

تفتيح  
اصراط المؤمنين

رسالة الثاني

تأليف  
العلامة المفتي النجدي  
آية الله العظمى السيد محمد باقر  
المرعشي النجفي

مؤسسة المعارف الإسلامية





علي صراط الحق

# تفسير الصراط المستقيم

«علوم القرآن»

تأليف

العلامة المفسر آية الله

السيد حسين البروجردى

تحقيق

الشيخ غلام رضا مولانا البروجردى

الجزء الثاني

مؤسسة المعارف الإسلامية

بن ۱۲۵۳ - ۱۳۴۰

تفسیر الصراط المستقیم / تألیف حسین البروجردی : تحقیق غلامرضا بن علی  
اکبر مولانا البروجردی - قم : مؤسسه المعارف الاسلامیه ، ۱۴ ق = ۱۳ -  
ج - (بنیاد معارف اسلامی : ۹۲)

ISBN : 964 - 6289 - 43 - 6 (دوره)

(ج ۲) 4 - 4 - 6289 - 964

فهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیبا (فهرست نویسی پیش از انتشار).

عربی

فهرست نویسی بر اساس جلد دوم : ۱۴۱۹ ق = ۱۳۷۷ .

کتابنامه .

۱ . قرآن - بررسی و شناخت . ۲ . قرآن - اخلاق . الف مولانا البروجردی ،

غلامرضا ، مصحح ، ب بنیاد معارف اسلامی ، ج عنوان .

۲۹۷ / ۱۵

۷ ت ۴ ب ۴ / ۴ / ۶۵ BP

۱۵۶۲۸ - ۷۷ م

کتابخانه ملی ایران

اسم الكتاب : ..... تفسیر الصراط المستقیم ج ۲ .  
تألیف : ..... العلامة المفسر آية الله السيد حسين البروجردی ؓ .  
تحقیق و تصحیح : ..... الشيخ غلام رضا بن علي أكبر مولانا البروجردی .  
نشر : ..... مؤسسة المعارف الإسلامية .  
الطبعة : ..... الأولى ۱۴۱۹ هـ . ق .  
المطبعة : ..... ياسدار اسلام .  
العدد : ..... ۱۱۰۰ نسخة .  
شابک ..... ۹۶۴ - ۶۲۸۹ - ۴۳ - ۶  
..... ۹۶۴ - ۶۲۸۹ - ۴۴ - ۴

قم - ص . ب ۷۶۸ - تلفون ۷۳۲۰۰۹







## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيّد المرسلين محمد وآله  
الطيبين الطاهيرين .

وبعد ، هذا هو الجزء الثاني من مقدّمة الكتاب القيم «الصراط المستقيم»  
تأليف العلامة النحرير ، والرجالي الخبير ، والمفسّر البصير ، آية الله السيّد  
حسين بن السيد رضا البروجردي قدّس الله سرّه العزيز .

وهذا الجزء كسابقه يحتوي على مطالب رشيقة ، وحقائق دقيقة ينبغي  
لكلّ سالك يسلك سبيل فهم القرآن الكريم أن يعلمها .

المفتقر إلى رحمة ربّه الغفور

غلام رضا بن علي أكبر

الملقب بـ «مولانا» البروجردي





# **الباب الخامس**

**في أن في القرآن تبيان كل شيء**

**وجامعيته للعلوم والحقائق**

**وكيفية انشعابها منه**





إعلم أن العلم التفصيلي بهذا الباب لا يحصل إلا لمن آتاه الله علم الكتاب ،  
وفصل الخطاب ، وميّز القشر من اللباب ، وكان واقفا مقيما في الكون الكبير على  
باب الأبواب ، لإطلاعه على حقائق الملك والملكوت ، وإفاضته على سرادق  
سلطان الجبروت ، ودوام فقره وعبوديته وإنقطاعه الى الحسي الذي لا يموت ،  
كي يطلع بعد ذلك بما هنالك من أسرار التشريع والتكوين ، وينطبق عنده إشارات  
التدوين ، وأمانحن ومن هو في درجتنا فإنما آمنّا بذلك من جهة الإيمان بالغيب  
الذي هو من مراتب الإيمان ودرجات التقوى وذلك لما تقرر عندنا من مساوقة  
التدوين للتكوين بعد ما إستفاضت به الأخبار من أن نبينا ﷺ قد أشهده الله خلق  
خلقه ، وولّاه ما شاء من أمره وأنه ﷺ وآله يعلمون جميع ما في السماوات  
والأرض وما فيهن وما بينهن وما فوقهن وما تحتهن ، كل ذلك علم إحاطة ، كما  
ورد في بعض الأخبار. ويشهد له الإعتبار ، أو علم اخبار كما هو القدر المعلوم  
من الشريعة .

هذا مضافا الى الآيات والأخبار الدالة على إشماله على كل شيء من  
التكوينات والتشريعات ، كقوله : ﴿ ما فرّطنا في الكتاب من شيء ﴾<sup>(١)</sup> ، وقوله :  
﴿ وكلّ شيء أحصيناه في إمامٍ مُبين ﴾<sup>(٢)</sup> ، بناء على إرادة الكتاب منه ، وقوله :

(١) الأنعام : ٣٨ .

(٢) يس : ١٢ .



﴿وما من غائبة في السماء والأرض إلا في كتاب مبين﴾<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء﴾<sup>(٢)</sup>، الى غير ذلك من الآيات الظاهرة بنفسها لعمومها في ذلك، سيما بعد ورود البيان والتفسير لها في الأخبار.

فروى العياشي في تفسيره عن مولانا الصادق عليه السلام قال: ﴿نحن والله نعلم ما في السموات، وما في الأرض، وما في الجنة، وما في النار، وما بين ذلك﴾ ثم قال: إن ذلك في كتاب الله، ثم تلا هذه الآية: ﴿ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين﴾<sup>(٣)</sup>.

وفي الكافي عنه عليه السلام: (إن الله أنزل في القرآن تبيان كل شيء حتى والله ما ترك شيئا يحتاج إليه العباد، حتى لا يستطيع عبدا أن يقول: لو كان هذا أنزل في القرآن إلا وقد أنزله الله فيه)<sup>(٤)</sup>.

وفيه عنه عليه السلام: (إني لأعلم ما في السموات وما في الأرض، وأعلم ما في الجنة وأعلم ما في النار، وأعلم ما كان وما يكون، ثم سكت هنيئة فرأى أن ذلك كبر على من سمعه منه، فقال عليه السلام: (علمت ذلك من كتاب الله عز وجل، إن الله يقول: ﴿فيه تبيان كل شيء﴾)<sup>(٥)</sup>.

وفيه عنه عليه السلام: ما من أمرٍ يَخْتَلِفُ فيه إثنان إلا وله أصل في كتاب الله، ولكن

(١) النمل: ٧٥.

(٢) النحل: ٨٩.

(٣) تفسير العياشي.. طبع طهران ج ٢ ص ٢٦٦، البرهان ج ٢ ص ٢٨٠.

(٤) الأصول من الكافي ج ١ ص ٥٩.

(٥) الأصول من الكافي ج ١ ص ٢٦١، ط. الأخوندي مع تعليقة الفغاري، ولا يخفى أن جملة (فيه تبيان

كل شيء) نقل بالمعنى لأنها تكون هكذا (تبيانا لكل شيء).

لا تبلغه عقول الرجال<sup>(١)</sup>.

وعن أبي جعفر عليه السلام: إن الله لم يدع شيئاً يحتاج إليه الأمة إلا أنزله في كتابه وبيّنه لرسوله ، وجعل عليه دليلاً يدل عليه ، وجعل على من تعدى ذلك الحدّ حدّاً<sup>(٢)</sup>.

وفيه عن أبي الجارود قال : قال أبو جعفر عليه السلام : إذا حدثتكم بشيء فاستلوني أين هو من كتاب الله عزّ وجلّ ؟ ثمّ قال في بعض حديثه : إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن القيل والقال ، وفساد المال وكثرة السؤال ، ف قيل له : يا بن رسول الله أين هذا من كتاب الله تعالى ؟ قال عليه السلام : إن الله يقول : ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ﴾<sup>(٣)</sup> ، وقال : ﴿ لا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً ﴾<sup>(٤)</sup> ، وقال : ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾<sup>(٥)(٦)</sup>.

وفيه عن عبد الأعلى مولى آل سام قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ( والله إني لأعلم كتاب الله من أوله إلى آخره كأنه في كفي ، فيه خبر السماء وخبر الأرض ، وخبر ما كان ، وخبر ما هو كائن ، قال الله عزّ وجلّ : ﴿ فيه تبيان كل شيء ﴾<sup>(٧)</sup> .

(١) والأصول من الكافي ج ١ ص ٦٠ .

(٢) الأصول من الكافي ج ١ ص ٥٩ .

(٣) النساء : ١١٤ .

(٤) النساء : ٥ .

(٥) المائدة : ١٠١ .

(٧) الأصول من الكافي ج ١ ص ٢٢٩ ، قدمرآن جملة « فيه تبيان كل شيء » نقل بالمعنى فإنها في القرآن

هكذا : ﴿ تبياناً لكل شيء ﴾ .



وفي «تأويل الآيات» نقلاً عن «مصباح الأنوار» لشيخ الطائفة بالإسناد عن المفضل قال: دخلتُ على الصادق عليه السلام ذات يوم، فقال لي يا مفضل هل عرفتَ محمداً وعلياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام كُنه معرفتهم؟ قلت: يا سيدي وما كُنه معرفتهم؟ قال عليه السلام: يا مفضل مَنْ عرفهم كُنه معرفتهم كان مؤمناً في السنام الأعلى<sup>(١)</sup>، قال: قلت: يا سيدي عرفني ذلك، قال: يا مفضل تعلم أنهم علموا ما خلق الله عز وجل وذراه وبرأه، وأنهم كلمة التقوى، وخُزَانُ السماوات والأرضين، والجبال، والزّمال، والبحار، وعلموا كم في السماء من نجم، وملك، ووزن الجبال، وكيل ماء البحار، وأنهارها، وعيونها، وما تسقط من ورقة إلا علموها، ﴿ولا حبة في ظلمات الأرض، ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين﴾<sup>(٢)</sup> وهو في علمهم وقد علموا ذلك، فقلتُ يا سيدي وقد علمتُ ذلك وأقررتُ به وآمنتُ قال عليه السلام: نعم يا مفضل يا مكرم، نعم يا محبوب، نعم طيب طيب وطابت لك الجنة ولكل مؤمن بها<sup>(٣)</sup>

وفي «البصائر»، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبيه، عن أبي الحسن الأول عليه السلام: قال: قلتُ له: جُعِلتُ فداك، النبي صلى الله عليه وآله ورث علم الأنبياء كلهم؟ قال عليه السلام: نعم، قلتُ: من لدن آدم إلى انتهى إلى نفسه؟ قال: نعم قلتُ: ورثهم النبوة وما كان في آبائهم من النبوة والعلم؟ قال عليه السلام: ما بعث الله نبياً إلا وقد كان محمداً صلى الله عليه وآله أعلم منه، إلى أن قال عليه السلام وسليمان بن داود قال للهدد حين فقده

(١) السنام الأعلى: أي أعلى مدارج الإيمان، وسنام كل شيء أعلاه.

(٢) الأنعام: ٥٩.

(٣) بحار الأنوار ج ٧ ص ٣٠٣ ط القديم عن مصباح الأنوار.

وشك في أمره : ﴿ ما لي لا أرى الهدهد أم كان من الغائيين ﴾<sup>(١)</sup> وكان المرادة<sup>(٢)</sup> والريح ، والنمل ، والإنس ، والجن ، والشياطين له طائعين ، وغضب عليه ، فقال : ﴿ لأعذبنه عذاباً شديداً أو لأذبحنه أو ليأتيني بسلطان مبين ﴾<sup>(٣)</sup> وإنما غضب عليه لأنه كان يدلّه على الماء ، فهذا وهو طيرٌ قد أعطي ما لم يُعط سليمان . الى أن قال ﷺ : إن الله يقول في كتابه : ﴿ ولو أن قرآنا سُيِّرَت به الجبال أو قَطَّعت به الأرض أو كَلِّم به الموتى ﴾<sup>(٤)</sup> فقد ورثنا نحن هذا القرآن ، فعندنا ما تسير به الجبال ، وتقطع به البلدان ، ويحيى به الموتى بإذن الله ، ونحن نعرف ما تحت الهواء ، وإن كان في كتاب الله آيات ما يراد بها أمر من الأمور التي أعطاها الله الماضين النبيين والمرسلين إلا وقد جعله الله تعالى ذلك كله لنا في أم الكتاب ، إن الله تبارك وتعالى يقول : ﴿ وما من غائبة في السماء والأرض إلا في كتاب مبين ﴾<sup>(٥)</sup> ، ثم قال عز وجل : ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين أصطفينا من عبادنا ﴾<sup>(٦)</sup> ، فنحن الذين أصطفانا الله فقد ورثنا علم هذا القرآن الذي فيه تبيان كل شيء .<sup>(٧)</sup>

وفي «تفسير القمي» وغيره عن مولانا أمير المؤمنين ﷺ في خبر طويل وفيه : فجاءهم النبي ﷺ بنسخة ما في الصحف الأولى ، وتصديق الذي بين يديه ،

(١) النمل : ٢٠ .

(٢) المرادة: بفتح الميم والراء والذال جمع المارد وهو العاصي والمراد بهاالجن .

(٣) النمل : ٢١ .

(٤) الرعد : ٣١ .

(٥) النمل : ٧٥ .

(٦) فاطر : ٣٢ .

(٧) البحارج ١٤ ص ١١٢ ح ٤ عن الكافي ج ١ ص ٢٢٦ .

وتفصيل الحلال من ريب الحرام ، وهو ذلك القرآن ، فاستنطقوه ولن ينطق لكم أخباره ، فيه علمٌ ما مضى ، وعلمٌ ما يأتي إلى يوم القيامة ، وحكم ما بينكم ، وبيان ما أصبحتم فيه تختلفون ، فلو سألتهموني عنه لأخبرتكم عنه لأنني أعلمكم الخبر<sup>(١)</sup>.

وفي «البصائر» عن الصادق عليه السلام إن في القرآن ما مضى وما يحدث وما هو كائنٌ .

وفي «الكافي» عن الأصبع بن نباتة عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث أنه قال : ما من شيء تطلبونه إلا وهو في القرآن فمن أراد ذلك فليساألني عنه<sup>(٢)</sup>.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة له مذكورة في نهج البلاغة : ثم أنزل عليه الكتاب نوراً لا تطفأ مصابيحُه ، وسراجاً لا يخبو توقده ، وبحراً لا يدرك قعره ومنهاجاً لا يضلل نهجُه ، وشعاعاً لا يظلم ضوئُه ، وفرقاناً لا يخمد برهانه ، وبياناً لا تهدم أركانه ، وشفاء لا تخشى أسقامه ، وعزاً لا تهزم أنصاره ، وحباً لا تخذل أعوانه ، فهو معدن الإيمان وبحبوحة<sup>(٣)</sup> وينابيع العلم وبحوره ، ورياض العدل وغدرانه<sup>(٤)</sup> وأثافي<sup>(٥)</sup> الإسلام وبيانه ، وأودية الحق وغيطانه<sup>(٦)</sup> ، وبحر لا ينزفه

(١) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٢٢ ط القديم .

(٢) بحار الأنوار ج ١٠ ص ٢٦ ط القديم .

(٣) بحبوحة المكان - بضم البائين - : وسطه .

(٤) الرياض : جمع روضة وهي مستنقع الماء في رمل أو عشب ، والغدران بضم الغين : جمع غدير : القطعة من الماء يفادرها السيل ، والمراد أن القرآن يجمع العدل تلتقي فيه متفرقاتها .

(٥) الأثافي : جمع أثفية وهو الحجر يوضع عليه القدر ، أي : عليه قام الإسلام .

(٦) غيطان : جمع غاط أو غوط ، وهو المظمن من الأرض ، يقول عليه السلام : القرآن منابت الحق يزكو الحق

المنتزقون<sup>(١)</sup> وعيون لا ينضبها الماتحون<sup>(٢)</sup> ومناهل لا يغيضها الواردون<sup>(٣)</sup> ومنازل لا يضل نهجه المسافرون ، وأعلام لا يعى عنها السائرون وآكام لا يجوز عنها القاصدون<sup>(٤)</sup> جعله الله ريباً لعطش العلماء<sup>(٥)</sup> ، وريباً لقلوب الفقهاء ، ومحاج لطرق الصلحاء<sup>(٦)</sup> ودواء ليس بعده داء ، ونوراً ليس معه ظلمة ، وحبلاً وثيقاً عروته ، ومعقلاً منيعاً ذروته ، وعزاً لمن تولاه ، وسلاماً لمن دخله ، وهدى لمن أتم به ، وعذراً لمن إنتحله ، وبرهاناً لمن تكلم به ، وشاهداً لمن خصم به ، وفلجاً لمن حاج به<sup>(٧)</sup> وحاملاً لمن حمله ، ومطية لمن أعمله ، وآية لمن توسع ، وجنة لمن استلام<sup>(٨)</sup> ، وعلماً لمن وعى ، وحديثاً لمن روى ، وحكماً لمن قضى<sup>(٩)</sup> .

وفي «المناقب» عن بكير بن أعين قال : قبض أبو عبدالله عليه السلام ذراع نفسه وقال : يا بكير هذا والله جلد رسول الله صلى الله عليه وآله وهذه والله عروق رسول الله صلى الله عليه وآله ، وأعلم ما في الأرض ، وأعلم ما في الدنيا ، وأعلم ما في الآخرة ، فرأى تغير جماعة ، فقال : يا بكير إني لأعلم ذلك من كتاب الله إذ يقول : ﴿ نزلنا عليك

(١) لا ينزفه : أي لا يفنى مائه ولا يستفرغه المغترفون .

(٢) ولا ينضبها - كيكرمها - : أي لا ينقصها ، والماتحون جمع ماتح : نازع الماء من الحوض .

(٣) المناهل : جمع المنهل : مواضع الشرب من النهر ، ولا يغيضها من باب الإفعال : أي لا ينقصها .

(٤) آكام : جمع أكمة : وهو الموضوع المرتفع وهو دون الجبل في غلظ لا يبلغ الحجرية .

(٥) الري - بكسر الراء وفتحها - : مصدر روي يروي من باب علم : روى من الماء : أي شرب وشبع .

(٦) المحاج جمع محجة : وهي الجادة من الطريق .

(٧) الفلج بفتح الفاء ، الظفر والفوز .

(٨) الجنة بضم الجيم : ما به يتقى الضرر ، واستلام : لبس اللامة وهي الدرع أو جميع أدوات الحرب .

(٩) نهج البلاغة تأليف السيد الرضي المتوفى سنة ٤٠٦ في ذيل خطبة ١٩٦ .



### الكتابَ تبياناً لكلِّ شيءٍ ﴿١﴾ (٢)

وفي تفسير فرات عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : سلوني قبل أن تفقدوني فوالذي فلق الحبة وبرىء النسمة إني لأعلمُ بالتوراة من أهلِ التوراة، وإني لأعلمُ بالإنجيلِ من أهلِ الإنجيلِ ، وإني لأعلمُ بالقرآنِ من أهلِ القرآن ، والذي فلق الحبة وبرىء النسمة ما من فئةٍ تبلغُ مائة إلى يومِ القيامةِ إلا وأنا عارفٌ بقائدها وسائقها، سلوني عن القرآنِ ، فإنَّ في القرآنِ بيانٌ كلِّ شيءٍ، فيه علمُ الأولين والآخرين ، وإنَّ القرآنَ لم يدعُ لقائلٍ مقالاً : ﴿وما يعلمُ تأويله إلا الله والراسخون في العلم﴾ (٣).

وعن كتاب سليم بن قيس في خبر طويل أن أمير المؤمنين عليه السلام قال : يا طلحة إنَّ كلَّ آيةٍ أنزلها اللهُ تعالى على محمدٍ عليه السلام عندي بإملاءِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وخطي بيده، وتأويل كلِّ آيةٍ أنزلها اللهُ على محمدٍ عليه السلام وكلِّ حلالٍ ، أو حرامٍ ، أو حدٍّ ، أو حكمٍ ، أو شيءٍ تحتاج إليه الأمةُ إلى يومِ القيامةِ عندي مكتوبٌ بإملاءِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وخطي بيدي، حتى أرش الخدش الخبر (٤).

(١) النحل : ٨٩

(٢) بحار الأنوار : ج ٧ ص ٣٠٢ وج ١٩ ص ٢٣ ط . القديم .

(٣) بحار الأنوار ج ٧ باب جهات علومهم ص ٢٩٠ ط . القديم عن فرات بن إبراهيم .

(٤) بحار الأنوار ج ٧ باب جهات علومهم ص ٢٩١ ط القديم كتاب سليم بن قيس . ولا يخفى أن سليم بن

قيس كان من كبراء أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام ومصنفهم وكان هارياً من الحجاج لأنه طلبه ليقتله فلجأ إلى أبان بن أبي عياش فأواه فلما حضرته الوفاة قال لأبان : إن لك عليّ حقاً وقد حضر تني الوفاة يا بن أخي أنه كان من أمر رسول الله صلى الله عليه وآله كيت وكيت ، وأعطاه كتاباً وهو كتاب سليم بن قيس المشهور ، رواه عنه ابن أبي عياش لم يروه عنه غيره ، وكتابه هذا أقدم كتاب صنّف في الإسلام في عصر التابعين بعد كتاب السنن لابن أبي رافع وكان ذلك الكتاب في جميع الأعصار أصلاً ترجع الشيعة إليه وتعول عليه حتى روي في حقه عن الصادق عليه السلام أنه قال : ومن لم يكن عنده من شيعتنا ومحبينا كتاب

وعن الحسن بن سليمان<sup>(١)</sup> في كتاب «المختصر» مما رواه من كتاب نوادر - الحكمة عن أبي الحسن الأول عليه السلام في قوله : ﴿ولو أن قرآناً سُيرت به الجبال أو قُطعت به الأرض أو كُلم به الموتى﴾<sup>(٢)</sup> فقد أورثنا الله تعالى هذا القرآن ، ففيه ما يسير به الجبال وتقطع به الأرض ويكلم به الموتى ، إن الله تعالى يقول في كتابه العزيز : ﴿وما من غائبة في السماء والأرض إلا في كتاب مبين﴾<sup>(٣)</sup> ، وقال تعالى : ﴿ثم أورثنا الكتاب الذين أصطفينا من عبادنا﴾<sup>(٤)</sup> فنحن الذين إصطفانا الله عز وجل فورثنا هذا الكتاب الذي فيه كل شيء<sup>(٥)</sup> .

وفي «البصائر» عن عبد الأعلى قال أبو عبد الله عليه السلام ابتداء منه : والله إني لأعلم ما في السموات وما في الأرض ، وما في الجنة وما في النار ، وما كان وما يكون إلى أن تقوم الساعة ، ثم قال : أعلمه من كتاب الله أنظر إليه هكذا ثم بسط كفيه ثم قال عليه السلام إن الله يقول : ﴿ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء﴾<sup>(٦)(٧)</sup> .

وفيه بأسانيد عديدة عنه عليه السلام : إني لأعلم ما في السموات وأعلم ما في الأرضين وأعلم ما في الجنة ، وأعلم ما في النار ، وأعلم ما كان وما يكون ، ثم

سليم بن قيس فليس عنده من أمرنا شيء<sup>٢</sup> . مقدمة بحار الأنوار للشيخ عبد الرحيم الشيرازي .  
(١) الحسن بن سليمان بن خالد البجلي فاضل ، فقيه ، تلميذ الشهيد ، ويروي عنه ، له مصنفات منها مختصر بصائر الدرجات لسعد بن عبد الله الأشعري ، ومنها المختصر في الرد على الذين أنكروا حضور النبي والأئمة عليهم السلام عند المحتضر .

(٢) الرعد : ٣١ .

(٣) النمل : ٧٥ .

(٤) فاطر : ٣٢ .

(٥) بحار الأنوار ج ٧ ص ٢٩١ باب جهات علومهم وما عندهم من الكتب ط القديم .

(٦) النحل : ٨٩ .

(٧) بحار الأنوار ج ٧ ص ٣٠٢ باب أنهم عليهم السلام لا يحجب عنهم علم السماء والأرض . ط القديم .

مكث هنيئة فرأى أن ذلك كبر على من سمعه ، فقال ﷺ : علمتُ ذلك من كتاب الله تعالى إن الله يقول : ﴿ فيه تبيان كل شيء ﴾ (١)(٢) .

وفي "الخرائج" عن عبد الله بن الوليد السمان قال : قال الباقر ﷺ : يا عبد الله ما تقول في عليٍّ وموسى وعيسى ؟ قلتُ : ما عسى أن أقول ، قال ﷺ : هو والله أعلمُ منهما ثم قال : أستم تقولون : إن لعلي ما لرسولِ الله ﷺ من العلم ؟ قلنا : نعم ، والناس ينكرون ، قال ﷺ : فخاصمهم فيه بقوله تعالى لموسى : ﴿ وكتبنا له في الألواح من كل شيء ﴾ (٣) ، فعلمنا أنه لم يكتب له الشيء كله ، وقال لعيسى : ﴿ ولأبين لكم بعض الذي تختلفون فيه ﴾ (٤) فعلمنا أنه لم يبين له الأمر كله ، وقال لمحمدٍ ﷺ : ﴿ وجئنا بك شهيداً على هؤلاء ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء ﴾ (٥)(٦) .

إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة التي ربما مرّ ويمرّ عليك ذكر بعضها في طي المقدمات ، وفي تضاعيف تفاسير بعض الآيات ، وهي كما ترى ما بين ظاهرة وصريحة في ذلك ، والعموم في بعضها كالمشتملة على ما تحتاج إليه الأمة ، وحد كل شيء حتى أرش الخدش ، وغيرها وإن من كان جهة الأحكام الشرعية ، والأمور التعبدية ، إلا أنه لا منافاة فيها لما يدلّ عليه غيرها ظهوراً أو صراحة من

(١) قد مر سابقاً أن هذه الجملة « فيه تبيان كل شيء » ليست من القرآن ، بل هي منقولة بالمعنى من آية : ﴿ ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء ﴾ .

(٢) بحار الأنوار ج ٧ ص ٣٠٢ باب أنهم ﷺ لا يحجب عنهم علم السماء والأرض . ط القديم .

(٣) الأعراف : ١٤٥ .

(٤) الزخرف : ٦٣ .

(٥) النحل : ٨٩ .

(٦) بحار الأنوار ج ٧ ص ٣٢٢ باب أنهم ﷺ أعلم من الأنبياء . ط القديم .

الشمول للحوادث ، والكينونات الدنيوية، والأخروية، ولذا صرّحوا عليهم السلام بأن فيه علم ما في السماوات وما في الأرض ، وما في الجنة، وما في النار إلى غير ذلك مما يؤيد به الآيات المتقدمة ، وإلا فالإنصاف أنها أيضاً مستقلة في الدلالة على ذلك بعمومها الذي ينبغي صرفه إلى الحقيقة .

وتوهم أنه مشتمل على آيات وألفاظ معدودة متناهية دالة بوجوه الدلالات العرفية المنحصرة في الثلاث<sup>(١)</sup> فكيف يكون المدلول بها تلك المعاني الكثيرة المشتملة على جميع ما مضى وما يأتي إلى يوم القيامة، بل وبعد القيامة من الأحوال ، والأطوار ، والأفعال الكثيرة المتجددة الغير المتناهية الدائمة بدوامه سبحانه .

مدفوع بأن قلة الألفاظ وتناهيها لاتمنع من كثرة المعاني ولا تنهاها إذا كانت هناك سعة من جهة الدلالة ، ألا ترى أن الحروف المقطعة منحصرة في ثمانية وعشرين حرفاً وبها يعبر عن حيث وجوه التركيب وفنون الترتيب عن جميع المعاني والمقاصد التي يقع التعبير عنها بين أهل العالم في محاوراتهم ، ومكاتباتهم ، وتصانيفهم ، فالمعاني لا ريب في لا تنهاها مع أنه يعبر عنها بالألفاظ وإن لم يحط التعبير إلا بالمحدود منها .

فإن قلت : إن وجوه الدلالة محصورة معروفة عند أهل المعرفة باللسان

(١) الدلالة اللفظية الوضعية تنقسم على ثلاثة أقسام: المطابقة والتضمن والإلتزام كما قال التفتازاني في التهذيب: دلالة اللفظ على تمام ما وضع له مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج إلتزام. وكما قال المتأله السبزواري في منطقته :

دلالة اللفظ بدت مطابقة	حيث على تمام معنى وافقه
وما على الجزء تضمنا وسم	والخارج المعنى إلتزام إن لزم



فلو دلّ القرآن على جميع المعاني والمفاهيم والحقايق والوقايح والحوادث اليومية الجزئية حتى خصوص الحركات الصادرة عن خصوص أفراد الإنسان في جميع الأزمان بل ساير الشؤون والأحوال والأطوار والحركات، والخطرات، والإرادات، والإقتضاءات الواقعة في جميع العوالم من الغيب، والشهادة في الفلكيات والعنصریات، والمركبات المعدنية، والنباتية، والحيوانية لفهمها أهل اللسان الذين قد أنزل الله تعالى بلسانهم الرسول والقرآن كما قال: ﴿وما أرسلنا من رسولٍ إلا بلسان قومه﴾<sup>(١)</sup>، وقال: ﴿نزل به الرُّوحُ الأمينُ \* على قلبك لتكونَ من المنذرين \* بلسانٍ عربيٍّ مبينٍ﴾<sup>(٢)</sup> وقال: ﴿ولقد يسرنا القرآنَ للذكرِ فهل من مدكرٍ﴾<sup>(٣)</sup> وقال: ﴿إنا أنزلناه قرآنًا عربيًّا لعلكم تعقلون﴾<sup>(٤)</sup>.

إلى غير ذلك من الآيات والأخبار الدالة على ذلك على أن المفسرين من الخاصة العامة قد تصدّوا لتفسيره وتنقيحها، وتشتمروا للفحص عن تنزيله وتأويله فلم يزيدوا على ما دونوه من تفاسيرهم مع أنهم ذكروا كل ما قيل من حق أو باطل، وأين هذا من كل الأحكام التي ذكروا أن القرآن لا يستفاد منه إلا أقل قليل من مجملاتها، ولذا فزعوا إلى العمل بأخبار الآحاد، بل إلى ساير الطرق الظنية في استنباط الأحكام الشرعية، بل أين هذا من جميع الحقايق التكوينية والحوادث الكونية المتعلقة بجميع ذرات العالم مما كان أو يكون إلى يوم القيامة. قلت: هذا كله إجهادٌ في مقابل النصوص، وجرأةٌ في الردّ على أهل الخصوص، وقد قال سبحانه: ﴿بل كذبوا بما لم يُحيطوا به عليه ولما يأتيهم

(١) إبراهيم: ٤.

(٢) الشعراء: ١٩٣ - ١٩٥.

(٣) القمر: ١٧.

(٤) الزخرف: ٣.

تأويله»<sup>(١)</sup> وذلك أنك قد سمعت منا أولاً أن التصديق التفصيلي في هذا الباب غير ممكن لنا، كيف وهو موقوف على تمام العلم والإحاطة بظاهر القرآن وباطنه، وباطن باطنه، وهكذا إلى سبعة بطون أو سبعين بطناً أو أزيد من ذلك، بل قد ورد أن الكلمة من آل محمد ﷺ لتصرف على سبعين وجهاً فما ظنك بالقرآن الذي لا يعلمه إلا الله والراسخون في العلم.

ولذا قال مولانا الباقر ﷺ لقتادة<sup>(٢)</sup> على ما رواه في «الكافي» في الصحيح ويحك ياقتادة إن كنت قد فسرتَه من الرجال فقد هلكت وأهلكت، ويحك ياقتادة إنما يعرف القرآن من خوطب به<sup>(٣)</sup> وقال مولانا الصادق ﷺ لابن الصباح: إن الله علم نبيه التنزيل والتأويل، فعلمه رسول الله ﷺ أنه خطب خطبة ذكر فيها: أن علياً هو أخي، ووزير، وهو خليفتي وهو المبلغ عني، إن استرشدتموه أرشدكم، وإن خالفتموه ضللتكم، إن الله أنزل عليّ القرآن وهو الذي من خالفه ضلّ، ومن يبتغي علمه عند غير عليّ هلك<sup>(٤)</sup> وقال مولانا الرضا ﷺ لابن الجهم<sup>(٥)</sup> إتق الله، تأول كتاب الله برأيك، فإن الله

(١) يونس : ٣٩ .

(٢) قتادة بن دعامة من أكابر محدثي العامة ومفسريهم، وقيل إنه أحفظ أهل البصرة وكان رأساً في العربية ومفردات اللغة وأيام العرب والنسب، ويظهر منه أنه كان محباً لعلي أمير المؤمنين ﷺ حيث سمع خالد بن عبد الله قوله السبيء في عليّ ﷺ قام فانصرف قائلاً في حق خالد: زنديق ورب الكعبة. ولد قتادة في سنة ٦١ هـ ومات بواسط في الطاعون سنة ١١٨ هـ .

(٣) بحار الأنوار ج ٧ ص ١٣٩ ط القديم باب تأويل قوله تعالى: «سيروا فيها ليالي وأياماً» إلخ .

(٤) بحار الأنوار ج ٧ ص ٢٨٢ ط القديم عن الأمالي للصدوق .

(٥) ابن الجهم هو علي بن محمد بن الجهم هو من المنحرفين عن أهل البيت، ولذا قال الصدوق في العيون بعد ما نقل كلماته مع علي بن موسى الرضا ﷺ في مجلس المأمون: هذا الحديث غريب من طريق علي بن محمد بن الجهم مع نصبه، وبغضه، وعداوته لأهل البيت ﷺ .

يقول : ﴿وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم﴾ (١). (٢)

وقال عليه السلام فيما كتبه للمأمون : إن الأئمة عليهم السلام هم المعبرون عن القرآن والناطقون عن الرسول بالبيان (٣).

وقال مولانا الصادق عليه السلام بعد ذكر كلام طويل في تفسير القرآن إلى أقسام وفنون ووجوه تزيد على مئة وعشر إلى أن قال : وهذا دليل واضح على أن كلام الباري سبحانه لا يشبه كلام الخلق كما لا تشبه أفعاله أفعالهم ولهذه العلة وأشباهها لا يبلغ أحد كنه حقيقة تفسير كتاب الله تعالى إلا نبيّه وأوصيائه (٤).

ثم اعلم أن ما ذكر في السؤال من حصر وجوه الدلالة فيما هو المعروف عند أهل العرف ممنوع جداً فإن التفاهم بالدلالات الثلاث إنما هو للعامة وللخواص والخصيصين طرق أخرى لا يجري بها القلم ، ولا يحتوي عليها الرقم ، وناهيك في ذلك أن جواب كل سؤال مطوى فيه مستفاد منه بالقواعد التفسيرية التي ليست من الدلالات اللفظية ، بل يشهد به أيضاً ملاحظة العلوم المستنبطة من الحروف المقطعة في فواتح السور . وقول أبي جعفر عليه السلام لأبي ليلى : إن لي فيها لعلماً جماً (٥) ، واستخراج قيام الأئمة والخلفاء منها . وما ذكره عليه السلام في جواب وفد (٦) فلسطين حيث سألوا عن الصمد من العلوم الغريبة التي يشتمل على جملة منها الخبر إلى أن قال عليه السلام : لو وجدت لعلمي الذي آتاني الله عز وجل

(١) آل عمران : ٧ .

(٢) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٢٨ باب تفسير القرآن بالرأي ط . القديم .

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ٢ ص ١٢٢ ط . دار الكتب الإسلامية بطهران .

(٤) وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤٨ عن المحكم والمتشابه للسيد المرتضى ص ٥ .

(٥) الصافي للفيض في تفسير سورة البقرة ذيل تفسير (الم) ص ٥٧ ع العياشي

(٦) الوفد بفتح الواو وسكون الفاء : قوم يجتمعون فيردون البلاد .

حملة لنشرت التوحيد ، والإسلام ، والإيمان والدين ، والشرائع من الصمد، وكيف لي بذلك ولم يجد جدي أمير المؤمنين عليه السلام حملة لعلمه ، حتى كان يتنفس الصعداء ويقول على المنبر : سلوني قبل أن تفقدوني، فإن بين الجوانح مني لعلماً جماً هاه هاه ألا لا أجد من يحمله الخير<sup>(١)</sup>.

وما يأتي نقله عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام من طرق الخاصة والعامة من تفسير بسم الله لابن عباس ليلة تامة، وأنه قال : لو شئت لأوقرت سبعين بعيراً من تفسير بسم الله . إلى غير ذلك مما لا يخفى على من جاس<sup>(٢)</sup> خلال ديارهم ، وله أنس بأخبارهم ، واستنار قلبه بتجلي أشعة أنوارهم .

وأما كون القرآن عربياً أنزله الله تعالى تفهيماً وتبياناً للناس فلا ينافي ما ذكرناه ، لأننا لا نمنع دلالة ظاهرة كسائر الألفاظ والعبارات ، لجريانه على طريقة العرف واللغة، إنما الكلام في أن فيه وجوهاً من الإشارة والدلالة، يستنبط منها الأمور التكوينية، والأحكام الشرعية بأسرها، وإنما يعلمها النبي صلى الله عليه وآله وآله الطيبون الذين يستنبطونه منه . ولذا قال مولانا الصادق عليه السلام على ما رواه في الغوالي<sup>(٣)</sup> : القرآن على أربعة أشياء : على العبارة ، والإشارة ، واللطائف ،

(١) تفسير نور الثقلين ج ٥ ص ٧١٣، بحار الأنوار ج ٣ ص ٢٢٥ ط . الآخوندي بطهران .

(٢) جاس يجوس جوساً الشيء : طلبه بالحرص والاستقصاء .

(٣) غوالي اللثالي لابن أبي جمهور الأحساوي في الحديث لم يعتمد العلماء عليه . قال المجلسي رحمته الله في الفصل الثاني من مقدمة البحار : كتاب غوالي اللثالي وإن كان مشهوراً ومؤلفه في الفضل معروفاً لكنه لم يميز القشر من اللباب، وأدخل أخبار المتعصبين بين روايات الأصحاب فلذا اقتصر نامنه على نقل بعضها . وقال صاحب الحدائق بعد نقل مرفوعة زرارة في الأخبار العلاجية : أن الرواية المذكورة لم تقف عليها في غير كتاب الغوالي مع ما هي عليها من الإرسال، وما عليه الكتاب المذكور من نسبة صاحبه إلى التساهل في نقل الأخبار، وإهمال وخلط غثها بسمينها، وصححها بسقيمها كما لا يخفى على من لاحظ الكتاب المذكور .

مقدمة البحار ط . الآخوندي بطهران .

والحقايق ، فالعبارة للعوامّ والإشارة للخواصّ ، واللطائف للأولياء ، والحقايق  
للأنبياء<sup>(١)</sup> .

ومن جميع ما مرّ يظهر الجواب عن إقتصار المفسّرين على الظاهر ، بل  
وعن الإستبعاد الذي في السؤال حسبما قد ينسب إلى بعض الأذهان وإن لم  
ينطق به اللسان بعد تظافر الأخبار ، وتكاثر الآثار ، بل قد ظهر مما مرّ ومن التأمّل  
في وجوه التأويلات ، والبطون المأثورة في الأخبار أنّ وجوه الدلالة فيها غير  
منحصرة في جهة واحدة ، بل منها من جهة الحمل على الحقيقة الأولى ، والحقيقة  
بعد الحقيقة وإعتبارها في سائر المجالي التي ينبغي التعبير عنها بالمصاديق  
والأفراد حسبما تأتي إليه الاشارة في تحقيق البطون ، ومنها من جملة  
الإستنباطات العددية ، والقواعد التفسيرية ، والإعتبرات الوفقية ، وغير ذلك مما  
يطول شرحها ، ومنها من جهات أخرى لا يحيط بأكثرها الأفهام ، ولا يجري  
عليها الأقلام بل لعله لا يدرك نوع سنخيته بوجه من الوجوه فضلاً عن إدراك  
حقيقته ، والإطلاع على كلىة قاعدته .

وأما ما حكاه في «الصافي» ملخصاً عن بعض أهل المعرفة من أنّ العلم  
بالشيء إما يستفاد من الحسّ برؤية ، أو تجربة ، أو سماع خبر ، أو شهادة ، أو  
إجتهد ، أو نحو ذلك ، ومثل هذا العلم لا يكون إلا متغيراً فاسداً محصوراً متناهيّاً  
غير محيط ، لأنّه إنّما يتعلّق بالشيء في زمان وجوده علم ، وقبل وجوده علم  
آخر ، وبعد وجوده علم ثالث ، وهكذا كعلوم أكثر الناس .

وإما يستفاد من مباديه ، وأسبابه ، وغاياته علماً واحداً كلياً بسيطاً محيطاً  
على وجه عقلي غير متغيّر ، فإنّه ما من شيء إلا وله سبب ، ولسببه سبب ، وهكذا

(١) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٣٧ ط . القديم عن الدرّة الباهرة .



الى أن ينتهي الى مسبب الأسباب ، وكل ما عرف سببه من حيث يقتضيه ويوجبه فلا بد أن يعرف ذلك الشيء علماً ضرورياً دائماً ، فمن عرف الله تعالى بأوصافه الكمالية ، وعرف ملائكته المدبرين المسخرين للأغراض الكلية العقلية ، بالعبادات الدائمة ، والنسك المستمرة من غير فتور ولغوب الموجبة لأن يترشح عنها صور الكائنات كل ذلك على الترتيب السببي والمسببي ، فيحيط علمه بكل الأمور وأحوالها ولو احقها علماً بريئاً من التغير والشك والغلط ، فيعلم من الأوائل الثواني ، ومن الكليات الجزئيات المترتبة عليها ، ومن البسائط المركبات ، ويعلم حقيقة الإنسان وأحواله ، وما يكملها ويزكيها ويصعدها الى عالم القدس وما يدنسها ويرديها ويشقيها ويهويها إلى أسفل السافلين ، علماً تابعاً غير قابل للتغير ، ولا محتملاً لتطرق الريب ، فيعلم الأمور الجزئية من حيث هي دائمة كلية ، ومن حيث لا كثرة فيه ولا تغير ، وإن كانت كثيرة متغيرة في أنفسها ، وبقياس بعضها الى بعض ، وهذا كعلم الله سبحانه بالأشياء ، وعلم الملائكة المقربين ، وعلوم الأنبياء والأوصياء بأحوال الموجودات الماضية المستقبلية ، وعلم ما كان وعلم ما سيكون الى يوم القيامة من هذا القبيل ، فإنه علم كلي ثابت غير متجدد بتجدد المعلومات ولا متكرر بتكررها ، ومن عرف كيفية هذا العلم عرف معنى قوله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾<sup>(١)</sup> ويصدق بأن جميع العلوم والمعاني في القرآن الكريم عرفاناً حقيقياً ، وتصديقاً يقينياً على بصيرة لا على وجه التقليد والسمع ونحوهما ، إذ ما من أمر من الأمور إلا وهو مذكور في القرآن إما بنفسه أو بمقوماته وأسبابه ومبادئه وغاياته ، ولا يتمكن من فهم آيات القرآن ، وعجائب أسرارها وما يلزمها من الأحكام والعلوم التي لا تنتهي إلا من

كان علمه بالأشياء من هذا القبيل<sup>(١)</sup>.

ففيه أنّ سوق هذا الكلام إنّما هو في تحقيق علم البارئ تعالى حسبما ذهب إليه بعض المحققين وإن كان لا يخلو من نظر، نظراً إلى عدم ترتب الحوادث الكونية حتى الأفعال الاختيارية بقاعدة السببية التي هي أشبه بالأمر الطبيعية، وكأنه مبني على القول بفاعلية سبحانه بالعلية والايجاب، وهل قد يظهر منه الإضطرار في أفعال العباد، وإلا فالمختار قد يختار المرجوح أو الراجح بإختياره الذي هو السبب التام، وإن كان مرجحات آخر لغيره.

وجعل الإرادة أيضاً من جملة الأسباب المسببة عن كينونة الطبيعة تكويناً جلياً ابتدائياً منه سبحانه أو تبعياً للأعيان الثابتة حسبما توهموه.

فاسد من وجوه: كالجبر وانتلام قاعدة السببية المقصودة وبطلان القول بالأعيان، وعدم استحقاق الثواب، وقبح العقاب إلى غير ذلك مما تأبى عنه قواعد العدالة المستفادة عن الشريعة الحقة النبوية. ومن هنا يظهر فساد ما قرع عليه من إشتغال القرآن على العلوم بالوجه المرسوم، مع أنه لا إختصاص له حينئذ به كل اسم من أسمائه مما يتكلم به كل أحد لدلالته على مسبب الأسباب يدل على تفاصيل المصنوعات المترتبة إلى ما لا نهاية لها وهو كما ترى.

هذا مضافاً إلى ما يظهر منه من التسوية بين علمه سبحانه وعلوم ملائكته وأنبيائه، لفقد الجامع فضلاً عن الاتحاد بين ما هو ذات الواجب بلا مغايرة حقيقة وإعتبارية وبين صفة الممكن، وإرادة العلم الفعلي مع أنه ليس من مذهب الحاكي ولا المحكي عنه كما يظهر من ساير كتبهما توجب التسوية بين ذات الممكن ووصفه.

(١) تفسير الصافي للفيض الكاشاني - المقدمة السابعة.

## الباب السادس

في بيان معنى التفسير ، والتنزيل والتأويل ،  
والظاهر والباطن ، والمحكم والمتشابه ،  
والناسخ والمنسوخ ، والكلام في حجية  
القرآن ، وصحة الاستدلال بظواهره في  
الأصول والفروع ، والمنع عن التفسير  
بالرأي وضابط التأويل



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

وفيه فصول :

## الفصل الأول

قد اختلفوا في إتحاد معنى التفسير والتنزيل والتأويل واختلافه ، فعن ظاهر الأكثر الثاني ، ولذا يُقابل كل من الأوليين بالثالث ، بل صرّح بعضهم ، ولعله يؤمى إليه أصل الإشتقاق أيضاً . قال في الصحاح<sup>(١)</sup> : الفسر البيان ، وقد فسرت الشيء أفسرته بالكسر فسراً والتفسير مثله ، وقال : التأويل تفسير ما يؤول إليه الشيء ، وقد أولته تأويلاً وتأولته تأويلاً بمعنى ، ومنه قول الأعشى<sup>(٢)</sup> : على أنها

مركز تحقيق كتاب توير علوم إسلامي

(١) الصحاح في اللغة لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي أخذ عن خاله إبراهيم الفارابي ، وعن السيرافي ودخل بلاد ربيعة ومضر ، فأقام فيها مدة في طلب علم اللغة ثم عاد إلى خراسان ، وأقام بنيسابور مدة فبرز في اللغة وتعلم الكتاب وحسن الخط ، ومات متردّياً من سطح داره ، وقيل : إنه تغير عقله وعمل له دفتين وشدهما كالجنحين وقال أريد أن أطير ووقع من علوفه لك في سنة ٣٩٣ ، كتاب الصحاح كتاب حسن الترتيب سهل المطلب ، وهو مفرد نعت كصحيح وصحاح وشحيح وشحاح وبريء وبراء قيل في مدح الصحاح :

ليس صحاح الجوهري

بل هو بحر ذهب

إلأصحاح الجواهر

أمواجه من درر

كشف الظنون ج ٨ ص ٤٠٠

(٢) الأعشى ميمون بن قيس جندل من بني قيس المعروف بأعشى قيس ، والأعشى الكبير من شعراء الطبقة الأولى في الجاهلية ، وأحد أصحاب المعلقات ، كان كثير الوفود على الملوك من العرب والفرس ، عاش عمراً طويلاً وأدرك الإسلام ولم يسلم ، ولقب بالأعشى لضعف بصره ، وعمي في آخر عمره ، توفي سنة ٧ هـ في قرية منفوحة باليمامة قرب مدينة الرياض . الأعلام للزركلي ج ٨ ص ٣٠٠ .



كانت تأول حُبُّها \* تأول ربي السقاب فأصحابا ، يعني أن حبها كان صغيراً في قلبه فلم يزل ينبت حتى أصبح فصار قديماً كهذا السقب<sup>(١)</sup> الصغير لم يزل حتى صار كبيراً مثل أمه فصار له ابن يصحبه . وفي القاموس : الفسر الإبانة وكشف المغطى كالتفسير ، والفعل كضرب ونصر ، ونظر الطبيب إلى الماء ، كالتفسر ، أو هي البول يستدل به على المرض ، أو هي مولدة .

قال ثعلب<sup>(٢)</sup> : التفسير والتأويل واحد ، أو هو كشف المراد عن المشكل والتأويل ردّ أحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر<sup>(٣)</sup> .

وقال : أول الكلام تأويلاً وتأوله دبره وقدره وفسره ، والتأويل عبارة الرؤيا<sup>(٤)</sup> .

وفي النهاية الأثيرية<sup>(٥)</sup> : في حديث ابن عباس اللهم فقهه في الدين ، وعلمه التأويل ، هو من آل الشيء يؤول إلى كذا أي رجع وصار إليه ، والمراد بالتأويل نقل ظاهر اللفظ من وضعه الأصلي إلى ما يحتاج إلى دليل لولاه ما ترك ظاهر

(١) السقب بفتح السين وسكون القاف ج أسقب وسقاب : ولد الناقة ساعة يولد .

(٢) ثعلب أحمد بن يحيى بن زيد أبو العباس أمام الكوفيين في النحو واللغة والحديث كان مشهوراً بالحفظ وصدق اللهجة ، ولد في بغداد سنة ٢٠٠ وأصيب في أواخر أيامه بصمم فصدمته فرس فسقط في هوة فتوفي على الأثر سنة ٢٩١ له مصنفات في الأدب والشعر واللغة والتفسير منها : إعراب القرآن ، معاني القرآن - تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٢١٤ - .

(٣) تاج العروس في شرح القاموس الزبيدي ج ٣ ص ٤٧٠ .

(٤) تاج العروس في شرح القاموس للزبيدي ج ٧ ص ٢١٦ .

(٥) نهاية الأثيرية هي النهاية في غريب الحديث وهي مجلدات للشيخ أبي السعادات مبارك بن أبي الكرم المعروف بابن الأثير الجزري المتوفى سنة ٦٠٦ أخذ هذا الكتاب من الغريبين للهروي وغريب الحديث لأبي موسى الأصبهاني ، ورتبه على حروف المعجم بالتزام الأول والثاني من كل كلمة واتبعهما بالثالث . - كشف الظنون ج ٢ ص ١٩٨٩ - .

اللفظ ، ومنه حديث عائشة: كان النبي ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : سبحانك اللهم وبحمدك ، بتأول القرآن ، يعني أنه مأخوذ من قول الله تعالى : ﴿ فسبح بحمد ربك واستغفره ﴾<sup>(١)</sup>.

وفي «مجمع البيان» : التفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل ، والتأويل ردّ أحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر ، والمعنى البيان .

وقال أبو العباس المبرّد<sup>(٢)</sup> : التفسير والتأويل والمعنى واحد ، وقيل : التفسير كشف المغطى ، والتأويل إنتهاء الشيء ومصيره وما يؤول إليه أمره<sup>(٣)</sup> ، وقال في موضع آخر : التأويل : التفسير ، وأصله المرجع<sup>(٤)</sup> ، وتبعه فيه الرازي إلى أن قال : هذا معنى التأويل في اللغة، ثم يسمى التفسير تأويلاً قال تعالى : ﴿ سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبراً ﴾<sup>(٥)</sup> ، وقال تعالى : ﴿ وأحسن تأويلاً ﴾<sup>(٦)</sup> وذلك لأنه إخبار عما يرجع إليه اللفظ من المعنى<sup>(٧)</sup>.

مركز تحقيق كتاب تبيين علوم إسلامي

(١) سورة النصر : ٣ .

(٢) المبرّد محمد بن يزيد الشمالي أبو العباس ، أديب ، لغوي ، نحوي ، إمامي ، مقبول القول عند الخاصة والعامة ، ولد بالبصرة سنة ٢١٠ وتوفي ببغداد سنة ٢٨٦ قتل بموته وموت التعلبي مات الأدب . قال ابن أبي الأزر في حقهما :

أيا طالب العلم لا تجهلن	وعذ بالمبرّد أو ثعلب
تجد عند هذين علم الوري	فلا تك كالجمل الأجرّب
علوم الخلائق مقرونة	بهذين في الشرق والمغرب

(٣) مجمع البيان للطبرسي ج ١ ص ٢٣ مقدمة الكتاب ، الفن الثالث .

(٤) مجمع البيان للطبرسي ج ٢ ص ٤٠٨ ط . الصيّداء .

(٥) الكهف : ٧٨ .

(٦) النساء : ٥٩ .

(٧) التفسير الكبير للفخر الدين الرازي ج ٧ ص ١٧٦ ، سورة آل عمران آية : ٧ .

وفي «مجمع البحرين»: التأويل إرجاع الكلام وصرفه عن معناه الظاهر الى معنى أخفى منه مأخوذ من آل يؤول إذا رجع و صار إليه ، وتأول فلان الآية أي نظر الى ما يؤول معناها الى أن قال : وفي حديث عليّ عليه السلام ما من آية إلا وعلمني تأويلها أي معناها الخفي الذي هو غير المعنى الظاهر ، لما تقرّر أن لكل آية ظهراً وبطناً، والمراد أنه عليه السلام أطلعه على تلك الخفيات المصونة والأسرار المكنونة<sup>(١)</sup>.

وعلى كل حال فالتفسير كالفلسفة لغة بمعنى الإبانة والإيضاح والتفصيل للمبالغة ، وغلط من أخذه من التفسيرة بمعنى الطبيب أو استدلاله - أو - القارورة ، أو غيرها لا لأنه يوناني ولم يعهد أخذ لغة من أخرى إذ هو أيضاً ضعيف بل لدلالة المادة على هذا المعنى الساري في جميع مشتقاتها التي منها ، نعم قد يقال أنه مقلوب التسفير من سفر الصبح وأسفر بمعنى أضاء وأشرق وسفرت المرأة كشفت عن وجهها .

وفيه أن القلب وإن كان يقع في الأسماء كآرام ، وأدر ، وعميق ، من آرام وادءر وعميق ، وفي الأفعال كجذب من جذب ، إلا أنه مع مخالفته للأصل والغلبة سيما مع فقد الداعي الى التزامه مردود بأمثلة اشتقاقه ، بل هذه المادة المأخوذة عن س ف ر بصورها الستة لفقد الترتيب واعتبارها أنحاء التركيب يظهر منها الظهور والكشف كالسفر الكاشف عن حال المسافر والسفير المبلغ للخبر ، والسفر بالكسر الذي هو الكتاب ونحوه ، والسرف الذي هو البذل بإظهار وإنتشار وإكثار ، والفراصة التي بها كشف الأحوال والإطلاع على الأخبار ، والفروسة التي هي إظهار الشجاعة والجلادة ولا يخلو ذلك عن تكلف في الرفس

(١) مجمع البحرين ص ٤٢٤ باب ما أوله الألف ، حرف اللام ط . طهران .

الذي هو الركض برجلك والرصف الذي هو المشي كمشي المقيد ، لكن الخطب في مثله سهل كسهولته في وجوه الفرق التي سمعت شطراً منها بينه وبين التأويل ، حيث لا شاهد على جملة منها عدا الإطلاق المشترك بينهما كما لا شاهد على ما يقال أيضا من أن التفسير إخبار عمّن أنزل فيه القرآن وعن سبب نزوله فهو علم من شاهد النزول وأسبابه ، ولذا يجب فيه الإقتصار على النقل والرواية ، وذلك بخلاف التأويل الذي يختلف باختلاف الأفهام ويصرف إليه من ظاهره الكلام ، فعلم التفسير مختص بأقوام وباب التأويل مفتوح الى يوم القيامة ، وعليه أكثر المتأخرين من العامة .

ومن هنا قال في عوارف المعارف<sup>(١)</sup> : إن التفسير علم نزول الآية وشانها وقصتها والأسباب التي نزلت فيها وهو محظور على الناس كافة القول فيه إلا بالسمع والأثر ، وأما التأويل فصرف الآية الى معنى تحتمله إذا كان المحتمل الذي يراه يوافق الكتاب والسنة ، فالتأويل يختلف باختلاف حال المؤول من صفاء الفهم ورتبة المعرفة ونصيب القرب من الله .

ولهم أقوال أخرى في المقام كقولهم : إن التفسير في الألفاظ والتأويل في المعاني ، وإن التفسير يتعلّق بالمحكمات ، والتأويل يختصّ بالمتشابهات وإنّ التفسير بالرواية ، والتأويل بالدراية ، وإنّ التفسير بيان الظاهر ، والتأويل كشف

(١) عوارف المعارف في التصوف مشتمل على ثلاثة وستين باباً أكلها في سير القوم وأحوال سلوكهم وأعمالهم للشيخ شهاب الدين أبي حفص عمر السهرودي المتوفي سنة ٦٣٢، كان من كبار الصوفية، شافعي مفسر، فقيه، واعظ، مولده في سهرود (مدينة في إيران في الجبال سكنها الأكراد في القرن العاشر ثم خربت بالمغول) ٥٣٩، كان شيخ الشيوخ ببغداد، وأقعد في آخر عمره، فكان يحمل الى الجامع في محفة، له مصنفات منها، عوارف المعارف، ونخبة البيان في تفسير القرآن وغيرهما .  
- طبقات الشافعية ج ٥ ص ١٤٣ -

السرائر ، الى غير ذلك مما لا شاهد على كثير منها مع إمكان إرجاع بعضها الى بعض .

نعم الذي يستفاد من تصانيف كلمات الأئمة الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين هو أنّ التفسير كشف المراد من ظواهر الآيات وبواطنها السبعة أو السبعين أو الأزيد من ذلك مما لا يعلمه إلا الله والراسخون في العلم ، بحيث إنّه يشمل كل شيء من دون ذلك دون إشتراط إنضمامه الى غيره ، ومن هنا يطلق على العلم بالظواهر مع ضميمه بعض البواطن أو بدونها على وجه التسامح في الإطلاق ، وإلا فالعلم به حقيقة إنّما يحصل بالعلم بتمام ما سمعت ، ولذا يستفاد من كثير من الأخبار إختصاص التفسير بأهل الذكر الذين هم مهبط الوحي ، وخرقة العلم .

ففي «المحاسن» بالإسناد عن أبي جعفر عليه السلام يا جابر إنّ للقرآن بطناً وله ظهرٌ، وللظهر ظهر ، وليس شيء أبعد من عقول الرجال من تفسير القرآن ، إنّ الآية يكون أولها في شيء وآخرها في شيء وهو كلام متصل منصرف على وجوه <sup>(١)</sup> .  
وفي «الكافي» عنه عليه السلام إنّ من علم ما أوتينا تفسير القرآن وأحكامه <sup>(٢)</sup> .

وعن «تفسير النعماني» عن الصادق عليه السلام بعد كلام طويل مضى جملة منه ولهذا العلة وأشباهاها لا يبلغ أحد كنهه معنى حقيقة تفسير كتاب الله إلا نسيه وأوصيائه <sup>(٣)</sup> .

(١) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٢٤ ط. القديم .

(٢) بحار الأنوار ج ٧ ص ٣٩ ط. القديم عن «البصائر» مسنداً عن عمر بن مصعب أنه قال: سمعت الصادق عليه السلام أنه قال : إنّ من علم ما أوتينا تفسير القرآن وحكاية علم تغيير الزمان وحدثاته .

(٣) وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤٨ أبواب صفات القاضي .

وفي خبر طويل عن مولانا الصادق عليه السلام: إنما يكفهم القرآن لو وجدوا له مفسراً، قيل وما فسره رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال عليه السلام: بلى قد فسره لرجل واحد، وفسر للأمة شأن ذلك وهو علي بن أبي طالب عليه السلام <sup>(١)</sup>. إلخ.

وقد مرّ قول أبي جعفر عليه السلام لقتادة، إن كنت فسرت القرآن من تلقاء نفسك فقد هلكت وأهلك، ويحك يا قتادة إنما يعرف القرآن من خوطب به <sup>(٢)</sup> بل قد مرّ أيضاً في النبوي في احتجاجه يوم الغدير: عليّ تفسير كتاب الله، والداعي إليه إلى أن قال عليه السلام: معاشر الناس تدبروا القرآن وافهموا آياته، وانظروا في أحكامه، ولا تتبعوا متشابهه، فوالله لن يبين لكم زواجره، ولا يوضح لكم عن تفسيره إلا الذي أنا آخذ بيده <sup>(٣)</sup>.

وفي «البصائر» بالإسناد عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: تفسير القرآن على سبعة أوجه، منه ما كان ومنه ما لم يكن بعد، تعرفه الأئمة عليهم السلام <sup>(٤)</sup>. وفيه، عن يعقوب بن جعفر، قال: كنت مع أبي الحسن عليه السلام بمكة فقال له رجل: إنك لتفسر من كتاب الله ما لم تسمع، فقال عليه السلام: علينا نزل قبل الناس، ولنا فسّر قبل أن يفسر في الناس، فنحن نعلم حلاله وحرامه، وناسخه ومنسوخه، وسفريته وحضرته، وفي أي ليلة نزلت كم من آية، وفيمن نزلت، فنحن حكماء الله في أرضه. الخبر <sup>(٥)</sup>.

(١) وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٣١ أبواب صفات القاضي.

(٢) بحار الأنوار ج ٧ ص ١٣٩ ط. القديم باب تأويل قوله تعالى: «سيروا فيها ليالي» إلخ.

(٣) بحار الأنوار ج ٣٧ ص ٢٠٩ ط. الآخوندي بطهران عن الإحتجاج للطبرسي ص ٣٣ - ٤١.

(٤) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٢٦ ط. القديم باب أن للقرآن ظهراً وبطناً عن البصائر.

(٥) بحار الأنوار ج ٧ ص ٤٠ ط. القديم باب أنهم عليهم السلام أهل علم القرآن - عن البصائر.



وروى العياشي في تفسيره عن الصادق عليه السلام أنه سئل عن الحكومة فقال عليه السلام : من حكم برأيه بين إثنين فقد كفر ، ومن فسّر آية من كتاب الله فقد كفر <sup>(١)</sup>. أي إذا كان التفسير برأيه كما يظهر من أخبار آخر إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة الدالة على أن المراد بالتفسير هو العلم بجميع المقاصد والمرادات والحقايق القرآنية من الظاهر ، وظاهر الظاهر ، وهكذا والباطن ، وباطن الباطن إلى ما شاء الله فهو يشمل التنزيل والتأويل بالمعنى المستفاد لهما من الأخبار الكثيرة التي منها النبوي المروي في الأمالي : يا علي أنا صاحب التنزيل وأنت صاحب التأويل <sup>(٢)</sup>. يعني أنه عليه السلام يحكم بالظاهر الذي نزل عليه الكتاب ويقا تل عليه خاصّة ، ولذا لم يؤمر بقتال المناقين بل كان يقربهم ويؤلفهم وأما مولانا أمير المؤمنين عليه السلام فكان يقاتل على التأويل ، ولذا قاتل مع أهل القبلة .

ولذا ورد أيضاً عنه عليه السلام : أنا أقاتل على التنزيل ، وعليّ يقاتل على التأويل <sup>(٣)</sup>.

وفي «الكافي» عن الصادق عليه السلام إن الله تعالى علّم نبيه التنزيل والتأويل فعلمه رسول الله عليه السلام عليّاً . إلخ <sup>(٤)</sup>.

وفي «البصائر» عن النبي عليه السلام : يا عليّ أنت تعلم الناس تأويل القرآن بما لا يعلمون ، فقال عليه السلام : علي ما أبلغ رسالتك من بعدك يا رسول الله ؟

(١) تفسير العياشي ج ١ ص ١٨ ، بحار الأنوار ج ١٩ ص ٢٩ ط القديم .

(٢) وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٣٩ .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص ١٥ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٥٠ عن النبي عليه السلام أنه قال : إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله ، وهو علي بن أبي طالب .

(٤) وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٣٥ .

قال عليه السلام: تخبر الناس بما يشكل عليهم من تأويل القرآن<sup>(١)</sup>.

وفيه ، عن الصادق عليه السلام إنَّ للقرآن تأويلاً فمنه ما جاء ، ومنه ما لم يجيء ، فإذا وقع التأويل في زمان إمام من الأئمة عرفه ذلك الإمام<sup>(٢)</sup> . وفي حديث عمرو ابن عبيد عن أبي جعفر عليه السلام إنما على الناس أن يقرؤوا القرآن كما أنزل ، فإذا احتاجوا الى تفسيره فالإهداء بنا وإلينا<sup>(٣)</sup> . والمراد أن التنزيل يفهمه الناس بظواهر العربية حيث إنَّ القرآن قد نزل بلسانهم ، وأمّا تفسير الشامل له ولوجوه التأويل والبواطن فإنما يطلب منهم .

وفي «الكافي» عن أحدهما عليهما السلام في قوله تعالى : ﴿وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم﴾<sup>(٤)</sup> قال عليه السلام : فرسول الله صلى الله عليه وآله أفضل الراسخين في العلم قد علمه الله جميع ما أنزل عليه من التنزيل والتأويل ، وما كان الله لينزل عليه شيئاً لا يعلمه تأويله ، وأوصيائه من بعده يعلمونه<sup>(٥)</sup> الى غير ذلك من الأخبار الظاهرة فيما سمعت ، ولو بقرينة المقابلة وملاحظة الإشتقاق الذي لعله كاف في إثبات المرام ، وكأنَّ ما سمعت هو الذي يظهر من القمي أيضاً في أول تفسيره ، حيث ذكر في عداد وجوه القرآن : أنَّ منه ما تأويله في تنزيهه ، ومنه ما تأويله مع تنزيهه ، ومنه ما تأويله قبل تنزيهه ، ومنه ما تأويله بعد تنزيهه الى أن قال : أمّا ما تأويله في تنزيهه فكل آية نزلت في حلال أو حرام مما لا يحتاج الناس فيها الى تأويل مثل قوله تعالى : ﴿حرّمت عليكم أمهاتكم وبناتكم﴾<sup>(٦)</sup> الآية ، وقوله تعالى :

(١) و (٢) بصائر الدرجات ص ١٩٥ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤٥ .

(٣) تفسير فرات بن ابراهيم ص ٩١ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤٩ .

(٤) آل عمران : ٧ .

(٥) الكافي ج ١ ص ١٩١ ووسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٣٢ .

(٦) النساء : ٢٣ .

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ﴾<sup>(١)</sup> ومثله كثير مما تأويله في تنزيهه، وهو من المحكم الذي ذكرنا، وأمّا ما تأويله مع تنزيهه فمثل قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> فلم تستغن الناس بتنزيل الآية حتى فسّر الرسول من أولي الأمر، وقوله تعالى: ﴿إِتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾<sup>(٣)</sup> فلم تستغن الناس الذين سمعوا هذا من النبي ﷺ بتنزيل الآية حتى عرفهم النبي ﷺ من الصادقين، وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(٤)</sup> فلم تستغن الناس بهذا حتى أخبرهم النبي ﷺ كم يصلّون وكم يزكّون.

وأما ما تأويله قبل تنزيهه فالأمور التي حدثت في عصر النبي ﷺ مما لم يكن عند النبي ﷺ فيها حكم مثل الظهر حيث إنّ أوس بن الصامت<sup>(٥)</sup> ظاهر من إمرأته فجاءت الى النبي ﷺ وأخبرته بذلك، فانتظر النبي ﷺ الحكم من الله تعالى، فأنزل الله سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَظَاهَرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾<sup>(٦)</sup> الآية ومثله ما نزل في اللعان وغيره مما لم يكن عند النبي ﷺ فيه حكم حتى نزل عليه القرآن به من الله عزّ وجلّ، فكان التأويل قد تقدّم التنزيل.

وأما ما تأويله بعد تنزيهه فالأمور التي حدثت بعد عصر النبي ﷺ من

(١) المائدة: ٣

(٢) النساء: ٥٩.

(٣) التوبة: ١١٩.

(٤) البقرة: ٤٣، ٨٣، ١١٠ والنور: ٥٦.

(٥) أوس بن الصامت أخو عبادة بن الصامت الأنصاري، صحابي شاعر قبيل سكن بيت المقدس، وتوفي

بالرملة سنة ٣٢.

(٦) المجادلة: ٢.

غضب حقوق آله المعصومين وما وعدهم الله به من النصر على أعدائهم ومن أخبار القائم عليه السلام وخروجه ، وأخبار الرجعة والساعة في قوله تعالى : ﴿ ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون ﴾ <sup>(١)</sup> وقوله تعالى : ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض ﴾ <sup>(٢)</sup> الخ .. وقوله تعالى : ﴿ ونريد أن نمنّ على الذين استضعفوا في الأرض ﴾ <sup>(٣)</sup> الخ .. ومثله كثير مما تأويله بعد تنزيله .

أقول : وهو وإن كان يؤيد ما ذكرناه في الجملة إلا أنه يستفاد ممّا ذكره في القسمين الآخرين إطلاق آخر لهما، ولعلك ترى في الأخبار ما يؤيد كلاً من الوجهين . نعم للأصوليين في المقام نمط آخر من الكلام ، وهو أنهم قسموا اللفظ باعتبار كيفية دلالة وضماً على معناه إلى النصّ، والظاهر ، والمجمل ، والمؤول ، فإن لم يحتمل غيره بحسب ما يفهم منه في لغة التخاطب فهو نصّ يتعين حمله عليه لعدم احتمال غيره ، منقسم عند بعضهم إلى ما هو نصّ بلفظه ومنطوقه كقوله تعالى : ﴿ لا تقربوا الزنا ﴾ <sup>(٤)</sup> ، ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ <sup>(٥)</sup> ، أو بفحواه ومفهومه كقوله تعالى : ﴿ فلا تقل لهما أف ﴾ <sup>(٦)</sup> ، ﴿ ولا يظلمون فتيلاً ﴾ <sup>(٧)</sup> ، ﴿ ومن يعمل مثقال ذرة ﴾ <sup>(٨)</sup> ، ﴿ ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن

(١) الأنبياء : ١٠٥ .

(٢) النور : ٥٥ .

(٣) القصص : ٥ .

(٤) الإسراء : ٣٢ .

(٥) النساء : ٢٩ .

(٦) الإسراء : ٢٣ .

(٧) النساء : ٤٩ .

(٨) الزلزلة : ٨ .

تأمنه بدينار لا يؤدّه اليك<sup>(١)</sup> ، إذ المعلوم أنّ فهم ما فوق التأفيف من الضرب والشتم وما وراء الفتيل والذرة من المقدار الكثير وما وراء القنطار من القليل والدينار من الكثير أسبق الى الفهم من نفس التأفيف ، والفتيل ، والذرة ، والقنطار والدينار.

ولذا قالوا إنه من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى وبالعكس ، وتوهم كونه قياساً ولو بالأولية غلط جداً ، إذ المقصود التنبيه لحكم المسكوت عنه الذي هو المدلول عرفاً وأين هذا من الإلحاق . وإن احتمل بحسب الفهم العرفي فلا يخلو إمّا أن يكون الاحتمالات متساويين ، أو أحدهما راجحاً والآخر مرجوحاً ، فإن تساويهما إمّا للإشتراك أو لتصادم الأمارات أو غير ذلك فهو مجمل ومبهم ذاتي أو عرضي ، بحسب الموارد أو المصادق مع تعيين المراد وعدمه ، وإلا فالراجح ظاهر ، بلا فرق بين كون الرجحان ناشئاً عن الحقيقة بأقسامها أو عن القرائن ، والمرجوح مأوّل صحيح إن تعذر إرادة الظاهر ، وفاسد مع جوازه ، وقد يخصّ بالأول ، ويردّه صحة التقسيم ، وقولهم تأويل فاسد ، وورد النهي عنه ، ولذا عرّف أيضاً بالمحمول على المرجوح وربما يضاف إليه لمقتضى والأولى تركه .

وقد ظهر ممّا مرّ صحّة قولهم بعدم تمثي التأويل في النصّ والمجمل لإختصاصه بالظاهر ، وهذا مبني على إصطلاحهم الذي لا مشاحة فيه ، وإلا فالمستفاد من نصوص أهل الخصوص ثبوت التأويل الذي يعبر عنه بالباطن والتخوم لكل آية من الآيات ، بل للكلمات والحروف بلا فرق بين المجملات ، والظواهر ، والنصوص ، ولذا ورد فيما رواه جابر عن أبي جعفر عليه السلام : إن للقرآن

بطناً، وللبطن بطنٌ، وظهراً، وللظهر ظهرٌ<sup>(١)</sup>.

بل ورد إن القرآن غضّ طريّ لا يُبلى أبداً، وإنه وإن نزل في قوم إلا أنه جارٍ في أقوام آخرين إلى يوم القيامة<sup>(٢)</sup> وهذا الجريان هو أحد إطلاقات التأويل المقابل للتنزيل، ويقال له الباطن أيضاً.

ففي «تفسير العياشي» عن أبي جعفر عليه السلام قال: ظهر القرآن الذين نزل فيهم، وبطنه الذين عملوا بمثل أعمالهم<sup>(٣)</sup>.

وبإسناده عن الفضيل بن يسار، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن هذه الرواية: ما في القرآن إلا ولها ظهر وبطنٌ، وما فيه حرف إلا وله حدٌ، ولكلّ حدٍ مطلعٌ<sup>(٤)</sup>، ما يعني بقوله لها ظهر وبطنٌ؟ قال عليه السلام: ظهره تنزيله، وبطنه تأويله، منه ما مضى، ومنه ما لم يكن بعد، يجري كما يجري الشمس والقمر كلما جاء منه شيء وقع قال الله تعالى: ﴿وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم﴾<sup>(٥)</sup> ونحن نعلمه<sup>(٦)</sup>.

مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی

(١) المحاسن ص ٣٠٠ والرسائل ج ١٨ ص ١٤٢: يا جابر إن للقرآن بطناً وله ظهر، وللظهر ظهر الخ.  
(٢) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٥ ط. القديم: سئل أبو عبد الله عليه السلام ما بال القرآن لا يزداد على النشر والدرس إلا غضاضة؟ فقال عليه السلام: لأن الله لم يجعله لزمان دون زمان فهو في كل زمان جديد وعند كل قوم غضّ إلى يوم القيامة. ر.

(٣) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٢٢ ط. القديم باب أن للقرآن ظهراً أو بطناً - مع تفاوت يسير.  
(٤) قال الفيض في الصافي في المقدمة الرابعة بعد ذكر الحديث: أقول: المَطَّلَعُ: (بتشديد الطاء المهملة وفتح اللام) مكان الإطلاع من موضع عال، ويجوز أن يكون بوزن مَصْعَدٍ بفتح الميم ومعناه أي مَصْعَدٌ يُصْعَدُ إليه من معرفة علمه، ومحصل معناه قريب من معنى التأويل والبطن، كما أن الحدّ قريب من معنى التنزيل والظهر. - تفسير الصافي ج ١/١٨ طبع الإسلامية بطهران.

(٥) آل عمران: ٧.

(٦) تفسير العياشي ج ١ ص ١١ ط. الإسلامية بطهران.





مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

## الفصل الثاني

### في حدود حروف القرآن ومطالعها وتخومها

قد تظافت الروايات على أنّ لكل آية بل لكل حرف من حروف القرآن حدّاً ومطلعاً، وأنّ له تخوماً ولتخومه تخوماً، وقد مرّ خبر العياشي وغيره في اشتماله على الحدّ، والمطلع، والظهر والبطن.

وفي «الكافي» و«تفسير العياشي»: إنّ القرآن له ظهر وبطن، فظاهرة حكم، وباطنه علمٌ ظاهره أنيق، وباطنه عميق، له تخومٌ، وعلى تخومه تخومٌ، لا تحصى عجائبه، ولا تبلى غرائبُه<sup>(١)</sup>.

وفي «المحاسن» عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ للقرآن ظاهراً وباطناً ومعاني، وناسخاً، ومنسوخاً، ومحكماً، ومتشابهاً، وسنناً، وأمثالاً، وفصلاً، ووصلاً، وأحرفاً، وتصريفاً، فمن زعم أن الكتاب مبهم فقد هلك وأهلك<sup>(٢)</sup>.

قيل: المراد أنّه ليس بمبهم على كل حدّ، بل يعلمه الإمام ومن علّمه إياه

من قبل.

(١) تفسير العياشي ج ١ ص ٣ ط. الإسلامية بطهران.

(٢) المحاسن ص ٢٧٠، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤١ أبواب صفات القاضي.

ومن طريق العامة عن النبي ﷺ إن للقرآن ظهراً وبطناً وحداً ومطلعاً<sup>(١)</sup>.  
وعنه ﷺ: إن القرآن أنزل على سبعة أحرف لكل آية منها ظهرٌ وبطنٌ ولكل  
حدٍ مطلعٌ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: ولكل حرف حدٌ ومطلعٌ<sup>(٣)</sup> وعنه ﷺ: إن للقرآن ظهراً وبطناً  
ولبطنه بطنٌ الى سبعة أبطنٍ<sup>(٤)</sup>.

وعن مولانا أمير المؤمنين ﷺ قال: ما من آية إلا ولها أربعة معانٍ ظاهر،  
وباطنٌ، وحدٌ ومطلعٌ، فالظاهر التلاوة، والباطن الفهم، والحدُّ هو أحكام الحلال  
والحرام، والمطلع هو مراد الله من العبد بها<sup>(٥)</sup>.

أقول: في النهاية الأثرية: إن في الخبر في ذكر القرآن لكل حرف حدٌ،  
ولكل حدٍ مطلع، أي لكل حرف مصعد يصعد اليه من معرفة علمه، والمطلع  
مكان الإطلاع من موضع عالٍ يقال مطلع هذا الجبل من مكان كذا أي مأتاه  
ومصعده. وقيل: معناه أن لكل حدٍ منتهكاً ينتهكه مرتكبه، أي إن الله لم يحرم  
حرمة إلا علم أن سيطلمها مستطلع. ويجوز أن يكون لكل حرف مطلع على وزن  
مصعد ومعناه. ومنه حديث عمر: لو أن لي ما في الأرض جميعاً لافتديت به هول  
المطلع يريد به الموقف يوم القيامة، أو ما يشرف عليه من أمر الآخرة عقيب  
الموت فشبهه بالمطلع الذي يشرف عليه من موضع عالٍ.

وفي القاموس: المَطَّلَع للمفعول: المأتي وموضع الإطلاع من إشراف الى  
إنجدار، وقول عمر: لافتديت به من هول المطلع، تشبيه لما يشرف عليه من أمر  
الآخرة بذلك، وفي الحديث ما نزل من القرآن آية إلا لها ظهرٌ وبطنٌ، ولكل حرف

(١ - ٥) تفسير الصافي ج ١ ص ١٨ ط. الإسلامية بطهران.

حدٌّ ولكل حدٍّ مطلعٌ أي مصعد يصعد إليه من معرفة علمه ، وبكسر اللام القوي العالي القاهر<sup>(١)</sup>

قلت : الوجه الأول المذكور في «النهاية» كأنه بالفتح والتشديد كالأول من القاموس أيضاً ، والوجه الثاني المستفاد من الأول التخفيف ، والثالث المستفاد من الثاني الكسر والتشديد ، ومعناه على فرض إحتماله في المقام أن لكل حد من الحدود الشرعية ولياً قوياً قاهراً يقوم بإقامته على مستحقه .

ثم إنه قد فسّر الحد في العلوي المتقدم بأحكام الحلال والحرام ، والمطلع بمراد الله تعالى من العبد بها أي بتلك الأحكام أو بتلك الآية ، ولعل الثاني أظهر ، والمراد بقوله لكل آية حدٌ إشتماله على حكم من الأحكام الشرعية الفرعية من الحلال والحرام وإن كانت الآية بحسب الظاهر من القصص والمواعظ وغيرها مما لا يستفاد لنا منها شيء من الأحكام ، أو أن لها حكماً من حيث التحقق والتخلق والإتصاف ، أو القبول والتصديق أو غير ذلك ، والأول أنسب ، ومعه فالمراد بالمطلع المفسر في الخبر إنما هو التحقق والتخلق وتحصيل الملكات الفاضلة المطلوبة التي هي مراد الله من العبد بتلك الخطابات والأحكام ، ويحتمل أيضاً أن يكون الظاهر والباطن للآية من حيث نفسها بأن يراد بهما النوع وإن انتهى أحدهما أو كلاهما إلى السبعين أو أكثر ، والحدّ والمطلع لها بالنسبة إلى تكاليف المكلفين ، وأحكامهم وحدود إستعدادهم وقابليّاتهم المقتضية لإختلاف أحكامهم ولو بإختلاف في شرائط التكليف من العلم والقدرة وغيرهما مما يرجع إلى إختلاف الموضوع ، فلكل آية لكل واحد من آحاد المكلفين حدٌ هو حكمه ، وإن اشتركت ألوف منهم في حكم واحد لكونهم من مصاديق موضوع واحد ، ولها

(١) تاج العروس في شرح القاموس تأليف الزبيدي ج ٥ ص ٤٤٢ .

مطلع وهو التحقق بذلك الحكم من حيث الإمتثال والقبول ، ولاختلاف أحكام المكلفين حينئذٍ حسبما سمعت ورد أن لكلّ حدّ معلماً كما في بعض الأخبار المتقدمة .

وأن يراد بالظهر تنزيل الآية وبالבطن تأويلها الذي جرت الآية فيه بعد وقوعه حسبما مرّت اليهما الإشارة ، وبالحد حدود الإستقامة التي ينفتح منها أبواب البواطن ، بحيث يحصل من الإنحراف فيها أعوجاج النظر وسوء الفهم وعدم الوصول الى المطلوب ، وبالمطلع الإشراف والإطلاع على تلك البواطن والحقائق المقصودة والإحاطة بها علماً أو التحقق بها عملاً .

وأما ما في «الصافي» من أن محضّل معنى المطلع قريب من معنى التأويل والبطن كما أن معنى الحد قريب من معنى التنزيل والظهر ، فلعله بعيداً جداً سيما بعد المقابلة في النبوي والعلوي المتقدمين ، بل وإختلاف التفسير في الثاني .

وأغرب منه ما حكاه في الحاشية من بعض أهل المعرفة بعد النبوي المتقدم المشتمل على نزول القرآن على سبعة أحرف الخ .. من أن الوجه في انحصار الأحرف في السبعة أن لكل من الظهر والبطن طرفين فذاك حدود أربعة ، وليس لحد الظهر الذي من تحته مطلع ، لأنّ المطلع لا يكون إلا من فوق فالحد أربعة والمطلع ثلاثة والمجموع سبعة<sup>(١)</sup> .

قلت : وهو كما ترى .

وأما ما يقال : من أن الحدّ الحكم ، والمطلع ما يتوسّل به اليه أي دليله ، أو

(١) تفسير الصافي المقدمة الرابعة ج ١ ص ١٨ ط . الإسلامية طهران .

أنَّ الحدَّ الثواب والعقاب ، والمطلع الإطلاع عليهما في الآخرة فلا يخفى ضعفه .  
نعم قد يقال : أنَّ المراد بالظهور ما ظهر من المعنى الجلي المنكشف ، وبالباطن  
ما بطن ولم يظهر على غير من نور الله قلبه بنور المعرفة ، وبالحدَّ طرفا الظهور  
والباطن وبالمطلع يصعد به اليه ، فمطلع الظاهر العلوم العربية وأسباب النزول  
الخاص والعام والناسخ والمنسوخ وأمثال ذلك ، ومطلع الباطن تطهير النفس عن  
أدناس دار الغرور ، وترقيتها بملازمة الطاعات والرياضات الى عالم النور .



مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

## الفصل الثالث

### في المحكم والمتشابه

إعلم أنّ الكتاب الكريم وإن اتّصف كلّه بل كلّ آية منه بكونه محكماً أي محفوظاً من الغلط ، وفساد المعنى ، وركاكة اللفظ كما في قوله تعالى : ﴿ كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير ﴾<sup>(١)</sup> أو المعنى ضمننت الحكمة المطلقة التي هي مطابقة التدوين للتكوين .

وبكونه متشابهاً لأنه يشبه بعضه بعضاً في جزالة اللفظ، وفصاحته، وصحة المعنى ، وتصديق بعضه بعضاً كما في قوله تعالى : ﴿ الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً ﴾<sup>(٢)</sup> أي متماثلاً فيما مرّ وغيره بلا اختلاف ولا تناقض ، ﴿ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً ﴾<sup>(٣)</sup> . إلا أنه من حيث وضوح الدلالة وخفائها بحسب أفهام أغلب الأنام ينقسم الى محكم ومتشابه كما أشير اليه في قوله : ﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هنّ أم الكتاب وأخر متشابهات ﴾<sup>(٤)</sup> ، وفي أخبار مستفيضة بل متواترة تأتي الى بعضها الإشارة. وهما

(١) هود: ١ .

(٢) الزمر: ٢٣ .

(٣) النساء: ٨٢ .

(٤) آل عمران: ٧ .



مأخوذان من الإحكام الذي هو الإتيان ، والتشابه الذي هو تماثل المراد بغيره ، فيحصل الإشتباه فيه ، وإن اختلفوا في المراد بهما: فقيل : إن المحكم ما اتضح معناه وظهرت دلالاته لكل عارف باللغة، والمتشابه ما لا يعلم المراد به إلا بقريته تدل عليه، فاللغات الغامضة لا توجب التشابه ، والمجازات كلها منه على وجه وإن كان يمكن أن يفرق بين القرائن ، حيث أن القرائن المتصلة سيما اللفظية منها لا تشابه معها أصلاً.

وقيل : إن المحكم هو الناسخ أو ما لم ينسخ أو ما لم يخصص ولم يقيد أيضاً، والمتشابه هو المنسوخ أو ما يشمل المخصص والمقيد.

وقيل : إن المحكم ما لا يحتمل من التأويل إلا وجهاً واحداً، والمتشابه ما يحتمل وجهين فصاعداً.

وقيل : إن المحكم ما لم يتكرر ألفاظه، والمتشابه هو المتكرر كقصة موسى وغيره .

وقيل : إن المحكم ما يعلم تعيين تأويله ، والمتشابه ما لا يعلم تعيين تأويله كقيام الساعة.

الى غير ذلك من الأقوال التي لا شاهد لها ولو من جهة ظهور اللفظ ، وانسباق المعنى منه ، ولذا وقع الاختلاف في تعيين معناه حتى من أهل اللغة وإن كان إختلافهم ليس على محض اللغة بل باعتبار إستيفاء الأقوال بعد وقوع الخلاف ، ولذا اكتفى في «الصحاح» و «المصباح» على تفسير المتشابهات بالمتماثلات ، وقال في «القاموس» : سورة محكمة غير منسوخة والآيات المحكمات : ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم﴾<sup>(١)</sup> الى آخر السورة ، أو التي

(١) الأنعام : ١٥١ - ١٥٣ .

أحكمت فلا يحتاج سامعها الى تأويلها لبيانها كأقاصيص الأنبياء<sup>(١)</sup>.

أقول : ولعل قوله : الى آخر السورة توهم منه ، بل الأولى الآيات الثلاثة كما حكاه الرازي عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> ولعله أراد الإشارة اليه مع اشتغال ما بعدها من الآيات على ما هو من المتشابه قطعاً كقوله : ﴿أو يأتي ربك﴾<sup>(٣)</sup> وغيره .

وفي «النهاية» الأثيرية في حديث صفة القرآن هو الذكر الحكيم : أي الحاكم لكم وعليكم ، وهو المحكم الذي لا اختلاف فيه ولا اضطراب ، فعيل بمعنى المفعول فهو محكم ، ومنه حديث ابن عباس : قرأت المحكم على عهد رسول الله ﷺ ، يريد المفضل من القرآن لأنه لم ينسخ منه شيء ، وقيل : هو ما لم يكن متشابهاً لأنه أحكم بيانه بنفسه ولم يفتقر الى غيره<sup>(٤)</sup>.

وقال في شبه : في صفة القرآن آمنوا بمتشابهه ، واعملوا بمحكمه المتشابه ما لا يتعلق معناه من لفظه ، وهو على ضربين : أحدها إذا ردّ الى المحكم عرف معناه ، والآخر ما لا سبيل الى معرفة حقيقته ، فالمتبع له متبع للفتنة ، لأنه لا يكاد ينتهي الى شيء تسكن نفسه اليه .

أقول : وهذه الأقوال وإن اختلفت بحسب الظاهر حتى عدّها بعضهم اختلافاً في المعنى المقصود ، وآخرون من تكثّر المعاني بل قد يظهر ذلك أيضاً من الطريحي في مجمه حيث فسّر المحكم في اللغة بالمضبوط المتفق . قال :

(١) تاج العروس في شرح القاموس تأليف محمد مرتضى الزبيدي ج ٨ ص ٢٥٣ .

(٢) قال فخر الدين الرازي في تفسيره ج ٧ ص ١٧٠ : المسألة الثالثة في حكاية أقوال الناس في المحكم والمتشابه فالأول ما نقل عن ابن عباس أنه قال : المحكمات هي الثلاث آيات التي في سورة الأنعام (قل تعالوا) الى آخر الآيات الثلاث .

(٣) الأنعام : ١٥٨ .

(٤) مجمع البحرين كتاب الميم باب أوله الحاء - مادة حكم - ص ٤٦٨ .

وفي الإصطلاح على ما ذكره بعض المحققين يطلق على ما اتضح معناه وظهر لكل عارف باللغة ، وعلى ما كان محفوظاً من النسخ أو التخصيص ، أو منهما معاً ، وعلى ما كان نظمه مستقيماً خالياً عن الخلل ، وعلى ما لا يحتمل من التأويل إلا وجهاً واحداً ، ويقابله بكل من هذه المعاني المتشابه انتهى<sup>(١)</sup> .

إلا أنها لعلها ناشئة عن الاختلاف في التعبير عن بعض المصاديق بأن يكون المحكم ما اتضح وظهر دلالاته على المعنى المقصود من المخاطبين ، والمتشابه ما لم يتضح دلالاته ، للإبهام ، أو الإشتراك ، أو كون المفاد منه متعذر الإرادة ، لمخالفته لما ثبت بالعقل أو النقل القاطع به كآيات الدالة على ثبوت الجوارح والجهات لله سبحانه ، وثبوت الإضلال والجبر منه تعالى ، وغيرها مما ثبت خلافه بالضرورة من الدين إذا لم تقم هناك قرينة على تعيين شيء مما يخالف الظاهر ، أو اتضحت دلالاته لكن المعنى ليس مقصوداً من المخاطبين لظهور النسخ أو التخصيص والتقيد على وجه وإن كان الأظهر خلافه ، كما أن إختلاف المكلفين من حيث الشروط والموانع الراجعة الى الموضوع أو الحكم لا مدخلية له في حيرونة الدلالة متشابهة . ولعلك بما سمعت أمكن لك الجمع بين تلك الأقوال المختلفة إلا ما شذ منها بالحمل على ذكر بعض المصاديق بل بين الأخبار التي ربما يترأى منها الإختلاف .

ففي تفسير العياشي بالإسناد عن مسعدة بن صدقة<sup>(٢)</sup> : قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه ، قال عليه السلام : الناسخ الثابت المعمول به ، والمنسوخ ما قد يعمل به ثم جاء ما نسخه ، والمتشابه ما اشتبه على جاهله<sup>(٣)</sup> قال وفي رواية : الناسخ الثابت ، والمنسوخ ما مضى ، والمحكم ما يعمل

(١) مجمع البحرين كتاب الميم باب من أوله الحاء - مادة حكم - ص ٤٦٨ .

(٢) مسعدة بن صدقة عامي ، ولكن رواياته في غاية المتانة والسداد ، روى عن الصادق عليه السلام والكاظم عليه السلام .

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص ١١ ، بحار الأنوار ج ١٩ ص ٩٤ .

به ، والمتشابه الذي يشبه بعضه بعضاً<sup>(١)</sup> ففي قوله : ما يعمل به ، دلالة على ما سمعت حيث إنَّ العمل إنما يكون بعد ظهور الدلالة وبقاء الحكم ، وبانتفاء كلِّ منهما يكون من المتشابه ، ولا يقدح فيه إقتصاره في الخبر على الأول كما لا يقدح في الإقتصار في غيره على الثاني.

ولذا عبّر عنه بمن المفيدة للتبويض فيما رواه في «الكافي» عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنَّ أناساً تكلموا في القرآن بغير علم ، وذلك أن الله تعالى يقول : ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات﴾<sup>(٢)</sup> الآية ، الى أن قال : فالمنسوخات من المتشابهات ، والناسخات من المحكمات<sup>(٣)</sup>.

والى ذلك ينظر ما في الخبر الآخر : والمحكم ليس بشيئين إنما هو شيء واحد فمن حكم بحكم ليس فيه اختلاف فحكمه من حكم الله عز وجل ، ومن حكم بحكم فيه إختلاف فرأى أنه مصيب فقد حكم بحكم الطاغوت<sup>(٤)</sup> وفي توحيد الصدوق وتفسير العياشي عن مولانا الصادق عليه السلام قال : المحكم ما يعمل به ، والمتشابه ما اشتبه على جاهله<sup>(٥)</sup>.

الى غير ذلك من الأخبار المنطبقة على ما سمعت ، نعم هل الإحكام والتشابه من الصفات الذاتية أو الدلالة للآية أو اللفظ أو الدلالة ، أو الإضافية بالنسبة الى أفهام المخاطبين فيختلف الوصف بإختلاف أفهامهم وادراكاتهم ودرجاتهم ، فيكون المحكم لشخص أو في زمان متشابهاً لغيره أو زمان آخر

(١) تفسير العياشي ج ١ ص ١٠ ، بحار الأنوار ج ١٩ ص ٣٠ .

(٢) آل عمران : ٧ .

(٣) الكافي ج ٢ ص ٢٨ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٣٤ .

(٤) الكافي ج ١ ص ٢٤٢ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٣١ .

(٥) تفسير العياشي ج ١ ص ١١ ، بحار الأنوار ج ١٩ ص ٩٤ .

وبالعكس ، وجهان يحتمل الأول ، لظاهر قوله تعالى : ﴿ ومنه آيات محكمات هنّ أم الكتاب وأخر متشابهات ﴾<sup>(١)</sup> الظاهر في إنقسام آياته الى القسمين بالنظر اليها قطع النظر عن الإعتبارات الخارجة ولظواهر الأخبار المتقدمة حسب التقريب المتقدّم مع أنّ في كثير منها بل في ظاهر الآية توصيفها بالوصفين المتغايرين المتمانعين في الصدق سيما صفتي الناسخة والمنسوخة. ويحتمل الثاني لإنطاة الفرق على الفهم المختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمنة، ولو بمعونة العلم بالقرائن المتصلة الحالية أو المقالية أو المنفصلة المشتملة على بيان المجمل وتخصيص العام وتقييد المطلق وغيره مع أنّ التأويل كلّ من المتشابه وما من آية إلاّ ولها تأويل .

بل ورد في الخبر أنّه ما من آية إلاّ ولها ظاهر وباطن وحدّ ومطلع<sup>(٢)</sup>، وقد مرّ أنّ البطون كلها من التأويل فلكل آية معنى متشابه وإن كانت من المحكمات بناء على أن مغايرة الوصفين إنتاهي بالإعتبار، فلا تمنع في الصدق بل يمكن تنزيل التقسيم من الآية وغيرها على ذلك وإن كان لا يخلو عن ضعف ، إذ لا منافاة بين إنتفاء الظهور بالنسبة الى الدلالة اللفظية المبنية على القواعد المؤسسة عن بعض الآيات وبين ثبوت التأويل للكلّ مع ثبوت الظهور للبعض ، بل يضعف حكاية الإنطاة أيضاً بأنّ المنوط به هو فهم أهل اللسان المبني على القواعد الممهّدة، فإذا الأوّل أظهر ، ومنه يظهر أنّه لا ملازمة بين المتشابه والجهل بالمراد لجواز العلم بالتأويل ولو مع عدم سبق الجهل .

(١) آل عمران : ٧ .

(٢) في البصائر ص ١٩٥ عن الصادق عليه السلام ما من القرآن آية إلاّ ولها ظهر وبطن الخ ..

## تذييل في الجواب عن إشكال الملاحدة على وجود

### المتشابهات في القرآن

حكى الرازي في تفسيره عن بعض الملاحدة أنهم طعنوا في القرآن لأجل اشتماله على المتشابهات وقالوا : إنكم تقولون : إن تكاليف الخلق مرتبطة بهذا القرآن الى قيام القيامة ، ثم أنا نريه بحيث يتمسك به صاحب كل مذهب على مذهبه . فالجبري يتمسك بآيات الجبر كقوله تعالى : ﴿وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً﴾<sup>(١)</sup> ، والقدري يقول : بل هذا مذهب الكفار بدليل أنه تعالى حكى ذلك منهم في معرض ذمهم في قوله : ﴿وقالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا إليه وفي آذاننا وقر﴾<sup>(٢)</sup> وفي موضع آخر : ﴿وقالوا قلوبنا غلف﴾<sup>(٣)</sup> وأيضاً مثبت الرؤية يتمسك بقوله تعالى : ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾<sup>(٤)</sup> والنافي لها يتمسك بقوله : ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾<sup>(٥)</sup> ، ومثبت الجهة يتمسك بقوله تعالى : ﴿يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون﴾<sup>(٦)</sup> وبقوله : ﴿الرحمن على العرش استوى﴾<sup>(٧)</sup> ،

(١) الأنعام : ٢٥ ، والإسراء : ٤٦ .

(٢) فصلت : ٥ .

(٣) البقرة : ٨ .

(٤) القيامة : ٢٢ .

(٥) الأنعام : ١٠٣ .

(٦) النحل : ٥٠ .

(٧) طه : ٥ .

والنافي لها يتمسك بقوله : ﴿ ليس كمثله شيء ﴾<sup>(١)</sup>.

ثم إنَّ كلَّ واحد يسمي الآيات الموافقة لمذهبه محكمة والآيات المخالفة لمذهبه متشابهة، وربما آل الأمر في ترجيح بعضها على البعض الى ترجيحات خفية، ووجوه ضعيفة، فكيف يليق بالحكيم أن يجعل الكتاب الذي هو المرجوع اليه في كل الدين إلى يوم القيامة هكذا، أليس أنه لو جعله ظاهراً جلياً نقياً عن هذه المتشابهات كان أقرب الى حصول الغرض<sup>(٢)</sup>.

ثم حكى عن العلماء وجوها في فوائد المتشابهات كأنه جعلها جواباً عن السؤال المتقدم فذكر أولاً : أنه متى كانت المتشابهات موجودة كان الوصول الى الحق أصعب وأشق، وزيادة المشقة توجب مزيد الثواب ، قال الله تعالى : ﴿ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين ﴾<sup>(٣)</sup>.

وثانياً : لو كان القرآن محكماً بالكلية لما كان مطابقاً إلا لمذهب واحد ، وكان تصريحه مبطلاً لكل ما سوى ذلك المذهب ، وذلك مما ينفر أرباب المذاهب عن قبوله وعن النظر فيه فالإنتفاع به إنما حصل لما كان مشتملاً على المحكم والمتشابه فحينئذٍ يطمع صاحب كل مذهب أن يجد فيه ما يقوي مذهبه ويؤثر مقالته ، فحينئذٍ ينظر فيه جميع أرباب المذاهب ، ويجتهد في التأمل فيه كل صاحب مذهب ، فإذا بالفوا في ذلك صارت المحكمات مفسرة للمتشابهات ، فبهذا الطريق يتخلص المبطل عن باطله ويصل الى الحق .

(١) الشورى : ١١ .

(٢) تفسير فخر الدين الرازي ج ٧ ص ١٧١ .

(٣) آل عمران : ١٤٢ .

وثالثاً : أنه إذا كان مشتملاً على المحكم والمتشابه افتقر الناظر فيه الى الإستعانة بدليل العقل ، وحينئذ يتخلص عن ظلمة التقليد ، ويصل إلى ضياء الإستدلال والبيّنة ، أمّا لو كان كلّ محكماً لم يفتقر إلى التمسك بالدلائل العقلية فحينئذ كان يبقى في الجهل والتقليد .

ورابعاً : أنه لإشتماله على الأمرين افتقر الناظر فيه الى تعلّم طرق التأويلات وترجيح بعضها على بعض ، وافتقر في تحصيل ذلك الى تعلّم علوم كثيرة من علم اللّغة والنحو وعلم أصول الفقه ، ولو لم يكن الأمر كذلك ما كان يحتاج الإنسان الى تحصيل هذه العلوم الكثيرة ، فكان إيراد هذه المتشابهات لأجل هذه الفوائد الكثيرة .

وخامساً : وهو السبب الأقوى (عنده) في هذا الباب أن القرآن كتاب مشتمل على دعوة الخواصّ والعوامّ بالكليّة ، وطبائع العوام تنبو في أكثر الأمر عن إدراك الحقائق ، فمن سمع من العوامّ في أول الأمر إثبات موجود ليس بجسم ، ولا بمتخيّز ، ولا مشار اليه ، ظنّ أنّ هذا عدم ونفي ، فوقع في التعطيل فكان الأصلح أن يخاطبوا بألفاظ دالّة على بعض ما يناسب ما يتوهّمونه ويتخيّلونه ، ويكون ذلك مخلوطاً بما يدلّ على الحقّ الصريح ، فالقسم الأوّل وهو الذي يخاطبون به في أول الأمر يكون من باب المتشابهات ، والقسم الثاني وهو الذي يكشف لهم في آخر الأمر وهو المحكمات ، فهذا ما حضرنا في هذا الباب والله اعلم بمراده<sup>(١)</sup> . هذه الوجوه وإن سبقه غيره من المفسّرين في جلتها أو كلّها بل يوجد في كلام بعض المفسّرين منّا إلا أنها غير حاسمة لمادّة الأشكال ، بل منها ما يؤيد أصل السؤال ، لضعف الأوّل بأن الوصول الى الحق حينئذ متعسر بل

(١) التفسير الكبير تأليف الفخر الرازي ج ٧ ص ١٧٢ .



متعذّر للأكثر لعدم معرفة عامّة الناس بل وخاصّتهم أيضاً بالتأويل الذي لا يعلمه إلا الله والراسخون في العلم فإناطة التبليغ ومعرفة الحقائق به نقض للغرض ، سيّما مع ما في النفوس من الإنحرافات والأعوجاجات والميل الى الأهواء الباطلة والمذاهب الفاسدة التي لا تقوم بالمشابهات عليهم الحجّة ولا تنقطع بها عنهم المعذرة.

والثاني بأنّه ممّا يقرّر أصل السؤال ويزيد في الإشكال ، فإنّ المقصد من إرسال الرسل وإنزال الكتب إنّما هو اجتماع الكلمة على الحقّ واستيصال الباطل وردع أهل الضلال ، فكيف يليق بصاحب الشريعة الإجمال في المرام والتشابه في الكلام كي يتشّبث به كلّ فريق من المبطلين ، ويأوله على مذهبه كل مبطل من المنتحلين ، سيّما بأن يكون فتنة ومضلة لأهل ملته والمتدينين بدينه ، والمنقادين لأمره .

فالمراد بأرباب المذاهب المذكور في كلامه إن كان أصحاب المذاهب المتخرّبة في هذا الدين ففتح باب التأويل والإلحاد والإعتذار بالإنحرافات الباطلة لهم شقّ لعصا كلمة الأئمة عن الحقّ الذي به يؤمنون ، وماذا بعد الحقّ إلا الضلال فأنّى يؤفكون .

وإن كان المراد الفرق الكافرة التي لم يسلموا أصلاً كعبدة الأصنام وأهل الكتاب فالأمر أشنع وأفظع ، ﴿ قل الله أذن لكم أم على الله تفترون ﴾<sup>(١)</sup>.

والثالث والرابع بأنّ مجرد الإستعانة بدليل العقل وتحصيل مثل اللغة والنحو والأصول كيف صارت غاية مقصودة حتى أوجب قصد التوصل

اليها إخفاء الحق في جملة المذاهب المختلفة ، وهل العلوم المذكورة إلا من المبادي والمقدمات العامة التي يتوقف على العلم بها فهم عامة المخاطبات العربية وإن لم تكن شرعية فالناس يطلبونها لمعرفة الخطابات الواردة في الكتاب والسنة لكونها عربية لا متشابهة، على أن أسباب التشابه من الإشتراك اللفظي والمعنوي وإخفاء القرائن وغيرها شائعة في السنة العرب ، وأين هذا من خصوص ما أوجب إفتراق المذاهب والإختلاف في الدين .

ومن جميع ما مرّ ظهر ضعف الخامس أيضاً فإن التدرّج في الإرشاد إنما هو بالإجمال والتفصيل لا بما يوهم الجبر والتجسّم والتعطيل .

والتحقيق في دفع الأشكال أن يقال إن الله تعالى قد بعث رسوله ﷺ بالرسالة وختم به النبوة ، وجعله حجة على جميع العالمين ، وجعل شريعته باقية في عقبه الى يوم الدين ، وأنزل عليه كتاباً جامعاً لعلوم الأولين والآخرين ، بل حاوياً لجميع الحقايق والمعارف والأحكام والحوادث مما كان أو يكون أبداً الآبدن حسبما مرّت اليه الإشارة ، وحيث إنه ﷺ لم يتفرّغ في البرهة التي كان فيها بين الأنام لتبليغ جميع الأحكام ، بل ساير المعارف التي لم تستعد أصحابه لقبولها وإدراكها لقرب عهدهم بالجاهلية الجهلاء ، مع أنهم أعراب عرباء أولو أحقاد وقسوة وجفاء ، فلذا أودع علمها عند خليفته ووصيه بل أودع عنده جميع معاني القرآن وبطونه وحقايقه ، وأمر بحفظهما وإتباعهما والتمسك بهما معاً وأنهما لا يفترقان حتى يردا عليه الحوض ، وحيث إنه علم أن من أمته من يرتد عن دينه ، ويترك وصيته في خليفته ، وينازعه في أمر هو أحق من غيره ، فلذا جعل الله سبحانه ، ظاهر كتابه مشتملاً على المحكم الذي لا يختلف فيه إثنان لظهوره ووضوحه ، وعلى المتشابه الذي أخبر في كتابه أنه لا يعلمه إلا الله

والراسخون في العلم الذين هم حججه على عباده، وأمنائه في بلاده على ما أخبر به النبي ﷺ فيما ورد من طرق الخاصة والعامة، بل أخبر في كتابه : أنهم ﴿لو ردّوه الى الرسول والى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾<sup>(١)</sup>.

فالمتشابهات هي التي يضطرّ الناس ويلجئهم إلى الإقرار والإذعان بولاية أولياء الأمر الذين هم الباب والحجاب ، وحملة الكتاب وفصل الخطاب ﴿لكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾<sup>(٢)</sup> ، ﴿ويعرفون نعمة الله ثم ينكرونها وأكثرهم الكافرون﴾<sup>(٣)</sup> . ولو كان القرآن كلّه محكماً لتوهّموا أنه مقصور على ظاهره الذي هو غير مشتمل إلا على أقل قليل من الأحكام ، ولم يمكن الاحتجاج عليهم بأنهم محتاجون في معرفة حقائق الكتاب ، وشرايع الحلال والحرام الى الإمام ﷺ . وتوهّم أنه مع ذلك لم ينفع به من هداه الله بنور الإيمان ثم إن ما ذكرناه من الحكمة هو المستفاد من كلام أهل البيت (عليهم الصلاة والسلام) :

ففي المحكي عن تفسير النعماني بالإسناد عن الصادق ﷺ قال : إن الله بعث محمداً ﷺ فختم به الأنبياء فلا نبي بعده ، وأنزل عليه كتاباً فختم به الكتب فلا كتاب بعده الى أن قال : فجعله النبي ﷺ علماً باقياً في أوصيائه فتركهم الناس وهم الشهداء على أهل كل زمان حتى عاندوا من أظهر ولاية ولاة الأمر وطلب علومهم ، وذلك أنهم ضربوا القرآن بعضه ببعض واحتجّوا بالمنسوخ وهم يظنون أنه الناسخ ، واحتجّوا بالخاصّ وهم يقدرّون أنه العامّ واحتجّوا بأول الآية وتركوا السنّة في تأويلها ، ولم ينظروا الى ما يفتح الكلام والى ما يختمه ، ولم يعرفوا

(١) النساء : ٨٣ .

(٢) الأنعام : ٣٣ .

(٣) النحل : ٨٣ .

موارده ومصادره إذ لم يأخذه من أهله، فضّلوا وأضلّوا، ثم ذكر ﷺ كلاماً طويلاً في تقسيم القرآن إلى أقسام، وفنون، وجوه تزيد على مائة وعشرة إلى أن قال ﷺ وهذا دليل واضح على أن كلام الباري سبحانه لا يشبه كلام الخلق، كما لا تشبه أفعاله أفعالهم.

ولهذه العلة وأشباهاها لا يبلغ أحد معنى حقيقة تفسير كتاب الله إلا نبيّه وأوصيائه إلى أن قال ﷺ ثم سئلوه عن تفسير المحكم من كتاب الله عزّ وجلّ فقال: أمّا المحكم الذي لم ينسخه شيء من القرآن فهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هنّ أم الكتاب وأخر متشابهات﴾<sup>(١)</sup> الآية، وإنما هلك الناس في المتشابه لأنهم لم يقفوا على معناه ولم يعرفوا حقيقته، فوضعوا له التأويلات من عند أنفسهم بآرائهم، واستغنوا بذلك عن مسألة الأوصياء، ونبذوا قول رسول الله ﷺ وراء ظهورهم الخبير<sup>(٢)</sup>.

وفي الإحتجاج عن مولانا أمير المؤمنين ﷺ في إحتجاجه على زنديق سأله عن آيات متشابهة من القرآن فأجابه إلى أن قال ﷺ: وقد جعل الله للعلم أهلاً وفرض على العباد طاعتهم بقوله: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾<sup>(٣)</sup> وبقوله: ﴿ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾<sup>(٤)</sup>، وبقوله: ﴿إتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾<sup>(٥)</sup>، وبقوله:

(١) آل عمران: ٧.

(٢) المحكم والمتشابه عن تفسير النعماني ص ٥، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤٨.

(٣) النساء: ٥٩.

(٤) النساء: ٨٣.

(٥) التوبة: ١١٩.

﴿وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم﴾<sup>(١)</sup> ، وبقوله : ﴿ وأتوا البيوت من أبوابها ﴾<sup>(٢)</sup> ، والبيوت هي بيوت العلم الذي إستودعته الانبياء ، وأبوابها أوصيائهم ، فكل عمل من أعمال الخير يجري على غير أيدي الأوصياء ، وعهودهم ، وحدودهم ، وشرائعهم ، وسننهم ، ومعالم دينهم مردود غير مقبول ، وأهله بمحل كفر ، وإن شملهم صفة الإيمان الى أن قال ﷺ بعد تأويل كثير من المتشابهات ، وبيان غفير من المجملات : وإنما جعل الله في كتابه هذه الرموز التي لا يعلمها غيره وغير أنبيائه وحججه في أرضه لعلهم بما يحدثه المبدلون ، وتلييسهم على الأمة فأثبت فيه رموزاً وجعل أهل الكتاب المقيمين به العالمين بظاهره ، وباطنه من شجرة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ، أي يظهر مثل هذا العالم لمحتمليه في الوقت بعد الوقت ، الى أن قال ﷺ : ثم إن الله تعالى لسعة رحمته ورأفته بخلقه قسم كلامه ثلاثة أقسام : فجعل قسماً منه يعرفه العالم والجاهل ، وقسماً لا يعرفه إلا من صفى ذهنه ، ولطف حسه ، وصح تمييزه ممن شرح الله صدره للإسلام ، وقسماً لا يعرفه إلا الله وأمناءه الراسخون في العلم ، وإنما فعل الله ذلك لئلا يدعي أهل الباطل من علم الكتاب ما لم يجعله الله لهم وليقودهم الإضطرار الى الأتجار لمن ولاه أمرهم الخبر<sup>(٣)</sup> . بل فيه بطوله شواهد آخر على ما قدّمناه .

وروى البرقي في «المحاسن» عن الصادق ﷺ في رسالته قال ﷺ :  
فأما ما سألت عن القرآن فذلك أيضاً من خطراتك المتفاوتة المختلفة ،  
لأن القرآن ليس على ما ذكرت ، وكل ما سمعت فمعناه على غير ما ذهبت اليه ،

(١) آل عمران : ٧ .

(٢) البقرة : ١٨٩ .

(٣) بحار الأنوار ج ١٩ الطبع القديم باب ١٢٩ ص ١٢٢ ، الإحتجاج ص ١٣٠ .

وإنما القرآن أمثال لقوم يعلمون ، دون غيرهم ، ولقوم يتلونه حق تلاوته ، وهم الذين يؤمنون به ويعرفونه ، وأما غيره فما أشدَّ إشكاله عليهم وأبعده من مذاهب قلوبهم ولذلك قال رسول الله ﷺ : إنه ليس شيء أبعد من قلوب الرجال من تفسير القرآن ، وفي ذلك يتحير الخلائق أجمعون إلا من شاء الله ، وإنما أراد الله بتعميته في ذلك أن ينتهوا إلى بابه وصراطه وأن يعبدوه وينتهوا في قوله إلى طاعة القوام بكتابه ، والناطقين عن أمره ، وأن يستنبطوا ما احتاجوا إليه من ذلك عنهم لا عن أنفسهم .

ثم قال ﷺ : ﴿ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾<sup>(١)</sup> ، فأما عن غيرهم فليس يعلم ذلك أبداً ولا يوجد وقد علمت أنه لا يستقيم أن يكون الخلق كلهم ولاية الأمر ، لأنهم لا يجدون من ياتمرون عليه ، ومن يبلغونه أمر الله ونهيه فجعل الله الولاية خواص ليقتدي بهم فافهم ذلك إنشاء الله ، وإيتاك وإيتاك وتلاوة القرآن برأيك ، فإن الناس غير مشتركين في علمه كاشتراكهم فيما سواه من الأمور ، ولا قادرين على تأويله إلا من حدّه وبابه الذي جعله الله له الخبر<sup>(٢)</sup> .

وفي «الكافي» و«العلل» و«رجال الكشي»<sup>(٣)</sup> بالإسناد عن منصور بن حازم ، قال : قلت لأبي عبد الله ﷺ : إن الله أجل وأكرم أن يعرف بخلقه - إلى أن قال : - وقلت للناس : أليس تعلمون أن رسول الله ﷺ كان الحجّة من الله على

(١) النساء : ٨٣ .

(٢) المحاسن ص ٢٦٨ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤١ .

(٣) الكشي محمد بن عمرو بن عبد العزيز أبو عمرو ، فقيه ، رجالي ، إمامي اشتهر بكتابه (معرفة أخبار الرجال) مات نحو ٣٤٠ ، اختصر رجال الكشي شيخ الطائفة الطوسي وسماه إختيار الرجال وهو المعروف بين الناس اليوم .

خلقه قالوا بلى ، قلت : فحين مضى رسول الله ﷺ مَنْ كان الحجّة على خلقه ؟ قالوا القرآن ، فنظرت في القرآن فإذا هو يخاصم به المرجىء ، والقدرى ، والزنديق الذي لا يؤمن به حتى يغلب الرجال بخصومته ، فعرفت أنّ القرآن لا يكون حجّة إلاّ بقيّم فما قال فيه من شيء كان حقاً ، فقلت لهم : مَنْ قيّم القرآن ؟ فقالوا : ابن مسعود قد كان يعلم ، وعمر يعلم ، وحذيفة يعلم ، قلت : كلّهم ؟ قالوا : لا ، فلم أجد أحداً يقال : إنّه يعلم القرآن كلّه إلاّ علياً ، وإذا كان الشيء بين القوم ويقول هذا لا أدري وهذا لا أدري فأشهد أنّ علياً كان قيّم القرآن ، وكانت طاعته مفترضة ، وكان الحجّة على الناس بعد رسول الله ﷺ ، وأنّ ما قال في القرآن فهو حقّ فقال ﷺ : رحمك الله (١) .

وفي «الكافي» عن الصادق ﷺ : إنّ رجلاً سأل أباه عن مسائل فكان ممّا أجابه به أن قال ﷺ : قل لهم : هل كان فيما أظهر رسول الله ﷺ من علم الله اختلاف ؟ فإن قالوا لا ، فقل لهم : فمن حكم بحكم فيه اختلاف ، فهل خالف رسول الله ﷺ فيقولون : نعم ؟ فإن قالوا لا فقد نقضوا أوّل كلامهم فقل لهم : ما يعلم تأويله إلاّ الله والراسخون في العلم ، فإن قالوا : من الراسخون في العلم ؟ فقل : مَنْ لا يختلف في علمه ، فإن قالوا : مَنْ ذاك ؟ فقل : كان رسول الله صاحب ذلك ، الى أن قال : وإن كان رسول الله لم يستخلف أحداً فقد ضيّع مَنْ في أصلاب الرجال ممّن يكونوا بعده قال وما يكفيهم القرآن ؟ بلى لو وجدوا له مفسراً قال : وما فسّره رسول الله ﷺ ؟ قال بلى فسّره لرجل واحد ، وفسّر للأمة شأن ذلك الرجل ، وهو عليّ بن أبي طالب ﷺ ، إلى أن قال : والمحكم ليس بشيئين إنما هو شيء واحد ، فمن حكم بحكم ليس فيه اختلاف فحكمه من حكم الله عزّ وجلّ ، ومن حكم

(١) الكافي ج ١ ص ١٦٨ ، علل الشرايع ج ١ ص ١٨٣ .

بحكم فيه إختلاف فرأى أنه مصيب فقد حكم بحكم الطاغوت<sup>(١)</sup>.

وفي خطبة مولانا أمير المؤمنين عليه السلام أن علم القرآن ليس يعلم إلا من ذاق طعمه ، فعلم بالعلم جهله ، وبصره عماه ، وسمع به صممه ، وأدرك به ما قد فات ، وحيي به بعد إذ مات ، فاطلبوا ذلك من عند أهله وخاصته فإنهم خاصة نور يستضاء به ، وائمة يقتدى بهم ، هم عيش العلم ، وموت الجهل ، وهم الذين يخبركم حلمهم عن علمهم ، وصمتهم عن منطقتهم ، وظاهرهم عن باطنهم ، لا يخالفون الحق ولا يختلفون فيه<sup>(٢)</sup> . R

إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة التي منها خبر دخول الصوفية على مولانا الصادق عليه السلام واحتجاجه عليهم لما احتجوا عليه بآيات من القرآن في الإيثار والزهد المذكور في «الكافي»<sup>(٣)</sup> وغيره من الأخبار فلاحظ، بل يدل عليه أيضاً الأخبار المتواترة الدالة على غموض علم القرآن ، والنهي عن الخوض والتكلم

مركز تحقيق كاتيب علوم اسلامی

(١) الكافي ج ١ ص ٢٤٢.

(٢) يوجد ذيل الحديث في خطبتين من نهج البلاغة: الأولى خطبة ١٤٧ والثانية خطبة ٢٣٧.

(٣) الكافي ج ٥ ص ٦٥ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٢٥ عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله عليه السلام في

حديث احتجاجه على الصوفية لما احتجوا عليه بآيات من القرآن في الإيثار والزهد، قال عليه السلام: ألكم علم بناسخ القرآن ومنسوخه، ومحكمه ومتشابه الذي في مثله ضل من ضل، وهلك من هلك من هذه الأمة؟ قالوا: بعضه فأما كلفه فلا، فقال عليه السلام لهم: فمن ها هنا أتيتم، وكذلك أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله التي أن قال عليه السلام: فبئس ما ذهبتم اليه، وحملتكم الناس عليه من الجهل بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وأحاديثه التي يصدقها الكتاب المنزل وردكم إياها لجهالتكم وترككم النظر في غريب القرآن من التفسير، والناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه والأمر والنهي - إلى أن قال عليه السلام: دعوا عنكم ما اشتبه عليكم مما لا علم لكم به، وردوا العلم إلى أهله توجروا وتعذروا عند الله، وكونوا في طلب ناسخ القرآن من منسوخه ومحكمه من متشابهه وما أحل الله فيه مما حرم، فإنه أقرب من الله، وأبعد لكم من الجهل، دعوا الجهالة لأهلها، فإن أهل الجهل كثير، وقد قال الله تعالى: ﴿وفوق كل ذي علم عليم﴾.



فيه بغير علم، وإيجاب ردّ علمه الى أهله، وإنه إنما يفهمه من خوطب به، وخبر الثقلين وإنهما لا يفترقان الى غير ذلك مما يوجب الإضرار الى الحجة.

هذا مضافاً الى أنّ التشابه في البعض ممّا يوجب الإستعلام والإضرار للرجوع الى أبواب العلم وخزنة الوحي، والتلقي منهم، وبه يفتح لأهله باب معرفة القانون والمعياري الكلي في الإستنباط حسبما نشير إليه إن شاء الله تعالى، بل ربما تكون الحقائق لغموضها ودقّة مسالكها ومبانيها وخفاء معانيها لا يمكن التعبير عنها إلاّ بالعبارات المتشابهة التي لا تعرف العامة منها إلاّ المعاني المأنوسة في أذهانهم.



مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی

## الفصل الرابع

### في النسخ والمنسوخ

النسخ لغة الإزالة كقولهم : نسخت الشمس الظلّ أي أزالته ، ومنه نسخت الريح آثار القدم ، والنقل والتحويل كقولهم : نسخت الكتاب أي نقلت ما فيه الى كتاب آخر، ومنه قوله تعالى : ﴿إِنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾<sup>(١)</sup> أي ننقله الى الصحف ، بل منه أيضا ما قيل من تناسخ الأرواح لنقلها من بدن الى بدن آخر متنعمة فيه أن كانت محسنة، ومعدّبة فيه أن كانت مسيئة، وتناسخ القرون إنقراضها قرناً بعد قرن ، وتناسخ الموارث نقلها وتحويلها من وارث الى غيره قبل القسمة .

وقد طال التشاجر بين الأصوليين وغيرهم في كون النسخ حقيقة في الأول كما عن المشهور، أو الثاني كما عن القفال<sup>(٢)</sup>، أو أنه مشترك بينهما كما عن الشيخ

(١) الجاثية : ٢٩ .

(٢) القفال عبد الله بن أحمد المروزي، فقيه، شافعي، كان وحيد زمانه فقهاً وحفظاً وزهداً، كثير الآثار في مذهب الشافعي، وكانت صنعته عمل الأقفال ، ولد سنة ٣٢٧ وتوفي بسجستان سنة ٤١٧ .

أبي جعفر الطوسي رحمه الله <sup>(١)</sup> والباقلاني <sup>(٢)</sup>، والغزالي <sup>(٣)</sup>، والأمدى <sup>(٤)</sup>، إلا أن الأخير قيده بأن لا يوجد في حقيقة النقل خصوص تبدل صفة وجودية فهو رابع المذاهب، وخامسها التوقف كما عن جماعة، ولم يصرحوا بإرادة الإشتراك لفظاً أو معنى، وظاهر كلامهم بل الاستدلال بالإستعمال الظاهر في الحقيقة الأول، ولذا أجابوا عنه بأنه أعم، وأن الأظهر الأخير فهو السادس، بل لعله يظهر من

(١) شيخ الطائفة المحقة، ورافع إعلام الطريقة الحقة محمد بن الحسن بن علي الطوسي، فقيه، محدث، مفسر، أصولي، ولد سنة ٣٨٥ هـ وانتقل من خراسان إلى بغداد سنة ٤٠٨ هـ وأقام أربعين سنة ورحل إلى الغري، أحرقت كتبه عدة مرات بمحض من الناس، له تصانيف قيمة في العلوم الإسلامية كالتيبان في التفسير، والنهاية في الفقه، والتمهيد في الأصول، والعدة فيه أيضاً، المبسوط في الفقه والاستبصار فيما اختلف فيه من الأخبار والتهديب وغيرها، كان فضلاء تلامذته الذين كانوا، مجتهدين يزيدون على ثلاثمائة من الخاصة والعامة، توفي بالنجف سنة ٤٦٠ هـ قال صاحب الصراط المستقيم في نخبه المقال: في ترجمة الشيخ:

محمد بن الحسن الطوسي أبو جعفر الشيخ الجليل انجب  
جلّ الكمالات إليه ينتسب تنجز القبض وعمره عجب

٧٥

٤٦٠

(٢) القاضي الباقلاني محمد بن الطيب من كبار علماء الكلام، وناصر طريقة الإشاعة وانتهت رئاستهم اليده وهو الذي ناظر الشيخ المفيد رحمه الله وغلب عليه الشيخ فقال: الباقلاني: ألك في كل قدر مغرفة فأجاب الشيخ نعم ما تمثلت بأدوات أبيك. ولد الباقلاني في البصرة ٣٣٨ وتوفي ببغداد سنة ٤٠٣ هـ.

(٣) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، فقيه، شافعي تلمذ بنيشابور على إمام الحرمين حتى صار مشاراً بالبنان، وصنّف كتباً كثيرة كالبسيط، والوسيط، والوجيزة في الفقه، والجام العوام في علم الكلام، التبر المسكوك في نصيحة الملوك، والمقصد الأسنى في شرح الأسماء، وأحياء العلوم في تهذيب الأخلاق على طريقة الصوفية، وغيرها توفي بالطايران (قرية بطوس) سنة ٥٠٥ هـ ودفن هناك.

(٤) الأمدى بكسر الميم (منسوب إلى الأمد هو بلد من بلاد الجزيرة) يمكن أن يكون مراده بالأمدى على بن محمد بن عبد الرحمن أبا الحسن البغدادي: فقيه حنبلي، بغدادي الأصل والمولد، نزل (أمد) بديار بكر سنة ٤٥٠ هـ وتوفي به سنة ٤٦٧ له عمدة الحاضر وكفاية المسافر في الفقه نحو أربع مجلدات.

كلمات أهل اللغة ولذا قال الفيومي في مصباحه : نسخت الكتاب نسخاً من باب نفع نقلته ، واستنسخته كذلك .

ثم حكى عن ابن فارس<sup>(١)</sup> : أن كل شيء خلف شيئاً فقد أنتسخه فيقال أنتسخت الشمس الظل ، والشيب الشباب أي أزاله ، وكتاب منسوخ ومنتسخ أي منقول ، والنسخة الكتاب المنقول منه انتهى ، حيث نبه على أصل الباب وجعل منه أنتساخ الشمس بل نسخ الكتاب أيضاً ، وإن كان تفسيره به بل بالنقل الذي اشتهر التمثيل به في المقام لا يخلو عن تسامح فإنه ليس نقلاً حقيقة ، بل حكاية لألفاظه وخطه ولو بخط يخالفها .

ولذا قيل : إن الإستعمال لعلاقة المشابهة ، بل لعلة الظاهر أيضاً كما ذكره شيخنا الطبرسي رحمه الله قال : النسخ في اللغة أبطال شيء وإقامة آخر مقامه ، يقال نسخت الشمس الظل أي أذهبت وحلت محله ، وقال ابن دريد<sup>(٢)</sup> : كل شيء

مركز تحقيق كاتبة علوم إسلامي

(١) أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي من أئمة اللغة والأدب ، قرء عليه البديع الهمداني والصاحب بن عباد ، له تصانيف نفيسة : منها مقاييس اللغة وجامع التأويل في تفسير القرآن وفقه اللغة ، ولد سنة ٢٢٩ وتوفي سنة ٢٩٥ ومن شعره :

قد قال فيما مضى حكيم      ما المرء إلا بأصغريه  
فقلت قول امرء لبيب      ما المرء إلا بدرهميه  
من لم يكن معه درهماه      لم يسلتفت عرسه اليه  
وكان من ذلة حقيراً      يبول سنوره عليه

(٢) محمد بن الحسن بن دريد الأزدي من أئمة اللغة والأدب ، كانوا يقولون : ابن دريد أشعر العلماء وأعلم الشعراء ، ولد في البصرة سنة ٢٢٣ وانتقل إلى عمان فأقام اثني عشر عاماً وعاد إلى البصرة ثم رحل إلى نواحي فارس وكان شيعياً وله في أهل البيت عليه السلام أشعار منها :

أهوى النبي محمداً ووصيّه      وابنيه وابنته البتول الطاهرة  
أهل العباء فإنني بولائهم      أرجو السلامة والنجا في الآخرة

خَلَّف شيئاً فقد انتسخه ، وانتسخ الشيب الشباب ، وتناسخ الورثة أن تموت ورثة بعد ورثة وأصل الباب الإبدال من الشيء غيره ، وأمّا ما ربما يظهر من «القاموس» من التعدّد والتغاير حيث قال : نسخه كمنعه أزاله وغيره وأبطله ، وأقام شيئاً مقامه الخ . فلعله من حيث المورد والمتعلق .

وعلى كلّ حال فالخطب فيه سهل كسهولته في أنّه حقيقة هل هو الإبطال والإزالة كما يلوح عن بعض ، أو إقامة الغير مقام المزال كما يظهر من آخرين ، أو الأمران معاً كما عن الراغب<sup>(١)</sup> الأصفهاني في «المفردات» حيث قال : إنّ لغة إزالة الصورة عن الشيء وإثباتها في غيره كنسخ الظل للشمس ، ثمّ يقال في إزالة الصورة من غير إثباتها في غيره نحو قوله تعالى : ﴿ فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته ﴾<sup>(٢)</sup> ، ويقال أيضاً في إثبات مثل هذه الصورة في الغير من غير إزالتها عن الأوّل كنسخ الكتاب وهو إثبات ما فيه في محلّ آخر<sup>(٣)</sup> .

مركز تحقيق كتاب توير علوم رباني

وأرى محبة من يقول بفضلهم سبباً يجير من السبيل الجائرة  
أرجو بذاك رضي المهيمن وحده يوم الوقوف على ظهوره الساهرة  
توفي ابن دريد سنة ٣٢١ هـ .

(١) الراغب الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني ، أديب من أهل أصفهان سكن بغداد واشتهر حتى كان يقرن بالفزالي له تصانيف قيّمة كمحاضرات الأدباء والذريعة إلى مكارم الشريعة وجامع التناسير كبير أخذ عنه البيضاوي في تفسيره ، وحلّ متشابهات القرآن والمفردات في غريب القرآن وهو من أجل كتبه وأجزلها فائدة وهو في الواقع تفسير جامع لما ورد في القرآن الكريم من الكلمات الصعبة توفي الراغب سنة ٥٠٢ هـ .

(٢) الحج : ٥٢ .

(٣) المفردات ص ٤٩٠ قال : النسخ إزالة شيء بشيء يتعقبه كنسخ الشمس الظل الشمس ، والشيب الشباب فيفهم منه الإزالة وتارة منه الإثبات وتارة منه الأمران ونسخ الكتاب إزالة الحكم بحكم يتعقبه قال تعالى : ( ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها ) قيل معناه ما تزيل العمل بها أو نخذفها عن قلوب العباد ، وقيل : معناه ما نوجده وننزله من قولهم نسخت الكتاب وما ننسأه أي تؤخره فلم ننزله ( فينسخ

بل وكسهولته أيضاً في معناه الشرعي المتشرع الذي اختلفوا فيه على أقوال عديدة لا يسلم جلّها أو كلّها عن وصمة الخلل التي لا تقدح في مثل هذه التعاريف التي ليس المقصود بها إلاّ تحصيل نوع المعرفة أو المعرفة بالنوع ، ولعلّ أسلمها من بعض الوجوه ما يحكى عن الفاضل العلامة أعلى الله مقامه . من إنه رفع الحكم الشرعي بدليل متأخر على وجه لولاه لكان ثابتاً ، إلاّ أن هذا هو نسخ الحكم الذي يبحث عنه الأصوليون ، وإنما نبحت عن خصوص نسخ الآية حكماً ، أو تلاوةً ، أو معاً بأن يخرج عن كونها كتاباً وقرآناً محتوماً ، وإن قيل بإمكان إدراجه في نسخ الحكم الى رفعه فهو حقيقة في نسخ الحكم ، لكنّه كما ترى لا يخلو من تكلف ، ولذا احتتمل أيضاً الاشتراك اللفظي والتجوّز لوجود العلاقة المصحّحة.

نعم قد يفرق بين النسخ والإنساء باختصاص الأول برفع الحكم ، وأمّا الثاني فهو رفعه ورفع التلاوة معاً ، وقيل : إنّ النسخ إذهاب الى بدل ، والإنساء إذهاب لا الى بدل ، وردّ بقوله تعالى : ﴿ ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ﴾<sup>(١)</sup> . لظهوره في الإتيان بالبدل ، وستسمع تمام الكلام عند تفسير الآية إن شاء الله تعالى .

نعم ينبغي أن يعلم أنّه مغاير للتخصيص<sup>(٢)</sup> والتقييد والبيان للمجمل ضرورة

الله ما يلقي الشيطان) ونسخ الكتاب نقل صورته المجردة الى كتاب آخر ، وذلك لا يقتضي إزالة الصورة الأولى بل يقتضي إثبات مثلها في مادة أخرى كإتخاذ نقش الخاتم في شموع كثيرة الخ فما نقله المصنف في المفردات منقول بالمعنى .

(١) البقرة : ١٠٦ .

(٢) وقد أطلق النسخ كثيراً على التخصيص في التفسير المنسوب الى ابن عباس . قال زعيم الحوزة العلمية آية الله أبو القاسم الخوئي في تفسيره القيم (البيان) : النسخ في اللّغة هو الإستكتاب ،

في الأخيرين ، وأما الأول وإن قيل باشتراكه معه بأن كل واحد منهما قد يوجب تخصيص الحكم ببعض ما يتناوله اللفظ لغة، إلا أنه قد فرّق بينهما بأن التخصيص يبيّن أن الخارج به عن العموم لم يرد المتكلم بلفظه الدلالة عليه ، والنسخ يبيّن أن الخارج به لم يرد التكليف به ، وإن كان قد أراد بلفظه الدلالة عليه ، وبأن التخصيص لا يرد على الأمر بمأمور واحد والنسخ قد يرد ، وأن النسخ لا يكون في نفس الأمر إلا بخطاب من الشارع بخلاف التخصيص ، فإنه يجوز بكل دليل عقلي أو سمعي، ظني أو قطعي، وأن النسخ لا بد أن يكون متراخياً عن المنسوخ بخلاف المخصّص فإنه يجوز أن يتقدّم العام ويقارنه ويتأخر عنه ، وأن التخصيص لا يخرج العام عن الإحتجاج به مطلقاً في مستقبل الزمان ، لأنه يبقى معمولاً به فيما عدى صورة التخصيص بخلاف النسخ ، فإنه قد يخرج الدليل المنسوخ حكمه عن العمل به في مستقبل الزمان بالكلية عند ما إذا ورد النسخ بمأمور به واحد ، وأن النسخ يرفع الحكم بعد ثبوته بخلاف التخصيص ، ولذا قيل إن النسخ رفع والتخصيص دفع ، لكنّه بناء على الظاهر ، إذ في الحقيقة كلاهما دفع على ما قرّر في محلّه ، وأنه يجوز نسخ شريعة بشرية ، ولا يجوز تخصيص شريعة بشرية أخرى ، وأن العام يجوز نسخه حتى لا يبقى منه شيء بخلاف التخصيص ، وأن النسخ تخصيص الحكم ببعض الأزمان ، والتخصيص قد يكون بإخراج بعض الأزمان وقد يكون بإخراج بعض الأعيان وبعض الأحوال فيكون أعمّ من النسخ ، وأن التخصيص يقع بالعقل والنسخ لا يقع به ، وأنه يقع نسخ فعل

كالإستنساخ، وبمعنى النقل والتحويل، ومنه تناسخ المواريث والدهور، وبمعنى الإزالة، ومنه نسخت الشمس الظل، وقد كثر استعماله في هذا المعنى في السنة الصحابة والتابعين فكانوا يطلقون على المخصّص والمقيّد لفظ الناسخ . (البيان في تفسير القرآن ص ٢٩٥) .

بفعل دون التخصيص ، وأنّ التخصيص يقع بالمخصّصات المتصلة والخبر الواحد وغيره من الأدلّة فيجوز تخصيص القطعي بالظني دون النسخ ، وأنّ النسخ لا بد أن يقع فيما علم بالإجماع أو الضرورة دون التخصيص ، وأنّ النسخ لا بد أن يكون في زمن وجود النبي ﷺ دون التخصيص ، فيقع بعده ، إلى غير ذلك من الوجوه التي لا يخفى عليك ضعف بعضها، ورجوع جملة منها إلى غيرها، وإن كان بعض منها في محله .

فما ربما يقال من نفي المغايرة رأساً ورجوع النسخ الى التخصيص ، بل كونه من أفراد مطلقاً إن كان هناك عموم أزمني وعن أفراد التقييد إن كان هناك إطلاق .

ضعيف جداً مردود باستقرار الإصطلاح من الشارع أو المشرعة الذي لا مشاحة فيه على خلافه ، وبظهور المغايرة جداً من عدم الإكتفاء بأحدهما عن الآخر في أخبار كثيرة كالمروى عن مولانا أمير المؤمنين ؑ في خطبته المحكي في «النهج» : خلف فيكم كتاب الله مبيّناً حلاله وحرامه وفرائضه وفضائله ، وناسخه ومنسوخه ، ورخصه وعزائمه ، وخاصه وعامه الخطبة<sup>(١)</sup> وفي خطبة أخرى بعد ما سئل عن أحاديث البدع الى أن قال : وآخر رابع لم يكذب على الله ولا على رسوله الى أن قال : بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به على ما سمعه لم يزد فيه ولم ينقص منه ، وحفظ الناسخ فعمل به ، وحفظ المنسوخ فجنب عنه ، وعرف الخاصّ والعامّ فوضع كلّ شيء موضعه<sup>(٢)</sup> .

(١) الخطبة الأولى من نهج البلاغة قال ﷺ : وخلف فيكم ما خلفت الأنبياء في أممها إذ لم يتركوهم هملاً بغير طريق واضح ولا علم قائم ، كتاب ربكم مبيّناً حلاله وحرامه الخ .

(٢) الخطبة (٢٠١) من نهج البلاغة أولها إنّ في أيدي الناس حقاً وباطلاً ، وصدقاً وكذباً .



فنبه ﷺ على التغيرات مضافاً الى التقابل بأن حقّ النسخ العمل والمنسوخ الإجتناّب ، وأمّا الخاصّ والعامّ فيوضع كلّ منهما موضعه .

وفي «العيون» عن مولانا الرضا ﷺ في كتابه الى المأمون في حديث محض الإسلام الى أن قال بعد ذكر الكتاب : تؤمن بمحكمه ، ومتشابهه ، وخاصّه وعامّه ، ووعدّه ، ووعيدّه ، وناسخه ، ومنسوخه<sup>(١)</sup> .

وفي «الكافي» عن سليم بن قيس : إنّ في أيدي الناس حقّاً وباطلاً ، وصدقاً وكذباً ، وناسخاً ومنسوخاً ، وعامّاً وخاصّاً ، ومحكماً ومتشابهاً إلى أن قال فإن أمر النبي ﷺ مثل القرآن منه ناسخ ومنسوخ ، وخاصّ وعامّ ، ومحكم ومتشابه ، إلى أن قال : فمانزلت على رسول الله ﷺ آية من القرآن إلا أقرأنيها وأملأها عليّ فكتبتها بخطي ، وعلمني تأويلها وتفسيرها ، وناسخها ، ومنسوخها ، ومحكمها ، ومتشابهها ، وخاصّها ، وعامّها<sup>(٢)</sup> .

إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة الظاهرة في ذلك ، بل الأمر واضح من أن يحتاج الى الأطناب فيه بذكر الشواهد عليه .

وأما إنّ النسخ هل هو رفع للحكم الشرعي الثابت بالخطاب ، أو الدليل السابق المقتضي لشموله في الزمن اللاحق أيضاً بظهوره لظاهر الأدلة ، أو أنّه بيان لإنتهاء مدة الحكم لما أستدلوا به من الوجوه الضعيفة التي لا يليق بالتعرض ، أو أنّ النزاع في ذلك لفظي لإبتناء الأول على الظاهر والثاني على الواقع ، أو لغير ذلك ، أو أنّه مبني على تحقيق التكليف فإن كان مرجعه الى الإرادة الحقيقية أعني

(١) عيون الأخبار ج ١ ص ١٣١ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤٠ .

(٢) الكافي ج ١ ص ٦٢ ، نهج البلاغة فيض الإسلام (٢٠١) ص ٦٥٦ .

محبوية الفعل والرضا به واقعاً تعين أن يكون النسخ كاشفاً عن إرتفاع الحكم بالنسبة الى زمن النسخ ، ومفيداً لإقتضاء أمده ، ولا يمكن كونه رفعاً للحكم الثابت في زمن النسخ لإستلزامه البداء بالمعنى الممتنع في حقه سبحانه ، وأن كان المراد به بعض الأمور الإعتبارية كالإلزام وجعل الثواب والعقاب ، أو الأعم من الأول أمكن كونه رفعاً للحكم الثابت في زمن الرفع لولاه ، وغير ذلك من مباحث النسخ فالكافل لتحقيق الكلام فيها هو أصول الفقه ، وإنما نقتصر في المقام على البحث في أمرين :

الأول في جواز النسخ عقلاً ، الثاني في وقوعه شرعاً .

وهو أي وقوعه شرعاً وإن كان مقطوعاً به مدلولاً عليه بعد الأصل بالضرورة القطعية من المذهب بل الدين ، إلا أنها لا تنهض حجة على اليهود حيث خالفت في الأول ، وإن نهضت على أبي مسلم الأصفهاني<sup>(١)</sup> من العامة حيث خالف في الثاني ، نعم قد يحكى عن بعض اليهود أيضاً المخالفة فيه خاصة . وبالجملة فيدل على الأول أنه لا مانع منه عقلاً فيجوز وقوعه ، بل قد يدعي العلم الضروري عليه أيضاً وهو كذلك ، على أن أفعاله تعالى إما أن تكون معللة بالأغراض والمصالح والحكم كما عن الإمامية ، وتبعمهم فيه المعتزلة فالمصالح تتغير بتغير الأزمنة كما يتغير بتغير الأشخاص ، فكما يجوز أن يأمر زيدا

(١) أبو مسلم الأصفهاني ، أبو مسلم : وال من أهل أصفهان . معتزلي من كبار الكتاب . كان عالماً بالتفسير ؛ وبغيره من صنوف العلم ، وله شعر ، ولي أصفهان وبلاد فارس ، للمقتدر العباسي ، واستمر الى أن دخل ابن بويه أصفهان سنة ٣٢١هـ فعزل . من كتبه «جامع التأويل» في التفسير أربعة عشر مجلداً ، ومجموع رسائله ، ولد أبو مسلم محمد بن بحر الأصفهاني سنة ٢٥١ و توفي سنة ٣٢٢هـ إرشاد الأريب ج ٦ ص ٤٢٠ ، الأعلام للزركلي ج ٦ ص ٢٧٣ .

بشيء وينهى عمروأعنه بعينه في زمان آخر ، لإختلاف المصالح بالوجوه والأعتبارات التي من أعظمها مقتضيات الأزمنة الناشئة منها أو حدوث الطوارئ فيها.

أو لا تكون معللة بها كما عن الأشاعرة فالأمر أوضح فإنه حينئذٍ يفعل ما يشاء كيف يشاء ، ويغير ويبدل حسب إرادته ومشئته ، فلا مانع من أن يأمر بشيء قد نهى عنه سابقاً أو بالعكس لتساوي نسبة الأمرين إلى فعله سبحانه .  
هذا مضافا الى أن الإمتناع أمّا أن يكون ناشئاً من ذاته أو ممّا يترتب عليه وكلاهما فاسد .

أما الأوّل فلأن النسخ إمّا رفع ظاهر ، أو بيان أمد الحكم وانتهائه ، وقد قضت الضرورة الفعلية بأنه ليس شيء منهما من الممتنعات الذاتية .  
وأما الثاني فإن كانت من جهة تأخير البيان عن وقت الخطاب فقد قرّر في الأصول جوازه ، أو من جهة إختلاف المصالح بإختلاف الأزمنة فقد سمعت الكلام فيه على الوجهين ، أو من جهة أخرى فلا يدرك العقل شيئاً يقتضي الإمتناع ، بل الإنصاف إنه يدرك عدمه .

وأما ما يقال سنداً للمنع ، أو حكاية عن المانع من أن الفعل إن كان حسناً قبح النهي عنه ، وإن كان قبيحاً قبح الأمر به ، ففيه أن الحسن والقبح على القول بهما حسبما ما هو المقرّر عند الإمامية كما يكونان بالذات كذلك يكونان بالوجوه والإعتبارات ، وقد سمعت أنه قد يتغير المصالح بتغير الأزمنة ، ألا ترى أن الطبيب قد يأمر المريض بشيء من الأغذية أو الأدوية ثمّ ينهاه عنه ، أو بالعكس ، فحفظة الشرع الذين هم أطباء النفوس ربّما يأمرّون الناس بشيء في زمان ، وينهونهم عنه في زمان لعلمهم بما هو أقرب إلى السداد وأبعد عن الفساد ،

وأحرى بمصالح العباد، هذا كله مضافاً إلى جميع ما يأتي مما يدل على الوقوع فإنه أدل دليل على الجواز.

وأما وقوع النسخ شرعاً أعم من هذه الشريعة وغيرها من الشرائع وإن كان قد يعبر عن صنف بالنسخ في الشريعة، وعن آخر بنسخ الشريعة، والأخير لا يتطرق إلى الأول لضرورة الخاتمية. فتدل عليه الضرورة القطعية من هذا الدين بل من سائر الأديان على تجدد الشرائع وإختلاف الأحكام بحسب إختلاف المصالح في الأزمنة ومقتضياتها التي من أجلها إختلفت الشرائع والتكاليف بحسب الأزمنة وغيرها.

وتوهم إتحاد الشرائع وأن الأنبياء إنما بعثوا لتجديد الشرائع السالفة، وتذكير الناس بها بعد إندراسها بينهم مدفوع بأنه وإن كان بعض الأنبياء مبعوثين لذلك كأنبياء بني إسرائيل المجددين لمذهب موسى ﷺ، وكأوصياء عيسى ﷺ المجددين لمذهبه، بل وكذا أوصياء كل نبي من الأنبياء إلا أن القول به على سبيل الكلية مخالف للضرورة القطعية. إذ من المعلوم بديهية أن ما جاء به نبيتنا خاتم النبيين ﷺ بل وكذا ما جاء به سائر الأنبياء والمرسلين ﷺ لم يكن بياناً وتجديداً لشريعة آيينا آدم ﷺ، ضرورة أن كتابه هو حروف التهجي وشريعته بعض الأمور المتعلقة بالفلاحة ونحوها، وإن كانت مشتملة على بعض العبادات أيضاً.

ودعوى أن بناء كل شريعة من الشرائع على زيادة شيء من الأحكام على الشريعة السابقة لا نسخ شيء منها وإبطالها، مدفوعة بأنه إلتزام للإبطال أيضاً ولو لمثل حكم الإباحة ونحوها.

على أن التأمل في أحكام الشرائع وتجدها يوجب القطع بما سمعت بحيث لا يبقى معه مجال لهذه الخيالات.

وأما ما يقال من أنا لا نسلم أن نبوة نبينا ﷺ بل وغيره من الأنبياء ﷺ لا يصح إلا مع القول بالنسخ ، لإحتمال أن يكون شرع من سبقه محدوداً إلى بعثته ، إذ من الجائز أن موسى وعيسى ﷺ أمر الناس بشرعهم إلى ظهور محمد ﷺ ، ثم بعد ذلك أمر الناس بإتباع شرعه فبعد ظهوره زال التكليف بشرعهما وحصل التكليف بشرع محمد ﷺ بمقتضى أمرهما ، ومثله لا يكون نسخاً ، بل جارياً مجرى قوله : ﴿ ثم أتّموا الصيام إلى الليل ﴾ <sup>(١)</sup> بل قيل : إن المسلمين الذين أنكروا وقوع النسخ أصلاً بنوا مذهبهم على هذا الكلام ، نظراً إلى أنه قد ثبت في القرآن أن موسى وعيسى بشرّا في التوراة والإنجيل بمبعث محمد ﷺ ، وأن بالفتح عند ظهوره يجب الرجوع إلى شرعه ، ومعه يمتنع الجزم بالنسخ .

ففيه أنا لا نعني بالنسخ إلا زوال الحكم الثابت سابقاً ، وإبطاله بعد ثبوته والتعبّد به ، بلا فرق بين كون الحكمين في شريعة واحدة ، أو في شريعتين ، ولا بين الإخبار بزواله وعدمه ، فكل من الكليم والمسيح ﷺ وإن بشرّا قومهما برسول يأتي من بعدهما إسمه أحمد ، وأمر الناس بإتباع الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر ويحلّ لهم الطيبات ويحرّم عليهم الخبائث ، ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم ، إلا أن هذا إخبار منهما ببطان حكم شريعتهما بعد قدومه ، لا أن التدين بشريعته ﷺ من أحكام شريعتهما ، بل كونه إخباراً عن إنتهاء حكم شريعتهما بشريعته لا يخرجّه عن النسخ كما توهم ، بل كأنه إختيار لأحد

(١) البقرة : ١٧٨ .

القولين أو الأقوال في معناه حسب ما سمعت .

هذا مضافاً الى أنه قد يلزم اليهود بأنه جاء في التوراة : أن الله تعالى قال لنوح عليه السلام عند خروجه من الفلك : إني جعلت كل دابة مأكلاً لك ولذريتك وأطلقت ذلك لكم ما خلا الدم فلا تأكلوه ، ثم إنه حرّم على موسى وعلى بني إسرائيل كثيراً من الحيوان .

وبأنه ورد في التوراة أن الله تعالى أمر آدم عليه السلام أن يزوّج بناته من بنيه ، وقد حرّم ذلك في شريعة من بعده ، وهذا ممّا حرّفوه في التوراة وإنما ذكرناه على سبيل الإلزام عليهم وإلا فالمستفاد من أخبار أهل البيت عليهم السلام أنه لم يزوّج بناته من بنيه على ما يأتي في تفسير سورة النساء إن شاء الله تعالى .

وبأنه أباح السبت ثم حرّمه ، وجوّز الختان ثم أوجبه ، ويرد الإلزام عليهم بكل حكم وضعي أو شرعي إقتضائي أو تخييري تجدد في شيء من الشرائع .

هذا كلّ مضافاً الى ما سمعت من جوازه عقلاً ، وعدم المانع من وقوعه ، إذ غاية ما يستدلّ به للمنع أن موسى عليه السلام لما بيّن شرعه ، فإن كان قد دلّ على دوامه مع التنبيه بأنه سينسخه فهو باطل بالضرورة للمنافاة بين الأمرين ، ولأنه لو كان كذلك لنقل متواتراً لتوقّر الدواعي ، ولأنه من الكيفية التي تتبع الأصل في النقل ومعه استحيل منازعة الجمع الكثير فيه .

ومع عدم التنبيه استحيل أن ينسخ ، وإلا كانت تليسياً ممتنعاً على أصحاب الشرائع مع تطرّقه الى شرعنا أيضاً إذ بالكسر غاية الأمر أن الشارع نصّ على تأييده وقد فرضنا مثله في شريعة موسى عليه السلام مع تحقق نسخة مضافاً الى أنه يرفع

الوثوق بوعدده ووعيده .

وإن لم يدلّ على دوامه وإنقطاعه فإن اقتضى الإطلاق الأول ولو للإستصحاب أو إقتضاء الأمر التكرار والدوام فالبحث البحث ، وإن اقتضى الثاني ولو لإقتضاء الأمر المرّة فهو باطل للإجماع على الدوام في الجملة ، ولأنّه حينئذٍ لا يقبل النسخ .

وأنّه قد تواتر النقل عن موسى ﷺ أنه قال : تمسّكوا بالسبب أبداً وقال : تمسّكوا بالسبب ما دامت السماوات والأرض وقوله حجة وطريقه التواتر الذي لا شكّ فيه .

وإن نسخ ما أمر به إمّا لحكمة ظهرت لم تكن ظاهرة حال الأمر فهو البداء المستحيل في حقّه تعالى أو لا لحكمة فعبث قبيح عليه سبحانه .

وأنّه لو جاز نسخ الأحكام الشرعية لإختلاف الحكم والمصالح لجاز نسخ ما وجب من الإعتقادات في باب التوحيد، والعدل ، والمعاد وغيرها، وهو باطل بالإجماع .

وأنّ المنسوخ إمّا مؤقت فلا يقبل النسخ ، أو مؤبّد فيستلزم الجهل ، أو مطلق منزل على أحدهما . والكلّ كما ترى لظهور ضعف الأوّل بأنّ موسى ﷺ قد نبّه على نسخ شريعته، ووصّى قومه بأن يؤمنوا بمن يأتي من بعده من الأنبياء خصوصاً خاتم الأنبياء ﷺ كما وقع التلويح بل التصريح به في مواضع من التوراة والإنجيل والزبور وكتب دانيال ، وزكريا ، وشعيا ، وحيقوق ، وغيرهم من الأنبياء حسبما تصدّى لنقله عنها كثير من الأعظم . وعدم تواتر النقل لعلّه لإجماله المقتضى لعدم توقّر الدواعي ، أو لإنقطاع تواترهم بإستئصال بخت نصر إياهم ،

وإلا فالحق أن البشارة كان شائعا ذائعا عندهم يعرفه أحبارهم بل عامتهم ، ولذا هاجر كثير منهم قبل مبعثه عن أوطانهم الى المدينة انتظارا لمبعثه ، وإن لم يؤمنوا به بعده وفي ذلك نزل : ﴿ولمّا جاءهم كتاب من عند الله مصدّق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلمّا جاءهم ما عرفوا كفروا به﴾<sup>(١)</sup>.

ويؤيده أن كثيرا ممن أسلم من أهل الكتاب بل ممن لم يسلم منهم قد أقرّ بذلك ، ونحن قد باحثنا مع كثير منهم فأقرّ جمع منهم بأن موسى قد وصّانا بل تؤمن بالنبي المبعوث في آخر الزمان إلا أنه لم يجيء بعد وهو الذي تسمّونه بصاحب العصر عجّل الله فرجه .

ثمّ مع تسليم على عدم تنبيه موسى ﷺ على نسخ شريعته فلا نسلم إستحالة النسخ ، والتلبس ممنوع بعد عدم التكليف به قبل وقوعه ، وإحتمال تطرّقه الى شرعنا مدفوع بالضرورة القطعية .

والدليل الثاني أيضاً ضعيف للمنع مع أنه قد قال ذلك ، وقد سمعت إنقطاع تواترهم ، بل قد ينسب وضع هذا القول الى ابن الراوندي<sup>(٢)</sup> ليعارض به دعوى

(١) البقرة : ٨٩ .

(٢) ابن الراوندي أحمد بن يحيى بن إسحاق ؛ فيلسوف مجاهر بالإلحاد من سكّان بغداد نسبته الى راوند من قرى أصبهان ، له مجالس ومناظرات مع جماعة من علماء الكلام ، طلبه السلطان فهرب ، ولجأ الى لاوي اليهودي بالأهواز وصنّف له في مدة مقامه عنده كتابه الذي سمّاه «الدامغ للقرآن» ووضع كتاباً في قدم العالم ونفى الصانع وغيرها التي عدّها الى اثني عشر كتاباً كلها في الطعن على الشريعة ، ولكن قال السيد المرتضى في الشافعي : إن ابن الراوندي قصد في الكتب المذكورة الطعن على المعتزلة ولا يعتقد هو إلا مذهب الحق ، (الأعلام ج ٢ ص ٢٥٢ ، الكنى والألقاب ج ٢ ص ١١١) .



الرسالة لما ظهر منه الإستخفاف بالدين ، ولهذا لما أسلم كثير من أحبارهم مثل كعب الأحبار<sup>(١)</sup> وإبن سلام<sup>(٢)</sup> ووهب بن منبّه<sup>(٣)</sup> وغيرهم من العارفين بالملّة اليهود لم يذكروا ذلك بل أنكروه .

مع أن الدوام في عبارته بعد تسليمه محمول على الزمان الطويل ، بل قيل قد جاء في مواضع من التورية بهذا المعنى ، فقد قال في العبد يستخدم ستّ سنين ثم يعتق في السابعة ، فإن أبي العتق يستخدم أبداً ، وقال في البقرة التي أمروا بذبحها : يكون ذلك سنّة أبداً ، ثم انقطع التعبد به الى غير ذلك من المواضع التي استعمل فيها التأييد للزمان الطويل .

والثالث أيضاً مردود بأن الحكمة ظاهرة له سبحانه عالم بها في الأزل إلا أنه لا يظهره إلا بظهوره المقتضى المتجدّد بتجدّد الزمان .

والرابع أيضاً مردود بمنع الملازمة إذ من المصالح ما لا يتبدّل باختلاف الأزمنة أبداً كالتوحيد وسائر المعارف التي يحكم بها العقل ، ولذا قيل : إنه لا نسخ

(١) كعب الأحبار بن ماتع بن ذي هجن الحميري أبو إسحاق : تابعي . كان في الجاهلية من كبار علماء اليهود في اليمن ، وأسلم في زمن أبي بكر ، وقدم المدينة في دولة عمر ، فأخذ عنه الصحابة وغيرهم كثيراً من أخبار الأمم الغابرة ، وأخذ هو من الكتاب والسنة عن الصحابة . وخرج الى الشام وسكن حمص ، وتوفي فيها عن مئة وأربع سنين سنة ٣٢ هـ (تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٤٩ ، الأعلام الزركلي ج ٦ ص ٨٥) .

(٢) عبد الله بن سلام بن حارث الإسرائيلي ، أبو يوسف صحابي قيل أنه من نسل يوسف بن يعقوب . أسلم عند قدوم النبي ﷺ المدينة ، وكان إسمه «الحصين» فسماه رسول الله ﷺ عبد الله ، وشهد مع عمر فتح بيت المقدس والجابية ، وله ٢٥ حديثاً ، وتوفي بالمدينة سنة ٤٣ هـ ، تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٢٤٩ ، الأعلام ج ٥ ص ٢٢٣ .

(٣) قد مرّت ترجمة وهب بن منبّه .

في العقلية ، وذلك انّ حكم العقل القطعي لا يتغير أصلاً .  
والخامس أيضاً ضعيف بأنّ المنسوخ مطلق ، أو مؤبّد في الظاهر ، واللازم ممنوع حسب ما سمعت سابقاً .

بقي الكلام فيما يحكى عن أبي مسلم بن بحر الاصفهاني من إنكار النسخ في القرآن نظراً إلى بعض ما مرّ ممّا قد ظهر الجواب عنه ، وإلى قوله تعالى : ﴿ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ﴾<sup>(١)</sup> ، فلو جاز النسخ لبطل بعض الآيات إذ النسخ إبطال .

وضعف هذا لدليل واضح فإنّ الآيات قد فسّرت بأنه لا يأتيه الباطل من قبل التوراة ولا من قبل الإنجيل والزبور ولا يأتيه من بعده كتاب يبطله ، ونسخ الآية ولو من حيث التلاوة ليس إطلالاً للكتاب الموضوع للمجموع ، مع أنّ الظاهر من الباطل ما يشهد ببطلانه لا بما يرفع الحكم والتلاوة .

على أنه قد ورد في تفسيرها عنهم عليهم السلام : ليس في اخباره عمّا مضى باطل ، ولا في اخباره عمّا يكون في المستقبل باطل ، بل اخباره كلّها موافقة كلّها لمخبراتها .

هذا مضافاً الى الإجماع بل الضرورة على وقوع النسخ ودلالة جملة من الآيات عليه - كآية الإعتداد بالحوّل<sup>(٢)</sup> المنسوخة بآية الاعتداد بأربعة أشهر وعشر<sup>(٣)</sup> ، وتوهم أنه لم يزل بالكلية لأنها لو كانت حاملاً وامتدّ حملها حولاً

(١) فصلت : ٤٢ .

(٢) أي آية (٢٤٠) من سورة البقرة وهي : ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً الى الحول غير إخراج﴾ الخ ..

(٣) أي آية (٢٢٤) من سورة البقرة وهي : ﴿والذين يتوفون منكم أزواجاً يتربصن بأنفسهم أربعة أشهر

أعتدت به لا ينبغي الإصغاء إليه .

ومن الآيات الدالة على النسخ آية تحويل القبلة الى المسجد الحرام<sup>(١)</sup> وآية الدالة على ثبات الواحد في مقابل الإثنين الناسخة<sup>(٢)</sup> للآية الأخرى الدالة على الثبات في مقابل العشرة<sup>(٣)</sup> ، والآية الآمرة بتقديم الصدقة بين يدي نجوى الرسول<sup>(٤)</sup> المنسوخة برفعها<sup>(٥)</sup> ، وآية ما ننسخ من آية<sup>(٦)</sup> على ما سيأتي على أن الخطب في ردّ أبي مسلم الأصفهاني سهل بعد مخالفته لأجماع المسلمين بل الضرورة من الدين .



وعشرًا ﴿ الخ ..

(١) البقرة : ١٤٤ وهي آية : ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضيها﴾ الخ ..

(٢) الأنفال : ٦٦ وهي آية ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين﴾ الخ ..

(٣) الأنفال : ٦٥ وهي ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾ الخ ..

(٤) المجادلة ١٢ وهي ﴿إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة﴾ الخ ..

(٥) المجادلة : ١٣ وهي آية ﴿أشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقة﴾ الخ ..

(٦) البقرة : ١٠٤ .

## تبصرة في أقسام النسخ

النسخ على ثلاثة أقسام الأول نسخ الحكم دون التلاوة ، وهو الشايع المعروف من النسخ في القرآن ، فيكون الآية المنسوخة والناسخة ثابتين في التلاوة وإن ارتفع حكم الأول ، كآية عدّة المتوفي عنها زوجها<sup>(١)</sup> ، ومصابرة الواحد للعشرة ، والصدقة قبل النجوى ، وتحويل القبلة ، والتخيير بين المن والفداء<sup>(٢)</sup> والأمر بقتال الكفار<sup>(٣)</sup> ، والحبس المؤبد<sup>(٤)</sup> المنسوخ بالجلد<sup>(٥)</sup> والإرث بعقد الولاء<sup>(٦)</sup> على الخلاف في بعضها، ومثلها كثير في القرآن ، بل قيل : إنّ آية السيف قد نسخت مئة وأربعين آية من أربعة وخمسين سورة مع بقاء تلاوتها .  
وإن كان لا يخلو من نظر فإن كثيراً من الآيات المعدودة من ذلك لا تنافي بينهما كي يلتزم بالنسخ المنفي بالأصل فيها إلا أن تقوم عليه حجة .  
والثاني العكس أي نسخ التلاوة دون الحكم كآية الرجم المذكورة في كثير من الأخبار وإن اختلفت في خصوص العبارة .

(١) البقرة : ٢٣٤ و ٢٤٠ .

(٢) محمد ﷺ : ٤ .

(٣) التوبة ٢٩ وهي آية ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية وهم صاغرون﴾ .

(٤) النساء : ١٥ وهي آية ﴿واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفيهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلاً﴾ .

(٥) النور : ٢ وهي آية ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾ .

(٦) النساء : ٣٣ وهي آية ﴿ولكل جعلنا مآل مآثر الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم﴾ .

ففي تفسير القمي كانت آية الرجم نزلت الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة نكالا من الله والله عليم حكيم ، وفي الكافي عن الصادق عليه السلام مثله الى قوله من الله (١) وقد روته العامة أيضاً (٢) ، ومن طريقهم أن من الآيات قوله تعالى : لو كان لابن آدم واديان من مال لا بتغى لهما ثالثاً ولا يملأ

(١) في الفقيه ج ٤ ص ١٧: روى هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: في القرآن رجم؟ قال عليه السلام نعم قلت: كيف؟ قال: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ٣٥٠ ، وفي الكافي ج ٧ ص ١٧٧ عن يونس ، عن عبد الله بن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: الرجم في القرآن قول الله عز وجل: إذا زنا الشيخ والشيخة فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة ، وفي تهذيب الأحكام ج ١٠ ص ٣ روى الحديث كما في الكافي .

أقول: ولا يخفى على المتأمل في كلمات المحققين أن هذه الروايات وأمثالها لا تنهض حجة على المطلوب لأنها دالة على وجود النقص في الكتاب الكريم وهو خلاف الحق . ولعل الروايات على فرض صدورها صدرت تقيّة لأن العامة رووا عن عمر بن الخطاب أنه ادّعى أن آية الرجم من القرآن ، ولكنه لما كان وحده لم يقبل منه زيد بن ثابت ولم يكتبها في القرآن كما قال السيوطي في الإتيان ج ص ١٠١: خرج ابن أشته في المصاحف عن الليث بن سعد قال: أول من جمع القرآن أبو بكر ، وكتبه زيد .. وإن عمر أتى بآية الرجم فلم يكتبها لأنه كان وحده وسيأتي أن حديث آية الرجم مروى في الصحيح والمسند من كتب العامة عن عمر بن الخطاب وأبي بن كعب .

(٢) صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٦: عن ابن عباس أن عمر قال فيما قال ، وهو على المنبر: إن الله بعث محمداً عليه السلام بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان مما أنزل الله عليه آية الرجم فقرأناها وعقلناها ، ووعيناها ، فلذا رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده فأخشى أن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله ، فيضل بترك فريضة أنزلها الله ، والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحسن من الرجال ، ثم إننا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم .

وفي مسند أحمد بن حنبل ج ٥ ص ١٣٢ عن زرّ بن حبيش ، عن أبي بن كعب لقد رأيت سورة الأحزاب وإنها لتعادل سورة البقرة ولقد قرأنا فيها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عليم حكيم .

جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب<sup>(١)</sup>.

(١) مسند أحمد بن حنبل ج ٥ ص ١١٧ بإسناده عن ابن عباس: جاء رجل الى عمر فقال: أكلتنا الضبع - يعني فقال عمر: لو أن لأمريء وادياً أو واديين لا ابتغى اليهما ثالثاً فقال ابن عباس: ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ثم يتوب الله على من تاب. فقال عمر لابن عباس: ممن سمعت هذا؟ قال: من أبي قال فإذا كان بالغداة فاغد عليّ فرجع الى أم الفضل فذكر ذلك لها فقالت مالك وللكلام عند عمر وخشى ابن عباس أن يكون أبي نسي فقالت أمه عسى أن يكون أبي نسي فغد الى عمر ومعه الدرّة فانطلقا الى أبي فخرج أبي عليهما وسأله عمر عما قال ابن عباس فصدّقه .

وفي مسنده أيضاً ج ٥ ص ١٣١ مسنداً عن أبي كعب قال إن رسول الله ﷺ قال إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن قال: فقرأ لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب. قال فقرأ فيها ولو أن ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيه لسأل ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب الخ.. وفي صحيح مسلم بها مش صحيح البخاري ج ٤ ص ٣٧ في باب كراهة الحرص على الدنيا عن أبي الأسود قال: بعث أبو موسى الأشعري الى قراء أهل البصرة فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرأوا القرآن فقال: أنتم خيار أهل البصرة وقرأوهم فاتلوه ولا يطولن عليكم الأمد فتسوا قلوبهم كما قست قلوب من كان قبلكم، وأنا كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة فانسيتهما غير أنني قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لا يبتغي وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب الخ.. أقول: مع ورود هذه الروايات وغيرها في مسانيد القوم وصحاحهم الدالة على إسقاط كلمات وآيات من القرآن الكريم لماذا يشنعون على الإمامية ويطعنون عليهم بأنهم قائلون بتحريف الكتاب ونقصه مع أن القول بالنقص لا يقول به المحققون بل أجمعوا على عدم النقص وإليك ما قاله رؤساء علماء الشيعة ومحققوهم في هذا الشأن :

قال الشيخ الطوسي في التبيان: أما الكلام في زيادة القرآن ونقصه فمما لا يليق به لأن الزيادة فيه مجمع على بطلانها، وأما النقصان فالظاهر أيضاً من مذهب المسلمين خلافه وهو الأليق بالصحيح من مذهبننا وهو الذي نصره المرتضى وهو الظاهر في الروايات، غير أنه رويت روايات من جهة الشيعة والعامّة بنقصان أي من أي القرآن طريقها الأحاد التي لا توجب علماً ولا عملاً والأولى الأعراس عنه الخ ..

قال السيد المرتضى على ما حكى عنه صاحب مجمع البيان: إن القرآن كان على عهد رسول الله ﷺ مجموعاً مؤلفاً على ما هو عليه الآن لأنه يدرس ويحفظ جميعه في ذلك الزمان حتى عيّن على جماعة من الصحابة في حفظهم له وأنه كان يعرض على النبي ﷺ ويتلى عليه وأن جماعة من

والثالث نسخهما معاً كما روى مما يستل في كتاب الله عشر

الصحابة مثل عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وغيرهما ختموا القرآن على النبي ﷺ عدة ختمات كل ذلك يدل على أنه كان مجموعاً مرتباً. وذكر أن من خالف في ذلك من الإمامية وحشوية العامة لا يعتد بخلافهم فإنه مضاف إلى قوم من أصحاب الحديث نقلوا أخباراً ضعيفة ظنوا صحتها لا يرجع بمثلها عن المعلوم الخ ..

قال الشيخ الصدوق في الإعتقادات: إعتقادنا في القرآن أنه ما بين الدفتين وهو ما في أيدي الناس وليس بأكثر من ذلك ومن نسب إلينا أننا نقول أنه أكثر من ذلك فهو كاذب الخ ..

قال السيد محسن الأعرجي المحقق البغدادي في شرح الوافية: الإجماع على عدم الزيادة والمعروف بين علمائنا حتى حكى عليه الإجماع على عدم النقيصة الخ ..

قال المحدث الخبير والمفسر الشهير المولى محسن القاساني في كتابه الوافي ج ٢ ص ٢٧٣ و ٢٧٤ بعد ما حكى قول الصدوق في الإعتقادات: أشار في أول كلامه: «أن القرآن الذي أنزل الله على نبيه محمد ﷺ هو ما بين الدفتين وما في أيدي الناس ليس بأكثر من ذلك» إلى إنكار ما قيل أن القرآن الذي بين أظهرنا بتمامه كما أنزل على محمد ﷺ بل منه ما هو خلاف ما أنزل الله ومنه ما هو محرف مغير، وقد حذف منه شيء كثير: منها اسم أمير المؤمنين علياً في كثير من المواضع، ومنها غير ذلك، وأنه ليس أيضاً على الترتيب المرصّي عند الله وعند رسوله ﷺ وقد روى ذلك كنهه علي بن إبراهيم في تفسيره وروى بإسناده عن الباقر عليه السلام أنه قال: ما من أحد من هذه الأمة جمع القرآن إلا وصي محمد ﷺ وبإسناده عن الصادق عليه السلام أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال لعلي: يا علي القرآن خلف فراشي في الصحف والحريرو القراطيس فخذوه واجمعوه ولا تضيّعوه كما ضيعت اليهود التوراة فانطلق علي عليه السلام فجمعه في ثوب أصفر ثم ختم عليه في بيته وقال: لا أرتدي حتى أجمعه، قال: كان الرجل ليأتيه فيخرج إليه بغير رداء حتى جمعه قال: وقال رسول الله ﷺ: لو أن الناس قرأوا القرآن كما أنزل ما اختلف إثنان ثم قال الفيض: أقول: وفي قوله ﷺ: قرأوا القرآن كما أنزل إشارة إلى صحة ما أولنا به تلك الأخبار... إلى أن قال: إن مرادهم ﷺ بالتحريف والتغيير والحذف إنما هو من جهة المعنى دون اللفظ أي حرّفوه وغيروه في تفسيره وتأويله يعني حملوه على خلاف مراد الله تعالى فمعنى قولهم ﷺ: كذا نزلت أن المراد به ذلك لما يفهمه الناس من ظاهره وليس مرادهم ﷺ أنها نزلت كذلك في اللفظ فحذف ذلك. كنهه يخطر ببالي في تلك الأخبار إن صحّت فإن أصبت فمن الله تعالى وله الحمد وإن أخطأت فمن نفسي والله غفور رحيم، وأستوفينا الكلام في هذا المعنى وفيما يتعلق بالقرآن في كتابنا الموسوم بعلم اليقين فمن أراد فليراجع إليه . علم اليقين ص ١٣٠ .

رضعات يحرم من<sup>(١)</sup> ويقال: إن سورة الأحزاب كان بقدر السبع الطول وأزيد ثم وقع النقصان<sup>(٢)</sup> وعلى كل حال فلا مانع منه كما لا مانع من

(١) صحيح مسلم ج ٤ ص ١٦٧: روى عمرة عن عائشة أنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن: «عشر رضعات معلومات يحرم من» ثم نسخ به: خمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن.

(٢) الإتيان ج ٢ ص ٤٠: روى عروة بن الزبير عن عائشة قالت: كانت سورة الأحزاب تقرأ في زمن النبي ﷺ ما أتى آية فلما كتب عثمان المصاحف لم تقدر منها إلا ما هو الآن.

وفي منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد حنبل ج ٢ ص ٤٣: روى زرّ قال: قال أبي بن كعب: يا زرّ، كأني تقرأ سورة الأحزاب؟ قلت: ثلث وسبعين آية، قال: إن كانت لتضاهي سورة البقرة، أو هي أطول من سورة البقرة، أقول: لا يخفى أن نسخ التلاوة أعمّ من أن يكون مع نسخ الحكم أو بدونه كما في سابقه هو بعينه التحريف والإسقاط كما نبّه عليه زعيم الأكبر آية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي في بيانه حيث قال: إن نسخ التلاوة هذا إما أن يكون قد وقع من رسول الله ﷺ فهو أمر يحتاج إلى الإثبات، وقد اتفق العلماء أجمع على عدم جواز نسخ الكتاب بخبر الواحد، وقد صرح بذلك جماعة في كتاب الأصول وغيرها مثل كتاب الموافقات لأبي إسحاق الشاطبي ج ٣ ص ١٠٦، بل قطع الشافعي وأكثر أصحابه وأكثر أهل الظاهر بامتناع نسخ الكتاب بالسنة المتواترة وإليه ذهب أحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه، بل إن جماعة ممن قال بإمكان نسخ الكتاب بالسنة المتواترة منه وقوعه كما في الأحكام في أصول الأحكام للأمدى ج ٣ ص ١٧ وعلى ذلك فكيف تصح نسبة النسخ إلى النبي ﷺ بأخبار هؤلاء الرواة؟ مع أن نسبة النسخ إلى النبي ﷺ تنافي جملة من الروايات التي تضمنت أن الإسقاط قد وقع بعده. وإن أرادوا أن النسخ قد وقع من الذين تصدّوا للزعامة بعد النبي ﷺ فهو عين القول بالتحريف. وعلى ذلك فيمكن أن يدّعي أن القول بالتحريف هو مذهب أكثر علماء السنة، لأنهم يقولون بجواز نسخ التلاوة. سواء أنسخ الحكم أم لم ينسخ، بل تردد الأصوليون منهم في جواز تلاوة الجنب ما نسخت تلاوته، وفي جواز أن يمسه المحدث واختار بعضهم عدم الجواز. نعم ذهب طائفة من المعتزلة إلى عدم جواز التلاوة كما في الأحكام في أصول الأحكام للأمدى ج ٣ ص ٢٠١ - ٢٠٣.

ومن العجب أن جماعة من علماء أهل السنة أنكروا نسبة القول بالتحريف إلى أحد من علماءهم حتى أن آلوسي كذب الطبرسي في نسبة القول بالتحريف إلى الحشوية وقال: إن أحد من علماء أهل السنة لم يذهب إلى ذلك، وأعجب من ذلك أنه ذكر أن قول الطبرسي بعدم التحريف نشأ من فساد قول



سابقه<sup>(١)</sup> لما سمعت من دليل الجواز بل الوقوع ، مع أنّ التلاوة بمعنى إستحبابها واستحقاق الثواب عليها فضلاً عن غيرها كحرمة المسّ للمحدث حكم شرعي يجوز أن ينسخ كغيره من الأحكام بل وكذا إرجاعه الى نوع من الوضع ككونه قرانا يترتب عليه أحكامه حتى في النذور والأيمان ، لكونه من جعليات الشارع القابلة للرفع مضافاً الى أنه لا يخرج من الحكم القابل له .

فما ربما يحكى عن شاذ من المعتزلة من المنع عن الأوليين أعني نسخ الحكم دون التلاوة والعكس نظراً الى عدم الإنفكاك بينهما نظير التفكيك بين المنطوق والمفهوم ، وبين العلم والعالمية ، وأن بقاء التلاوة خاصة يوهم بقاء الحكم فيؤدي الى إعتقاد الجهل وهو قبيح من الحكيم ، مع استلزامه خلوّ القرآن عند الفائدة ، وأن العكس يشعر بزوال الحكم حيث أن الآية ذريعة الى معرفته ، فالتفكيك تعريض للمكلف لإعتقاد الجهل مع أنه عبث لا يلزم منه إثبات حكم ولا رفعه .

ضعيف جداً لا ينبغي الإصغاء اليه ، ولا الى دليله بعد ظهور أن بناء النسخ بل الشريعة ولو فيما يتعلق بخصوص التلاوة الحكم على إعتبار المصالح المختلفة بالوجوه والإعتبارات التي ربما يدعو بعضها الى إثبات الحكم أو - التلاوة في بعض الأزمنة أو رفع أحدهما خاصة .  
وأما ما ذكر من الوجوه فضعفها واضح .

أصحابه بالتحريف ، فالتجأ هو الى إنكاره (روح المعاني ص ٢٤ ج ١) مع أن القول بعدم التحريف هو المشهور بل المتسالم عليه بين علماء الشيعة ومحققهم ، حتى أن الطبرسي قد نقل كلام السيد المرتضى بطوله ، واستدل له على بطلان القول بالتحريف بآتم بيان وأقوى حجة كما في مجمع البيان ج ١ مقدمة الكتاب ص ١٥ .

(١) قد عرفت سابقاً أن نسخ التلاوة سواء كان مع نسخ الحكم أم لا هو بعينه التحريف الممنوع جداً عند المحققين .

## الفصل الخامس

في حجية القرآن والإستدلال بظواهره

في الأصول والفروع

إعلم أن جمهور أهل العلم من الفرق كلها على حجيته ، والرجوع اليه والتمسك بمحكماته في جميع العلوم وكافة الفنون من الأصول والأحكام والحكم والمواظ ، والقصص ، والوعد ، والوعيد ، وغيرها ، وكان الأمر مستمراً على ذلك في زمن النبي ﷺ والأئمة الطاهرين ﷺ بلا تكبير منهم في الرجوع الى محكماته ، وكانت الأمة تفرع اليه في إثبات مذاهبها المختلفة التي قد يعد الإعتقاد بها من الأصول فضلاً عن رجوعهم اليه في الفروع ، ولم يزل الأمر على ذلك الى أن حدث بعض المحدثين فأحدثوا القول بعدم جواز الرجوع اليه في شيء من الأحكام ، بل منهم من منع فهم شيء منه مطلقاً حتى المحكمات مثل قوله تعالى : ﴿فاعلم أنه لا إله إلا الله﴾ ، و ﴿قل هو الله أحد﴾ ، ونحوهما إلا بتفسير من أصحاب العصمة ﷺ ، وفصل بعضهم بين النص والظاهر .

ومذهب جمهور متأخريهم أن كلاً متشابه بالنسبة اليه ولا يجوز أخذ شيء من الأحكام منه بل لا يجوز تفسير شيء من آياته إلا بعد ورود بيانه وتفسيره عن أهل البيت ﷺ دون النبي ﷺ فإن الأخبار النبوية أيضاً عند كثير

منهم كالكتاب لا يجوز الرجوع إليه إلا بعد ورود بيانه في اخبار الأئمة عليهم السلام حسبما تسمع اليه الإشارة.

وذكر بعضهم وهو المحدث الحرّ العاملي قدّس الله نفسه <sup>(١)</sup> إن لنا أن نستدل بالقرآن ولا يلزم التناقض لوجهين :

أحدهما أنه دليل إلزامي للخصم لأنه يعتقد حجية تلك الظواهر مطلقاً.

وثانيهما وجود النصوص المتواترة المخالفة للتقية الموافقة لتلك الظواهر

(١) شيخ المحدثين العالم الفقيه المتبحر الورع الشيخ الحرّ العاملي محمد بن الحسن بن علي صاحب الرسائل الذي منّ على جميع أهل العلم بتأليف هذا الكتاب الشريف والجامع المنيف الذي هو كالبحر ولد في ٨ رجب سنة ١٠٣٣ قراء على أبيه وعمه وجده لإمه وخال أبيه وغيرهم في مشقر «من جبل عامل بسورية» وجمع وانتقل بعد أربعين سنة إلى العراق وانتهى إلى طوس بخراسان واتفق مجاورته بها حتى توفي سنة ١١٠٤ هـ له غير الوسائل تصانيف قيمة آخرتها «أمل الآمال في ذكر علماء جبل عامل» و«الجواهر السنوية في الأحاديث القدسية» و«رسالة في ردّ الصوفية» و«رسالة في تواتر القرآن» و«اثبات الهداة بالنصوص والمعجزات» و«أرجوزة في الإرث» و«أرجوزة في الإرث» و«أرجوزة في الهندسة» وله ديوان فيه نحو عشرين ألف بيت منها في نظم الحديث القدسي الذي رواه المسعودي في كتاب أخبار الزمان، إن الله تعالى أوحى إلى إبراهيم عليه السلام: «إنيك لما سلّمت مالك للضيفان وولدك للقربان ونفسك للنيران وقلبك للرحمن إتخذناك خليلاً»

فضل الفتى بالجود والإحسان	والجود خير الوصف للإنسان
أو ليس إبراهيم لما أصبحت	أمواله وقفاً على الضيفان
حتى إذا أفتى اللّهي أخذ أبنه	فسخى به للذبح والقربان
ثم ابتغى التمرد إحراقاً له	فسخى بمهجته على النيران
بالمال جاد وبابنه وبنفسه	وبسقلبه للسواحد الديان
أضحى خليل الله جل جلاله	ناهيك فضلاً خلة الرحمان
صح الحديث به قبالك رتبة	تعلو بأخصها على التيجان

توفي الحرّ العاملي في يوم (٢١) رمضان سنة ١١٠٤ في المشهد المقدس بخراسان .

فاستدلنا في الحقيقة بالكتاب والسنة معاً ، ولا خلاف في وجوب العمل بهما .  
وعلى كل حال فالحق الذي لا محيص عنه هو حجية ما كان منه محكماً  
متضح الدلالة ، ولو من جهة الظهور العرفي الذي يفهمه أهل اللسان ويدل عليه  
بوجوه :

منها الإجماع القطعي على ذلك المنعقد من أصحاب النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام  
المستمر في جميع الأعصار والأمصار قبل ظهور الخلاف من بعض الإخباريين ،  
بل الظاهر إتفاق قاطبة المسلمين من أهل الفرق والمذاهب كلها على التمسك  
بظواهره ، والأخذ بمحكماته ، والإستدلال بها في المقاصد الدينية ، والأحكام  
الشرعية ، والمواعظ والقصص حتى في أصول عقائدهم من العدل والكلام ،  
والقدرة والإختيار ، والمعاد ، والجنة والنار والحساب والثواب والعقاب ونحوها ،  
بل في إثبات صحة مذاهبهم كعصمة الإمام وتعيينه ولم يعهد من أحد منهم  
المناقشة فيه بعدم حجية الكتاب ، وأنه لا عبرة بظواهره .

والإلتزام بورود نصّ مفسّر له في كل ما استدلوا به تكلف جداً ، بل لعله  
مقطوع العدم ، كظهور عدم اعتبارهم على ذلك النصّ على فرض وروده قبل  
تعيين المذهب .

ثم منهم من لا يعمل بأخبار الأحاد ، وكثير منهم من لا يقول بحجيتها في  
أصول العقائد فمن أين كان سكونهم الى ذلك الخبر ، ولم لم يقتصروا في  
الإستدلال على خصوص الآيات المفسّرة في الإخبار .

ويؤيده إستقرار الأمر من الخاصّة والعامة خلفاً عن سلف على تفسير  
الآيات قراءة وكتابة من دون الإقتصار على خصوص ما ورد من النبي والأئمة  
عليهم السلام في كل آية من الآيات إلّا في خصوص الكلمات والآيات المعدودة عندهم

في المتشابهات ، بل تراهم يعدّون المرويّ عنهم فيها أحد الوجوه ، ويتصدّون لذكر غيرها أيضاً نظراً الى قوة دلالة اللفظ أو تطرّق الإحتمال ، أو ظهور كون ما ورد عنهم من البطون لا الظواهر ، بل يمكن دعوى الضرورة القطعية على إرادة ظواهر كثير من الآيات حسبما يفهمه أهل اللسان الذين هم المطلعون بأساليب الكلام ، وقوانين العربية ، كما أنه يمكن دعواها أيضاً على تشابه بعض الآيات والكلمات الموجب للرجوع فيها الى العلماء من آل محمد .

ولذا قال الشيخ في «التبيان» : إن معاني القرآن على أربعة أوجه :

أحدها ما اختصّ الله تعالى بالعلم به ، فلا يجوز لأحد تكلف القول فيه .

وثانيهما ما يكون ظاهره مطابقاً لمعناه ، فكلّ من عرف اللغة التي خوطب بها عرف معناه ، مثل قوله تعالى : ﴿ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله إلاّ بالحق﴾<sup>(١)</sup> . وثالثها ما هو مجمل لا ينبيء ظاهره عن المراد به مفصلاً مثل قوله تعالى : أقيموا الصلاة ، ثم ذكر كثيراً من الآيات التي هي من هذا القبيل ، وقال : إنّه لا يمكن استخراجها إلاّ ببيان من النبي ﷺ .

ورابعها ما كان اللفظ فيه مشتركاً بين معنيين فما زاد عليهما ، ويمكن أن يكون كلّ واحد منهما مراداً ، فإنّه لا ينبغي أن يقدم أحد فيقول : إنّ مراد الله بعض ما يحتمله إلاّ بقول نبي أو إمام معصوم الى آخر ما ذكره ﷺ ، ولعلّ المراد بالإختصاص في القسم الأوّل بالنسبة الى غير النبي والأئمة عليهم السلام وإلاّ فقد علّمهم الله سبحانه جميع علم القرآن ، كما أنّ المراد بالرابع ما لم يكن هناك ظهور أو قرينة على التعيين ، وما ذكره من التفصيل لعله مستفاد عن العلويّ المرويّ في

«الإحتجاج» في جواب الزنديق وقد مر<sup>(١)</sup>.

ومنها الأخبار الكثيرة الدالة على إستدلال الأئمة عليهم السلام بجملته من آياته واحتجاج أصحابهم بعضهم على بعض ، وعلى خصمائهم في المذهب في مقامات كثيرة جداً من الأحكام ، وغيرها الدالة على حجة ظواهرها واعتمادهم عليها في إثبات مقاصدهم ، وردّهم على خصمائهم في إنجاح مطالبهم ، وتقرير الأئمة عليهم الصلاة والسلام لهم بذلك لإستدلالهم لأصحابهم بها مرشدين لهم إليه ، واستمرار هذه الطريقة بين أصحابهم والتابعين لهم من دون نكير منهم عليه خلفاً عن سلف ، كما لا يخفى على من تتبع الأخبار الكثيرة الواردة في أبواب الأصول والفروع .

ومنها أنّ الفاظ الكتاب لو لم تكن دليلاً على إرادة معانيها بدون التفسير لتوقف كونها معجزة على ورود التفسير وبيان المعاني المرادة ضرورة أنّ من أظهر وجوه اعجازه على ما يأتي إشماله على الفصاحة والبلاغة التي لا يسعها طاقة البشر حتى اعترف به فصحاء العرب ، حيث عجزوا عن الإتيان بأقصر سورة من مثله ، ومن اليّن أنّ ذلك لا يتمّ إلاّ بمعرفة المعاني المتصورة من الإلفاظ ، لأنّ البلاغة إنما تعرض اللفظ باعتبار ما أريد به من المعنى ، ولم ينقل أنه عليه السلام كان يتحدّى العرب بالقرآن بعد تفسيره وبيانه لهم ، كيف ولو كان الأمر كذلك لشاع وذاع ، بل قد يقال : إنّ ذلك يوجب خروج القرآن عن كونه معجزاً بالبلاغة لتوقفه حينئذٍ على التفسير ، وصحّته مبنية على ثبوت النبوة فإذا توقف ثبوتها على كونه معجزاً لزم الدور .

(١) الإحتجاج ص ١٣٠ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤٣ .

وتوهم أن إعجازه إنما هو من حيث الصرفة ، أو خصوص الأسلوب أو -  
غيرهما مما لا توقف معه على فهم المعاني ضعيف جداً حسبما تأتي إليه الإشارة  
في البحث عن وجوه إعجازه .

ومنها أن الآيات المحكمة الناصّة أو الظاهرة الواردة في بيان الأحكام  
والقصص وغيرها .

قد ورد في تفسيرها عن أصحاب العصمة ما يوافق ظاهرها كالأخبار  
الكثيرة المتواترة الواردة في أبواب الإِثْر موافقة لظاهر الآيات ، والواردة في  
أحكام النكاح والطلاق ومدة العدة ، والظهار ، والإيلاء ، والكفارات والمطاعم  
ومصارف الخمس ، والصدقات ، ومناسك الحج ، وكيفية الوضوء ، والتميم ،  
وغیرها، بل الواردة في بيان قصص الأنبياء والمواعظ والمواعيد وأحوال المعاد  
ونحوها، وبالجملة من تصحّح جملة يسيرة مما ذكرناه حصل له القطع بأنّ ظواهر  
هذه الآيات هي المقصودة منها، بل من ملاحظة المطابقة بينها وبين الأخبار  
المروية في تفسيرها المطابقة لظواهرها على حسب ظاهر الأفهام يحصل القطع  
بأنّ ظاهر كل ما له ظاهر من الآيات هو الحجة ، وهو المقصود من سوق  
الخطاب، وإن كان غيره مقصوداً أيضاً من باب التأويل واستنباط شيء من  
البطون السبعة أو السبعين التي لا يمنع حجّية بعضها بعد استفادته من حجّية غيره  
كما ستسمعه في موضعه .

ومنها جملة من الآيات الكريمة التي لا دور في الإستدلال بها بعد القطع  
بإرادة مفادها الذي هو كون القرآن عربياً واضح الدلالة منزلاً عليهم بلسانهم  
لتذكرهم، وتفكرهم ، وخشيتهم .

كقوله تعالى : ﴿ ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل لعلمهم

يَتَذَكَّرُونَ قرآنًا عربيًّا غير ذي عوج لعلَّهم يتَّقون ﴿١﴾.

وقوله تعالى : ﴿أفلا يتدبَّرون القرآن أم على قلوبهم أقفالها﴾ ﴿٢﴾.

وقوله : ﴿أفلا يتدبَّرون ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا﴾ ﴿٣﴾.

وقوله : ﴿نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين﴾ ﴿٤﴾، الى قوله تعالى : ﴿ولو نزلنا على بعض الأعجمين فقرأ عليهم ما كانوا به مؤمنين﴾ ﴿٥﴾.

وقوله تعالى : ﴿وكذلك أنزلناه قرآنًا عربيًّا وصرَّفنا فيه من الوعيد لعلَّهم يتَّقون أو يحدث لهم ذكراً﴾ ﴿٦﴾.

وقوله : ﴿لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعًا متصدِّعًا من خشية الله وتلك الأمثال نضربها للناس لعلَّهم يتفكِّرون﴾ ﴿٧﴾.

وقوله تعالى : ﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبُّروا آياته وليذكِّر أولوا الألباب﴾ ﴿٨﴾.

(١) الزمر : ٢٧ - ٢٨ .

(٢) محمد : ٢٤ .

(٣) النساء : ٨٢ .

(٤) الشعراء : ١٩٣ - ١٩٥ .

(٥) الشعراء : ١٩٨ - ١٩٩ .

(٦) طه : ١١٣ .

(٧) الشورى : ٧ .

(٨) الحشر : ٢١ .



وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴾<sup>(١)</sup>.

وقوله : ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ نَبِّئِن لَّهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظِرْ كَيْفَ يُؤْفَكُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقوله : ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ نَصَرَفَ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿ قَدْ فَضَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>. وفي آية : ﴿ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴾<sup>(٥)</sup>. وفي أخرى : ﴿ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴾<sup>(٦)</sup>.

وقوله : ﴿ وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَضَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾<sup>(٧)</sup> ﴿ وَقَرَأْنَا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مَكْثٍ ﴾<sup>(٨)</sup>.

وقوله : ﴿ إِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزادتهم إيمانًا وهم يستبشرون ﴾<sup>(٩)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَنْصِتُ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾<sup>(١٠)</sup>.

(١) ص : ١٩ .

(٢) المائدة : ٩٣ .

(٣) المائدة : ٧٥ .

(٤) الأنعام : ٤٦ .

(٥) الأنعام : ٩٧ .

(٦) الأنعام : ٩٧ .

(٧) الأعراف : ٥٢ .

(٨) الإسراء : ١٠٦ .

(٩) التوبة : ١٢٤ .

(١٠) النمل : ٧٦ .

وقوله تعالى : ﴿واذا تتلى عليهم آياتنا بينات تعرف في وجوه الذين كفروا المنكر يكادون يسطون بالذين يتلون عليهم آياتنا﴾<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿يا أيها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور﴾<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿ولقد صرفنا في هذا القرآن ليدّكروا﴾<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدّكر﴾<sup>(٤)</sup>.

الى غير ذلك من الآيات الكثيرة التي لا يخفى وجوه دلالتها على المطلوب فلا داعي الى الإطناب بالتقريب ، بل ربما يحصل القطع بذلك أيضاً من ملاحظة بعض الخطابات الواردة فيه النازلة منزلة الخطابات الشفاهية التي لا واسطة فيها أصلاً.

كقوله تعالى : يا أيها الناس ، يا أيها الذين آمنوا ، يا أهل الكتاب ، يا بني آدم ، يا عبادي الذين آمنوا ، يوصيكم في أولادكم ، الى غير ذلك من الآيات الكثيرة المشتملة على الخطاب لعامة المكلفين ، أو المصدرة بذكر المخاطب المستفاد منها كونها خطاباً منه سبحانه لهم ، أو لصف منهم المستلزم لفهمهم تلك الخطابات من دون واسطة .

ولذا ورد الأمر بسؤال الجنة وغيرها من الخيرات ، والإستعاذة عن النار

(١) الحج : ٧٢ .

(٢) يونس : ٥٧ .

(٣) الإسراء : ٤١ .

(٤) القمر : ٢٢ .

وغيرها من الشرور عند قراءة الآيات المتضمنة لها ، وورد في كثير من الآيات الأمر بالتفكر والتدبر عند التلاوة ، قال شيخنا الطوسي في تفسير قوله تعالى : ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾<sup>(١)</sup>.

إنّ فيه دلالة على بطلان قول من قال : لا يجوز تفسير شيء من ظاهر القرآن إلاّ بخبرٍ وسمعٍ وفيه تنبيه أيضاً على فساد قول من يقول : إنّ الحديث ينبغي أن يروى على ما جاء وإن كان مخالفاً لأصول الديانات في المعنى لأنه سبحانه دعا الى التدبر والتفكر ، وذلك منافٍ للتعامي والتجاهل<sup>(٢)</sup>.

وقال في تفسير ﴿أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله﴾ الآية<sup>(٣)</sup> : أنّها تدلّ على فساد قول من زعم أنّ القرآن لا يفهم معناه إلاّ بتفسير الرسول من الحشويّة<sup>(٤)</sup> وغيرهم لأنه تعالى حثّ على تدبره ليعرفوه ويتبينوه<sup>(٥)</sup>. ومن هذا الباب ما يدلّ على كونه خطاباً للمشركين واحتجاجاً عليهم وعلى اليهود والنصارى مع أنّ ذلك يتوقف على فهمهم ولولاه لما صحّ ذلك ومنه

(١) محمد ﷺ : ٢٤ .

(٢) مجمع البيان ج ٩ ص ١٤٠ ط . صيدا أفست مصطفى .

(٣) النساء : ٨٢ .

(٤) قال العلامة النسابة الفقيه البحّثة آية الله السيد شهاب الدين المرعشي ﷺ في تعليقاته القيّمة على «إحقاق الحق» ما هذا لفظه : الحشوية قبيل باسكان الشين لأنّ منهم المجسّمة والمجسّمة محشو والمشهور أنّه بفتحها نسبة الى الحشا لأنهم كانوا يجلسون أمام الحسن البصري في حلقتة فوجد في كلامهم «روياً» فقال : رووا هؤلاء الأحشاء الحلقة أي جانبها والجانب يسمى حشاء ومنه الأحشاء لجوانب البطن أقول : كلمة روياً مفعول وجد والمراد أنّ الحسن رأى قوماً في حلقتة يستندون في كل شيء من العقليات والسمعيات برواية رويت .

(٥) مجمع البيان ج ٣ ص ٨٠ ط . صيدا .

قصة إرسال البراءة الى مكة ، إن هذا القرآن يقصّ على بني اسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون<sup>(١)</sup>.

ومنها قوله تعالى : ﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات ﴾ الآية<sup>(٢)</sup> حيث دلّت على تقسيم الكتاب الى محكم ومتشابه ، ثم على الذم والإنكار على من اتبع المتشابه طلباً لإيثار الفتنة وطلباً لتأويله مع أنه لا يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم ، والظاهر من تخصيص الذم على اتباع المتشابه أنه لا ذم على إتباع المحكم ، كما يستفاد منها بل من مجرد التقسيم إليهما مع ملاحظة التسمية حجية الأول دون الثاني ضرورة أن الظاهر المنساق من المحكم بل المفسر به عندهم ما كان محكم الدلالة ، بحيث تكون دلالة على ما أريد منه متضحة كما أن المتشابه ما لم تتضح دلالة لتشابه احتمالاته بحيث لا مرجح ولا معين لشيء منها ، بل يستفاد ذلك أيضاً من أخبار كثيرة آمرة بالأخذ بالمحكم وردّ المتشابه إليه ، وأن من ردّ متشابه القرآن الى محكمه فقد هدى الى صراط مستقيم ، وأن المتشابه ما يشبه على جاهله ، وما يشبه بعضه بعضاً الى غير ذلك مما يورث القطع بحجية المحكم ، وأنه ما كان واضح الدلالة حسب ما مرّت إليه الإشارة وتأتي .

ومن هنا يظهر سقوط ما قيل في الاعتراض على الإستدلال به من أن هذه الآية محكمة في ذم اتباع المتشابه ، وأما وجوب اتباع المحكم فلا يستفاد منها إلا ظناً ، إذ كون بعض الكتاب محكماً وكون المحكم أم الكتاب لا يدل على وجوب اتباعه ، وذم اتباع المتشابه بل على عدم ذم إتباع المحكم بمفهوم اللقب

(١) النمل : ٧٦ .

(٢) آل عمران : ٧ .

وهو كما في كمال الضعف ، سلّمنا ولكن نقول : إنّ وجوب الرجوع اليه ممّا لا نزاع فيه لأحد ، إنّما النزاع في كون الظاهر محكماً بالنسبة إلينا وما ثبت حقيقة شرعية ولا غيرها في المحكم بحيث يدخل الظاهر فيه قطعاً ، والمستدلّ إنّما استدلّ بها بناء على كون الظاهر محكماً.

أقول : لا ينبغي التأمّل من حجّية المحكم بعد ملاحظة الآية والأخبار بل الضرورة ، ولذا نفى عنه الخلاف في صريح كلامه ، وأما كون الظاهر محكماً بالنسبة إلينا فقد سمعت استفادته من جملة من الأخبار بل من الآية أيضاً مضافاً إلى ما عن تفسير النعماني بإسناده المعروف عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام ورواه القمي في تفسيره مرسلأ قال عليه السلام : والمحكم ممّا ذكرته في الأقسام ما تأويله في تنزيله من تحليل ما أحلّ الله سبحانه في كتابه ، وتحريم ما حرّم الله فيه من المأكّل والمشارب والمناكح .

ومنه ما فرض الله عزّ وجلّ من الصلوة والزكوة ، والصيام ، والحج والجهاد وما دلهم به ممّا لا غنى بهم عنه في جميع تصرفاته مثل قوله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلوة﴾ الآية<sup>(١)</sup>.

وهذا من المحكم الذي تأويله في تنزيله ، ولا يحتاج في تأويله إلى أكثر من التنزيل ، ومنه قوله عزّ وجلّ : ﴿حرّمت عليكم الميتة والدم﴾ الآية<sup>(٢)</sup> فتأويله في تنزيله ، فهذا كله محكم لم ينسخه شيء قد استغنى بتنزيله عن تأويله<sup>(٣)</sup>.

وقال (عليه السلام) في موضع آخر: وأما ما في القرآن تأويله في تنزيله فهو

(١) المائدة : ٦ .

(٢) المائدة : ٣ .

(٣) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٩٧ باب ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام في أصناف آيات القرآن .

كل آية محكمة نزلت في تحريم شيء من الأمور المتعارفة التي كانت في أيام العرب تأويلها في تنزيلها ، فليس يحتاج فيها الى تفسير أكثر من تأويلها وذلك مثل قوله تعالى : ﴿ حَرَّمْتُ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ ﴾ الآية (١) ، وقوله : ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ ﴾ الآية (٢) ، وقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ﴾ (٣) وقوله : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (٤) وقوله تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ إِلَّا تَشْرَكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ (٥) .

ومثل ذلك في القرآن كثير مما حرم الله سبحانه لا يحتاج المستمع له الى مسألة عنه : وقوله عز وجل في معنى التحليل : ﴿ أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلنَّاسِ ﴾ (٦) ، وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ (٧) وقوله تعالى : ﴿ يَسْئَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَمَا عَلَّمْتُمُ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ﴾ (٨) ، وقوله تعالى : ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحَلَّتْ لَكُمْ بِهَيْمَةِ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يَتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرِ مُحَلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حَرَمٌ ﴾ (٩) .

(١) النساء : ٢٣ .

(٢) البقرة : ١٧٣ .

(٣) البقرة : ٢٧٨ .

(٤) البقرة : ٢٧٥ .

(٥) البقرة : ١٥١ .

(٦) المائدة : ٩٦ .

(٧) المائدة : ٢ .

(٨) المائدة : ٤ .

(٩) المائدة : ١ .

وقوله تعالى : ﴿أحلّ لكم ليلة الصّيام الرّفث إلى نساءكم﴾<sup>(١)</sup> ، وقوله تعالى : ﴿لا تحرّموا طيبات ما أحلّ الله لكم﴾<sup>(٢)</sup> ومثل هذا كثير في كتاب الله الخبر<sup>(٣)</sup>.

وهو صريح في أنّ نوع تلك الآيات التي لها ظواهر عرفيّة كلّ من المحكمات التي تأويلها بحيث يفهم معانيها كل من كان من أهل اللسان والمقصود من ذكر الآيات التمثيل لا الحصر ولذا تبيّن في آخر الخبر على كثرة مثله في الكتاب.

ومنها الأخبار الكثيرة الدالة على عرض الأخبار عند التعارض أو الشك في صحتها أو مطلقاً على كتاب الله المستفاد منها كونه واضح الدلالة مع الإغماض عن الأخبار المفسّرة له ، إذ لو لم يفهم منه شيء إلا بتفسيرهم لانتفت فائدة العرض .

ففي عدّة من الصحاح وغيرها : إنّ عليّ كل حقّ حقيقة ، وعلى كل صواب نوراً ، فما وافق كتاب الله فخذوه ، وما خالف كتاب الله فدعوه<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث جابر عن أبي جعفر عليه السلام : انظروا أمرنا ، وما جائكم منا ، فإن وجدتموه للقرآن موافقاً فخذوا به ، وإن لم تجدوه موافقاً فردّوه<sup>(٥)</sup>.

وفي خبر آخر طويل : فما ورد عليكم من خبرين مختلفين فاعرضوهما

(١) البقرة : ١٨٧ .

(٢) المائدة : ٨٧ .

(٣) بحار الأنوار ج ١٩ ص ١١١ باب ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام في أصناف آيات القرآن ، ط . القديم .

(٤) المحاسن ص ١٢٦ ، الأمالي للصدوق ص ٢٢١ .

(٥) وسائل الشيعة ج ١٨ ص ٨٦ ، بيروت المعلق بتعليقات الرازي

على كتاب الله فما كان في كتاب الله موجوداً حلالاً أو حراماً فاتبعوا ما وافق الكتاب الخبر<sup>(١)</sup>.

الى غير ذلك من الأخبار الكثيرة التي لا ينبغي الاعتراض عليها بأن غاية ما يستفاد من العرض عليه كونه أمانة لصحة الأخبار وعدمها، واين هذا من حجّيته بنفسه ، فقد ورد في عدّة من الأخبار لزوم الأخذ بما خالف العمّة وبما وافق الشهرة، ولا يستفاد منه حجّية الخلاف والوفاق بل ولا حجّية الشهرة ، غاية الأمر كونها باعتبار موافقة الخبر لها ومخالفتها جابرة وكاسرة، وأمّا حجّيتها فمن أين ؟ وبأنّ المراد من الآيات التي يجب العرض عليها هي المفسّرة عن الأئمة عليهم السلام ، وأما ما لم يعلم تفسيرها منهم فليس ممّا يجب العرض عليه .

لضعف الأول بأنّه لا يمكن العرض عليه إلا بعد فهم معناه المقصود ولا خلاف لأحد في أنه إذا فهم المعنى المقصود من الكتاب فهو الحجة قطعاً، وضعف الثاني أيضاً بأن الظاهر منها لزوم العرض عليه من حيث نفسه وأما إذا كان مبيّناً بيان الأئمة عليهم السلام فمع أنه لا مجال حينئذٍ للشك في صحة الخبر ، أو ترجيحه على غيره لا ريب أن الإعتقاد حينئذٍ على بيان الأئمة - عليهم السلام لا الكتاب ، فإنّ ظاهر قوله فما كان في كتاب الله موجوداً حلالاً أو حراماً ، وقوله فإن وجدتموه للقرآن موافقاً ، أن العبرة بموافقتها ومخالفتها له في نفسه ، وهويّدل على أنّ له ظاهراً هو المقصود منه يمكن للعارض فهمه ، ومنها ما صحّ عن النبي صلى الله عليه وآله عند العمّة فضلاً عن الخاصّة ، بل إدعى بعضهم تواتره ، بل هو كذلك على ما مرّت اليه الإشارة من قوله صلى الله عليه وآله : إني تارك فيكم الثقلين ما أن تمسّكنم بهما لن تضلّوا أبداً كتاب الله

(١) عيون الأخبار ط . قم ج ٢ ص ٢٠ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ٨١ عن العيون .



وعترتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض<sup>(١)</sup>، فإنّ ظاهر الأمر بالتمسك سيّما مع ملاحظة عطف أهل البيت عليهم السلام عليه الدال على المغايرة إستقلال كل منهما بالإفادة، وعدم افتراقهما كما في الخبر لا يدلّ على توقف فهم جميع القرآن على بيان أهل البيت عليهم السلام بل يكفي أن يكون فائدة ذلك تفهيم المتشابهات واستنباط جميع العلوم من الكتاب، فإنه قد ورد أنه ما من شيء مما كان أو يكون إلى يوم القيامة إلاّ وعلمه في الكتاب، وإنّ فيه علم الأرض وعلم السماء<sup>(٢)</sup>.

وأيضاً المراد من الخبر إمّا أن يكون لزوم التمسك بكل منهما لإستقلال كل في الحجية، أو بهما معاً أو بالعترة مستقلاً وبالكتاب بشرط بيان العترة له، وأما الثالث فيلزمه التفكيك المخالف للظاهر جداً، بل المقصود من الخبر خلافه، وأما الثاني فيلزمه عدم حجية كلام العترة إذا لم يفصح عنه الكتاب وهو كما ترى.

وأوهن منه توهم أنّ حجية أقوالهم إنما هي لدليل آخر فيتعين الأول: ويمكن أن يقال: إنّنا نختار الثاني، ويؤيده الحكم بعدم الافتراق، وحينئذ نقول في الجواب عن قوله: (عدم حجية كلام العترة) أنّه بعد القول بعصمتهم وأنّ علومهم مستفادة من الكتاب إذ فيه تفصيل كل شيء علمنا إذا أخبر الإمام عليه السلام بحكم من الأحكام أنّه في كتاب الله والعترة مجتمعان على ذلك.

ويمكن الجواب عنه بأنّ الكتاب أيضاً حاله كذلك، إذ الحكم المستنبط منه نعلم أنه لو سئل عن الأئمة عليهم السلام لأفتوا به فاتفقا عليه، إلاّ أنّ فيه أنّ استفادة الحكم من الكتاب أول الكلام، إذ للخصم أن يقول أن ما نفهمه ليس هو بعينه مراد الله

(١) هذا الحديث كما مر سابقاً مما اتفق على نقله والفتى كتب قيمة فيه مثل كتاب الثقلين من العباة للمير

حامد حسين عليه السلام في جلدتين وغيره.

(٢) بصائر الدرجات ص ١٩٥، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤٥.

تعالى ، بل نحتاج في استفادة مراده الى بيان الأئمة وإثبات حجية ظواهرها بأدلة أخرى إعراض عن الإستدلال به ، وكيف كان فالإستدلال بالخبر لا يخلو عن نظر .

ومنها جملة من الأخبار التي مرّت الإشارة الى شطر منها كبعض أخبار العرض ، وما ورد في تفسير المحكم والمتشابه ، وفي فضل القرآن وشرفه ، وأنه المخرج من الفتنة ، وهو الفصل ليس بالهزل ، ولا يشبع منه العلماء ، ولم تلبث الجنّ إذا سمعته «ان قالوا إنا سمعنا قرآناً عجباً يهدي الى الرشد ، وأنه إذا التبست عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن ، فإنه شافع مشفع ، وما حل مصدق ، ومن جعله أمامه قاده الى الجنة ، ومن جعله خلفه ساقه الى النار ، وهو الدليل يدل على خير سبيل ، هو كتاب فيه تفصيل وبيان وتحصيل ، وأنّ من إستضاء به نوره الله ، ومن عقد به أموره عصمه الله ، ومن تمسك به أنقذه الله ، ومن لم يفارق أحكامه رفعه الله ، ومن إستشفى به شفاه الله ، ومن آثره على ما سواه هداه الله ، ومن طلب الهدى في غيره أضله الله ، ومن جعله شعاره ودثاره أسعده الله (١) .

بل في الخبر عن السجاد عليه السلام أن القرآن بلغة العرب فيخاطب فيه أهل اللسان بلغتهم ، أما نقول للرجل التميمي الذي قد أغار قومه على بلدٍ وقتلوا فيه . أغرتم على بلد وفعلتم كذا الخبر .

وفي موثقة عبد الله بن بكير عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل شرب الخمر في عهد أبي بكر وعمر ، واعتذر بجهله بالتحريم ، فسألا أمير المؤمنين عليه السلام عن ذلك

(١) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٩ ط . القديم .

فأمر عليه السلام بأن يدار به على مجالس المهاجرين والأنصار وقال : من كان قرء عليه آية التحريم فليشهد عليه ، ففعلوا ذلك ، فلم يشهد عليه أحد فخلّى عنه <sup>(١)</sup> .  
ونحوه رواية أبي بصير عنه عليه السلام وفيها : فإن لم يكن تلي عليه آية التحريم فلا شيء عليه <sup>(٢)</sup> .

وعن «الخصال» عن النبي صلى الله عليه وآله : إنما أتخوّف على أمتي من بعدي ثلث خلال أن يتأولوا القرآن على غير تأويله ، أو يبتغوا زلة العالم ، أو يظهر فيهم المال حتى يطفوا ، وسأنبئكم المخرج من ذلك ، وأما القرآن فاعملوا بمحكمه ، وآمنوا بمتشابهه <sup>(٣)</sup> .

وفي «جامع الأخبار» <sup>(٤)</sup> و«غوالي الألي» عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام : إن

(١) الفروع من الكافي ج ٧ ص ٢١٦ .

(٢) الفروع من الكافي ج ٧ ص ٢٤٩ .

(٣) الخصال ص ٧٦ ط . الشفيعي بظهران .

(٤) كتاب جامع الأخبار اختلف في مؤلفه ، المشهور أنه للصدوق ولكنه خلاف التحقيق . قال المحدث الخبير العلامة المجلسي رحمته الله في مقدمة البحار : أخطأ من نسب كتاب جامع الأخبار الى الصدوق ، بل يروي عن الصدوق بخمس وسائط ، وقد يظن كونه تأليف مؤلف مكارم الأخلاق ، ويحتمل كونه لعلي بن سعد الخياط ، لأنه قال الشيخ منتجب الدين في فهرسه : الفقيه الصالح أبو الحسن علي بن أبي سعد الخياط عالم ، ورع واعظ ، له كتاب الجامع في الأخبار ، ويظهر من بعض الكتاب أن إسم مؤلفه محمد بن الشعيري ، ومن بعضها أنه يروي عن الشيخ جعفر بن محمد الدرويستي بواسطة ويظهر من تعليقه البحار ج ١ ط الأخوندي بظهران أن مؤلف جامع الأخبار كان من علماء عصر الخامس والسادس من الهجرة حيث نقل عن جامع الأخبار ص ١٠ : حدثنا الحاكم الرئيس الإمام مجد الحكام أبو منصور علي بن عبد الله الزياتي أدام الله جماله أملاء في داره يوم الأحد الثاني من شهر الله الأعظم رمضان سنة ثمان وخمسائة . قال حدثني الشيخ الإمام أبو عبد الله جعفر بن محمد الدرويستي أملاء أورد القصة مجتازاً في أواخر ذي الحجة سنة أربع وسبعين وأربعمائة . قال حدثني أبو محمد بن أحمد . قال حدثني الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين رضي الله عنه ..

كتاب الله على أربعة أشياء : على العبارة، والإشارة، واللطائف، والحقايق، فالعبارة للعوام، والإشارة للخواص، واللطائف للأولياء، والحقايق للأنبياء<sup>(١)</sup>.

دلالة هذه الروايات على المطلوب بيّنة، والمراد بالخواص غير الأئمة المعبر عنهم بالأولياء وإلا لا تحدث معها وصارت الأربعة ثلثه، مضافاً إلى مقابلتها للعوام فلكل من الطوائف الأربع حظٌ ونصيب من فهم القرآن وعلمه.

وفي «الاحتجاج» عنه عليه السلام في حديث الزنديق الذي جاء بأي من القرآن زاعماً تناقضها حيث قال عليه السلام بعد كلام طويل : ثم إن الله جلّ ذكره بسعة رأفته ورحمته بخلقه وعلمه بما يحدثه المبدلون قسّم كلامه ثلاثة أقسام : فجعل قسماً منه يعرفه العالم والجاهل، وقسماً لا يعرفه إلا من صفا ذهنه ولفظ فهمه وحسنه وصحّ تمييزه ممّن شرح الله صدره للإسلام، وقسماً لا يعرفه إلا الله وأمنائه الراسخون في العلم الخبير<sup>(٢)</sup>.

وفي العلوي المذكور في «النهج» وغيره بعد قوله تعالى : ﴿فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله والرسول﴾ الآية<sup>(٣)</sup> : فالردّ إلى الله الأخذ بمحكم كتابه، والردّ إلى الرسول الأخذ بسنّته الجامعة غير المفرّقة، ففي «النهج» في معنى الخوارج : ولما دعانا القوم إلى أن نحكم بيننا لم تكن الفريق المتولّي عن كتاب الله تعالى قال الله سبحانه : ﴿فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله والرسول﴾<sup>(٤)</sup> فردّوه إلى الله نحكم بكتابه<sup>(٥)</sup>.

(١) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٢٧ ط . القديم عن الدرّة الباهرة .

(٢) الاحتجاج : ص ١٣٠ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤٣ .

(٣ و ٤) النساء : ٥٩ .

(٥) نهج البلاغة لفيض الإسلام ص ٣٧٧ .

ومن هنا يظهر أنّ الآية المفسّرة بالخبر حجة لنا، وأنّ الجهل بالمراد من الردّ الى الله ضعيفة بعد ظهوره من المقابلة في الآية وتفسيره في الخبر، كضعف احتمال إرادة الردّ اليها معاً، فإنّ الردّ الى كلِّ ردّ الى الكلِّ، لعدم الفرقة عند الفرقة. وأمّا ما يقال: إنّ المحكم لا نعلم المراد به سلّمنا كون الآية منه لكننا تنازعنا في جواز العمل بالظواهر، فإنّ دلّت على الجواز فأين موضع الإفادة، أو على الرجوع الى محكم غيرها فأين ذلك المحكم.

ففيه أنّ الظاهر من المحكم عرفاً ما كان له دلالة ظاهرة يفهمها أهل اللسان وهو الظاهر من الأخبار الواردة في تفسيره أيضاً، بل ومن مقابلته بالمتشابه المفسّر في كلامهم عليه السلام بما اشتبه على جاهله، وأمّا ما هو المرجع في المتنازع فيه فالآيات الكثيرة التي مرّت اليها الإشارة.

ومن أطرف ما أورد على الاستدلال بها في المقام معارضتها بقوله تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: ﴿ما أتاكم الرسول فخذوه﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾<sup>(٣)</sup> وقوله تعالى: ﴿لتبين للناس ما نزل إليهم﴾<sup>(٤)</sup> وقوله تعالى: ﴿ولو ردّوه إلى الرسول﴾<sup>(٥)</sup>، الآيات، وهو كما ترى.

وعن تفسير العياشي عن هشام رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قيل له روي

(١) النساء: ٦٥.

(٢) الحشر: ٧.

(٣) الأحزاب: ٢١.

(٤) النحل: ٤٤.

(٥) النساء: ٨٣.

عنكم أن الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجالم ، فقال ﷺ : ما كان الله ليخاطب خلقه بما لا يعقلون<sup>(١)</sup>.

وعن كنز الفوائد للكراچكي<sup>(٢)</sup> قال جاء في الحديث أن قوماً أتوا رسول الله ﷺ فقالوا : ألسنت رسول الله تعالى ؟ قال لهم : بلى ، قالوا له : وهذا القرآن الذي أتيت به كلام الله تعالى ؟ قال ﷺ : نعم ، قالوا : فأخبرنا عن قول الله : ﴿ إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون ﴾<sup>(٣)</sup> ، إذا كان معبودهم معهم في النار فقد عبدوا المسيح ، أفنقول : إنه في النار ؟ فقال لهم رسول الله ﷺ إن الله سبحانه أنزل القرآن عليّ بكلام العرب ، والمتعارف في لغتها أن ما لما لا يعقل ، ومن لمن يعقل ، والذي يصلح لهما جميعاً ، فإن كنتم من العرب فأنتم تعلمون هذا قال الله تعالى : ﴿ إنكم وما تعبدون ﴾ ، يريد الأصنام التي عبدوها وهي لا تعقل ، والمسيح لا يدخل في جملتها فإنه يعقل ، ولو قال : إنكم ومن تعبدون لدخل المسيح في الجملة ، فقال القوم : صدقت يا رسول الله ﷺ .

وفي «الكافي» و «المحاسن» عن محمد بن منصور قال سألت عبداً

(١) تفسير العياشي ج ١ ص ٣٤١ ، وسائل الشيعة ج ٢ أبواب ما يكتسب به باب ١٠٠ .  
 (٢) قال مؤلف البحار في مقدمته : وأما الكراچكي فهو من أجلة العلماء والفقهاء والمتكلمين وأسند إليه جميع أرباب الإجازات . وكتابه كنز الفوائد من الكتب المشهورة التي أخذ عنه جل من أتى بعده .  
 وسائر كتبه في غاية المتانة . وقال الشيخ منتجب الدين في فهرسه : الشيخ العالم الثقة أبو الفتح محمد بن علي الكراچكي فقيده الأصحاب قرء على السيد المرتضى علم الهدى والشيخ الموفق أبي جعفر وله تصانيف منها : كتاب التعجب ، وكتاب النوادر . كان الكراچكي فقيهاً ، أصولياً ، محدثاً ، عالماً بالنجوم والهيئة ، نحوياً لغوياً ، طبيباً متكلماً . من كبار العلماء وأعاظم الإمامية . تلمذ على الشيخ المفيد ، والسيد المرتضى وسافر في طلب العلم إلى بلاد كثيرة وأكثر أقامته في الديار المصرية . توفي سنة ٤٤٩ .

(٣) الأنبياء : ٩٨ .

صالحاً<sup>(١)</sup> عن قول الله عزّ وجلّ إنّما حرّم ربي الفواحش ما ظهر وما بطن ، قال عليه السلام إنّ القرآن له ظاهر وباطن ، فجميع ما حرّم الله في القرآن فهو حرام على ظاهره كما هو الظاهر ، والباطن من ذلك أئمة الجور ، وجميع ما أحلّ الله في الكتاب فهو حلال وهو الظاهر ، والباطن من ذلك أئمة الهدى<sup>(٢)</sup>.

وفي العلل عن الباقر عليه السلام في حديث الطينة في قوله تعالى : ﴿ معاذ الله أن نأخذ إلا من وجدنا متاعنا عنده ﴾<sup>(٣)</sup> قال عليه السلام : هو في الظاهر ما تفهمونه وفي الباطن كذا الخ..<sup>(٤)</sup>

وفي «الخصال» عن النبي صلى الله عليه وآله : أمّا القرآن فاعملوا بمحكمه وآمنوا بمتشابهه<sup>(٥)</sup>.

وعن الصادق عليه السلام قال : القرّاء ثلاثة (ثم ذكرهم وذمّ إثنين منهم ومدح واحداً وهو) من يعمل بمحكمه ، ويؤمن بمتشابهه ، ويقوم بفرائضه ، ويحلّ حلاله ، ويحرّم حرامه<sup>(٦)</sup>.

وفي «العيون»، من ردّ متشابه القرآن الى محكمه فقد هدى الى صراط مستقيم<sup>(٧)</sup>.

(١) المراد بالعبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام .

(٢) الأصول من الكافي ج ١ ص ٣٧٤ بتفاوت يسير من الألفاظ .

(٣) يوسف : ٧٩ .

(٤) تفسير نور الثقلين ج ٢ ص ٤٩ في تفسير سورة يوسف عن علل الشرائع للصدوق .

(٥) الخصال للصدوق ج ١ ص ٧٦ ط . الشفيعي بطهران .

(٦) الخصال للصدوق ج ١ ص ٢٩٠ ط . الآخوندي بطهران .

(٧) عيون أخبار الرضا للصدوق ج ١ ص ٢٩٠ ط . الآخوندي بطهران .

وفي «الكافي» و «الفقيه» عن عبيد بن زرارة قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : قوله تعالى : ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ <sup>(١)</sup> ، قال عليه السلام : ما أئينها من شهد فليصمه ، ومن سافر فلا يصمه <sup>(٢)</sup> .

وفي «الكافي» و «التهذيب» عن الصادق عليه السلام في حديث قال : إن الله عز وجل يقول : ﴿ فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ﴾ <sup>(٣)</sup> ، فلو سكت لم يبق أحد إلا تعجل لكته قال : ﴿ ومن تأخر فلا إثم عليه ﴾ <sup>(٤)</sup> . <sup>(٥)</sup>

وفي «العلل» في الصحيح وتفسير العياشي عن زرارة قال قلت لأبي جعفر عليه السلام ألا تخبرني من أين علمت وقلت إن المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين ؟ فضحك (عليه السلام) وقال : يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه وآله ونزل به الكتاب من الله تعالى فإن الله يقول : ﴿ فاغسلوا وجوهكم ﴾ فعرفنا أن الوجه كله ينبغي أن يغسل ، ثم قال : ﴿ وأيديكم الى المرافق ﴾ فوصل الله اليدين الى المرفقين بالوجه ، فعرفنا أنه ينبغي لهما أن يغسلا الى المرفقين ثم فصل بين الكلامين فقال : ﴿ وامسحوا برؤوسكم ﴾ فعرفنا حين قال برؤوسكم أن المسح ببعض الرأس لمكان الباء ، ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه ، فعرفنا حين وصلهما بالرأس أن المسح على بعضها الخبر <sup>(٦)</sup> ، وقريب منه خبران آخران .

وفي «الكافي» و «التهذيب» عن عبد الله الأعلى مولى آل سام قال : قلت

(١) البقرة : ١٨٥ .

(٢) الفروع من الكافي ج ١ ص ١٩٧ ، من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٤٩ .

(٣ و ٤) البقرة : ٢٠٣ .

(٥) الفروع من الكافي ج ١ ص ٣٠٧ ، التهذيب ج ١ ص ٥٢٤ .

(٦) علل الشرائع ص ١٠٣ ، من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٠ ، الفروع من الكافي .



لأبي عبد الله عليه السلام : عثرت فانقطع ظفري ، فجعلت على إصبعي مرارة<sup>(١)</sup> فكيف أصنع بالوضوء ؟ فقال عليه السلام : يعرف هذا وأشباهه من كتاب الله ، قال الله تعالى : ﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾<sup>(٢)</sup> إمسح عليه<sup>(٣)</sup> .

وعنه عليه السلام في ذبائح أهل الكتاب فقال عليه السلام : قد سمعتم ما قال الله تعالى في كتابه ، قالوا نحب أن نخبرنا فقال عليه السلام : لا تأكلوها<sup>(٤)</sup> الخ .

وفي الصحيح عنه عليه السلام : لو أن رجلاً دخل في الإسلام فأقرّ به ثم شرب الخمر ، وزنى ، وأكل الربا ، ولم يتبين له شيء من الحلال والحرام ، لم أقم عليه الحدّ إذا كان جاهلاً إلا أن تقوم عليه البيّنة أنه قرأ السورة التي فيها الزنا ، والخمر ، وأكل الربا<sup>(٥)</sup> .

وفي أخبار كثيرة عنهم الإستشهاد بكثير من الآيات بل في أكثرها : ألم تسمع الله تعالى يقول : ألا ترى أن الله تعالى قال ؟ أما تتلو كتاب الله ؟ أما تقرأ من القرآن كذا ؟ أما تقرأ كتاب الله ؟ أما سمعت قول الله ؟ بل كثير منها البحث عن الدلالة وكيفيةها كما سمعت الخبر في كيفية المسح ، وفي تفسير إنكم وما تعبدون ، وغيره .

وفي الصحيح عن زرارة ومحمد بن مسلم قالا : قلنا لأبي جعفر عليه السلام : ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي ؟ فقال عليه السلام : إن الله عزّ وجلّ يقول : ﴿وإذا

(١) المرارة هي الجبيرة .

(٢) الحج : ٧٨ .

(٣) الفروع من الكافي ج ١ ص ١٠٣ .

(٤) التهذيب ج ٢ ص ٣٥٤ .

(٥) من لا يحضره الفقيه : ج ٤ ص ٣٩ .

ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ﴿<sup>(١)</sup>﴾ فصار التقصير في السفر واجباً، كوجوب التمام في الحضر، قالوا: قلنا: إنما قال الله عز وجل: ﴿وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح﴾ <sup>(٢)</sup>، ولم يقل إفعلوا فكيف أوجب ذلك؟ كما أوجب التمام في الحضر فقال ﷺ: أو ليس قد قال الله: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾ <sup>(٣)</sup> ألا ترون أن الطواف بهما واجب مفروض، لأن الله تعالى ذكره في كتابه، وصنعه نبيه (صلى الله عليه وآله) وكذلك التقصير بهما واجب مفروض، لأن الله ذكره في كتابه، وصنعه نبيه ﷺ وذكره الله تعالى في كتابه الخبر <sup>(٤)</sup>.

والدلالة بيّنة، وقرينة التجوّز على فرضه قوله وفعله ﷺ والتعكيس موهون جداً، إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة التي لا داعي إلى التعرّض لها بعد التأمل في الوجوه المتقدمة التي يمكن تحصيل القطع من ملاحظة كل منها بانفرادها، فإن من لاحظ جميع الأخبار الواردة في تفسير الآيات المتعلقة بالأحكام، بل غيرها من القصص والمواعظ، والمواعيد، والأصول، وغيرها مع ملاحظة مطابقة مداليل تلك الأخبار للآيات، وكذا إستهاد الأئمة عليهم السلام بها، وكذا الصحابة، والتابعين.

وعدم سؤالهم عن تفسيرها إلا ما كان متشابهاً منها يقطع بأن مداليلها الظاهرة مقصودة منها، وإن كان غيرها مقصودة أيضاً سيّما مع كون الكتاب على نظم عجيب، ونمط غريب، واشتماله على وجوه الفصاحة والبلاغة

(١) النساء: ١٠١.

(٢) البقرة: ١٥٨.

(٤) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ١٤١، تفسير العياشي ج ١ ص ٢٧١.

والإستعارات الرائقة ، والكنائيات المبتكرة الفائقة ، ومحاسن العبارات ، ولطائف الإشارات وغيرها من الأمور المتوقفة على فهم المعنى ، كيف ولو لم يكن ما نفهمه من الظواهر مقصوداً لم نقدر على إستنباط تلك الأمور وفهمها ، ولا على العلم بكونه معجزة باقية على مرّ الدهور والأيام ، بل علماً لهداية كافة الأنام .

وأيضاً لم يعهد الطعن على أحد في الإحتجاج في إثبات المسائل الأصولية والفقهية والكلامية ، ومن ثمّ ترى كلّ ذي فنّ وعلم يجتهد في انتهاء علمه الى الكتاب ، والإستدلال به لمقصوده .

وأيضاً لم يمنع أحد عن تفسير الكتاب وتدريسه وتصنيفه بل نجد كثيراً من أصحابهم ممن صنّف فيه ، وفي خصوص الآيات المتعلقة بالأحكام المضبوطة عندهم بما يقرب من خمسمائة ، بل نجد التفاسير المأثورة عنهم عليهم السلام كتفسير مولانا أبي محمّد العسكري عليه السلام وغيره مطابقة للظواهر المستفادة إلا ما كان فيها من المواطن والتأويلات .

وأيضاً المعهود من طريقة جميع أصحاب المذاهب والملل والأديان والنحل إتباع الكتاب المنزل عليهم من ربّهم أو الموروث من رئيسهم ، وصاحب مذهبهم .

ومن ثمّ لم يعهد من الله سبحانه ذمّ اليهود والنصارى بالعمل بما وجدوه في التوراة والإنجيل بل ورد الأمر بإقامتهما واتباع ما أنزل الله فيهما .

بل لعلّ الضرورة قائمة على لزوم العمل بالظواهر المستفادة من الكتب الإلهية سيّما القرآن الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه بل وكانت الأمة مجمعة على ذلك حتّى الأخباريين منهم ، حتّى أنّ جملة منهم قد صدّروا كتبهم ، والإستدلال على مطالبهم بالآيات القرآنية ، كصاحب «روضة

الواعظين»، و «دعائم الإسلام» و «جامع الأخبار» .

وقال ثقة الإسلام في «الكافي» : وأنزل عليه الكتاب فيه البيان والتبيان قرآناً عربياً غير ذي عوج لعلهم يتقنون ، الى أن استدل بجملة من الآيات على وجوب التفقه في الدين<sup>(١)</sup> .

والصدوق قد استدلل في مواضع من «الفقيه» و «الإعتقادات» و «إكمال الدين» وغيرها من كتبه بجملة من الآيات ، ولم تزل الشيعة الإمامية بل الأمة كافة مجتمعة على ذلك في جميع الأعصار والأمصار الى أن نشأ جملة من المحدثين كالأمين الاسترآبادي<sup>(٢)</sup> والشيخ الحرّ العاملي<sup>(٣)</sup> وبعض ممن تبعهما فيه فرفضوا حجية الكتاب ، ومنعوا عن الإستدلال به ، لا لما كان سلمان<sup>(٤)</sup> يقوله

(١) خطبة كتاب الكافي ص ٣ الى ص ٧ .

(٢) قال الشيخ الحرّ العاملي في أمل الآمل : مولانا محمد أمين الاسترآبادي فاضل محقق ماهر ، متكلم فقيه ، محدث ثقة ، جليل ، له كتب منها كتاب الفوائد المدنية ومصنفات أخرى يروى عن شيخنا زين الدين بن محمد بن الحسن العاملي ، وقد ذكره صاحب السلافة وأثنى عليه وذكر أنه جاور بمكة وتوفى بها سنة (١٠٣٦) كان رحمه الله في مبادئ أمره داخل في دائرة الاجتهاد ، ثم رجع وألف الفوائد وحمل في كتبه على المجتهدين .

(٣) قد مرّت ترجمته من قبل .

(٤) سلمان الفارسي : صحابي : من مقدميهم . كان يسمي نفسه سلمان الإسلام . أصله من أصبهان عاش عمراً طويلاً ، واختلفوا فيما كان يسمي به في بلاده ، وقالوا : نشأ في قرية جيان ، ورحل الى الشام ، فالموصل ، فنصيبين ، وقرأ كتب الفرس والروم واليهود وقصد بلاد العرب ، فلقبه ركب من بني كليب فاستخدموه ، ثم استعبدوه وياعوه ، فاشتراه رجل من قرية فجاء به الى المدينة ، وعلم سلمان بخبر الإسلام ، فقصد النبي ﷺ بقباء وسمع كلامه ، ولازمه أياماً ، فأعانه المسلمون على شراء نفسه من صاحبه فأظهر إسلامه ، وكان قوي الجسم ، صحيح الرأي عالماً بالشرائع وغيرها ، وهو الذي ذكّر المسلمين على حفر الخندق في الأحزاب ، حتى اختلف عليه المهاجرون والأنصار وكلاهما يقول : سلمان منا ، فقال رسول الله ﷺ سلمان منا أهل البيت ، وسئل عنه علي عليه السلام : امرؤ منا وإلينا أهل

للناس على ما رواه شيخنا الكشي بإسناده عن محمد بن حكيم قال : ذكر عند أبي جعفر سلمان فقال ذلك سلمان المحمدي، أن سلمان مئاً أهل البيت ، إنه كان يقول للناس هربتم من القرآن الى الأحاديث وجدتم كتاباً رفيعاً حوسبتم على التفسير والقطمير والفتيل ، وحبّة خردل فضاقت ذلك عليكم وهربتم الى الأحاديث التي اتسعت عليكم ، الخ<sup>(١)</sup> .

بل لشبهة عرضت لهم قد نشأت من ملاحظة الأخبار الكثيرة الدالة على أن علم الكتاب ممّا منع الله تعالى به الأئمة عليهم السلام ، وأنه لا يعلم المحكم والمتشابه ، والناسخ ، والمنسوخ ، والعام ، والخاصّ منه غيرهم ، وأنه يجب الرجوع إليهم في ذلك ، وأنه لا يعلم تفسيره ولا تأويله وباطنه غيرهم ، وأنه إنما يعرف القرآن من خوطب به ، وأنه لا يعلمه كما أنزله الله تعالى غيرهم .

وقد عقد في «الوسائل» باباً لعدم جواز إستنباط الأحكام النظرية من ظواهر القرآن إلا بعد معرفة تفسيرها من الأئمة عليهم السلام ، وأورد فيه أخباراً يقضي

البيت، من لكم بمثل لقمان الحكيم، علم العلم الأول، والعلم الآخر، وكان بحرألا ينزف، وجعل أميراً على المدائن ، فأقام فيها الى أن توفي سنة ٣٦ هـ .

الأحاديث في فضائل سلمان كثيرة منها ما عن منصور بن بزرج قال: قلت للصادق عليه السلام ما أكثر ما أسمع منك سيدي ذكر سلمان الفارسي، قال عليه السلام: لا تقل سلمان الفارسي ولكن قل سلمان المحمدي أتدري ما كثرة ذكر لي له؟ قال: لا قال عليه السلام: لثلاث خصال: إحداهما إثاره هو أمير المؤمنين عليه السلام على نفسه، والثانية حبه للفقراء واختياره إياهم على أهل الثروة والعدد، والثالثة حبه للعلم والعلماء، إن سلمان كان عبداً حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين . ومنها عن الصادق عليه السلام، كان رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام يحدثان سلمان بما لا يحتمله غيره من مخزون علم الله ومكنونه .

طبقات ابن سعد ج ٤ ص ٥٣، الأعلام للزركلي ج ٣ ص ١٦٩، سفينة البحار ج ١ ص ٦٤٦، حلية

الأولياء ج ١ ص ٤١٩ .

(١) قاموس الرجال ج ٤ ص ٤١٩ .

جلها لو لم نقل كلها على ضد مقصده ، كما ترى أن كثيراً من الأخبار التي سمعت الاستدلال بها على الحجية مأخوذة منه<sup>(١)</sup>.

وأما ما ربما يوهم الدلالة على ما توهموه مما ذكروه فالصحيح عن منصور ابن حازم قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام إن الله أجل وأكرم من أن يُعرف بخلقه الى أن قال : وقلت للناس : أليس تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان الحجّة من الله على خلقه ؟ قالوا: بلى قلت : فحين مضى رسول الله صلى الله عليه وآله من كان الحجّة على خلقه ؟ قالوا: القرآن ، فنظرت في القرآن ، فإذا هو يخاصم به المرجىء والقدرى والزنديق الذي لا يؤمن به حتى يُغلب الرجال بخصومته ، فعرفت أن القرآن لا يكون حجّة إلا بقيم ، فما قال فيه من شيء كان حقاً إلى أن قال : فاشهدوا أن علياً عليه السلام كان قيم القرآن ، وكانت طاعته مفترضة ، وكان الحجّة على الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وأن ما قال في القرآن فهو حق<sup>(٢)</sup>.

وفيه أن مخالفة الفرق فيه إنما هو بالأخذ بالتأويل الذي لا يعلمه إلا الله والراسخون في العلم والقرآن وإن كان مشتملاً على جميع الحقائق والأحكام إلا أن علمه على هذا الوجه مودّع عند النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام ، وأين هذا من حجية الظواهر التي لا يستفاد منها إلا أقل قليل من الأحكام ، فإن الاختصاص إنما هو في المجموع لا في كل ما يستفاد منه .

ومن هنا يسقط الاستدلال لهم بالعلوي : ما من شيء تطلبونه إلا وهو في القرآن ، فمن أراد ذلك فليسألني ، بل والنبوي : يا علي أنت تعلم الناس تأويل

(١) وسائل الشيعة كتاب القضاء الباب الثالث عشر باب عدم جواز استنباط الأحكام النظرية من ظواهر القرآن إلا بمعرفة تفسيرها من الأئمة عليهم السلام وفي هذا الباب : ٨٢ حديثاً .

(٢) الكافي ج ١ ص ١٦٨ ، علل الشرائع ج ١ ص ١٨٣ .

القرآن<sup>(١)</sup>، بل دلالاته على ما ذكرناه واضحة جداً.

وبالجعفري في جواب رجل حيث سأله وما يكفيهم القرآن؟ قال: بلى لو وجدوه له مفسراً، قال: وما فسّره رسول الله ﷺ؟ قال: بلى فسّره لرجل واحد، وفسّر للأمة شأن ذلك الرجل وهو علي بن أبي طالب<sup>(٢)</sup>.

فإن المراد الكفاية في جميع الأحكام كي يستغنى الناس عن الإمام، ومنه يظهر الجواب عن خبر دخول الصوفيّة على الصادق عليه السلام واحتجاجاتهم عليه<sup>(٣)</sup>.

بل ومن قول الباقر عليه السلام لقتادة إن كنت إنما فسّرت القرآن من تلقاء نفسك فقد هلكت وأهلك، وإن كنت قد فسّرت من الرجال فقد هلكت وأهلك ويحك ياقتادة إنما يعرف القرآن من خوطب به<sup>(٤)</sup>.

ومن قوله عليه السلام ما يستطيع أحد أن يدّعي أن عنده علم جميع القرآن كلّ ظاهره وباطنه غير الأوصياء<sup>(٥)</sup>.

وفي «محاسن» البرقي عن الصادق عليه السلام في رسالته: فأما ما سئلت القرآن فذلك أيضاً من خطراتك المتفاوتة المختلفة لأن القرآن ليس على ما ذكرت، وكلّ ما سمعت فمعناه على غير ما ذهبت إليه، وإنما القرآن أمثال لقوم يعلمون دون غيرهم، ولقوم يتلونه حقّ تلاوته، وهم الذين يؤمنون به ويعرفونه، وأما غيرهم فما أشدّ إشكاله عليهم، وأبعده عن مذاهب قلوبهم، ولذلك قال رسول الله ﷺ:

(١) بصائر الدرجات ص ١٩٥.

(٢) الكافي ج ١ ص ٢٤٢.

(٣) روضة الكافي ص ٢٦٩.

(٤) روضة الكافي ص ٣١١.

(٥) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٢٣ ط. القديم عن بصائر الدرجات.

إنه ليس شيء أبعد عن قلوب الرجال من تفسير القرآن ، في ذلك تحيّر الخلائق أجمعون إلا من شاء الله ، وإنما أراد الله بتعميمه في ذلك أن ينتهوا الى بابه ، وصراطه ، وأن يعبدوه وينتهوا في قوله الى طاعة القوم بكتابه ، والناطقين في أمره وأن يستنبطوا ما احتاجوا إليه من ذلك عنهم لا عن أنفسهم ثم قال ﴿ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾<sup>(١)</sup> ، فأما عن غيرهم فليس يعلم ذلك أبداً ، ولا يوجد .

وقد علمت أنه لا يستقيم أن يكون الخلق كلهم ولاية الأمر لانهم لا يجدون من يأترون عليه ، ومن يبلغونه بأمر الله ونهيه فجعل الله الولاية خواصّ ليقتدى بهم فافهم ذلك إن شاء الله ، وإيّاك وإيّاك وتلاوة القرآن برأيك فإن الناس غير مشتركين في علمه كما اشتراكهم فيما سواه من الأمور ، ولا قادرين على تأويله إلا من حدّه وبابه الذي جعله الله له فافهم إن شاء الله واطلب الأمر من مكانه تجده إن شاء الله<sup>(٢)</sup> .

مركز تحقيق كتاب توحيد علوم إسلامي

قلت : وفيه إشارات الى أنّ المقصود علم جميع القرآن حتى المتشابه . بل جميع القرآن حتى التأويل والبطون ، وهذا هو الذي يوجب الرجوع الى من جعله الله أبوابه وصراطه كما لا يخفى على من تأمل في هذا الخبر وغيره من الأخبار المتقدمة مضافاً الى أنّ ماسمعت من الشواهد والأخبار حاكمة على هذه لو فرضنا فيها ظهوراً أو إطلاقاً ومعه يوهن الاستدلال بها جداً .

وأوهن منه ما استدلّ به الشيخ الحرّ في فوائده الطوسية مضافاً الى الأخبار التي قد سمعت الجواب عنها وأنها بالدلالة على عكس مطلوبه أشبه من أن

(١) النساء : ٨٣ .

(٢) المحاسن ص ٢٦٨ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١٤١ عن المحاسن .



النصّ المتواتر وإجماع الإمامية دلاً على أنّ الذي نزل من القرآن قراءة واحدة ، وأنّ الباقي رخص في التلاوة به في زمن الغيبة ، ولا دليل على جواز العمل بكل واحدة من القراءات مع كثرتها جداً وكونها مغايرة للمعنى غالباً .

وأنّ ظواهر القرآن أكثرها متعارضة بل كلّها عند التحقيق ، وليس لنا قاعدة يدلّ عليها الدليل في الترجيح هناك ، وإنما وردت المرجّحات المنصوصة في الأحاديث المختلفة مع قلة اختلافها بالنسبة الى اختلاف ظواهر الآيات فلو كنّا مكلفين بالعمل بتلك الظواهر القرآنية من غير رجوع في معرفة أحوالها الى الإمام عليه السلام لو ردت مرجّحات وقواعد كلية يعمل بها كما وردت هناك ، وإنما وجدنا جميع أهل المذاهب الباطلة والإعتقادات الفاسدة يستدلّون بظواهر القرآن إستدلالاً أقوى من الإستدلال على الأحكام التي إستنبطها المتأخرون من آيات الأحكام بأرائهم ، فلو كان العمل بتلك الظواهر جائزاً من غير رجوع الى الأئمة عليهم السلام في تفسيرها ومعرفة أحوالها من نسخ وتأويل وتخصيص وغيرها لزم صحّة جميع تلك المذاهب الباطلة من الجبر والتفويض والتشبيه ، بل الشرك ، والإلحاد ، ونفي الإمامية والعصمة بل مذهب المباحية ، بل مذهب النصيرية ، وكذا جميع المذاهب الباطلة .

والى هذا أشار الصادق عليه السلام بقوله : إحدروا فكم من بدعة زخرفت بأية من كتاب الله ينظر الناظر إليها فيراها حقاً وهي باطل .

وأنّ ذلك لو جاز الإستغناء عن الإمام عليه السلام : لأنّه ما من مطلب من مطالب الأصول والفروع إلّا ويمكن أن يستنبط من ظاهر آية أو آيات فأبي حاجة الى

الإمام ؟ وقد صرّح بنحو ذلك القاضي عبدالجبار<sup>(١)</sup> وغيره من علماء العامة ، وذلك مبين لطريقة الإمامية معارض لأدلة الإمامة ، واللازم باطل فكذا الملزوم . وأنّ ظاهر حديث الثقلين وجوب التمسك بهما معاً فمن تمسك بالكتاب ولم يرجع في تفسيره ومعانيه الى العترة لم يكن قد تمسك بهما وإلاّ لزم كون المخالفين المستدئين بتلك الظواهر قد تمسكوا بهما لأنهم يعترفون بفضل العترة ، وهو واضح البطلان ، ولو علم معاني الكتاب وقدر على الإستنباط منه غير العترة لافترقا وهو خلاف النصّ ، لكن من تمسك بالعترة كان قد تمسك بهما لأنهم لا يخالفون الحقّ من تلك الظواهر المتعارضة ، وأكثر تلك الظواهر مخالفة للعترة فظهر الفرق ، والى هذا المعنى أشار مولانا أمير المؤمنين عليه السلام بقوله : هذا كتاب الله الصامت ، وأنا كتاب الله الناطق .

وأن كلّ آية يحتمل النسخ والتأويل وغيرهما إذا قطعنا النظر عمّا سواه فلا وثوق بجواز العمل بها إلاّ أن يقتصر بها حديث عن الأئمة عليهم السلام .

وأنّ تعريف المتشابه صادق على كلّ آية من آيات الأحكام النظرية لإحتمال كل واحدة منها بل كل لفظة لوجهين فصاعداً إذا قطعنا النظر عن الأحاديث مضافاً الى إحتمال النسخ وغيره .

والوهن في الوجوه المذكورة بيّن لمن يكون له أدنى تأمل ، لضعف الأوّل بأنّ الإختلاف في القراءة سيّما في الآيات المتعلقة بالأحكام الشرعية ليس بحيث يوجب الإختلاف في الأحكام كما لا يخفى على من أمعن النظر في الإختلافات

(١) قاضي القضاة عبدالجبار بن أحمد الهمداني الأسد آبادي ، قاض ، أصولي ، كان شيخ المعتزلة في عصره ، ولي القضاة بالري ومات سنة ٤١٥ . له تصانيف كثيرة منها : تنزيه القرآن عن المطاعن . لسان الميزان ج ٣ ص ٢٨٦ ، تاريخ بغداد ج ١١ ص ١١٣ .

المتعلقة بها، وعلى فرضه كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup>، فقد قيل بتواتر القراءات السبع أو العشر حسبما تأتي إليه الإشارة، ومع تسليم عدم فقد ينزل غير المتواتر منها منزلة الأخبار الآحاد، سلّمنا التعارض لكن باب الترجيح مفتوح، على أن الرجوع في مثله الى غيرها من الأدلة لا يقدر في غيره مما لا إختلاف فيه ولا معارض له.

والثاني بمنع التعارض حقيقة في الجلّ فضلاً عن الكلّ سيّما في الأحكام، وعلى فرضه فالمرجع القواعد التي يفزع إليها في جملة المخاطبات من المحكم بالنسخ، أو التخصيص، أو التقييد، أو البيان، أو غيرها ممّا هو المقرّر عند أهل اللسان.

والثالث بأنّ ما ذكره من استدلال جميع أرباب المذاهب بالظواهر القرآنية حقّ لا شبهة فيه، لكنّه يقضي بإجماعهم على حجّيته ووجوب الأخذ به، نعم ما يستدلّون به على باطلهم ليس من الظواهر التي هي من المحكمات، فأمّا الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة، وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم<sup>(٢)</sup>، على أن التعارض والتشابه واقع في نوع الأخبار التي هي حجة عندهم قطعاً، مضافاً الى أنّ في قوله يستدلّون بظواهر القرآن استدلالاً أقوى نظراً من وجهين، فإن استدلالهم ليست بالظواهر فضلاً من أن تكون أقوى، ونسبة الإستنباط الى المتأخرين غريب جداً، فإنّ الطريقة كانت جارية مستمرة من لدن نزول القرآن الى هذا الزمان على استنباط الأحكام من ظواهرها، بل الأصول الإعتقادية أيضاً حسبما صرّح به في كلامه.

(١) البقرة: ٢٢٢.

(٢) آل عمران: ٧.

ولذا قال مولانا أبو الحسن علي بن محمد العسكري عليه السلام في رسالته الي أهل الأهواز حين سئلوه عن الجبر والتفويض : إنه اجتمعت الأمة قاطبة لا اختلاف بينهم في ذلك أن القرآن حق لا ريب فيه عند جميع فرقها ، فهم في حالة الاجتماع عليه مصيبون ، وعلى تصديق ما أنزل الله مهتدون لقول النبي صلى الله عليه وآله : لا تجتمع أمتي على ضلالة ، فأخبر عليه السلام أن ما اجتمعت عليه الأمة ولم يخالف بعضها بعضاً هو الحق فهذا معنى الحديث ، لا ما تأوله الجاهلون ، ولا ما قاله المعاندون من أبطال حكم الكتاب واتباع حكم الأحاديث المزورة والروايات المزخرقة ، واتباع الأهواء المرديّة المهلكة التي تخالف نص الكتاب ، وتحقيق الآيات الواضحات النيرات ، الي أن قال في أبطال الجبر وقوله : ﴿ ذلك بما قدّمت يداك ، وأن الله ليس بظلام للعبيد ﴾<sup>(١)</sup> ، وقوله : ﴿ وما الله بظلام للعبيد ﴾<sup>(٢)</sup> ، وقوله : ﴿ إن الله لا يظلم الناس شيئاً ولكن الناس أنفسهم يظلمون ﴾<sup>(٣)</sup> مع أي كثيرة في ذكر هذا الخبر<sup>(٤)</sup> بطوله المذكور في «الاحتجاج» وبوجه أبسط في «تحف العقول» وفيه الاستدلال بآيات كثيرة كلّها ظواهر في الردّ على أهل الجبر وغيره من الشواهد الكثيرة المتقدمة أن القرآن هو الصادق المصدّق للأخبار ، والناطق عليها بالحق ، وأنه الميزان والمعيار في تصديق الأخبار ، وترجيح مختلفاتها كما أن عليها المدار في إيضاح مشكلات القرآن وتعيين متشابهاتها.

والرابع بما يغنى عن بيانه وضوحه كيف وإنما الكلام في حجية الظواهر التي لا تشمل إلا على قليل من الأحكام ، وأين هذا من استنباط جميع الحقايق

(١) الكهف : ٤٩ .

(٢) وما ربك بظلام للعبيد - فصلت : ٤٦ .

(٣) يونس : ٤٤ .

(٤) الاحتجاج ص ٢٤٩ - ٢٥٢ إلا أنه ليس في الحديث ذكر الآيتين الأخيرتين .

والأحكام المدلول عليها في مراتب بطونه وتأويلاته كي لا نحتاج معه الى الأمام الذي أودعه الله تعالى علم كتابه المشتمل على جميع كان وما يكون .

والخامس بما سمعت آنفاً من الإستدلال بالخبر على المختار والظاهر أنّ المراد به الأخذ بما اتضح من كلّ منهما، فإذا علم شيء من محكمات الكتاب وظواهره علم أنه قول العترة الطاهرة ، وإذا صحّ شيء منهم علم أنه مأخوذ من الكتاب ، وإذا اختلف النقل منهم عرض على الكتاب الذي هو الحاكم على الأخبار المختلفة ، أو المجمعولة كما أنّ الكتاب إذا تشابهت دلالاته أو اختلف في ظاهر النظر آياته وجب الرجوع فيها الى العترة الطاهرة ، وأمّا المحكم منه فهو الحجة الحاكمة على ما وصل إلينا من أخبارهم .

ولذا قال مولانا أبو الحسن العسكري عليه السلام في الخبر المتقدم

بعدهما سمعت حكايته : فأول خبر يعرف تحقيقه من الكتاب وتصديقه والتماس شهادته عليه خير ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال عليه السلام : إني مخلف فيكم الثقيلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، ما أن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي وإنما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ، فلما وجدنا شواهد هذا الحديث نصاً في كتاب الله مثل قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ <sup>(١)</sup> ثم اتفقت روايات العلماء في ذلك لأمر المؤمنين عليهم السلام أنه تصدّق بخاتمه وهو راعع (الى أن قال) فالخبر الأول الذي استنبط منه هذه الأخبار خبر صحيح ، وهو أيضاً موافق للكتاب ، فإذا شهد الكتاب بتصديق الخبر لزم الإقرار به الخبر <sup>(٢)</sup>.

(١) المائدة : ٥٥ .

(٢) الإحتجاج ص ٢٤٩-٢٥٢ ولا يخفى أن المؤلف نقل بالمعنى السطر الآخر لأنه على ما نقله المجلسي في البحار ج ٥ ص ٢١ ط . «فعلمنا أن الكتاب شهد بتصديق هذه الأخبار وتحقيق هذه الشواهد فيلزم

والسادس بأن مجرد الإحتمال لا يدفع الإستدلال بعد حجية الظواهر مع أنه متطرق الى الأخبار أيضاً مضافاً الى احتمالات أخرى من حيث السند .  
والسابع بالمنع الواضح فإن مجرد إحتمال المعاني المختلفة فضلاً عن احتمال النسخ والتخصيص والتقييد وغيرها لا يوجب صيرورة المحكم الظاهر الدلالة متشابهاً .

نعم يجب الفحص في الأدلة اللفظية بلا فرق بين الرواية والآية عن المخصّص وسائر المعارضات للعلم الأجمالي بالإختلاف وطرق الطوارئ من التخصيص وغيره في الجملة ، وهذا لا اختصاص له بالآيات بل لعله في الأخبار أكثر منه فيها، وأين هذا من القول بعدم حجية الظواهر السالمة عن جميع المعارضات أو الراجعة عليها بعد الفحص التام كما هو محل البحث في المقام ، فعدم وصول المعارض اليها كافٍ في بقاء الظواهر على حجيتها ، مع أن مجرد الإحتمال متطرق اليهما معاً ، وقد ورد عنهم عليهم السلام أن في أخبارنا محكماً كمحكم القرآن ، ومتشابهاً كمثابة القرآن (١) .

ثم إنه قد ظهر من جميع ما مرّ ضعف ما ربّما يحكى عن الأمين الإسترابادي الذي هو أول من سدّ باب التمسك بالآيات حيث إستدلّ لذلك بعدم ظهور دلالة قطعية على الحجية ، ويترتب المفاصد على فتح هذا الباب ، ألا ترى أن علماء العامة قالوا في قوله تعالى : ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ (٢) : أن المراد بأولي الأمر ، السلاطين ، وبأن القرآن نزل على وجه التعمية بالنسبة الى أذهان الرعية ، وبأنه إنما نزل على قدر عقول أهل الذكر، وبأن

الأمة الإقرار بها كانت هذه الأخبار موافقة للقرآن ، ووافق القرآن هذه الأخبار .

(١) عيون الأخبار ط . قم ج ١ ص ٢٩٠ ، وسائل الشيعة ج ١٨ ص ٨٢ ط . بيروت .

(٢) النساء : ٥٩ .

العلم بناسخه ومنسوخه ، والباقي على ظاهره ، وغير الباقي على ظاهره ليس إلا عند أهل البيت عليهم السلام ، وإن الظن ببقائها على ظاهرها إنما يحصل للعامّة دون الخاصّة الى غير ذلك ممّا يتضح الجواب عنه بالتأمل فيما ذكرناه آنفاً .

كما أنه يظهر منه أيضاً ضعف ما ذكره السيد صدر الدين <sup>(١)</sup> في «شرح الوافية» حيث استدلّ من قبل القائلين بحجّيّة الظواهر القرآنية بأنّ المتشابه كما يدلّ عليه بعض الأخبار ما اشتبه على جاهله ، فنقول لا شيء من الظاهر بمشبهه ، وكلّ متشابه مشتهبه ، فلا شيء من الظاهر بمتشابهه وإذا لم يكن متشابهاً فيكون محكماً وكل محكم يجب العمل به وفاقاً ، أما الكبرى فللأخبار ، وأما الصغرى فلأنّ معنى قوله ما اشتبه على جاهله هو أنّ غير الإمام المعبر عنه بالجاهل بعد علمه بالوضع لا يتصور منه الجهل بالمراد من اللفظ بحيث يصير متردداً فيه ، ولا شك أنّ الظاهر يكون المراد منه مضموناً فلا يكون مشتهباً بهذا المعنى .

وأجاب عنه ، أولاً بما حاصله أنّ المظنون أيضاً مشتهبه لصدق الجهل المقابل للعلم الذي هو الاعتقاد الجازم على الظن ، فالظن أيضاً جاهل .

وثانياً أنه لا دليل على حصر الآيات في المحكم والمتشابه ، والآية غير دالّة عليه بل يجوز أن يكون الحكم وجوب إتباع المحكم وردّ المتشابه الى العالم والوقوف عند الظواهر .

قلت : وهو غريب جداً بعد قيام الإجماع القطعي على حجّيّة الظواهر وأنّ

(١) السيّد صدر الدين بن محمد باقر الرضوي القميّ ، فقيه ، تلمذ على المدقق الشيرازي والآغا جمال الخونساري والشيخ جعفر القاضي ثم رحل الى قم وقام بالتدريس حتى كثرت الفتن فانتقل الى النجف وعظم موقعه في النفوس واشتغل بالتدريس وتلمذ عليه جمع من الأعظم مثل الأستاذ الأكبر المحقق البهبهاني وغيره ، صنّف كتاباً قيّمة مثل رسالة في حديث الثقلين ، وشرح الوافية في الأصول ، وكتاب الطهارة استقصى فيه المسائل ونصر مذهب ابن عقيل في عدم تنجس الماء القليل ، توفي سنة ١١٦٠ .

الظن في باب اللغات حجة وإن اختلفوا في حجته في الأحكام ، مضافاً الى أن المعروف من مذهب الإخباريين تفسير العلم بالإعتقاد الراجح الشامل له ولذا ادّعوا قطعية الإخبار حسبما فصل في الأصول ، وأغرب منه نفي الحصر والإلتزام بالتثليث فإن الظاهر من الآية بل كاد أن يكون صريحها الحصر مضافاً الى دلالة الأخبار الكثيرة عليه .

ثم أنه ﷺ فرّق في آخر كلامه بين ظواهر الكتاب وظواهر الأخبار التي لا شك في حجيتها ، مع أن قضية إلحاق المظنون بالمتشابه في الموضوعين : بأننا لو خَلينا وأنفسنا لعلمنا بظواهر الكتاب والسنة عند عدم نصب القرينة العقلية والفعليّة ، والقولية المتصلة على خلافها ، ولكن مُنعنا عن ذلك في العمل بالقرآن إذ منعنا الله عن إتباع المتشابه ، ولم يبين حقيقته لنا ، ومنعنا رسول الله ﷺ عن تفسير القرآن ، ولا ريب أن غير النصّ محتاج الى التفسير لتحقق الإحتمال فيه ، وأوصيائه ﷺ أيضاً منعونا .

وأيضاً ورد الذمّ في إتباع الظنّ من غير إستثناء ظواهر القرآن لا قولاً لا تقريراً ، وليس هناك دليل قطعي بل ولا ظني ولا إجماع على الإستثناء .

وأما الأخبار فقد علمنا بجواز العمل بظواهرها من غير فحص من جهة الإجماع .

أقول : أمّا حجة الظواهر فموضع وفاق حسبما برهن عليه في الأصول إذ عليه بناء المخاطبات والمحاورات ، والمكاتبات في جميع اللغات ، مع عدم التأمل من أحد في العمل بها مع قيام إحتتمالات عديدة من المجاز ، والنسخ والتخصيص ، والتقييد ، وغيرها ، وبالجملة فالأصل المؤسس في المقام هو حجة الظواهر كما وقع التصريح به في مواضع من كلامه الذي لا داعي الى الأطناب بحكايته ، وحينئذ فالإستدلال بالظواهر الناهية عن إتباع الظن مع كونه



دورياً بل من وجهين إذا كانت من ظواهر الكتاب ضعيف جداً ، نعم قد ادّعى المانع عن العمل بها وهو المنع عن إتباع المتشابه مع عدم بيان حقيقته .  
 وفيه أنه مع فرض عدم البيان فالمرجع في فهم معناه العرف واللغة الحاكمين على عدم شموله للظواهر التي لا يتأمل أحد من أهل العرف واللغة في كونها من المحكم المفسر بما اتضح معناه وظهر لكل عارف باللغة ، لا المتشابه الذي لا يعلم المراد به إلا بقريئة تدلّ عليه أو بغيره ممّا مرّت إليه الإشارة ، على أنّ دعوى عدم بيان حقيقته ممنوعة جداً كيف وقد سمعت دلالة الأخبار عليه ، وقضيتها كون المنسوخ منه لا ما احتل نسخه سيّما بعد تأسيس الأصل المتقدم ، كما أنه لا يرفع اليد عن العام والمطلق وغيرهما من الظواهر التي هي الحقائق بمجرد احتمال التخصيص والتقييد والإضمار وغيرها ممّا يعدّ في المجاز ، هذا مضافاً إلى أنهما مفسران في الأخبار بما يؤول إلى المعنى العرفي حسبما سمعت في ما مرّ.

مركز تحقيق كتاب تبيين علوم سدي

ومن هنا يظهر النظر فيما أظنّ من الكلام من نصرة الأخباريين سيّما فيما مهّده من المقدمة الثانية لذلك فلاحظ بل وفيما ذكره المحدث البحراني (رحمه الله تعالى) <sup>(١)</sup> في مقدمات «الحدائق»، وفي «الدرر النجفية». وان اختار في آخر

(١) المحدث الكبير، والفقير العظيم الشيخ يوسف بن أحمد البحراني، كان محدثاً فقيهاً، غزير العلم. ولد في قرية ما حوز سنة ١١٠٧م وقام والده العلامة الكبير بتدريسه وتربيته وتصدي لتدريسه وتعليمه حتى أكمل في العلوم الأدبية ومهر فيها، مضى من عمره أربع وعشرون سنة وقد صار جامعاً للعلوم العقلية والنقلية ولكن في هذه السنة أي ١١٣١مات والده تغمداه الله برحمته، بقي المترجم بعد أبيه بالتطيف سنتين حتى احتلت الأفغان بلاد إيران وقتلوا الشاه سلطان حسين آخر ملوك الصفوية وتفاقت الاضطرابات في البحرين واستمرت الثورات الداخلية حتى ألجأت المترجم له إلى الجلاء عن وطنه فارتحل إلى إيران برهة في كرمان ثم ارتحل إلى شيراز ولبت بها غير يسير مدرّساً وإماماً وتفرّغ للمطالعة والتأليف، والبحث والتدريس فألف جملة من الكتب وعدة من الرسائل ولكن ما أمهله الدهر

كلامه التفصيل المستفاد من تبيان الشيخ رحمته المؤيد بالعلوي المروي في الإحتجاج حسب ما مرّ حكايته.

حتى عصفت بتلك البلاد عواصف الأيام وألجأت المترجم له إلى الإلتجاء بقرية (فسا) وابتدأ هناك بتصنيف الحدائق حتى ثار طاغية شيراز (نعيم داغ خان) في سنة ١١٦٣ و قتل حاكم فسا وهجم على دار المترجم له وهو مريض ونهبت أمواله وأكثر كتبه ففّر منها مريضاً بعائلته صفر اليد بناحية اصطهبانات ولبت بهامدة يقاسي مرارات الأفات ولكن تلك الظروف القاسية ، والمواقف الحرجة لم تمنعه عن المطالعة والتأليف فتراه في خلالها كلها مكباً على مطالعته ، جاداً في تأليفاته ، سائراً في نهجه ، فقد أنتج من بين الظروف وهاتيك الأدوار كتباً قيّمة ناهزت الأربعين سيما الحدائق الناضرة ولنعم ما قال في حقه العلامة المولى شفيع الجابلقى البروجردي في إجازته الكبيرة المسماة ب الروضة البهية في الإجازات الشفيعية : أما الشيخ المحدث المحقق الشيخ يوسف رحمته صاحب الحدائق فهو من أجلاء هذه الطائفة ، كثير العلم ، حسن التصانيف ، نقي الكلام ، بصير بالأخبار المروية عن الأئمة المعصومين (صلوات الله عليهم أجمعين) يظهر كمال تتبعه وتبحره في الآثار المروية بالنظر إلى كتبه سيما الحدائق الناضرة ، فإنها حقيق أن تكتب بالنور على صفحات وجنات الحور ، وكل من تأخر عنه استفاد من حدائقه ، وكان ثقة ، ورعاً ، عابداً، زاهداً .. فليُنظر إلى ما وقع على هذا الشيخ من البلايا والمحن ، ومع ذلك كيف اشغل نفسه وصنف تصنيفات فائقة ؟.. أرباب التراجم وأصحاب المعاجم بعده كلهم أثنوا عليه ، قد حلّ المترجم له بالحائر المقدس على عهد زعيمها الأكبر المحقق البهبهاني قبل سنة ١١٦٩ ودارت بينه وبين البهبهاني مناظرات كثيرة في الأبحاث العلميّة ، توفي رحمته ربيع الأول سنة ١١٨٦ ودفن بالحائر .

الأعلام ج ٩ ص ٢٨٦ ، روضة البهية ، مقدمة الحدائق للسيد عبد العزيز الطباطبائي .



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

## الباب السابع

في معنى الإنزال والتنزيل والسورة وأقسامها  
الأربعة والآية والكلمة والحروف وغيرها  
وفيه ضبط السور والآيات والحروف

مركز تحقيق كتاب توير علوم إسلامي



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

وفيه فصول :

## الفصل الأول

### في الانزال والتنزيل والفرق بينهما

قد سبق جملة من الكلام في تحقيق معنى التنزيل والوحي والإلهام ، والذي ينبغي ذكره في المقام أن القرآن تارة قد وصف بالإنزال وأخرى بالتنزيل ، وهما وإن اشتركا في الحلول من عال إلى أسفل ، بل قال في القاموس نزلته تنزيلاً وأنزله إنزالاً ومُنزلاً كَمُجْمَل ، واستنزله بمعنى : إلا أنه قد يفرق بين الأمرين باختصاص الأول بأحداث الفعل من غير تكثير بأن كان النزول دفعة واحدة ، والثاني بإحداثه على وجه التكثير والتدرج ، ولعله لما في معنى التفعيل من الإشعار على تكثير الفعل أو الفاعل أو المفعول ، والمقام من الأول حيث إنه قد أنزل إلى السماء الدنيا، وإلى البيت المعمور في ليلة القدر ، ثم أنزل منجماً مفرقاً إلى النبي ﷺ في ثلاث وعشرين سنة ، أو في عشرين سنة ، بل يستفاد ذلك أيضاً من قوله تعالى : ﴿إنا أنزلناه في ليلة مباركة﴾<sup>(١)</sup> وقوله تعالى : ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾<sup>(٢)</sup> بل من قوله تعالى : ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾<sup>(٣)</sup> ،

(١) الدخان : ٣ .

(٢) القدر : ١ .

(٣) البقرة : ١٨٥ .

سيما بعد ملاحظة الأخبار الواردة في تفسيرها حسبما تسمع إنشاء الله تفصيل الكلام فيها وفي قوله تعالى : ﴿وقرآنًا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلاً﴾<sup>(١)</sup> وغيره مما يدل على الأمرين ، ولذا جاء بالفعل في الثلاثة على صيغة الأفعال ، والرابعة على صيغة التفعيل ، بل تبه سبحانه بجعله فرقاناً بعد كونه قرآناً مجتمعاً في النزول ، أو في صفة وجوده ، وبالجمله هذا الفرق بين الفعلين وإن لم ينبه عليه جمهور أهل اللغة إلا أنه لا بأس بعد مساعدة الأخبار ودلالاتها على قسمة النزول ، ومناسبة الإطلاق لهما في خصوص الموارد .

ففي «الكافي» عن حفص بن غياث عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن قول الله عز وجل : ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾<sup>(٢)</sup> ، وإنما أنزل القرآن في عشرين سنة بين أوله وآخره فقال عليه السلام : نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان الى البيت المعمور ، ثم نزل في طول عشرين سنة ثم قال عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : نزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من شهر رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضين من شهر رمضان ، وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر رمضان ، وأنزل الزبور لثمان عشرة خلون من شهر رمضان ، وأنزل القرآن في ليلة ثلاث وعشرين<sup>(٣)</sup> .

وفيه وفي «الفقيه» بالإسناد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال نزلت التوراة في ست مضين من شهر رمضان ، ونزل الإنجيل في إثنتي عشرة ليلة مضت من شهر رمضان ، ونزل الزبور في ليلة ثمان عشرة من شهر رمضان ، ونزل

(١) الأسراء : ١٠٦ .

(٢) البقرة : ١٨٥ .

(٣) الأصول من الكافي كتاب فصل القرآن باب النوادر الحديث السادس ج ٢ ص ٤٦٠ ط . الإسلامية .

القرآن في ليلة القدر<sup>(١)</sup>.

وعن بعض نسخ «الفقيه» الفرقان بدل القرآن ، ولا بأس به فإن الأوّل باعتبار النزول الأوّل الجمعي ، والأخير باعتبار ما يؤول اليه من النزول المنجم التفريقي.

وفيها عن حمران بن أعين<sup>\*</sup> سألت أبا جعفر<sup>عليه السلام</sup> عن قول الله تعالى : ﴿إنا أنزلناه في ليلة مباركة﴾<sup>(٢)</sup> قال هي ليلة القدر ، وهي في كل سنة في شهر رمضان من العشر الأواخر ، ولم ينزل القرآن إلّا في ليلة القدر ، قال الله تبارك وتعالى : ﴿فيها يفرق كل أمر حكيم﴾<sup>(٣)</sup> ، قال<sup>عليه السلام</sup> يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلها من قابل من خير أو شر أو طاعة أو معصية ، أو مولود ، أو أجل ، أو رزق الحديث<sup>(٤)</sup>.

وروى القمي عن الباقر<sup>عليه السلام</sup> في قوله تعالى : ﴿إنا أنزلناه في ليلة مباركة﴾<sup>(٥)</sup> قال<sup>عليه السلام</sup> أي أنزلنا القرآن ، واللييلة المباركة ليلة القدر ، أنزل الله القرآن فيها الى البيت المعمور جملة واحدة ، ثم نزل من البيت المعمور على رسول الله<sup>صلى الله عليه وآله</sup> في طول عشرين سنة الخبر<sup>(٦)</sup>.

أقول : وصريح هذا الخبر كبعض ما مرّ أنّ القرآن وقد نزل جملة واحدة الى البيت المعمور ، والأخبار وإن اختلفت في تعيين موضعه حيث إنه قد ورد في

(١) الفروع من الكافي ج ٣ ص ١٥٧ ، الفقيه ج ٢ ص ١٠٢ .

(٢) و (٥) الدخان : ٣ .

(٣) الدخان : ٤ .

(٤) الفروع من الكافي ج ٤ ص ١٥٧ ، الفقيه ج ٢ ص ٣٠١ .

(٦) الصافي ج ٢ ص ٥٤٠ ط . الإسلامية بطهران عن مجمع البيان والقمي .



العلوي المذكور في «الدر المنثور» أنه الضراح<sup>(١)</sup> بيت فوق سبع سموات تحت العرش ، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ، ثم لا يعودون إليه الى يوم القيمة<sup>(٢)</sup> .  
وفي علل ابن سنان المروي عن مولانا الرضا عليه السلام : إنه بيت في السماء الدنيا بحذاء العرش<sup>(٣)</sup> .

بل قد ورد مثله في أخبار آخر ، وعن بعضهم أنه هو الكعبة البيت الحرام لكونه معموراً بالحج والعمرة ، إلا أن المستفاد من أكثر الروايات ، وأشهرها وأظهرها أنه بيت في السماء الرابعة وهو الضراح حيث إن الملائكة لما رَدُّوا على الله سبحانه في جعله في الأرض خليفة ، فقالوا : ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يَفْسُدُ وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ﴾<sup>(٤)</sup> فحجبهم عن نوره سبعة آلاف عام ، فلاذوا بالعرش سبعة آلاف سنة الى أن تاب عليهم ، وجعل لهم البيت المعمور في السماء الرابعة بحذاء العرش مثابة ، وأمنأ لهم ، ومطافأ لهم ، وقبولأ لتوبتهم ، وأمرهم بسبناء بيت في الأرض بمثاله وقدره<sup>(٥)</sup> ، بل قد يقال : أن هذه الأخبار الأخيرة وإن كانت أشهر وأكثر إلا أن مقتضى الجمع بينهما مع صحّة جميعها القول بتحقيق البيت في جميع تلك المواضع ، والخطب فيه سهل .

(١) الضراح بضم الضاد بيت في السماء حيال الكعبة يدخل كل يوم سبعون ألف ملك .

(٢) بحار الأنوار ج ١٤ ص ١٠٥ ط . القديم عن الدر المنثور .

(٣) في البحار ج ١٤ ص ١٠٤ عن العلل : فوضع في السماء الرابعة بيتاً بحذاء العرش يسمى الضراح ثم وضع في السماء الدنيا بيتاً يسمى البيت المعمور بحذاء الضراح .

(٤) البقرة : ٣٠ .

(٥) كما في البحار ج ١٤ ص ١١٤ عن العلل عن الصادق عليه السلام وعن الدر المنثور عن علي بن الحسين عليه السلام .

## الفصل الثاني

### في معنى السورة

المشهورة في السور أنها بالواو ، والهمز إما لغة فيها على ما في القاموس ، أو أنه للإختلاف في اشتقاقها كما في المجمع وغيره ، فإنها على الأول مأخوذة من سور المدينة لحائطها المحيط بها ، أو من السورة التي جمعها السور بالضم فالسكون للمنزلة الرفيعة ، ومنه قول النابغة<sup>(١)</sup> :

ألم تر أن الله أعطاك سورة كسورة كسورة ترى كل ملك دونها يتذبذب

وعلى الثاني من السور الذي هو البقية غلب استعمالها على جملة من

---

(١) النابغة الذبياني زياد بن معاوية ، أبو أمية ، شاعر جاهلي من الطبقة الأولى من أهل الحجاز . كانت تضرب له قبة من جلد أحمر بسوق عكاظ فتقصده الشعراء فتعرض عليه أشعارها وكان الأعشى وحسان والخنساء ممن عرض شعره على النابغة ، وكان أبو عمرو بن العلاء يفضلّه على سائر الشعراء وهو أحد الأشراف في الجاهلية ، وكان حظياً عند نعمان بن المنذر حتى شُيِّب في قصيدة له بالمتجردة (زوجة النعمان) فغضب النعمان ، ففرّ النابغة ووفد على الغسانيين بالشام ، وغاب زمناً . ثم رضي عنه النعمان ، فعاد إليه واعتذر بقصائد تعرف بالإعتذاريات وكان أحسن شعراء العرب ديباجة ، لا تكلف في شعره ولا حشو . وعاش عمراً طويلاً ودوانه مشهور طبع بمصر وباريس . مات نحو ثمانية وعشر قبل الهجرة وما أدرك عهد الرسول ﷺ .

الآيات تزيد على الثلث ، ذات ترجمة .

وعرّفت بتعريفات لا داعي في التعرض لها في المقام ، وستسمع بعض الكلام في ترجمة الفاتحة ، إنما المهم تحديد سور القرآن لإنفاضة جملة من الأحكام عليها في الشرع كوجوب قراءة سورة كاملة في كل سورة من أولي الفرائض ، وحرمة القرآن بين سورتين في ركعة فضلاً عما قد يلزم قراءتها أو تعليمها لنذر وشبهه ، أو إستئجار ، أو إمهار ، فالمشهور عند العامة مئة وأربعة عشر سورة ، وعن أبي بن كعب<sup>(١)</sup> ستة عشر بزيادة القنوتين<sup>(٢)</sup> ، وعن بعضهم ثلاثة

(١) أبي بن كعب بن قيس من بني النجار من الخزرج ، صحابي أنصاري ، كان قبل الإسلام حبراً من أحبار اليهود ، مطلعاً على الكتب القديمة يكتب ويقرأ على قلة العارفين بالكتابة في عصره ولما أسلم كان من كتاب الوحي ، وشهد بدرًا وأحدًا وخندقاً والمشاهد كلها وكان من الإثني عشر الذين أنكروا على أبي بكر خلافته وأرادوا تنزيهه عن منبر رسول الله ﷺ .

قال أبو الصلاح في التقریب: أبي بن كعب من المعروفين بولايتهم ﷺ . وكان من فضله وجلالته أنه في حديثٍ حكى عنه الصادق عليه السلام قولاً في حسن الظن كما في سفينة البحار في كلمة ظن ج ٢ ص ١١٠ عن الصادق عليه السلام: حسن الظن أصله من حسن إيمان المرء وسلامة صدره الي أن قال: وقال أبي كعب إذا رأيتم أحدًا خوانكم في خصلة تستنكروها منه فتأولوها سبعين تأويلًا فإن إطمأنت قلوبكم على أحدها وإلا فلو موأنفسكم حيث لم تعذروه في خصلة سترها عليه سبعون تأويلًا وأنتم أولى بالإنكار على أنفسكم منه . وكان أبي بن كعب من كتاب الوحي ولذلك أمره عثمان بجمع القرآن وفي الحديث أقرأمتي أبي بن كعب قال في الأعلام: له في الصحيحين وغيرهما ١٦٤ حديثًا ، وكان نحيفًا قصيرًا أبيض الرأس واللحية مات بالمدينة سنة ٢١ هـ الأعلام ج ١ ص ٧٨ ، وسفينة البحار ج ١ ص ٨ وج ٢ ص ١١٠ ، وحلية الأولياء ج ١ ص ٢٥٠ .

(٢) سورتا القنوتين سورتان مجموعتان مرويتان عن طريق العامة . قال السيوطي في الإتقان والدر المنثور: أخرج الطبراني والبيهقي ، وابن الضريس: أن من القرآن سورتين وقد سماهما الراغب في المحاضرات سورتي القنوت ونسبوهما إلى تعليم علي وقنوت عمر ومصحف ابن عباس وزيد بن ثابت وقراءة ابن موسى إحداهما: بسم الله الرحمن الرحيم إنا نستعينك ونستغفرك ونشني عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك والثانية بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد

عشر بعد الإنفال والتوبة واحدة ، وعن ابن مسعود<sup>(١)</sup> إثنى عشرة سورة بنقصان المعوذتين ، لكن الذي استقرّ عليه مذهب الإمامية أنها مئة وإثنى عشرة سورة بعد المعوذتين سورتين ، والضحي والإنشراح سورة واحدة ، وكذا الفيل والإيلاف أما المعوذتين بكسر الواو فقد أجمع علمائنا وأكثر العامة على أنهما من القرآن ، وأنه يجوز القراءة بهما في المكتوبة ، ولم يحك الخلاف في ذلك إلا عن عبد الله بن مسعود حيث زعم أنهما ليستا من القرآن وإنما أنزلتا لتعويذ الحسن والحسين (عليهما السلام) وقد انقض القول به .

بل في « الذكرى » أنه قد إستقر الإجماع من العامة والخاصة على خلافه مضافاً الى إستفاضة الأخبار بذلك .

ففي كثير عن منها أن مولانا الصادق عليه السلام قرأ بهما في الفريضة ، ثم قال عليه السلام :

وإليك نسعى ونحفد ، نرجو رحمتك ونخشى عذابك الجذ إن عذابك بالكافرين ملحق .

نقض الوشيعة في نقد عقائد الشيعة تأليف السيد محسن الأمين ص ٢٠٤ .

(١) عبد الله بن مسعود بن غافل : صحابي ، من أكابرهم فضلاً وعقلاً وقرباً من رسول الله (ص) وهو من أهل مكة ، ومن السابقين الى الإسلام ، وأول من جهر بقراءة القرآن بمكة ، وكان خادماً رسول الله صلى الله عليه وآله وصاحب سره ، ورفيقه في حله وترحاله وغزواته ، نظر اليه عمر يوماً وقال : وعاء مليء علماً وولي بعد النبي صلى الله عليه وآله بيت مال الكوفة ، ثم قدم المدينة في خلافة عثمان وكان من الذين شهدوا جنازة أبي ذر وباشروا تجهيزه وهو أيضاً من الأثني عشر الذين أنكروا على الأول خلافته ، وكان قصيراً جداً ، يكاد الجلوس يوارونه . وكان يحب الإكثار من التطيب فإذا خرج من بيته عرف جيران الطريق أنه مرّ من طيب رائحته ، له ٨٤٨ حديثاً وأورد الجاحظ في البيان والتبيين خطبة له ومختاراً من كلامه ، كان عالماً بالقرآن ، أخذ سبعين سورة من القرآن من في رسول الله صلى الله عليه وآله وبقية من علي بن أبي طالب عليه السلام ، روي الكشي في رجاله عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : من أحب أن يسمع القرآن غصاً فليسمعه من ابن أم عبد يعني ابن مسعود في المستدرک نقلاً عن تلخيص الشافعي أنه قال : لا خلاف بين الأمة في طهارة ابن مسعود وفضله وإيمانه ومدحه رسول الله صلى الله عليه وآله وثنائه عليه ، توفي بالمدينة سنة ٣٢ هـ ودفن بالبقيع .

الأعلام ج ٤ ص ٢٨٠ ، وغاية النهاية ج ١ ص ٤٥٨ وسفينة البحار ج ٢ ص ١٣٨ .

أنهما من القرآن<sup>(١)</sup>.

وروى الحسين بن بسطام في «طب الأئمة» عنه عليه السلام أنه سئل عن المعوذتين أهما من القرآن؟ فقال عليه السلام: إنهما من القرآن، فقال الرجل: إنهما ليستا من القرآن في قراءة ابن مسعود ولا في مصحفه، فقال عليه السلام: أخطأ ابن مسعود، أو قال عليه السلام كذب ابن مسعود، هما في القرآن، قال الرجل: فأقرأهما في المكتوبة؟ قال نعم<sup>(٢)</sup>.

وروى القمي بالإسناد عن أبي بكر الحضرمي قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: إن ابن مسعود كان يمحو المعوذتين من المصحف، فقال: كان أبي يقول إنما فعل ذلك ابن مسعود برأيه، وهما من القرآن<sup>(٣)</sup>. إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة المعتضدة بالإجماع نقلاً وتحصيلاً.

فما يحكى عن عبارة الفقه الرضوي حيث قال عليه السلام: وإن المعوذتين من الرقية ليستا من القرآن، أدخلوها في القرآن، وقال: إن جبرائيل علمهما رسول الله صلى الله عليه وآله (إلى أن قال) وأما المعوذتان فلا تقرأهما في الفرائض، ولا بأس بالنوافل إنتهى<sup>(٤)</sup>.

فمع الغضِّ عمّا في سنده لعدم ثبوت إعتباره يجب حمله على التقيّة<sup>(٥)</sup>.

(١) التهذيب ج ١ ص ١٦١، وسائل الشيعة ج ٢ ص ٧٨٦.

(٢) طب الأئمة ص ١١٩، وسائل الشيعة ج ٢ ص ٧٨٦.

(٣) تفسير القمي ص ٧٧٤، وسائل الشيعة ج ٢ ص ٧٨٧.

(٤) فقه الرضوي ص ٩، الحدائق ج ٨ ص ٢٣٢ ط الآخوندي بالنجف.

(٥) فقه الرضوي أو فقه الرضا كتاب منسوب إلى الرضا عليه السلام ولكنه ليس بمعتمد عند المحققين ولا يعتمدون على متفرداته ومن أراد تحقيقه فليراجع المستدرک للنوري، والذريعة لآغا بزرك.

وأما إتحاد الضحى والإنشراح كالقيل والإيلاف فهو وإن تردّد فيه المحقق في «المعتبر» ، بل قطع بعض من تأخر عنه بالتعدّد كثاني المحققين ، والشهيدين ، وسيّد المدارك ، وغيرهم من المتأخرين نظراً الى عدم دلالة واضحه من الأخبار على الإتحاد ، مع الفصل بالبسملة والترجمة في جميع المصاحف ، وتسميتها سورتين في خبر المفضل قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لا تجمع بين السورتين في ركعة واحدة إلا الضحى وألم نشرح ، وسورة القيل والإيلاف ، لكون الإستثناء حقيقة في المتصل ، ولا أقل من الظهور .

إلا أن الذي ينبغي القطع به هو الإتحاد كما هو المشهور فتوى وعملاً وعن غير واحد منهم نسبتة الى علمائنا .

وفي «الانتصار» أنه مذهب الإمامية .

وعن «أمالي» الصدوق أنه من دين الإمامية الذي يجب الإقرار به .

وعن «الإستبصار» أن الأولين سورة واحدة عند آل محمد عليهم السلام ، بل لم يعهد ممن سبق على المحقق التأمل فيه ، الى غير ذلك مما يقطع معه بتحقيق الإجماع سيما مع كونه من متفرّدات الإمامية ، مضافاً الى الأخبار الكثيرة كالمروي عن «هداية» الصدوق عن الصادق عليه السلام قال : وموسّع عليك أيّ سورة في فرائضك الأربع ، وهي الضحى وألم نشرح في ركعة لأنهما جميعاً سورة واحدة والإيلاف ، وألم تر في ركعة لأنهما جميعاً سورة واحدة<sup>(١)</sup> ، ونسبه في التبيان .

و«مجمع البيان» ، و«الشرايع» ، وغيرها من كتب الجماعة الى رواية

(١) البحار ج ١٨ ص ٢٤٢ ط القديم ، الحدائق ج ٨ ص ٢٠٤ ط الأخوندي بنجف .

أصحابنا وصحيح الشَّحَام : صَلَّى بنا أبو عبد الله ﷺ فقرأ الضحى وألم نشرح في ركعة<sup>(١)</sup>.

وعن كتاب القراءة لأحمد بن محمد بن سيَّار عن الصادق ﷺ الضحى وألم نشرح سورة واحدة<sup>(٢)</sup>.

وروى العيَّاشي عن أبي العباس عن أحدهما ألم تر كيف فعل ربك والإيلاف سورة واحدة<sup>(٣)</sup>.

قال : وروى أنَّ أبي بن كعب لم يفصل بينهما في مصحفه<sup>(٤)</sup>، الى غير ذلك من الأخبار الدالة على الإتحاد ، فضلاً عما يدلُّ على عدم الإجتزاء بواحدة منهما في الفريضة ، وأنَّه يجب قرائتهما معاً مع حرمة الجمع بين السورتين فيها حسب ماقرَّر في موضعه ، ومن هنا يظهر ضعف ما ذكروه من عدم الدليل على الإتحاد .  
وأما حكاية الفصل والترجمة التي قيل : إنَّها من أعظم الشبه في ذهاب المتأخرين الى خلاف ما عليه المتقدمون ، سيما مع ما اشتهر بينهم من دعوى تواتر السبع المتفقة على إثبات البسملة ، ففيها مع الغضِّ عمَّا سمعت من عدم إثباتها في مصحف أبيّ ، أنَّه لا عبرة بمجرد الفصل والترجمة بعد صراحة الأخبار بل استقرار المذهب على ما مرَّ ، على أنَّ جماعة من القائلين بالاتحاد ذهبوا الى لزوم البسملة بينهما ، بل عن الحلبيّ في «السرائر» أنَّه لا خلاف في عدد آياتهما فإذا لم يبسمل بينهما نقصتا من عددهما . ولم يكن قد قرأهما جميعاً ، وإن كان الأظهر عدم الفصل ، لظواهر بعض الأخبار

(١) التهذيب ج ١ ص ٢٥٤ ، وسائل الشيعة ج ٢ ص ٧٤٢ .

(٢) مستدرک الوسائل ج ١ ص ٢٧٥ .

(٣ و ٤) مجمع البيان ج ١٠ ص ٥٤٤ ، وسائل الشيعة ج ٢ ص ٧٤٤ .

وأما خبر المفضل فكأنه خرج مخرج التجوز والمسامحة في التعبير حسبما يسميها الناس سورتين للفصل ، ولذا وقع مثله في خبر «الهداية» وغيره مع التصريح بالإتحاد .

وأما الأنفال والتوبة فبعض العامة وإن نسب إلى أئمتنا عليهم السلام القول بالإتحاد، إلا أن الظاهر من عدم تعرض أحد من الأصحاب لذلك في باب قراءة السورة التامة في الفريضة العدم .

بل في العلوي المروي في «المجمع» تعليل عدم نزول البسملة على رأس سورة براءة بأن بسم الله للأمان والرحمة ، ونزلت براءة لرفع الأمان بالسيف<sup>(١)</sup> .

ويؤيده الأخبار الكثيرة من طرق الفريقين المشتملة على بيان سبب نزول السورة ، حيث علق الحكم فيها بنزول السورة لا الآية والآيات ، بل الأخبار الدالة على فضلها ، وفضل الأنفال ، مؤيداً بتقرير الثابت في المصاحف ، وضبط آيات كل منها وغير ذلك مما يشير إلى استقرار المذهب على التعدد ، سيما مع سكوتهم عن الحكم بالإتحاد عند البحث عن وجوب التبويض مع تعرضهم للحكم في السورتين المتقدمتين ، وأما مارواه العياشي والطبرسي في تفسيرهما عن مولانا الصادق عليه السلام من إتحادهما<sup>(٢)</sup> .

ففيه ، مع الغض عن ضعف السند ، وعدم ثبوت مثل هذا الحكم بمثله ، أنه لا يصلح لمقاومة ما مرّ ، مضافاً إلى عدم صراحة المتن في المطلوب ، وإن كان ظاهراً فيه ، نعم قد يؤمى إليه عدّهما سابعة السبع الطوال ، وإن قيل : إن ذلك

(١) مجمع البيان تأليف الفضل ابن الحسن الطبرسي المطبوع بطهران من منشورات المعارف الإسلامية (ج ٥ ص ٢) .

(٢) تفسير العياشي ج ٢ ص ٧٣ ، والبحار ج ١٩ ص ٦٩ ، والصابي ج ١ ص ٦٨٠ ، مجمع البيان ج ٥ ص ١ .



لنزولهما جميعاً في المغازي ، وتسميتهما بالقرينين ، بل من القريب حمل خبر  
 الإتحاد على شيء من هذه الوجوه ، إلا أن الإحتياط في مثل القراءة وغيرها لا  
 يخفى سبيله ، ولا ينبغي تركه ، وإن كان الأظهر حرمة كل من التبويض ، والجمع  
 بين مطلق السورتين ، كما أن الأظهر في المقام التعدد .



مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی

## الفصل الثالث

### في تقسيم السور

قسّموا السور الى أقسام أربعة : أحدهما الطول كصرد جمع الطولى بالضم مؤنثة الأطول كالكبر والفضل في جمع الكبرى والفضلى.

وفي «النهاية» إنّ هذا البناء يلزمه الألف أو الإضافة ، قال : والسبع الطول هي البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام ، والأعراف ، والتوبة ، وهو مبني على إسقاط الأنفال رأساً ، وعدّ التوبة سورة مستقلة ، لكن في القاموس أنّها من البقرة الى الأعراف ، والسابعة سورة يونس ، أو الأنفال وبراءة جميعاً ، لأنهما سورة واحدة عنده إنتهى .

ولا يخفى أنّ هذين القولين يخالفان ما في «النهاية» بل لعلّ ظاهره أنّ من عدّهما سورتين جعل السابعة سورة يونس ، وليس كذلك ، بل يظهر من بعضهم أنّهما معاً السابعة ، ولو عند من قال بالتعدد نظراً الى وحدة البسمة فيهما ، أو نزولهما جميعاً في المغازي ، أو لقرئتهما في الآي للستة السابقة ، أو لأن الأولى في ذكر العهود ، والثانية في رفع العهود .

وفي «المجمع» عن ابن عباس أنه قال لعثمان بن عفان : ما حملكم على أن

عمدتم الى براءة وهي من المئين والى الأنفال وهي من المثاني ، فجعلتموها في السبع الطول ، ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ؟ فقال : كان النبي ﷺ تنزل عليه الآيات فيدعو بعض من يكتب له فيقول ﷺ له : ضع هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا ، وكانت الأنفال من أول ما نزل من القرآن بالمدينة ، وكانت براءة من آخر ما نزلت من القرآن ، وكانت قصتها شبيهة بقصتها ، فظننا أنها منها ، وقبض رسول الله ﷺ ولم يبين أنها منها ، فوضعناهما في السبع الطول ، ولم نكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم<sup>(١)</sup> .

ثم أنه يظهر من «النهاية» الأثيرية إطلاق الطولين على الأنعام والأعراف قال : ومنه حديث أم سلمة كان يقرأ في المغرب بطولي الطولين ، تثنية الطولي ومذكرها الأطول ، أي أنه كان يقرأ فيها بأطول السورتين الطويلتين يعني الأنعام والأعراف .

تانيهما: المثون جمع المثة والنون ، قال في «الضحاح» : أصله يعني المثة مأي مثال معي والهاء عوض عن الياء وإذا جمعت بالواو والنون قلت مثون بكسر الميم ، وبعضهم يقول مثون بالضم .

أقول : والمراد منها ما آياتها في حدود المثة بشيء من زيادة أو نقصان ، قالوا : وهي من يونس الى الفرقان ، وقيل : من بني إسرائيل الى سبع سور ، لأن كلها منها على نحو مئة آية ، والتسمية للسور باعتبار الآيات فإنها يوصف بها كما يقال مررت برجل مئة أبله كما في «القاموس» وإن قال : والوجه الرفع .

ثالثها المثاني جمع المثنى كالمعنى والمعاني ، وعن الفراء أن واحدها

(١) مجمع البيان ج ٥ ص ٢ .

مثناة، والمثاني وإن كانت تطلق على الفاتحة لَمَّا مرَّ، وعلى جميع القرآن بمعنى المجموع، أو كل آية منه لاقتران آية الرحمة بآية الغذاب، أو لغيره ممَّا مرَّ، ولكن المراد بها في المقام ما كان أقلَّ من المئين وأزيد من المفصل، قيل: كأنَّ المئين جعلت مباديء، والتي تليها مثاني.

وفي «مجمع البيان» أنها مثاني السبع الطول قال: وأولها سورة يونس، وآخرها النمل، وقيل: والمشهور بين العامة أنه من الطواسين إلى الحجرات، وقيل: إنه بقية السور غير الطول السبع، والمئين السبع، والمفصل المفسر بسورة محمد ﷺ إلى آخر القرآن، وهي تقصر عن المئين وتزيد على المفصل، كأنَّ الطول جعلت مباديء أخرى، والتي تليها مثاني لها فهي مثاني لكل منهما، وقيل: أقوال أخر أشار إلى جملة منها في «القاموس» قال: والمثاني القرآن، أو ما تلى منه مرّة بعد مرّة، أو الحمد، أو البقرة، إلى براءة، أو كل سورة دون الطول، ودون المئين، وفوق المفصل، أو سورة الحج والقصص، والنمل، والعنكبوت، والنور، والأنفال، ومريم، والرّوم وياسين، والفرقان، والحجر والرعد، وسبأ، والملائكة، وإبراهيم، وص، ومحمد، ولقمان، والنون، والزخرف، والمؤمن، والسجدة، والأحقاف، والجاثية، والدخان، والأحزاب.

رابعها المفصل بفتح الصاد المشدّدة، قال في «القاموس»، إنه من الحجرات إلى آخر القرآن في الأصح، أو الجاثية، أو القتال أوق عن النووي<sup>(١)</sup>

(١) النووي يحيى بن شرف الشافعي، أبوزكريّا يحيى الدين: علامة بالفقه والحديث ولد في نوا (من قرى حوران بسورية) وإليها نسبته سنة ٦٣١ تعلم في دمشق وأقام بها زمناً طويلاً له مصنفات كثيرة: منها تهذيب اللغات والأسماء، المنهاج في شرح صحيح مسلم خمس مجلدات، التبيان في آداب حملة القرآن.. توفي سنة ٦٧٦ في النوا، الأعلام ج ٩ ص ١٨٤ طبقات، الشافعية للسبكي ج ٥ ص ١٦٥.

والصَّافَات ، أو الصَّف ، أو التبارك ، عن أبي الصيف<sup>(١)</sup> ، أو إنا فتحنا ، عن  
الذماری<sup>(٢)</sup> ، أو سَبَّح اسم ربك الأعلى ، عن الفرکاح<sup>(٣)</sup> أو والضحي ، عن  
الخطابي<sup>(٤)</sup> . (٥)

أقول : والذي استقر عليه مذهب أصحابنا الإمامية عطر الله مراقدهم أنه  
من سورة محمد ﷺ إلى آخر القرآن ، بل عن « التبيان » نسبته إلى أكثر أهل  
العلم ، واقتصر عليه في « مجمع البيان » من غير إشارة إلى غيره ، وقد يؤيد ذلك  
بما في المروي مرسلًا في « مجمع البحرين »<sup>(٦)</sup> ولعله خبر سعد الآتي ، أو غيره ،  
فيعضده أن المفصل ثمان وستون سورة نظراً إلى إنطباق هذا العدد عليه بداية  
ونهاية كما لا يخفى وإنما سميت به لكثرة الفصول بين سورة بالبسمة ، من قوله

(١) محمد بن إسماعيل بن علي بن أبي الصيف ، فقيه ، شافعي يمني أصله من زيد أقام وتوفي بمكة سنة  
٦٠٩ هـ له مصنفات : منها ( الأربعون حديثاً جمعها عن أربعين شيخاً من أربعين مدينة . طبقات  
الشافعية ج ٦ ص ١٩ .

(٢) هو : أحمد بن كشاسب بن علي الذماری كمال الدين الفقيه الصوفي الشافعي ، توفي سنة (٦٤٣) هـ  
ونسبته إلى دزمار (بكسر الدال) قلعة حصينة من نواحي آذربايجان قرب تبريز ، طبقات السبكي ج ٨  
ص ٣٠ .

(٣) الفرکاح عبد الرحمن بن إبراهيم الفزازي تاج الدين ، مورخ من علماء الشافعية بلغ رتبة الاجتهاد ،  
مصري الأصل ، دمشق الإقامة والشهرة له مصنفات : منها شرح الورقات لإمام الحرمين في الأصول ،  
وكشف القناع في حل السماع - طبقات الشافعية للسبكي ج ٥ ص ٦٠ - الأعلام ج ٤ ص ٦٤ .

(٤) الخطابي حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب بن سليمان : فقيه محدث من أهل بست (من بلاد  
كابل) من نسل زيد بن الخطاب (أخي عمر بن الخطاب) له مصنفات منه : معالم السنن في شرح سنن  
أبي داود ، إصلاح غلط المحدثين ، شرح البخاري ، بيان إعجاز القرآن . ولد في سنة ٣١٩ وتوفي  
ببست سنة ٣٨٨ هـ - يتيمة الدهر للشعالبي ج ٤ ص ٢٣١ - الأعلام للزركلي ج ٢ ص ٣٠٤ .

(٥) تاج العروس في شرح القاموس للزبيدي ص ٦٠ ج ٨ فصل الفاء من باب اللام .

(٦) مجمع البحرين حرف اللام ما أوله الفاء ص ٤٤٨ في كلمة فصل .

عقد مفصل أي جعل بين كل لؤلؤتين منه جوهرة ، أو لقلّة المنسوخ فيه من قولهم حكم فاصل ويفصل ماض أو لكثرة فواصله في سورة ، أو آياته فإن الفاصلة الخرزة بين الخرزتين ، وأواخر آيات التنزيل بمنزلة قوافي الشعر .

ثم إن التسمية في هذه الأسماء الأربعة مشهورة بين العامة ، بل وبين الخاصة أيضاً ، وإن توهم بعض المتأخرين أنه لا أصل لها في أخبارنا ، بل ذكر السيد<sup>(١)</sup> في مداركه بعد نقل الشهرة على استحباب قراءة المفصل في الصلوة أنه ليس في أخبارنا تصريح بعد بهذا الإسم ولا تحديده ، وإنما رواه الجمهور عن عمر<sup>(٢)</sup> و تبعه البحراني ، في حدائقه قال بعد نقل كلامه : ومن هنا يعلم أن الظاهر أن أصحابنا (رضي الله عنهم) قد تبعوا في ذلك العامة ، ثم قال بعد أن حكى عن مجمع البحرين : إن في الحديث فضلت بالمفصل .

وفي الخبر أنه ثمان وستون الخ<sup>٢</sup> إنه ربما أشعر كلامه بأن الأخبار المذكورة في كلامه مروية عن طرفنا ، ولم أقف على من نقلها كذلك سواء ، والظاهر أنها من

(١) محمد بن علي بن الحسين العاملي صاحب المدارك ، كان فاضلاً ، متبحراً ، ماهراً ، محققاً ، مدققاً ، زاهداً ، عابداً ، ورعاً ، فقيهاً ، محدثاً ، جامعاً للعلوم والفنون جليل القدر ، عظيم المنزلة قرأ على أبيه وعلى المولى أحمد الأردبيلي وتلامذة جدّ لأمه الشهيد الثاني ، وكان شريك خاله الشيخ حسن في الدرس ، وكان كل منهما يقتدي بالآخر في الصلاة ، ويحضر درسه له كتاب مدارك الأحكام في شرح شرايع الإسلام خرج منه العبادات في ثلاث مجلدات فرغ منه سنة ٩٩٨ وهو من أحسن كتب الاستدلال ، وحاشية الاستبصار ، وحاشية التهذيب ، وحاشية على ألفية الشهيد ، وشرح المختصر النافع وغير ذلك . توفي سنة ١٠٠٩ في قرية جبع . - سفينة البحار ج ١ ص ٣٢٨ . -

(٢) في بدائع الصنائع ج ١ ص ٢٠٥ كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري : أن اقرأ في الفجر والظهر بطول المفصل وفي العصر والعشاء بأوساط المفصل وفي المغرب بقصار المفصل .

- تعليقه الحدائق ج ٨ ص ١٧٧ ط . الآخوندي بالنجف -

طرق العامة وإن تناقلها أصحابنا في كتب الفروع .

نعم وقفت على ذلك في كتاب دعائم الإسلام<sup>(١)</sup> إلا أنه من كلامه ولم يسنده الى رواية حيث قال : ولا بأس أن يقرأ في الفجر بطوال المفصل وفي الظهر والعشاء الآخرة بأوساطه ، وفي العصر بأوساطه ، وفي المغرب بالمغرب بقصاره إنتهى<sup>(٢)</sup> .

ونسج على منوالهم كثير ممن تأخر عنهم ، لكن القدح ليس في موضعه إذ في « الكافي » بالإسناد عن سعد الأسكاف أنه قال : قال رسول الله ﷺ أعطيت

(١) دعائم الإسلام للقاضي النعمان بن محمد بن منصور أبي حنيفة ابن حيون التميمي ، قال المجلسي في مقدمة البحار : وكتاب دعائم الإسلام قد كان أكثر أهل عصرنا يتوهمون أنه تأليف أبي حنيفة النعمان بن منصور قاضي مصر في أيام الدولة الإسماعيلية ، وكان مالكيًا أو لأثم اهتدى وصار إماميًا ، وأخبار هذا الكتاب أكثرها موافقة لما في كتبنا المشهورة لكن لم يرو عن الإئمة بعد الصادق خوفًا من الخلفاء الإسماعيلية ، وتحت سر التقية أظهر الحق لمن نظر فيه متعمقًا ، وأخباره تصلح للتأييد والتأكيد . قال ابن خلكان : هو أحد الفضلاء المشار إليهم ذكره الإمبراطور المختار المسيحي في تاريخه فقال : كان من العلم والفقه والدين والنبل على ما لا مزيد عليه . وقال ابن زولاق في ترجمة ولده علي بن النعمان : كان أبوه النعمان بن محمد القاضي في غاية الفضل من أهل القرآن والعلم بمعانيه ، وعالمًا بوجوه الفقه وعلم إختلافات الفقهاء واللغة والشعر والمعرفة بأيام الناس مع عقل وإنصاف وألف لأهل البيت من الكتب آلاف أوراق بأحسن تأليف وأملح سجع ، وعمل في المناقب والمثالب كتابًا حسنًا ، وله ردود على المخالفين : له رد على أبي حنيفة وعلى مالك ، والشافعي وعلى شريح ، وكتاب إختلاف ينتصر فيه لأهل البيت ﷺ قال الزركلي في الأعلام : ابن حيون النعمان بن محمد بن منصور كان واسع العلم بالفقه والقرآن والأدب والتاريخ ، من أهل القيروان ، مولدًا ومنشأً تفقه بمذهب المالكية ، وتحول الى مذهب الباطنية . عاصر المهدي والقائم والمنصور والمعز وخدمهم ، وقدم مع المعز الى مصر وتوفي بها سنة ٣٦٣ هـ وصفه الذهبي بالعلامة المارق وقال : كتبه كبار مطولة ، وكان وافر الحشمة عظيم الحرمة ، في أولاده قضاة وكبراء . الأعلام ج ٩ ص ٨ ، وفيات الأعيان ج ٢ ص ١٦٦ ، بحار الأنوار ج ١ .

(٢) الحدائق الناظرة ج ٨ ص ١٧٨ ط . الآخوندي بالنجف .

السور الطول مكان التوراة ، وأعطيت المئين مكان الإنجيل ، والمثاني مكان الزبور ، وفضّلت بالمفصل ثمان وستين سورة ، وهو مهيمن على سائر الكتب فالتوراة لموسى ، والإنجيل لعيسى ، والزبور لداود عليه السلام (١) .

وفي «مجمع البيان» أنه قد شاع في الخبر عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : أعطيت لمكان التوراة السبع الطول ، ومكان الإنجيل المثاني ، ومكان الزبور المئين ، وفضّلت بالمفصل ، قال وفي رواية وائلة بن الأسقع (٢) : وأعطيت مكان الإنجيل المئين ، ومكان الزبور المثاني ، وأعطيت فاتحة وخواتيم البقرة من تحت العرش لم يعطها أحد قبلي ، وأعطاني ربي المفصل نافلة (٣) .



(١) الكافي ج ٢ ص ٤٣٩ ط الإسلامية بطهران .

(٢) وائلة بن الأسقع بن عبد العزي : صحابي ، من أهل الصفة . كان قبل إسلامه ينزل ناحية المدينة . ودخل المسجد بالمدينة والنبي صلى الله عليه وآله يصلي الصبح ، فصلى معه وكان من عادة النبي صلى الله عليه وآله إذا انصرف من صلاة الصبح تصفح وجوه أصحابه ، ينظر اليهم فلما دنا من وائلة أنكره ، فقال من أنت ؟ فأخبره ، فقال صلى الله عليه وآله ما جاء بك ؟ قال : أبايع فقال صلى الله عليه وآله : على ما أحببت وكرهت ؟ قال : نعم وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يتجهز إلى تبوك ، فشهدا معه . قيل خدم النبي (صلى الله عليه وآله) وآله ثلاث سنين ، ثم نزل البصرة وكانت له بها دار وشهد فتح دمشق وسكن قرية البلاط على ثلاثة فراسخ منها وحضر المغازي في البلاد الشامية ، وتحول إلى بيت المقدس ، فأقام ويقال : كان مسكنه بيت جبرين وكفّ بصره وعاش ١٠٥ سنين وقيل : ٩٨ سنة وهو آخر الصحابة موتاً في دمشق ، له ٧٦ حديثاً ووفاته بالقدس أوبدمشق سنة ٨٣ هـ . أسد الغابة ج ٥ ص ٧٧ ، الأعلام ج ٩ ص ١٢٠ .

(٣) مجمع البيان ج ١ مقدمة الكتاب الفن الرابع في ذكر أسامي القرآن ومعانيها .





مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

## الفصل الرابع

### في معنى الآية والكلمة والحروف

أما الآية فهي في الأصل بمعنى العلامة ، أو العلامة التي فيها العبرة ، أو التي فيها الحجّة ، أو العلامة الظاهرة ، وبمعنى العجب من قولهم فلان آية في العلم ، والعبرة ، والشخص ، ولعل الأظهر كونها حقيقة في الأول ، وإن أطلقت على الجميع باعتبار الموارد ، وعليه حمل قوله تعالى : ﴿ عيدا لأولنا وآخرنا وآية منك ﴾<sup>(١)</sup> أي علامة لإجابتك دعواتنا ، وآيات الكتاب علامات ودلالات على معانيها .

وعن أبي عبيدة<sup>(٢)</sup> أن معنى الآية أنها علامة لانقطاع الكلام الذي قبلها

(١) المائدة : ١١٤ .

(٢) معمر بن المثنى بالولاء البصري ، أبو عبيدة النحوي : من أئمة العلم بالأدب واللغة مولده في سنة ١١٠ هـ ووفاته في البصرة ٢٠٩ هـ استقدمه هارون الرشيد إلى بغداد سنة ١٨٨ هـ وقرأ عليه أشياء من كتبه . قال الجاحظ : لم يكن في الأرض أعلم بجميع العلوم منه . وكان أباضياً ، شعوبياً ، من حفاظ الحديث ، قال ابن قتيبة : كان يبغض العرب وصنف في مثالبهم كتباً ولّمّات لم يحضر جنازته أحد ، لشدة نقده معاصريه ، وكان مع سعة علمه ، ربّما أنشد البيت فلم يقم وزنه ويخطئ ، إذا قرأ القرآن نظراً له نحو ٢٠٠ مؤلف منها « مجاز القرآن » و « معاني القرآن » و « وعراب القرآن » و « طبقات الشعراء » وغيرها . وفيات الأعيان ج ٢ ص ١٠٥ - تأريخ بغداد ج ١٣ ص ٢٥٢ - الأعلام ج ٨ ص ١٩١ .

وانقطاعه عما بعدها ، ويقال : إن الآية هي القصّة والرسالة ، قال كعب بن زهير<sup>(١)</sup> :  
ألا أبلغا هذا المعرّض آية × أيقظان هذا القول أم قال ذا الحلم ، أي رسالة فمعنى  
الآيات القصص ، أي قصّة تتلو قصّة .

وعن ابن السكيت : خرج القوم بأيّتهم أي بجماعتهم لم يدعوا ورائهم  
شيئاً ، فمعنى الآية جماعة من الحروف دالّة على معنى مخصوص ، ووزنها فعله  
بسكون العين ، أو بفتحها ، أو فاعله ، قال في الصحاح : الآية : العلامة ؟ والأصل  
أوية بالتحريك ، قال سيبويه<sup>(٢)</sup> . موضع العين من الآية واو لأن ما كان موضع العين  
منه واواً ياء أكثر مما موضع العين واللام منه ياء ، مثل شويت أكثر من حييت ،  
ويكون النسبة إليها آوي .



(١) كعب بن زهير بن أبي سلمى المازني : شاعر عالي الطبقة ، من أهل نجد له ديوان شعر  
مطبوع كان ممّن اشتهر في الجاهلية ، ولما ظهر الإسلام هجا النبي ﷺ وأقام يشبّب بنساء  
المسلمين ، فهدر النبي ﷺ دمه فجاءه كعب مستأماً وقد أسلم ، وأنشده لا ميته المشهورة  
التي مطلعها : «بانت سعاد وقلبي اليوم مبتول» فعفى عنه النبي ﷺ وخلع عليه برده وهو من  
أعرق الناس في الشعر ، قوله في أمير المؤمنين ﷺ مشهور :

صهر النبي وخير الناس كلهم      فكل من رامه بالفخر مفخور  
صلى الصلوة مع الأمي أولهم      قبل العباد ورب الناس مفخور

خزانة الأدب ج ٤ ص ١١ - الأعلام ج ٦ ص ٨١ - سفينة البحار ج ٢ ص ٤٨٣ .

(٢) سيبويه عمرو بن عثمان بن قنبر أبو بشير : إمام النحاة وأول من بسط علم النحو - ولد في  
إحدى قرى شيراز ، وقدم البصرة فلزم الخليل بن أحمد ففقه ، وصنّف كتابه المسمى «كتاب  
سيبويه» في النحو لم يصنع قبله ولا بعده مثله ، ورحل الى بغداد ، فناظر الكسائي وأجازه  
الرشيدي بعشرة آلاف درهم وعاد الى الأهواز فتوفي بها ، قيل : وفاته وقبره بشيراز . ولد سنة  
١٤٨ هـ وتوفي سنة ١٨٠ هـ وسيبويه بالفارسية رائحة التفاح .

- وفيات الأعيان ج ١ ص ٢٨٥ - تاريخ بغداد ج ١٢ ص ١٩٥ - الأعلام ج ٥ ص ٢٥٢ .

ثم حكى عن الفراء<sup>(١)</sup> أنها من الفعل فأعلت وإنما ذهب من اللام ، ولو جاءت تامة لجاءت أيبة ، ولكنها خففت ثم ذكر أن جمعها أي ، وآياي ، وآيات .  
وحكى عن إنشاد أبي زيد<sup>(٢)</sup> رابعاً ، قال : لم يبق هذا الدهر من آياته غير أثنائه وارمدائه .

وقال القاضي<sup>(٣)</sup> ، اشتقاقها من أي لأنها تبيّن أياً من أيّ ، أو من أوى إليه وأصلها أيّه أو أويّه كتمرّة فأبدلت عينها ألفاً على غير قياس ، أو أوية ، أو أيّة

(١) الفراء يحيى بن زياد بن عبد الله الديلمي: إمام الكوفيين وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب، ومن كلام ثعلب: لولا الفراء ما كانت اللغة، ولد بالكوفة سنة ١٤٤هـ وانتقل إلى بغداد وعهد إليه المأمون بتربيته إبنه فكان أكثر مقامه بها، فإذا جاء آخر السنة انصرف إلى الكوفة فأقام أربعين يوماً في أهله يوزع عليه ما جمعه ويبرّهم، وتوفي في طريق مكة سنة ٢٠٧، وكان مع تقدمه في اللغة والنحو فقيهاً متكلماً، عالماً بأخبار العرب وأيامها، عارفاً بالنجوم والطب، يميل إلى الاعتزال له مصنفات منها «المقصود والممدود» و«معاني القرآن» أملاً لها في مجالس عامة كان في جملة من يحضرها نحو ثمانين قاضياً، و«المذكر والمؤنث» و«الجمع والتشبيه في القرآن» ألفه بأمر المأمون، واشتهر بالفراء مع أنه لم يعمل في صناعة الفراء، فقيل: لأنه كان يفري الكلام، وعرف أبوه «زياد» بالأفطح لأن يده قطعت في معركة فخ سنة ١٦٩هـ وقد شهدا مع الحسين بن علي بن الحسن، في خلافة موسى الهادي.  
- وفيات الأعيان ج ٢ ص ٢٢٨ - الأعلام للزركلي ج ٩ ص ١٧٨ .

(٢) أبو زيد الأنصاري أحد أئمة الأدب واللغة، من أهل البصرة، ولد سنة ١١٩هـ وتوفي بالبصرة سنة ٢١٥هـ وهو من ثقة اللغويين قال ابن الأنباري كان سيبويه إذا قال سمعت الثقة عني أبا زيد، له مصنفات منها «كتاب النوادر» في اللغة «واللباء واللبين» و«المياه» و«خلق الإنسان» و«لغات القرآن» و«الوحوش» و«بيوتات العرب».

- وفيات الأعيان ج ١ ص ٢٠٧ - تاريخ بغداد ج ٩ ص ٧٧ - الأعلام ج ٣ ص ١٤٤ .  
(٣) القاضي هو البيضاوي عبد الله بن عمر بن محمد، قاضي مفسر ولد في بيضاء قرب شيراز وولي قضاء شيراز مدة، فأنصرف عن القضاء ورحل إلى تبريز وتوفي فيها سنة ٦٨٦هـ له آثار منها: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» يعرف بتفسير البيضاوي .

- البداية والنهاية ج ١٣ ص ٣٠٩ - الأعلام ج ٤ ص ٢٤٨ .

كرملة فأعلت ، أو آتية كقابلة فحذفت الهمزة تخفيفاً .

ثم أنها قد غلبت في دين الإسلام غلبة عرفية عامة ، أو خاصة متشرعة ، أو شرعية وإن كان الأظهر الأخير في جماعة حروف أقصرها إثنان ، مثل حسم ويسن ، وأطولها آية المداينة في أواخر البقرة<sup>(١)</sup> وهي مئة وثلاثة وثلاثون كلمة على ما قيل ، وهو مبني على عدم عدّ الحرف الواحد آية كما استقرت عليه كلمتهم .

قال شيخنا<sup>(٢)</sup> الطبرسي في المجمع لم يعدّ ق آية ، ولا نظرائه من ن و ص ،

(١) البقرة : ٢٨٢ - صدرها : ( يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين .. ) الخ .  
 (٢) أمين الدين أو أمين الإسلام أبو الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي الطوسي : مفسر ، فقيه ، جليل ، كامل ، نبيل ، محقق ، لغوي من أجلاء الإمامية ولقد أذعن لفضله كل من عاصره أو تأخر عنه : قال الأفتدي في رياض العلماء : رأيت نسخة من مجمع البيان بخط القطب الكيدري قد قرأها نفسه على نصير الدين الطوسي وعلى ظهرها أيضاً بخطه هكذا : تأليف الشيخ الإمام الفاضل السعيد الشهيد انتهى فقال في الروضات : الشيخ الشهيد السعيد والحبر الفقيه الفريد ، الفاضل العالم المفسر الفقيه المحدث الجليل الثقة ، الكامل النبيل ، قال الشيخ أسد الله التستري في المقاييس عند ذكر ألقاب العلماء ومنها أمين الإسلام الشيخ الأجل الأوحداً الكامل الأسعد قدوة المفسرين وعمدة الفضلاء المتبحرين أمين الدين أبي علي الخ .. يروي المترجم له عن جماعة منهم : أبو علي بن الشيخ الطوسي ، والشيخ أبو الوفاء عبد الجبار بن علي والشيخ الحسن بن الحسين بن باويه القمي ، والسيد أبو طالب الجرجاني وغيرهم مصنفات كثيرة رائعة منها «مجمع البيان» وهو من أحسن التفاسير وأجمعها فنون العلم فرع منه منتصف ذي القعدة سنة ٥٣٦هـ «وجوامع الجامع مختصر مجمع البيان والكشاف» و «تاج الموالي» و «أعلام الوري بأعلام الهدى» في فضائل الأئمة وغيرها . توفي سنة ٥٤٨هـ عن الأفتدي في رياض العلماء أنه قال : مما اشتهر بين الخاص والعام أن الطبرسي رحمه الله أصابته السكتة فظنوا به الوفاة فغسلوه وكفنوه ودفنوه وأنصرفوا فوافق ووجد نفسه مدفوناً فذر إن خالصه الله تعالى من هذه البلية أن يؤلف كتاباً في تفسير القرآن واتفق أن بعض النباشين كان قد قصد قبره في تلك الحال وأخذ في نبشه فلما نبشه وجعل ينزع عنه الأكفان قبض بيده عليه فخاف النباش خوفاً عظيماً ثم كلمه فازداد خوف النباش فقال له : لا تخف وأخبره بقصته فحمله النباش على ظهره وأوصله إلى

لأنه مفرد وكل مفرد فإنه لا يعدّ لبعده عن شبه الجملة ، فأما المركّب فما أشبه الجملة ووافق رؤوس الآي فإنه يعدّ مثل طه ، وحّم ، وآلم .

أقول : ومن هنا يظهر أنهم اعتبروا في معناها معنى الجمعية التي أحد معانيها من قولهم خرج القوم بأيّتهم أي بأجمعهم ، وإن كانت مع ذلك عبرة وعلامة واضحة ، وحجة بينة على صدق النبي ﷺ ولذا كان كل آية منه معجزة أبد الدهر ، وعلى الحقائق الكلية والعلوم الربانية ، والمعارف الإلهية التي هي دليل عليها حسبما سمعت فكأنه قد لوحظت في المنقول إليه جميع المعاني كما هو الأوفق بالجمعية المعتبرة في مسماها فإن الأظهر حصول النقل الشرعي فيها .

ولذا قال الجاحظ<sup>(١)</sup> : سمي الله كتابه إسماء مخالفاً لما سمي العرب كلامهم

بيته فأعطاء الألفان ووهب له ما لأجزيلاً وتاب النباش على يده ثم وفي بندره وألف كتاب مجمع البيان انتهى قال المحدث النوري في مستدركات الوسائل بعد نقل هذه الحكاية ومع هذا الإشتهار لم أجدها في مؤلف أحد قبله وربما نسبت إلى العالم الجليل المولى فتح الله الكاشاني صاحب تفسير منهج الصادقين وخلاصته وشرح هذه الحكاية مع بعدها في نفسها من حيث بقاء حياة المدفون بعد الإفاقة أنها لو صحّت لذكرها في مقدمة مجمع البيان لغرابتها ولاشتمالها على بيان السبب في تصنيفه مع أنه لم يتعرض لها والله أعلم ، توفي بسبزو وار ونقل إلى المشهد الرضوي ودفن في جوار الرضا عليه السلام . والطبرسي بالطاء المهملة والباء المفتوحتين والراء الساكنة بعد هاسين مهملة نسبة إلى طبرستان وهي بلاد مازندران ، قال في معجم البلدان الطبري بالتحريك هو الذي يشقق بالأحطاب وماشا كله بلغة الفرس واستان الموضع أو الناحية فطبرستان أي ناحية الطبر لأن أكثر أهل تلك الجبال مسلحون بالطبر . مقدمة مجمع البيان ، الأعلام ج ٥ ص ٣٥٢ ، روضات الجنان ص ٥١٢ .

(١) الجاحظ هو أبو عثمان عمرو بن بحر البصري اللغوي النحوي كان من غلمان النظام وكان من كبار أئمة الأدب ورئيس الفرقة الجاحظية من المعتزلة وماثلاً إلى النصب والعثمانية ولد في البصرة سنة ١٦٣ هـ وتوفي فيها سنة ٢٥٥ هـ فبلغ في آخر عمره وكان مشوه الخلقة وقيل في قبحة : لو يمسح الخنزير مسخاً ثانياً ما كان إلا دون قبح الجاحظ ، مات والكتاب على صدره ، قتلته مجلدات من الكتب وقعت عليه ، له تصانيف كثيرة منها «الحيوان» «مجلدات» «البيان والتبيين» و«المحاسن والأضداد» و

على الجمل والتفصيل ، سمي جملة قرآناً كما سما ديواناً ، وبعضه سورة كقصيدة وبعضها آية كالبيت ، و آخرها فاصلة كقافية .

ثم لا يخفى أن ما ذكرناه في تعريف الآية تعريف لفظي لم نقصد به إلا المعرفة الإجمالية التي يتميز بها النوع عن غيره في الجملة إذ لا يهمننا الاستقصاء في تعريفه بما يسلم طردا وعكسا من المناقشات ، وإن كان ملحوظاً فيما ذكرناه حيثية الجعل الشرعي الذي معها يسلم عن كثير من الاعتراض بخلاف ما ذكره القوم في المقام ، مثل ما قيل من أنها كل كلام يتصل الى انقطاعه ، أو أنها ما يحسن السكوت عليه ، أو أنها جماعة حروف ، الى غير ذلك مما لا يسلم منها لولا اعتبار الحيثية المتقدمة .

وأما الكلمة فعن الفراء وغيره أن فيها ثلث لغات : فتح الأول وكسر الثاني ، وهو الأشهر ، ويجوز سكون الثاني مع فتح الأول وكسره ، بل قد يقال بإطراد الثلاثة في كل ما كان على فعل يفتح الفاء وكسر العين نحو كبد وورق وتطلق على كل لفظ وضع لمعنى مفرد ، وتجمع على كلمات وكلم على الأظهر من الأقوال فيها ، كما صرح به في «الصحاح» وغيره .

وقد يقال : إنها مشتقة من الكلم بالفتح فالسكون بمعنى الجراحة نظراً الى أن السمع والقلب يتأثران بها كما أن البدن قد يتأثر بالجراحة ، بل قد يكون الأول

«العثمانية» التي نقض عليها أبو جعفر الأسكافي والشيخ المفيد ، والسيد أحمد بن طاووس ومن أشعار الجاحظ ما أنشده في أواخر عمره عند المبرد :

أترجو أن تكون وأنت شيخ      كما قد كنت في أيام الشباب  
لقد كذبتك نفسك ليس ثوب      دريس كالجديد من الشياب

الكنى والألقاب ، سفينة البحار ج ١ ص ١٤٦ ، الأعلام ج ٥ ص ٢٣٩ .

أقرب الى الدوام ، وأبعد عن الإلتيام والالتهام ، ولذ قيل : جراحات السنان لها التيام ولا يلتام ما جرح اللسان .

وفي «الصحاح» : الكلم الجراحة ، والجمع كلوم وكلام ، تقول كلمته كلما قال : وقرأ بعضهم<sup>(١)</sup> : دابة من الأرض تكلمهم<sup>(٢)</sup> ، أي تجرحهم ، وتسمهم ، لكنه اشتقاق بعيد كما تبه عليه نجم الأئمة<sup>(٣)</sup> وغيره ، وأبعد منه ما يتوهم من اشتقاقها من الكلام بالضم .

قال في القاموس : إنه الأرض الغليظة ، وربما يفسر بالقوت ، قيل ومنه قولهم : شغلنا الكلام عن الكلام .

وأما الحرف ، فهو في الأصل بمعنى الطرف ، والنهاية ، والحد ، والشفير ، ومنه حرف الجبل ، وهو أعلاه المحدد ، وحرف لشفيره ، وقوله تعالى : ﴿ومن الناس من يعبد الله على حرف﴾<sup>(٤)</sup> ، أي على وجه واحد ، وهو أن يعبد على السراء دون الضراء ، أو في العلانية دون السر ، أو باللسان دون الجنان ، فإن الدين حرفان ، أو على ضعف في العبادة ، كضعف القائم على حرف ، أي طرف جبل ، الى غير ذلك مما يؤول إلى ما مرّ ، نعم قد غلب عرفاً على هذه المسموعات التي

(١) المراد به ابن زرعة الذي قرأ تكلمهم بتخفيف اللام على ما صرح به الطبرسي مجمع البيان ج ٧ ص ٢٣٢ .

(٢) النمل : ٨٢ .

(٣) نجم الأئمة محمد بن الحسن الرضي الإسترابادي : محقق ، مدقق من نوادر الزمان من الإمامية له مصنفات رائعة فائقة منها : «شرح الكافية لابن الحاجب» في النحو و«شرح مقدمة ابن الحاجب المسماة بالشافية في علم الصرف» و«شرح القصائد السبعة لابن أبي الحديد» توفي نحو ٦٨٦ هـ . خزنة الأدب للبغدادي ج ١ ص ١٢ والأعلام ج ٧ ص ٣١٧ .

(٤) الحج : ١١ .



يقال لها حروف المعجم ، وربما يعرف بأنه كيفية للصوت بها يمتاز الصوت عن صوت آخر مثله في الحدة والثقل تمييزاً في المسموع ، والتقيد بالمثلية في الوصفين ، لإخراجهما إذ لا يمتاز بشيء من الحدة أي الزيرية والثقل أي البمية صوت يماثله فيهما وإن كانا كيفيتين للصوت ، وبالتمييز في المسموع لإخراج الغنة التي تظهر من تسريب الهواء بعضاً إلى الأنف وبعضاً إلى الفم مع انطباق الشفتين والبوححة التي هي للصوت الخارج من الحلق وغيرها من طول الصوت وقصره ، وكونه طيباً وغيره ، فإن شيئاً من ذلك لا يوجب التمييز في المسموع . ولذا قد تختلف هذه الأمور والمسموع واحد ، وقد تتحد والمسموع هو الحروف خاصة لا تلك الكيفيات ، وهو لا يخلو عن تأمل .

نعم قد يقسم الحروف إلى زمانية صرفة وهي ما يمكن تمديدها بلا توهم تكرار كالفاء والقاف والشين ، وكالحروف المصوتة المشهورة بحروف المد واللين المقابلة للصوامت التي هي ما سواها ، وإلى آنية صرفة كالباء والطاء ، والذال ، وغيرها من الصوامت التي لا يمكن تمديدها أصلاً ، فأنها لا توجد إلا في آخر زمان حبس النفس ، كما يشهد به التكلم بها - ساكنة بعد الهمزة المفتوحة ، ولذا قيل : إن تسميتها بالحروف أولى من تسمية غيرها ، لأنها أطراف الصوت ، وقد سمعت أن الحرف هو الطرف ، وإلى آنية تشبه الزمانية وهي أن تتوارد أفراد آنية مراراً فيظن أنها فرد واحد زمني كالراء والحاء ، والحاء ، حيث إن الغالب على النطق أن الراء التي في آخر الدار مثلاً رأأت متوالية كل واحد منها آني الوجود ، إلا أن الحس لا يشعر بامتياز أزمنتها ، فظنها حرفاً واحداً زمانياً .

ومن هنا يعترض على التعريف المتقدم بعدم شموله للحروف الآنية نظراً إلى أنها لا توجد إلا في الآن الذي هو بداية زمان الصوت أو نهايته ، فلا تكون

عارضه له حقيقة ، لأنّ العارض يجب أن يكون موجوداً مع المعروض ، وهي لا توجد مع الصوت الذي هو زماني .

وأجيب بأنّ عروضها للصوت على نحو عروض الآن للزمان ، والنقطة للخطّ يعني أن عروض الشيء للشيء قد يكون بحيث يجتمعان في الزمان ، وقد لا يكون ، وحينئذ يجوز أن يكون كلّ واحد من الحروف الآتية طرفاً للصوت عارضاً له عروض الآن للزمان ، فيندفع الإشكال .

أقول : وفي كلّ من الاعتراض والجواب نظر .

أمّا في الأول فللمنع من كون هذه الحروف آتية حقيقية ، والتسمية باعتبار الإضافة ، سلّمنا لكن عروض الكيفية إنّما هو لأجزاء الصوت أو عيبتها زماناً ، وأنا ، ومنه يظهر الحقّ في الجواب .

وأما في الثاني فلأنّ النقطة مجرد نهاية للخطّ ، وهذا كيفية للنهاية ، والفرق واضح جداً ، نعم تعريف الحرف بالهيئة العارضة إنّما هو المشهور عند الحكماء ، وأمّا أهل العربية ، بل العرف العام فالظاهر منهم إطلاقه على مجموع العارض والمعروض كما لا يخفى .

ثمّ إنّ حكي في «المصباح المنير» عن الفراء ، وابن السكيت أنّ حروف المعجم جميعها مؤنثة ، ولم يسمع التذكير في شيء من الكلام ، وأنّه يجوز تذكيرها في الشعر .

وعن ابن الأتباري<sup>(١)</sup> التأنيث في حروف المعجم عندي على معنى الكلمة

(١) ابن الأتباري محمد بن القاسم بن محمد بن بشر : من أعلم أهل زمانه بالأدب واللغة ، ومن أكثر الناس حفظاً للشعر والأخبار ، قيل : كان يحفظ ثلاثمئة ألف شاهد في القرآن ، ولد في

والتذكير على معنى الحرف .

وعن البارع<sup>(١)</sup> أنّ الحروف مؤنثة إلا أن تجعلها إسماءً فعلى هذا يجوز أن يقال هذا جيم ، وما أشبهه .



الأنبار (على الفرات) سنة ٢٧١ هـ وتوفي ببغداد سنة ٣٢٨ وكان يتردد الى أولاد الخليفة الراضي بالله ، يعلمهم ، له مصنفات منها «الزاهر» في اللغة و «شرح معلقة عنتر» و «الأمثال» و «الأضداد» و «غريب الحديث» وهو أجل كتبه : قيل أنه ٤٥٠٠٠ ورقة .  
- وفيات الأعيان ج ١ ص ٥٠٣ وتذكرة الحفاظ ج ٣ ص ٥٧ - والأعلام ج ٧ ص ٢٢٦ .  
(١) البارع البغدادي الحسين بن محمد بن عبد الوهاب من بني الحارث بن كعب من علماء النحو واللغة وهو من بيت وزارة ولي بعض جدوده وزارة المعتضد والمكتفي العبّاسيين ، له ديوان شعر وكتب في الأدب ومن شعره :

أفنيّت ماء الوجه من طول ما      أسأل من لا ماء في وجهه  
أنهي إليه شرح حالي الذي      يا ليتني متّ ولم أنهه

ولد البارع في بغداد ٤٤٣ وعمي في آخر عمره وتوفي سنة ٥٣٤ . وفيات الأعيان ج ١

ص ١٥٨ ، أنباء الرواة ج ١ ص ٣٢٨ ، الأعلام ج ٢ ص ٢٨٠ .

## الفصل الخامس

### في عدد الآيات والكلمات والحروف

اختلفوا في تعيين عدد آيات القرآن الكريم على أقوال بعد اتفاهم في الجملة على أنها لا تقصر عن ستة آلاف ومئتي آية وشيء زائد ، فاختلافهم في تعيين شيء زائداً ، والأقوال المختلفة لا ترجع إلى إثبات بعض الآيات ورفعها رأساً ، بل إلى عدد بعض الآية آية .

فمن المكّين أن القدر الزائد ست عشرة آية ، وقيل تسع عشر آية ، وقيل اثنتي عشرة آية وعن المدنيّين إحدى عشر آية ، والأكثر على أنها عندهم سبع عشر آية ولعل نسبة الأول إليهم وهم ، وعن البصريين أربع آيات ، وقيل ثلاث آيات ، وقيل خمس آيات ، وربما يقال : إنّ بناء مصاحفهم على الأوّل ، وعن الشاميين سبع وعشرون ، وقيل تسع وعشرون ، والمحكي عن إبراهيم<sup>(١)</sup> التميمي نقصان واحدة عن المئتين ، وعن الكوفيين خمس وثلاثون ، وفي «برهان القارى» حكاية عن بعض البارعين في هذا الشأن أنها في عددهم ستّ وثلاثون ، وربما ينسب إليهم غير ذلك ، بل فيه أنّ الزيادة عند المدني الأوّل سبع عشر آية ،

(١) إبراهيم بن يزيد التميمي أو التميمي عدّه ابن قتيبة من الشيعة وذكره الشيخ في رجال السجّاد عليه السلام على عهد الحجاج سنة ٩٥ هـ ولم يحضر جنازته أحد خوفاً منه إلا سبعة أنفس .

وعند المدني الأخير، وهو إسماعيل<sup>(١)</sup> بن جعفر المدني أربع عشر آية الى غير ذلك من الأقوال التي لا طائل تحت التعرض لها لعدم الدليل على شيء منها .

ثم روى شيخنا الطبرسي في «المجمع» في تفسير سورة الإنسان عن النبي ﷺ أن جميع سور القرآن مئة وأربع عشر سورة، وجميع آيات القرآن ستة آلاف آية ومأتي آية وست وثلاثون آية، وجميع حروف القرآن ثلاثمئة ألف واحد وعشرون ألف حرف ومئتا وخمسون حرفاً<sup>(٢)</sup>.

أقول : ومن هنا يظهر صحة عدد الكوفيين سيما مع ملاحظة ما ذكره في أول «المجمع» من أن عدد الكوفيين أصح الأعداد وأعلاها إسناداً لأنه مأخوذ عن مولانا أمير المؤمنين ؑ، قال : وتعضده الروايات الواردة عن النبي ﷺ أنه قال : فاتحة الكتاب سبع آيات إحداهن بسم الله الرحمن الرحيم، قال : وعدد أهل المدينة منسوب الى أبي جعفر<sup>(٣)</sup> يزيد بن القعقاع القاريء، وشيبة بن نصاح<sup>(٤)</sup>، وهما المدني الأول، والى إسماعيل بن جعفر وهو المدني الأخير،

(١) إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري أبو إبراهيم قاريء أهل المدينة في عصره من موالى بني زريق من الأنصار رحل الى بغداد، وتولى تأديب علي بن المهدي، ولد سنة ١٣٠ هـ وتوفي سنة ١٨٠ هـ . تاريخ بغداد ج ٦ ص ٢١٨، الأعلام ج ١ ص ٢٠٨ .

(٢) مجمع البيان ج ٥ ص ٤٠٦ .

(٣) أبو جعفر القاريء يزيد بن القعقاع المخزومي المدني أحد القراء العشرة من التابعين كان إمام أهل المدينة في القراءة، وعرف بالقاريء، وكان من المفتين المجتهدين، توفي بالمدينة سنة ١٣٢ هـ فيات الأعيان ج ٢ ص ٢٧٨، الأعلام ج ٩ ص ٢٤١ .

(٤) شيبة بن نصاح بن سرجس بن يعقوب المخزومي المدني، قاضي المدينة وإمام أهلها في القراءات، وكان من ثقات رجال الحديث . توفي سنة ١٣٠ هـ .

تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٣٧٧، الأعلام ج ٣ ص ٢٦٤ .

وقيل : المدني الأول هو الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام ، وعبد الله بن عمر <sup>(١)</sup> والمدني الأخير هو أبو جعفر ، وشيبة بن إسماعيل ، والأول أشهر ، وعدد أهل البصرة منسوب إلى عاصم بن أبي الصباح الجحدري <sup>(٢)</sup> وأيوب بن المتوكل <sup>(٣)</sup> لا يختلفان إلا في آية واحدة في ص قوله : ﴿فالحقّ والحقّ أقول﴾ <sup>(٤)</sup> ، عدّها الجحدري ، وتركها أيوب ، وعدد أهل مكة منسوب إلى مجاهد <sup>(٥)</sup> بن جبير ، وإلى إسماعيل المكي <sup>(٦)</sup> ، وقيل لا ينسب إلى أحد ، بل وجد في مصاحفهم على رأس كلّ آية ثلاث فقط ، وعدد أهل الشام منسوب إلى عبد الله بن عامر <sup>(٧)</sup> ، ثمّ قال : والفائدة في معرفة أي القرآن أنّ القاريء إذا عدّها بأصابعه كان أكثر ثواباً ، لأنه

(١) عبد الله بن عمر بن الخطاب : صحابي نشأ في الإسلام ، وهاجر إلى المدينة مع أبيه ، وشهد فتح مكة ، ولد في مكة سنة ١٠ قبل الهجرة وكفّ بصره في آخر حياته وتوفي سنة ٧٣ هـ بمكة ، وهو آخر من توفي بمكة من الصحابة ، له في كتب الحديث ٢٦٣ حديثاً .

تهذيب الأسماء ج ١ ص ٢٧٨ - وفيات الأعيان ج ١ ص ٢٤٦ - الأعلام ج ٤ ص ٢٤٦ -  
(٢) عاصم بن أبي الصباح الجحدري المقرئ البصري المتوفى (١٢٨) . غاية النهاية ج ١ / ٣٤٩ .  
(٣) أيوب بن المتوكل الأنصاري المقرئ البصري المتوفى (٢٠٠) هـ . غاية النهاية ج ١ / ١٧٢ .  
(٤) ص : ٨٤ .

(٥) مجاهد بن جبير ، أو جبر أبو الحجّاج المقرئ المفسر المكي المتوفى (١٠٣) .  
غاية النهاية ج ٢ ص ٤١ ، حلية الأولياء ج ٣ ص ٢٧٩ ، الأعلام ج ٦ ص ١٦١ - .  
(٦) إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين قاريء مكة من أصحاب ابن كثير قرأ عليه الشافعي ، مات سنة ١٩٠ هـ وهو المعروف بالقسط .

(٧) عبد الله بن عامر اليحصبي الشامي أحد السبعة ولّي قضاء دمشق في خلافة الوليد بن عبد الملك ، ولد في البلقاء في قرية «رحاب» سنة ٨ من الهجرة وانتقل إلى دمشق بعد فتحها ، يقال : أنه أخذ القراءة عن معاوية وهو غلط فإن معاوية أظهر الإسلام عام الفتح وكان من الطلقاء ثم كان من الأمراء وأصحاب السياسة وتعليم القرآن بعيد من مثله وإنما نسبوه إليه تشريفاً له ، وإنما أخذ عن الوائلة بن الأسقع وفضالة بن عبيد - توفي بدمشق عام ١١٨ هـ .

تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٢٧٤ ، الأعلام ج ٤ ص ٢٢٨ ، فهرس مشاهير القراء .

قد شغل بالقرآن يده مع قلبه ولسانه، وبالحرّي أن تشهد له يوم القيامة فإنّها مسؤولة، ولأن ذلك أقرب الى التحفظ فإنّ القارىء لا يأمن السهو، وقد روى عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: تعاهدوا القرآن فإنه وحشي، وقال ﷺ لبعض النساء اعقدن بالأنامل فإنهن مسؤولات، ومستنطقات، وقال حمزة بن حبيب<sup>(١)</sup> وهو أحد القراء السبعة إنّ العدد مسامير القرآن<sup>(٢)</sup>.

أقول: أمّا الفائدة في معرفة الآيات فلعله يكفي فيها ما سمعت، بل قد تظهر أيضاً في مثل النذر، والإستيجار للتعليم، أو للقراءة، وقراءة الجنب، وأختيه لسبع آيات المحكم بکراهة ما زاد عليها، واشتدادها فيما زاد على السبعين، هذا مضافاً الى الفضل المترتب على أعداد الآيات، فضلاً عما يترتب على الحروف والكلمات، كما ورد في النبوي: أن من قرأ مئة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ مئتي آية كتب من القانتين، ومن قرأ ثلاثمئة آية لم يحاجّه القرآن<sup>(٣)</sup>. وأنه ينبغي أن يقرأ في الوتيرة بعد العشاء مئة آية<sup>(٤)</sup>، وأن من قرأ مئة آية يصلي بها في ليلة كتب الله له بها قنوت ليلة، ومن قرأ مئتي آية في غير صلاة الليل كتب الله له في اللوح قنطاراً من الحسنات، والقنطار ألف ومئتا أوقية، والأوقية أعظم من

(١) حمزة بن حبيب الزيات كان عالماً بالقرآن والقراءات، قال الثوري: ما قرأ حمزة حرفاً من كتاب الله إلا بأثر، ولد سنة ٨٠ وتوفي سنة ١٥٦ ويأتي ترجمته مفصلاً.

- تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٢٧، الأعلام ج ٢ ص ٣٠٨.

(٢) مجمع البيان مقدمة الكتاب - الفن الأول في تعداد آي القرآن.

(٣) معاني الأخبار للصدوق ص ١٠٤ قال بعد نقل الحديث: يعني من حفظ قدر ذلك من القرآن، يقال قد قرأ الغلام القرآن إذا حفظه.

(٤) مصباح المتهجد ص ٨١: يستحب أن يقرأ فيهما (الركعتين للوتيرة) مئة آية من القرآن وروي في فلاح السائل ص ٢٥٩ عن الصادق عليه السلام قال: كان أبي يصلي بعد عشاء الآخر ركعتين وهو جالس يقرأ فيهما مئة آية.

جبل أحد<sup>(١)</sup>، وأن درجات الجنة على قدر آيات القرآن يقال له: إقرأ وأرق، بل قد يعدّ الوقف على خصوص الآيات من الترتيل المندوب إليه، ولذا ورد<sup>(٢)</sup> أن النبي ﷺ كان يقطع قراءته آية آية<sup>(٣)</sup>.

وأما سبب الاختلاف فيها مبني على اختلاف أنظارهم كغيره من الاختلافات الكثيرة الواقعة في المواد والهيئات المستندة إليها، أو الى اختلاف المصاحف، نعم ذكر في «برهان القاري» تبعاً لهم أن الموجب هو النقل والتوقيف، قال ويؤيده ما رواه عاصم عن ذرّ عن عبد الله بن مسعود أنه قال: اختلفنا في سورة من القرآن، فقال بعضنا ثلاثين، وقال بعضنا اثنتين وثلاثين، فأتينا رسول الله ﷺ وأخبرناه فتغيّر لونه، فأسرّ الى علي بن أبي طالب ﷺ بشيء، فالتفت إلينا عليّ ﷺ فقال: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرأوا القرآن كما علمتموه<sup>(٤)</sup>، قال وفي هذا دليل على أن العدد راجع الى التعليم، وفيه أيضاً دليل على تصويب العددين.

أقول بل لعلّ الأظهر فيه على فرض صحّة الخبر أن العدد الحقّ هو ما أسره النبي ﷺ الى مولانا أمير المؤمنين ﷺ إرشاداً لهم الى سؤاله والأخذ منه، حيث إنّه ﷺ باب مدينة حكمته ﷺ وحيث إنّه ﷺ علم أن الناس لا يأتون البيوت من

(١) معاني الأخبار ص ١٤٧ عن أبي عبد الله ﷺ.

(٢) أمالي الصدوق ص ٢١٦ عن الصادق ﷺ.

(٣) مجمع البيان ج ١٠ ص ٣٧٨ عن أمّ سلمة.

(٤) روى أحمد بن حنبل وابن بطّة وأبو يعلى في مصنفاتهم عن الأعمش عن أبي بكر ابن أبي عيّاش في خبر طويل: أنه قرأ رجلان ثلاثين آية من الأحقاف، فاختلفا في قرائتهما فقال ابن مسعود: هذا الخلاف ما قرأه فذهبت بهما الى النبي ﷺ فغضب وعلىّ عنده فقال عليّ ﷺ: رسول الله يأمركم أن تقرأوا ما علمتم. بحار الأنوار ج ٩٢ ص ٥٣ ط ط. الأخوندي بطهران.



الأبواب أمرهم بالقراءة كما علموا ، وفي معناه ما روي عن مولانا الصادق عليه السلام \*  
 اقرأوا كما علمتم حتى يجيء من يعلمكم <sup>(١)</sup> .

وأما الكلمات القرآنية فقد يقال : إن مجموعها عند الجميع سبع وسبعون ألف كلمة وأربعمئة وشيء زائد اختلفوا في تعيينه ، فعند البصريين أربع وستون ، وعند الكوفيين والشاميين ثلاثون ، وعن أهل الحرمين تسع وثمانون ، وربما يحكى عن الكوفيّين خمسون ، وعن حميد بن الأعرج عشرون ، وعن إبراهيم التيمي تسع وتسعون ، وعن عطاء تسع وثلاثون ، وعن عبد العزيز ست وثلاثون ، وعن البصريين سبع وثلاثون الى غير ذلك من الأقوال الكثيرة التي لا طائل تحت التعرّض لها فضلاً عن الترجيح بينها ، نعم في «برهان القاري» :  
 عدّنا الكلمات فكانت اثنتين وسبعين ألفاً ، ولعلّه سهو منه ، وكان منشأ الاختلاف في الأعداد هو الاختلاف في تعيين الكلمات ، نعم في «جواهر التفسير» : أن أقصرها حرفان ، كَمِنْ و (عَنْ) و (مَا) و (لَا) ، وإن جاء كثير من حروف المعاني على حرف واحد كواو العطف وهمزة الإستفهام ، والباء الجارة لكنها لما لم يتنطق بها مفردة لم يعتبروها رأساً ، وأطولهما عشرة أحرف مثل :  
 ﴿لِيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾ <sup>(٢)</sup> . وأما قوله : ﴿فَأَسْقِينَا كَمَوْه﴾ <sup>(٣)</sup> فهو وإن كان في اللفظ أحد

(١) في الكافي بإسناده عن سالم بن سلمة قال : قرأ رجل على أبي عبد الله عليه السلام وأنا أستمع حروفاً من القرآن ليس على ما يقرؤها الناس فقال أبو عبد الله عليه السلام كفّ عن هذه القراءة اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم فإذا قام القائم قرأ كتاب الله عز وجل على حذّه الخ . الكافي كتاب فضل القرآن باب النوادر حديث ٢٣ . وفيه أيضاً عن سفيان بن السمط قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن تنزيل القرآن قال عليه السلام :

إقرأوا كما علمتم . المصدر السابق ج ٢ ص ٦٣١ .

(٢) النور : ٥٥ .

(٣) الحجر : ٢٢ .

عشر حرفاً لكنّه في الرسم عشرة .

أقول : وفيه تأمل إذ الملفوظ أولى بالإعتبار ، بل الأظهر موافقة المكتوب له . وأمّا أعداد حروف القرآن فهي ثلاثمائة واحد وعشرون ألفاً وشيء ، زائداً اختلفوا في تعيينه ، فعن أهل الحرمين مئتان وخمسون ، وعن البصريين مئتان ، وعن الكوفيين مئة وثمانون ، وعن الشامي مثله بزيادة ثمانية ، وربما يحكى عن مجاهد مئة وعشرون وعن غيره أقوال آخر ربما تزيد على ما سمعت بكثير لكنّه لا داعي للتعرض لها سيّما بعد ما سمعت في النبوي المحكي عن «مجمع البيان» أنّ جميع حروف القرآن ثلاثمئة ألف واحد وعشرون ألف وعشرون حرف ومأتان وخمسون حرفاً ، وهو الموافق للمحكي عن أهل الحرمين .

ثمّ أنّه قد روى عن مولانا الصادق عليه السلام أنّ من تعلّم من القرآن حرفاً كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات ، ثمّ قال عليه السلام لا أقول : بكلّ آية ، ولكن بكلّ حرف (باء) أو (تاء) أو شبيههما ، قال : ومن قرأ حرفاً وهو جالس في صلاة كتب الله له به خمسين حسنة ، ومحى عنه خمسين سيئة ، ورفع له خمسين درجة ، ومن قرأ حرفاً وهو قائم في صلاته كتب الله له مئة حسنة ، ومحى عنه مئة سيئة ، ورفع له مئة درجة الخبر .<sup>(١)</sup>

وعلى هذا فيكتب لمن تكلم كلّ القرآن مضروب العدد المذكور على عشرة وهو ثلاثة آلاف ومأتان واثنتي عشر ألفاً وخمسمائة حسنة (٣٢١٢٥٠٠) ويمحى عنه بهذا العدد من السيئة وترفع له بهذا العدد درجة ، ولمن قرأه وهو جالس في صلاة مضروبه في خمسين ، وهو ستّة عشر ألف وإثنان وستون

(١) وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٤١ ح ٧٦٩٦ .

ألفاً وخمسة (١٦٠٦٢٥٠٠) بالنسبة الى كل من الثلاثة ، ولمن قرأه قائماً فيها مضروبه في مئة ، وهو إثنان وثلاثون ألف ألف ومئة وخمسة وعشرون ألفاً (٣٢١٢٥٠٠٠) ، والله يرزق من يشاء بغير حساب ، ثم إن أكثر الحروف دوراناً في الكتاب العزيز ، بل في مطلق الكلام هو الألف حتى لا يكاد يخلو منها شيء من الكلام القصير ، فضلاً عن الخطب والكتب الطويلة ، وإن أنشد مولانا أمير المؤمنين عليه السلام خطبة طويلة خالية منها على وجه الإرتجال وليس بيدع من غرائبه البديعة روي له الفداء ، أولها : حمدت من عظمت منته ، وسبقت غضبه رحمة ، وتمت كلمته ونفذت مشيئته ، الخطبة بطولها <sup>(١)</sup> كما أنه عليه السلام أنشد خطبة طويلة <sup>(٢)</sup> خالية من النقط مع كثرة دورانها في الكلام ، أولها : الحمد لله الملك المحمود ، المالك الودود ، وقال كل مطرود ، الخطبة بطولها وربما يروي عنه عليه السلام خطبة أخرى في ذلك كما رواه ابن شهر آشوب في «المناقب» قال : روى الكلبي عن أبي صالح ، وأبو جعفر بن بابويه بإسناده عن الرضا عن آبائه عليهم السلام :  
 أنه اجتمعت الصحابة فتذاكروا أن الألف أكثر دخولاً في الكلام فارتجل الخطبة المونقة .

أولها : حمدت من عظمت الخ ثم ارتجل خطبة أخرى من غير النقط التي أولها : الحمد لله أهل الحمد ومأويه ، وأكد الحمد وأحلاه ، وأسرع الحمد وأسراه وأظهر الحمد وأسماءه ، وأكرم الحمد وأولاه الى آخرها <sup>(٣)</sup> ، قال : وقد أوردتهما في

(١) الوافي للفيض القاساني ج ٢ ص ٢٦٥ ط . الإسلامية بطهران .

(٢) هذه الخطبة مروية بطرق عديدة ورواها العلامة المجلسي في المجلد السابع عشر من البحار من مصباح الكفعمي باختلاف شديد وقال في المجلد التاسع منه : وروي الكلبي عن أبي صالح الخ .

(٣) مناقب آل طالب ج ٢ ص ٤٨ ط . المطبعة العلمية بقم .

«المخزون المكنون».

وبالجملة فجميع الألفات المذكورة في القرآن على قول عبد العزيز المزني الذي قيل أنه أشهر الأقوال ثمانية وأربعون ألفاً وثمانمائة (٤٨٨٠٠)، وهو أكثر الحروف دوراناً في الكتاب العزيز كما أقلها الظاء المشالة، وعدة ما ورد منها فيه إثنان وثمانمائة (٨٠٢)، وغيرهما متوسطات في ذلك مضبوطة الأعداد عند المعتمين بهذا الشأن<sup>(١)</sup>.

تم الجزء الثاني ويليه الجزء الثالث

أوله : علم القرآن مخزون عند أهل البيت عليهم السلام



مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی

(١) قال النراقي في الخزان في بيان حروف القرآن: الألف (٤٨٨٠٠) الباء (١١٢٠٠) الناء (١٠١٩٩) الشاء (٩٢٧٦) الجيم (٣٢٧٣) الحاء (٣٩٣٩) الخاء (٢٤١٨) الدال (٥٣٤٢) الذال (٤٣٩٩) الراء (١١٧٩٣) الزاء (١٥٩٠) السين (٥٨٩١) الشين (٢٢٥٣) الصاد (٢٠٨١) الضاد (٢٦٧٤) الطاء (٢٢٧٤) الظاء (٨٤٢) العين (٩٠٢٠) الغين (٢٢٠٨) الفاء (٨٤٧٠) القاف (٦٨١٣) الكاف (١٠٣٥٤) اللام (٣٣٥٢٢) الميم (٢٦٠٣٥) النون (٢٦٥٦٥) الواو (٢٥٥٣٦) الهاء (٩٠٧٠) الياء (٢٥٩١٩). الخزان لأحمد النراقي ص ٢٧٥.



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

# الباب الثامن

في أن علم القرآن مخزون

عند أهل البيت



مركز تحقيق كالمبيوتر علوم إسلامي



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

إعلم أنّ علم القرآن مخزون عند أهل البيت عليهم السلام وهو ممّا قضت به ضرورة المذهب ، بل الدين لولا متابعة الأهواء الباطلة ، بل يظهر ذلك من التأمل في كثير من الآيات كقوله تعالى :

﴿فَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ﴾<sup>(٥)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ﴾<sup>(٦)</sup>.

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة المفسّرة في أخبار الفريقين بهم عليهم السلام ، بل

(١) العنكبوت : ٤٧ .

(٢) آل عمران : ٧ .

(٣) الرعد : ٤٣ .

(٤) العنكبوت : ٤٩ .

(٥) الجاثية : ٢٩ .

(٦) الأعراف : ١٧٠ .



قد ورد في أخبار متواترة معنيّ ، وإن لم تكن ألفاظها متواترة ، أنها نزلت فيهم ، وأنهم المخصوصون بها ، مع دلالة تلك الأخبار على تمام المقصود أيضاً .

ففي «تأويل الآيات» و «المناقب» و «تفسير العياشي» عن الباقر عليه السلام في قوله تعالى : ﴿فَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ <sup>(١)</sup> قال عليه السلام : هم آل محمد صلوات الله عليهم .<sup>(٢)</sup>

وفي «البصائر» عن أبي عبدالله عليه السلام : نحن الراسخون في العلم ، ونحن نعلم تأويله .<sup>(٣)</sup>

وفيه ، عن أحدهما في هذه الآية قال : إن الراسخين في العلم هم آل محمد عليهم السلام ، فرسول الله أفضل الراسخين في العلم قد علمه الله جميع ما أنزل عليه من التنزيل والتأويل ، وما كان الله ليُنزّل عليه شيئاً لم يعلمه تأويله ، وأوصياؤه من بعده يعلمونه كلّهم .<sup>(٤)</sup>

وفيه ، عن يعقوب بن جعفر ، قال : كنت مع أبي الحسن عليه السلام بمكة ، فقال له رجل : إنك لتفسّر من كتاب الله ما لم نسمع به ، فقال أبو الحسن عليه السلام : علينا نزل قبل الناس ، ولنا فُسِّر قبل أن يُفسّر في الناس ، فنحن نعرف حلاله وحرامه ، وناسخه ومنسوخه ، وسفريّه وحضريّه ، وفي أيّ ليلة نزلت كم من آية ، وفيمن نزلت وفيما نزلت ، فنحن حكماء الله في أرضه ، وشهداؤه على خلقه ، وهو قول

(١) العنكبوت : ٤٧ .

(٢) تأويل الآيات الظاهرة ص ٤٢٣ ، المناقب لابن شهر آشوب ج ٣ ص ٤٨٥ .

(٣) بصائر الدرجات ص ٥٦ ، بحار الأنوار ج ٢٣ ص ١٩٩ ح ٣١ .

(٤) بصائر الدرجات ص ٥٦ ، بحار الأنوار ج ٢٣ ص ١٩٩ ح ٣٣ .

الله تبارك وتعالى : ﴿سَنَكْتُبُ شَهَادَتَهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾<sup>(١)</sup> فالشهادة لنا والمسألة للمشهود عليه... الخ<sup>(٢)</sup>.

وفي «المناقب» عن تفسير الثعلبي ، قال علي عليه السلام في قوله تعالى : ﴿فاسئلوا أهلَ الذكرِ﴾<sup>(٣)</sup> : نحن أهل الذكر.<sup>(٤)</sup>

وعن «إبانة» أبي العباس الفلكي عنه عليه السلام : «ألا إنَّ الذكر رسول الله صلى الله عليه وآله ، ونحن أهله ، ونحن الراسخون في العلم ، ونحن منار الهدى ، وأعلام النقي ، ولنا ضربت الأمثال»<sup>(٥)</sup>.

وفي «الكافي» و «تفسير العياشي» ، و «تأويل الآيات» ، عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى : ﴿بل هو آيات في صدور الذين أوتوا العلم﴾<sup>(٦)</sup> ، قال عليه السلام : «هم الأئمة من آل محمد صلى الله عليه وآله»<sup>(٧)</sup>.

وفي «البصائر» وغيره أخبار كثيرة جداً في معناه ، وفي كثير منها : «إيانا عنى ، وعليّ أولنا وخيرنا»<sup>(٨)</sup> ، وفي بعضها : «هم الأئمة خاصة»<sup>(٩)</sup> ونحن

(١) الزخرف : ١٩ .

(٢) بصائر الدرجات ص ٥٤ ، بحار الأنوار ج ٢٣ ص ١٩٦ ح ٢٦ .

(٣) النحل : ٤٣ .

(٤) المناقب لابن شهر آشوب ج ٣ ص ٩٨ .

(٥) بحار الأنوار ج ٢٣ ص ١٨٤ نقلاً عن المناقب ج ٣ / ٩٨ والإبانة .

(٦) العنكبوت : ٤٩ .

(٧) الكافي ج ١ ص ١٦٧ باب أن الأئمة قد أوتوا العلم ، إلا أنه ليس فيه «من آل محمد صلى الله عليه وآله» ، بحار الأنوار ج ٢٣ ص ١٨٩ ح ٥ عن كنز الفوائد .

(٨) الكافي ج ١ ص ١٦٧ بإسناده عن بريدة بن معاوية قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : ﴿قل كفى بالله شهيداً بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب﴾ قال عليه السلام : إيانا عنى وعليّ أولنا وأفضلنا وخيرنا بعد النبي صلى الله عليه وآله .

(٩) الكافي ج ١ ص ١٦٧ ، بصائر الدرجات ص ٥٦ .

المخصوصون بها .

وفي «المناقب» عن أبي القاسم الكوفي ، قال : روى في قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾<sup>(١)</sup> : «إِنَّ الرّاسخين في العلم مَنْ قرنهم الرسول ﷺ بالكتاب ، وأخبر أنّهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض» .

قال : وفي اللغة الراسخ هو اللازم الذي لا يزول عن حاله ، ولن يكون كذلك إلا مَنْ طعنه الله تعالى على العلم في ابتداء نشوءه كعيسى ﷺ في وقت ولادته ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ ﴾<sup>(٢)</sup> فأما مَنْ يبقى السنين الكثيرة لا يعلم ثمّ يطلب العلم ، فيناله على قدر ما يجوز أن يناله منه فليس ذلك من الرّاسخين ، يقال : رسخت عروق الشجر في الأرض ، ولا يرسخ إلا صغيراً .

وقال أمير المؤمنين ﷺ : أين الذين زعموا أنّهم الراسخون في العلم دوننا كذباً ، وبغياً علينا ، وحسداً لنا<sup>(٣)</sup> أن رفعا الله سبحانه ووضعهم ، وأعطانا وحرّمهم ، وأدخلنا وأخرجهم ، بنا يستعطي العلم<sup>(٤)</sup> ويستجلى العمى ، لا بهم<sup>(٥)</sup> .

وفي «تأويل الآيات» عن الصادق ﷺ في قوله تعالى : ﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ ﴾<sup>(٦)</sup> قال : «إِنَّ الْكِتَابَ لَا يَنْطِقُ ، وَلَكِنْ مُحَمَّدٌ ﷺ وَأَهْلُ بَيْتِهِ هُمْ

(١) آل عمران : ٧ .

(٢) مريم : ٣٠ .

(٣) في المصدر : وبغياً لنا ، وحسداً علينا .

(٤) في البحار : بنا يستعطي الهدى .

(٥) المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٢٨٥ ط قم ، وبحار الأنوار ج ٢٣ ص ٢٠٤ ح ٥٣ باب أنّهم ﷺ

أهل علم القرآن .

(٦) الجاثية : ٢٩ .

الناطقون بالكتاب»<sup>(١)</sup>.

وفي «تفسير القمي» عن بريد<sup>(٢)</sup>، عن الباقر عليه السلام، قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وآله أفضل الراسخين في العلم فقد علم جميع ما أنزل الله عليه من التنزيل والتأويل، وما كان الله لينزل عليه شيئاً لم يُعلِّمه تأويله، وأوصياؤه من بعده يعلمونه كله، قال: جعلت فداك إن أبا الخطاب كان يقول فيكم قولاً عظيماً، قال: وما كان يقول؟ قلت: قال: إنكم تعلمون علم الحلال والحرام والقرآن، فقال عليه السلام: علم الحلال والحرام والقرآن يسير في جنب العلم الذي يحدث بالليل والنهار»<sup>(٣)</sup>.

وفي «البصائر» ما في معناه، فيه: «وأي شيء الحلال والحرام في جنب العلم؟ إنما الحلال والحرام في شيء يسير من القرآن»<sup>(٤)</sup>.

ومن الشائع في أخبار الفريقين، والعبارة للمفيد في «إرشاده» عن ابن نباتة، قال: لما بويع أمير المؤمنين عليه السلام بالخلافة خرج إلى المسجد معتمماً بعمامة رسول الله صلى الله عليه وآله، لابساً برديه، فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ، وأندر، ثم جلس متمكناً، وشبك بين أصابعه، ووضعها أسفل سرته، ثم قال عليه السلام: يا معشر الناس سلوني قبل أن تفقدوني، فإنّ عندي علم الأولين والآخرين، أما والله لو تئيت لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الانجيل بانجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم،

(١) تأويل الآيات الظاهرة: ص ٥٥٩، كنز الدقائق ج ٩ ص ٤٣٢ وفيه في ذيل الحديث: هذا على سبيل المجاز تسمية المفعول باسم الفاعل، إذ جعل الكتاب هو الناطق، والناطق غيره.

(٢) الظاهر أنه بريد بن معاوية العجلي، البجلي من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام وثقه النجاشي لأنّ القمي روى عنه في تفسيره. (معجم رجال الحديث ج ٣).

(٣) تفسير القمي: ٨٧-٨٨، والإختصاص ص ٣١٤ عن محمد بن مسلم.

(٤) بصائر الدرجات ص ٥٣، بحار الأنوار ج ٣٣ ص ١٩٥ عن البصائر.

حتى ينتهي كل كتاب من هذه الكتب ويقول : يا ربّ إنّ عليّاً قضى بكتابك ، والله إنّي لأعلم بالقرآن وتأويله من كل مدّع علمه ، ولولا آية في كتاب الله لأخبرتكم بما يكون إلى يوم القيامة ، ثمّ قال : سلوني قبل أن تفقدوني ، فوالذي فلق الحبة وبرىء النسمة لو سألتموني عن آية آية لأخبرتكم بوقت نزولها ، وفيم نزلت ، وأنباتكم بناسخها ، ومنسوخها ، وخاصّها ، وعامّها ، ومحكمها من متشابهها ، ومكّيّها من مدنيّها ، والله ما من فئة تضلّ أو تهتدي إلّا وأنا أعرف قائدها وسائقها وناعقها»<sup>(١)</sup>.

قال في «المناقب» : ورواه ابن أبي البخري من سنّة طرق ، وابن المفضل من عشر طرق ، وإبراهيم الثقفي من أربعة عشر طريقاً ، منهم : عديّ بن حاتم ، والأصبع بن نباتة ، وعلقمة بن قيس ، ويحيى بن أمّ الطويل ، وزرّ بن حبيش ، وعباية بن ربيعي ، وعباية بن رفاعة ، وأبو الطفيل .

ثمّ ذكر الخبر قريباً ممّا مرّ<sup>(٢)</sup> .

وفي «البصائر» ، عن سليم بن قيس ، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : «كنت إذا سألت رسول الله صلى الله عليه وآله أجابني ، وإنّ فنيّت مسألتي ابتدأني ، فما نزلت عليه آية في ليل ولا نهار ، ولا سماء ولا أرض ، ولا دنيا ولا آخرة ، ولا جنة ولا نار ، ولا سهل ولا جبل ، ولا ظلمة ولا نور ، إلّا وأقرأنيها ، وأملاها عليّ ، وكتبها بيدي ، وعلمني تأويلها وتفسيرها ، ومحكمها ومتشابهها ، وخاصّها وعامّها ، وكيف نزلت ، وأين نزلت ، وفيم أنزلت إلى يوم القيامة ، وقد دعا الله إلى أن يعطيني فهماً

(١) الارشاد ص ٣٠ ط طهران المطبعة العلمية الاسلامية .

(٢) المناقب لابن شهر آشوب ج ٢ ص ٣٨ ط ، قم ، بحار الأنوار ج ٤٠ .

وحفظاً ، فما نسيت آية من كتاب الله أملاه عليّ»<sup>(١)</sup>.

وفيه ، وفي «الاختصاص» عن الحسين بن خالد ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام ، قال : سألته عن قوله تعالى : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾ ، قال عليه السلام : «إِنَّ اللَّهَ عَلَّمَ الْقُرْآنَ» ، قال : قلت : ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ ، قال عليه السلام : «ذَاكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَلَّمَهُ بَيَانَ كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي «المناقب» عن ابن عباس ، قال : ﴿حَمٌّ﴾ إسم من أسماء الله ﴿عَسَقٌ﴾ علمُ عليٍّ سبق كلِّ جماعة ، وتعالى كلِّ فرقة<sup>(٣)</sup> .  
وفيه أيضاً ، عن محمد بن مسلم ، وأبي حمزة الثمالي ، وجابر بن يزيد ، عن الباقر عليه السلام .

وعن عليٍّ بن فضال ، والفضيل بن يسار ، وأبي بصير ، عن الصادق عليه السلام .  
وعن أحمد بن محمد الجليبي ، ومحمد بن الفضيل ، عن الرضا عليه السلام .  
وقد رُوي عن موسى بن جعفر عليه السلام ، وعن زيد بن علي ، وعن محمد بن الحنفية عليه السلام ، وعن سلمان الفارسي ، وعن أبي سعيد الخدري ، وعن إسماعيل السدي ، أنهم قالوا في قوله تعالى : ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾<sup>(٤)</sup> : «هو علي بن أبي طالب عليه السلام»<sup>(٥)</sup>.

(١) بصائر الدرجات ص ٥٣ وفيه : «ولا على من أنزلت إلا أملاها عليّ» ، بحار الأنوار ج ٤٠ ص ١٣٩ عن البصائر .

(٢) بصائر الدرجات ص ١٤٨ ، الاختصاص ص ١٥٧ ، بحار الأنوار ج ٤٠ ص ١٤٢ عن الاختصاص والبصائر .

(٣) المناقب لابن شهر آشوب ج ٢ ص ٢٨ ط قم ، بحار الأنوار ج ٤٠ ص ١٤٥ عن المناقب .

(٤) الرعد : ٤٣ .

(٥) المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٢٥٧ ط قم ، بحار الأنوار ج ٤٠ ص ١٤٦ عن المناقب .

وفيه أيضاً: الثعلبي في تفسيره باسناده عن أبي معاوية، من الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عباس، وروي عن عبدالله بن عطاء، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قيل لهما: زعموا أن الذي عنده علم الكتاب عبدالله بن سلام<sup>(١)</sup>، قال: «ذاك علي بن أبي طالب عليه السلام».

ثم روى أيضاً أنه سُئل سعيد بن جبير: ﴿ومَن عنده علم الكتاب﴾ عبدالله بن سلام؟ قال: «لا فكيف وهذه سورة مكية»<sup>(٢)</sup>

وقد روي عن ابن عباس: لا والله ما هو إلا علي بن أبي طالب، لقد كان عالماً بالتفسير والتأويل، والناسخ والمنسوخ، والحلال والحرام.

وروي عن ابن الحنفية: «علي بن أبي طالب عنده علم الكتاب الأول والآخر». رواه النطنزي في «الخصائص».

ثم قال ابن شهر آشوب: «ومن المستحيل أن الله تعالى يستشهد بيهودي ويجعله ثاني نفسه»<sup>(٣)</sup>

إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة التي مرّت في المقدمات السابقة إلى بعضها الإشارة، وستسمع إن شاء الله العزيز كثيراً منها في تفسير الآيات المتعلقة. وأما إنتهاء علم القرآن وعلم التفسير إليهم عليهم السلام فواضح بعدما مرّ في الأبواب السابقة، وما يأتي من الأخبار المتواترة الدالة على أن مولانا أمير

(١) هو عبدالله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي، أبو يوسف، أسلم عند قدوم النبي عليه السلام المدينة وكان إسمه الحصين فسماه النبي عليه السلام عبدالله، مات سنة (٤٣) هـ. (الاعلام ج ٤ ص ٢٢٣).

(٢) الإتيقان للسيوطي ج ١ ص ١٦ ط بيروت.

(٣) المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٢٥٧-٢٥٩، بحار الأنوار ج ٤٠ ص ١٤٥-١٤٦ عن المناقب.

المؤمنين عليهم السلام هو الجامع للقرآن كما نزل من دون زيادة حرف أو نقصان ، وأن إليه ينتهي علم ظاهره وباطنه ، وتنزيله وتأويله ، وتخومه وبطونه ، ومحكمه ومتشابهه ، وعامه وخاصه ، وناسخه ومنسوخه ، كما ينتهي إليه سائر العلوم والمعارف والكمالات ، على ما أطبق عليه الفريقان ، كما تبّه عليه الرازي في «أربعينه» .

وقال في «المناقب» : ومن عجب أمره في هذا الباب أنه لا شيء من العلوم إلا وأهله يجعلون علياً قدوة ، فصار قوله قبلة للشريعة<sup>(١)</sup> ، فمنه سُمع القرآن .

ذكر الشيرازي في «نزول القرآن» وأبو يوسف يعقوب في تفسيره ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانِكَ ﴾<sup>(٢)</sup> : كان النبي صلى الله عليه وآله يحرك شفثيه عند الوحي ليحفظه ، فقيل له : ﴿ لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانِكَ ﴾ يعني بالقرآن ﴿ لتعجل به ﴾ من قبل أن يفرغ به من قراءته عليك ﴿ إن علينا جمعه وقرآنه ﴾ ، قال : ضمن الله محمداً أن يجمع القرآن بعد رسول الله صلى الله عليه وآله علي بن أبي طالب صلوات الله عليه .

قال ابن عباس : فجمع الله القرآن في قلب علي ، وجمعه علي بعد موت رسول الله بستة أشهر.<sup>(٣)</sup>

وفي أخبار أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وآله قال في مرضه الذي توفي فيه لعلي بن أبي طالب عليه السلام : «يا علي هذا كتاب الله خذه إليك» فجمعه في ثوب فمضى إلى منزله ، فلما قبض النبي صلى الله عليه وآله جلس علي فآلفه كما أنزل الله ، وكان به عالماً<sup>(٤)</sup> .

(١) في «البحار» : في الشريعة .

(٢) القيامة : ١٦ .

(٣) المناقب لابن شهر آشوب ج ٢ ص ٤١ ط قم ، بحار الأنوار ج ٤٠ ص ١٥٥ .

(٤) المناقب لابن شهر آشوب ج ٢ ص ٤١ ، بحار الأنوار ج ٤٠ ص ١٥٥ .



وحدّثني أبو العلاء العطار ، والموفق خطيب خوارزم في كتابيهما بالاسناد عن عليّ<sup>(١)</sup> بن رباح أنّ النبي ﷺ أمر عليّاً بتأليف القرآن فألفه وكتبه .

وعن جبلة<sup>(٢)</sup> بن سُحيم ، عن أبيه ، عن أمير المؤمنين ﷺ قال : «لو تئيت لي الوسادة ، وعُرف لي حقّي لأخرجت لهم مصحفاً كتبته ، وأملاه عليّ رسول الله ﷺ .

وروى أبو نعيم في «الحلية» والخطيب في «الاربعين» بالاسناد عن السدّي ، عن عبد خير<sup>(٣)</sup> ، عن عليّ ﷺ ، قال : «لما قبض رسول الله ﷺ أقسمت - أو حلفت - أن لا أضع رادتي عن ظهري حتى أجمع ما بين اللّوحين ، فما وضعت رادتي حتى جمعت القرآن» .

وفي أخبار أهل البيت ﷺ : «آلي أن لا يضع رداءه على عاتقه إلا للصلاة حتى يؤلف القرآن ويجمعه ، فانقطع عنهم مدّة إلى أن جمعه ، ثمّ خرج إليهم به في إزار يحمله وهم مجتمعون في المسجد ... إلخ<sup>(٤)</sup> .

وقال أيضاً في «المناقب» : ومنهم العلماء بالقراآت ، روى أحمد بن حنبل ،

(١) عليّ بن رباح بن قصير (بضمّ العين وفتح اللام) المصري ، ولد سنة (١٠) هـ وتوفي سنة (١١٤) أو (١١٧) (تهذيب التهذيب ج ٧ / ٢٧١) .

(٢) جبلة بن سُحيم التيمي الشيباني أبو سويرة الكوفي توفي سنة (١٢٥) أو (١٢٦) هـ (تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٥٥) .

(٣) هو عبد خير بن يزيد الهمداني أبو عمارة الكوفي المخضرم أدرك الجاهلية وعاش (١٢٠) سنة أو أكثر ، ذكره ابن عبد البر وغيره في الصحابة . (تهذيب التهذيب ج ٦ ص ١٦٣) .

(٤) المناقب لابن شهر آشوب ج ٢ ص ٤١ .

وابن بطة<sup>(١)</sup>، وأبو يعلى<sup>(٢)</sup> في مصنفاتهم عن الأعمش، عن أبي بكر<sup>(٣)</sup> بن عيَّاش في خبر طويل أنه قرأ رجلان ثلاثين آية من الأحقاف. فاختلفا في قراءتهما، فقال ابن مسعود: هذا خلاف ما أقرأه، فذهبت بهما إلى النبي صلى الله عليه وآله، فغضب وعليّ عنده، فقال عليّ: رسول الله صلى الله عليه وآله يأمركم أن تقرؤا كما علّمتم. وهذا دليل على علم عليّ بوجوه القرآن المختلفة.

وروى أن زيداً لما قرأ ﴿التابوه﴾<sup>(٤)</sup> قال عليّ عليه السلام: اكتبه «التابوت»، فكتبه كذلك، والقراء السبعة إلى قراءته يرجعون.<sup>(٦)</sup>

فأما حمزة والكسائي فيقولان على قراءة عليّ وابن مسعود، وليس مصحفهما مصحف ابن مسعود، فهما إنما يرجعان إلى عليّ ويوافقان ابن مسعود فيما يجري مجرى الإعراب، وقد قال ابن مسعود: ما رأيت أحداً أقرأ من علي ابن أبي طالب عليه السلام للقرآن.

وأما نافع، وابن كثير، وأبو عمرو فمعظم قراءاتهم ترجع إلى ابن عباس،

(١) هو عبيدالله بن محمد العكبري الحنبلي المعروف بابن بطة توفي (٣٨٧) - العبر ج ٣ ص ٣٤.

(٢) هو أبو يعلى الموصلي أحمد بن علي الحافظ المتوفى (٣٠٧) - العبر ج ٢ / ١٤٠.

(٣) هو: أبو بكر شعبة بن عيَّاش بن سالم الحنّاط الأسدي توفي سنة (١٩٣) - غاية النهاية ج ١ ص ٣٢٥ رقم ١٣٢١.

ولا يخفى أن الأعمش من شيوخ أبي بكر بن عيَّاش وتوفي سنة (١٤٨) ولا يروي عن تلميذه، بل الأمر بالعكس، فالظاهر أن في العبارة تقدماً وتأخيراً.

(٤) البقرة: ٢٤٨.

(٥) قال الطبرسي في «مجمع البيان» ج ٢ ص ٣٥٢: التابوت بالتاء لغة جمهور العرب، والتابوه بالهاء لغة الأنصار.

(٦) المناقب ج ٢ ص ٤٢.

وابن عباس قرأ على أبي بن كعب ، وعلي بن أبي طالب عليه السلام ، والذي من قراءة هؤلاء يخالف قراءة أبي فهو إذا مأخوذ من علي عليه السلام .

وأما عاصم فقرأ على أبي عبد الرحمن السلمي ، وقال أبو عبد الرحمن : قرأت القرآن كله على علي بن أبي طالب عليه السلام . فقالوا : أفصح القراءات قراءة عاصم ، لأنه أتى بالأصل ، وذلك أنه يظهر ما أدغمه غيره ، ويحقق من الهمز ما لينه غيره ، ويفتح من الألفات ما أماله غيره .

والعدد الكوفي في القرآن منسوب إلى علي عليه السلام ، ليس في الصحابة من ينسب إليه العدد غيره ، وإنما كتب عدد ذلك كل مصر عن بعض التابعين .

ثم قال : ومنهم المفسرون كعبدالله بن العباس ، وعبدالله بن مسعود ، وأبي بن كعب ، وزيد بن ثابت ، وهم معترفون له بالتقدم .

ففي «تفسير العياشي» : قال ابن عباس : جل ما تعلمت من التفسير من علي بن أبي طالب عليه السلام .

وقال ابن مسعود : إن القرآن أنزل على سبعة أحرف ، ما منها إلا وله ظهر وبطن ، وإن علي بن أبي طالب عليه السلام علم الظاهر والباطن .<sup>(١)</sup> وفي فضائل العكبري : قال الشعبي : ما أحد أعلم بكتاب الله بعد نبي الله من علي بن أبي طالب عليه السلام .

وفي «تاريخ البلاذري» ، و«حلية الأولياء» : قال علي عليه السلام : والله ما نزلت آية إلا وقد علمت فيما نزلت ، وأين نزلت ، أبليلاً نزلت أم بنهار نزلت ، في سهل أو جبل ، إن ربي وهب لي قلباً عقولاً ، ولساناً ستولاً.<sup>(٢)</sup>

(١) رواه أيضاً أبو نعيم في حلية الأولياء ج ١ ص ٦٥ .

(٢) حلية الأولياء ج ١ ص ٦٧-٦٨ بتفاوت يسير ، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٣٣٨ ، مناقب

وفي «قوت القلوب»: قال علي عليه السلام: «لو شئت لأوقرت سبعين بعيراً في تفسير فاتحة الكتاب»<sup>(١)</sup>.

ولما وجد المفسرون قوله لا يأخذون إلا به .

سأل ابن الكوّاء وهو عليه السلام على المنبر: ما ﴿الذاريات ذرواً﴾؟ فقال: الرياح، فقال: وما ﴿الحاملات وقرأ﴾؟ قال: السحاب، قال: وما ﴿الجاريات يسراً﴾؟ قال: السحاب، قال: وما ﴿الجاريات يسراً﴾؟ قال: الفلك، قال: فما ﴿المقسّمات أمراً﴾؟ قال الملائكة، فالمفسرون كلهم على قوله<sup>(٢)</sup>.

وجهلوا تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾<sup>(٣)</sup> فقال له رجل: هو أول بيت؟ قال عليه السلام: لا قد كان قبله بيوت، ولكنه أول بيت وضع للناس مباركاً فيه الهدى والرحمة والبركة، وأول من بناه إبراهيم، ثم بناه قوم من العرب من جرهم<sup>(٤)</sup>، ثم هدم فبنته العمالقة، ثم هدم فبنته قريش .  
وإننا استحسّن قول ابن عباس فيه<sup>(٥)</sup> لأنه قد أخذ منه عليه السلام.

وقال أحمد في «المسند»: لما توفي النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان ابن عباس ابن عشر

الخوارزمي ص ٥٤ ط تبريز .

(١) ورواه النقشبندي الحنفي أيضاً في «ينابيع المودة» ج ١ ص ٢٠٥ وج ٣ ص ٤٥٦ ط الجديد، والعلامة الهروي في «شرح عين العلم وزين الحلم» ص ٩١، والعلامة الكاكوردي في «الروض الأزهر» ص ٣٣ ط حيدر آباد .

(٢) المستدرک للحاكم ج ٢ ص ٤٦٦ ط حيدر آباد الدكن .

(٣) آل عمران: ٩٦ .

(٤) جرهم: بطن من القحطانية كانت منزلهم أولاً اليمن، ثم انتقلوا إلى الحجاز، ونزلوا بمكة واستوطنوها - معجم قبائل العرب ص ١٨٣ .

(٥) في (أي في علم التفسير) .

سين ، وكان قرأ المحكم يعني المفصل (١). (٢)

أقول : وانتساب ابن عباس إلى أمير المؤمنين عليه السلام في العلوم سيما التفسير واضح جليّ مروي من طرق الفريقين ، ولذا لما سُئِلَ عن علمه قال : علمي إلى علم علي عليه السلام كالقرارة في المُتعنجر .

قال في «القاموس» : والمتعنجر : السائل من ماء أو دمع ، وبفتح الجيم : وسط البحر... إلى أن قال : وقول ابن عباس وقد ذكر علياً رضي الله تعالى عنهما : «علمي إلى علمه كالقرارة في المُتعنجر أي مقيساً إلى علمه كالقرارة موضوعاً في جنب المُتعنجر». (٣)

ورواه عنه في «النهاية» (٤).

وفي «المناقب» عن تفسير العياشي : قال ابن عباس : علمي علم علماً علمه رسول الله ، ورسول الله علمه الله ، فعلم النبي من علم الله ، وعلم علي من علم النبي ، وعلمي من علم علي ، وما علمي وعلم أصحاب محمد عليهم السلام في علم علي

(١) المناقب لابن شهر آشوب ج ٢ ص ٤٣ .

(٢) أورد البحراني في «البرهان» ج ١ ص ٥٢ رواية عن العياشي تدلّ على أن المفصل سبع وستون سورة من سورة الفتح إلى آخر القرآن .

(٣) القاموس في مادة «تعنجر» .

(٤) هذا الكلام عن ابن عباس مشهور بين الفريقين ، أورده الحافظ أبو عبيد المهروري في «الغريبين» في مادة «قرر» ، والعلامة الشيخ محمد طاهر الصديقي في «مجمع بحار الأنوار» ج ٣ ص ١٣١ ط لكهنو ، والعلامة الزبيدي الحنفي في «تاج العروس» ج ٣ ص ٤٨٧ في مادة «قرر» ، وابن منظور المصري في «لسان العرب» ج ٤ ص ١٠٣ ط بيروت ، وابن الأثير في «النهاية» ج ١ ص ١٥٢ ط مصر ، وقال : القرارة : الغدير الصغير .

إلا كقطرة في سبعة أبحر. (١)

وعن الضحّاك ، عن ابن عبّاس أنّه قال : أُعطي عليّ بن أبي طالب عليه السلام تسعة أعشار العلم ، وإنّه لأعلمهم بالعشر الباقي. (٢)

بل روى عن عمر بن الخطّاب التصديق له بمثل ذلك :

فمن الخطيب في «الأربعين» : قال عمر : العلم ستّة أسداس ، لعليّ من ذلك خمسة أسداس ، وللناس سدس ، ولقد شاركنا في السدس حتى لهو أعلم به منّا. (٣)

قال في «المناقب» : وقد ظهر رجوعه إلى عليّ عليه السلام في ثلاث وعشرين مسألة حتى قال : لولا عليّ لهلك عمر ، وقد رواه الخلق منهم : أبو بكر بن عيّاش ، وأبو المظفر السمعاني .

قال صاحب :

«في مثل فتواك إذ قالوا متجاهرة لولا عليّ هلكتنا في فتاوين»

وقال خطيب خوارزم :

إذا عمر تخطّي في جواب ونبّه عليّ بالصواب

يقول بعده لولا عليّ هلكت هلكت في ذاك الجواب (٤)

(١) المناقب ج ٢ ص ٢٠ ، بنابيع المودّة ص ٧٠ ط اسلامبول .

(٢) المناقب ج ٢ ص ٣٠ ، الاستيعاب لابن عبد البر ج ٢ ص ٤٦٢ ط حيدرآباد بتفاوت يسير ، ذخائر العقبى ص ٧٨ ط مصر ، الرياض النضرة ج ٢ ص ١٩٤ ط مصر ، أسد الغابة ج ٤ ص ٢٢ ط مصر ، تاريخ الخلفاء للسيوطي .

(٣) المناقب لابن شهر آشوب ج ٢ ص ٣١ ، مناقب الخوارزمي ص ٥٥ ط تبريز .

(٤) المناقب لابن شهر آشوب ج ٢ ص ٣١-٣٢ ، روى قوله هذا غير واحد من الأعلام وإليك بعضهم :

١ - ابن قتيبة في مختلف الحديث ص ٢٠٢ ط القاهرة .

كما اشتهر قوله الآخر الذي صار مثلاً بين الناس : «معضلة ليس لها أبو حسن»<sup>(١)</sup>.

قال الجزري في «النهاية» : يقال : أعضل إلى الأمر إذا ضاقت فيه الحيل ، ومنه حديث عمر : «أعوذ بالله من كلّ معضلة ليس لها أبو حسن» ، وروى المعضلة (بفتح العين وتشديد الضاد) أراد المسألة الصعبة ، أو الخُطّة الضيقة المخارج . من الإعضال أو التعضيل ، ويريد بأبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام . ومنه حديث معاوية وقد جاءه مسألة مشكلة ، فقال : «معضلة ولا أبا حسن» ، أبو حسن معرفة وضعت موضع النكرة ، كأنه قال : ولا رجل لها كأبي حسن ، لأنّ لا النافية إنّما تدخل على التكررات دون المعارف<sup>(٢)</sup>.

وفي «الكافي» باسناده عن أبي جعفر عليه السلام قال : «ما يستطيع أحد أن يدّعي

مركز تحقيق كتاب تبيين علوم إسلامي

٢- ابن عبد البرّ في الإستيعاب ج ٣ ط مصر بذيل الإصابة ص ٣٩ .

٣- القاضي علي المالقي في قضاة الاندلس ص ٧٣ ط القاهرة .

٤- محبّ الدين الطبري في ذخائر العقبى ص ٨٢ ط مصر .

٥- ابن الصبّاح المالكي في الفصول المهمة ص ١٨ ط الغري .

٦- المتّقي الهندي في كنز العمال ج ١ ص ١٥٤ ط حيدر آباد الدكن .

٧- عضد الدين الياسجي في العواقف .

٨- علاء الدين القوشجي في شرح التجريد .

٩- أخطب خوارزم في المناقب ص ٤٨ .

(١) تعوّد الخليفة من معضلة ليس لها أبو حسن ممّارواه جماعة من أعلام القوم كصاحب «الاستيعاب» ج

٣ ص ٣٩ المطبوع بذيل الإصابة طبع مصر ، وصاحب «مختلف الحديث» ص ٢٠٢ ط القاهرة ،

وصاحب «صفة الصفوة» ج ١ ص ١٢١ ط حيدر آباد ، وصاحب «أسد الغابة» ج ٤ ص ٢٢ ط مصر .

(٢) النهاية ج ٣ ص ١٠٥ .

أنّ عنده جميع القرآن كلّ ظاهره وباطنه غير الأوصياء»<sup>(١)</sup>.

وفيه ، عنه عليه السلام قال : ما يدعى أحد من الناس أنّه جمع القرآن كلّ كما أنزل إلاّ كذاب ، وما جمعه وحفظه كما نزله الله تعالى إلاّ علي بن أبي طالب عليه السلام . الخ<sup>(٢)</sup>.

وفي «البصائر» عن الصادق عليه السلام : «قد ولدني رسول الله صلى الله عليه وآله ، وأنا أعلم كتاب الله ، وفيه بدء الخلق ، وما هو كائن إلى يوم القيامة ، وفيه خبر السماء وخبر الأرض ، وخبر الجنّة وخبر النار ، وخبر ما كان وخبر ما هو كائن ، أعلم ذلك كأنما أنظر إلى كفي إنّ الله يقول<sup>(٣)</sup> : «فيه تبيان كلّ شيء»<sup>(٤)</sup>.

وفي «تفسير العيّاشي» عن أبي الصباح قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إنّ الله علّم نبيّه صلى الله عليه وآله التنزيل والتأويل ، فعلمه رسول الله صلى الله عليه وآله عليّاً صلوات الله عليهما<sup>(٥)</sup> .  
وقد مضى في خبر طويل عن الباقر عليه السلام : أنّ الناس يكفهم القرآن لو وجدوا له مفسراً ، وأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله فسّره لرجل واحد ، وفسّر للأمة شأن ذلك ، وهو علي بن أبي طالب عليه السلام<sup>(٦)</sup> .

(١) الكافي ج ١ ص ٢٢٨ ط دار الكتب الاسلامية بظهران .

(٢) الكافي ج ١ ص ٢٢٨ .

(٣) مراده صلى الله عليه وآله مفاد قول الله سبحانه لا لفظه بعينه ، وأمّا اللفظ بعينه ففي سورة النحل : ٨٩ ﴿ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكلّ شيء﴾ .

(٤) بصائر الدرجات ص ١٩٧ .

(٥) تفسير العيّاشي ج ١ ص ١٧ وبحار الأنوار ج ٩٢ ص ٩٧ عن العيّاشي ، ورواه في البحار ج ٢٦ ص

١٧٣ رقم ٤٣ عن بصائر الدرجات وفي ذيله : «قال : وعلمنا الله ثمّ قال : ما صنعت من شيء أو حلفت

عليه من يمين فأنتم فيه من سعة» .

(٦) الكافي ج ١ ص ٢٥٠ ح ٦ .



وأنه إنما يعرف القرآن من خوطب به. (١)

وأنه يُسئل عن القرآن علماء آل محمد عليهم السلام. (٢)

وفي «الأمالي» و«العيون» عن مولانا الرضا عليه السلام في حديث: إن المأمون سأل علماء العراق وخراسان عن قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ إِصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ (٣) فقالت العلماء: أراد الله بذلك الأمة كلها، فقال المأمون: ما تقول يا أبا الحسن؟ فقال الرضا عليه السلام: ما أقول كما قالوا، ولكني أقول: أراد الله عزَّ وجلَّ بذلك العترة الطاهرة، فقال المأمون: وكيف عنى العترة من دون الأمة؟ فقال الرضا عليه السلام: إنه لو أراد الأمة لكانت بأجمعها في الجنة لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾، ثم جمعهم كلهم في الجنة فقال: ﴿جَنَّاتٍ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرٍ مِنْ فِضَّةٍ﴾ (٤) فصارت الوراثة للعترة الطاهرة لا لغيرهم، قال المأمون: ومن العترة الطاهرة؟ فقال الرضا عليه السلام: الذين وصفهم الله في كتابه فقال: ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (٥) ... إلى أن قال: فصارت وراثة الكتاب للمهتدين دون الفاسقين. (٦)

وقد مرَّ في خبر خطبة النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: معاشر الناس تدبروا القرآن، وافهموا آياته، وانظروا إلى محكماته، ولا تتبعوا متشابهه، فوالله لن يبين لكم

(١) الكافي ج ٨ ص ٣١١ ح ٤٨٥.

(٢) الكافي ج ١ ص ٢١٠-٢١٢ ح ١-٩.

(٣ و ٤) فاطر: ٣٢.

(٥) الأحزاب: ٣٣.

(٦) عيون أخبار الرضا ج ١ ص ١٨٠ باب ٢٣ ح ١.

زواجره ، ولا يوضح لكم تفسيره إلا الذي أنا آخذ بيده ومُصعده إليّ ، وسائل بعضه ومُعلمكم أنّ من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه ، وهو علي بن أبي طالب أخي ووصيّي ، وموالاته من الله عزّ وجلّ ، أنزلها عليّ ، معاشر الناس إنّ عليّاً والطيبين من ولدي هم الثقل الأصغر ، والقرآن هو الثقل الأكبر ، وكلّ واحد منبيء عن صاحبه وموافق له ، لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ، ألا إنّهم أمناء الله في خلقه ، وحكماؤه في أرضه ، ألا وقد أدبّت ، ألا وقد بلغت ، ألا وقد أسمعْتُ ، ألا وقد أوضحت ، ألا وإنّ الله عزّ وجلّ قال ، وأنا قلت عن الله عزّ وجلّ ، ألا إنّهُ ليس أمير المؤمنين غير أخي هذا ، ولا تحلّ إمرة المؤمنين بعدي لأحد غيره .

ثمّ ضرب بيده على عضده فرفعه - وكان منذ أول ما صعد رسول الله صلى الله عليه وآله درجة دون مقامه فبسط يده نحو وجه رسول الله صلى الله عليه وآله - وشال عليّاً حتى صارت رجله مع ركبة رسول الله صلى الله عليه وآله ، ثمّ قال : معاشر الناس هذا عليّ أخي ، ووصيّي ، وواعي علمي ، وخليفتي على أمتي وعلى تفسير كتاب الله عزّ وجلّ والداعي إليه... (١)

وعن الصادقين عليهم السلام في قوله تعالى : ﴿ثمّ أورثنا الكتاب الذين إصطفينا... الخ﴾ (٢) قالوا : هي لنا خاصّة ، وإيانا عنى (٣).

وفي «تفسير القمّي» : ﴿وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾ (٤) يعني آل محمد صلوات الله عليهم (٥).

(١) بحار الأنوار ج ٣٧ ص ٢٠٩ ح ٨٦ عن الإحتجاج .

(٢) فاطر : ٣٢ .

(٣) المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ١٣٠ باب امامة السجّاد عليه السلام .

(٤) العنكبوت : ٤٣ .

(٥) تفسير القمّي ج ٢ ص ١٥٠ .

وفي «شرح الآيات الباهرة» باسناده عن الفضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله عز وجل: ﴿وما يعقلها إلا العالمون﴾ قال: نحن هم <sup>(١)</sup>.

وفي «الكافي» باسناده عن أحمد بن حمّاد، عن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي الحسن الأول، قال: قلت له: جعلت فداك أخبرني عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورث النبيين كلهم؟ قال: نعم، قلت: من لدن آدم حتى إنتهى إلى نفسه؟

قال: ما بعث الله نبياً إلا ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم أعلم منه، قال: قلت: إن عيس بن مريم كان يحيي الموتى باذن الله، قال: صدقت، وسليمان بن داود كان يفهم منطق الطير، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقدر على هذه المنازل، قال: فقال: إن سليمان ابن داود قال للهدد حين فقده وشك في أمره ﴿فقال ما لي لا أرى الهدد أم كان من الغائبين﴾ حين فقده فغضب عليه فقال: ﴿لأعذبه عذاباً شديداً أو لأذبحه أو ليأتيني بسلطان مبين﴾ <sup>(٢)</sup>، وإنما غضب عليه، لأنه كان يدله على الماء، فهذا - وهو طائر - قد أعطي ما لم يُعطَ سليمان، وقد كانت الريح والنمل والإنس والجن والشياطين المردة له طائعين، ولم يكن يعرف الماء تحت الهواء وكان الطير يعرفه، وإن الله يقول في كتابه: ﴿ولو أن قرآناً سُيِّرَ به الجبال أو قطعت به الأرض أو كلم به الموتى﴾ <sup>(٣)</sup>، وقد ورثنا نحن هذا القرآن الذي فيه ما تسير به الجبال وتقطع به البلدان وتحیی به الموتى، ونحن نعرف الماء تحت الهواء، وإن في كتاب الله لآيات ما يراد بها أمر إلا أن يأذن الله به مع ما قد يأذن الله

(١) تأويل الآيات الطاهرة ص ٤٢٤.

(٢) النمل: ٢١.

(٣) الرعد: ٣٠.

مما كتبه الماضون جعله الله لنا في أم الكتاب ، إن الله يقول : ﴿وما من غائبة في السماء والأرض إلا في كتاب مبين﴾<sup>(١)</sup> ، ثم قال : ﴿ثم أورثنا الكتاب الذين إصطفينا من عبادنا﴾<sup>(٢)</sup> فنحن الذين اصطفانا الله عزّ وجلّ وأورثنا هذا الذي فيه تبيان كل شيء.<sup>(٣)</sup>

وعن الحموي<sup>(٤)</sup> من أعيان العامة باسناده عن ابن مسعود قال : القرآن أنزل على سبعة أحرف ما منها إلا وله ظهر وبطن ، وإنّ علي بن أبي طالب عنده منه علم الظاهر والباطن.<sup>(٥)</sup>

وعن ابن شاذان<sup>(٦)</sup> من طريق المخالفين عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعبد الرحمن بن عوف : أنتم أصحابي ، وعلي بن أبي طالب منّي وأنا من علي فما قاسه بغيره فقد جفاني ، ومن جفاني فقد آذاني ، ومن آذاني فعليه لعنة الله ربّي ، يا عبد الرحمن إنّ الله تعالى أنزل عليّ كتاباً مبيناً ، وأمرني أن أبين ما نزل إليهم ما خلى عليّ بن أبي طالب ، فإنه لم يحتج إلى بيان ، لأنّ الله تعالى جعل فصاحته كفصاحتي ، ودرايته كدرايتي ، ولو كان الحلم رجلاً لكان عليّاً ، ولو كان

(١) النمل : ٧٧ .

(٢) فاطر : ٣٢ .

(٣) الكافي ج ١ ص ٢٣٦ ح ٧ ، ورواه في البحار ج ٢٦ ص ١٦٦ ح ٧ عن «البصائر» عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن أبيه ، عن أبي الحسن الأول عليه السلام .

(٤) هو : إبراهيم بن محمد بن المؤيد بن حمويه الجويني المتوفى (٧٢٢) - الاعلام ج ١ / ٦١ .

(٥) رواه أيضاً أبو نعيم الاصبهاني في حلية الأولياء ج ١ ص ٦٧ ، وابن شهر آشوب في المناقب ج ٢ ص ٤٣ .

(٦) هو : أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان القمي من مشايخ الامامية وكان حياً سنة (٤١٢) هـ .

العقل رجلاً لكان الحسن ، ولو كان السخاء رجلاً لكان الحسين ، ولو كان الحُسن شخصاً لكان فاطمة ، بل هي أعظم ، إن فاطمة ابنتي خير أهل الأرض عنصراً وشرفاً وكرماً. (١)

وعنه عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : العلم خمسة أجزاء ، أعطي علي بن أبي طالب ﷺ من ذلك أربعة أجزاء ، وأعطي سائر الناس واحداً ، والذي بعثني بالحق بشيراً ونذيراً عليّ بجزء الناس أعلم من الناس بجزئهم. (٢)

وقال ابن أبي الحديد (٣) في «شرح نهج البلاغة» : ومن العلوم علم تفسير القرآن ، وعنه أخذ ، ومنه فرّع ، وإذا رجعت إلى كتب التفسير علمت صحة ذلك ، لأن أكثره عنه ، وعن عبدالله بن عباس ، وقد علم الناس حال ابن عباس في ملازمته له ، وانقطاعه إليه ، وأنه تلميذه وخريجه ، وقيل له : أين علمك من علم ابن عمك ؟ فقال : كنسبة قطرة من المطر إلى البحر المحيط. (٤)

مركز تحقيق كاتبة علوم إسلامي

(١) مائة منقبة لابن شاذان ص ١٢٢ المنقبة (٦٧) وأخرجه الخوارزمي في مقتل الحسين ﷺ ص ٦٠ باسناده إلى ابن شاذان، والقندوزي الحنفي في ينابيع المودة ص ٢٦٣ والجويني في فرائد السمطين ج ٣ ص ٦٨ .

(٢) مناقب ابن شاذان ص ١٣٣ المنقبة (٧٨)، وأخرجه الخوارزمي في مقتل الحسين ﷺ ج ١ / ٤٤ وابن عساكر في تاريخ دمشق ج ٣ ص ٤٥ والمتقي الهندي في كنز العمل ج ١١ ص ٦١٥ .

(٣) هو: عز الدين أبو حامد بن هبة الله بن محمد بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد المدائني المولود سنة (٥٨٦) هو المتوفى سنة (٦٥٦) كما في «سير النبلاء» وقد تصدى لشرح «نهج البلاغة» غير واحد من العلماء، واستخرجوا من ذلك اليم الزاخر لثألي، ثمينه، وألفوا نظماً ونثرأباللغات المختلفة حول هذا الكتاب القيم ما تنوف على مائة بل أكثر، منها: «شرح ابن أبي الحديد» شرع في تأليفه في غرة رجب سنة (٦٤٤) وأتمه في سلخ صفر سنة (٦٤٩) فقضى أربع سنين وثمانية أشهر، وكانت كما يقول: «مقدار خلافة أمير المؤمنين ﷺ ج» .

(٤) شرح ابن أبي الحديد ج ١ ص ١٩ .

وحكى السيّد بن طاووس في «سعد السعود» عن أبي حامد الغزالي <sup>(١)</sup> في كتاب «بيان العلم اللدني في وصف مولانا عليّ بن أبي طالب عليه السلام قال : قال علي عليه السلام لما حكى عهد موسى : «أنّ شرح كتابه كان أربعين جملًا» ، لو أذن الله ورسوله لأشعر في شرح معاني «ألف» الفاتحة حتى يبلغ مثل ذلك ، يعني أربعين وقرأ أو جملًا» .

وهذه الكثرة في السعة والإفتتاح في العلم لا يكون إلاّ لدنياً سماوياً إلهياً .  
ثمّ حكى السيّد عن أبي عمر <sup>(٢)</sup> الزاهد محمد بن عبد الواحد باسناده أنّ علي بن أبي طالب عليه السلام قال : يا بن عباس إذا صلّيت العشاء الآخرة فالحقني إلى الجبّانة ، قال : فصلّيت ولحقته وكانت ليلة مُقَمَّرَة ، قال : فقال لي : ما تفسير الألف من الحمد؟ فما علمت حرفاً أُجيبه ، قال : فقلت : لا أعلم ، فتكلّم في تفسيرها ساعة تامّة ، قال : ثمّ قال : فما تفسير الميم من الحمد؟ فقلت : لا أعلم ، قال : فتكلّم في تفسيرها ساعة تامّة ، قال : ثمّ قال : ما تفسير الدال من الحمد؟ قال : قلت : لا أدري ، قال : فتكلّم فيها إلى أن بزق عمود الفجر ، قال : فقال لي : قم يا أبا عباس إلى منزلك وتأهب لغرضك .

قال أبو العباس عبدالله بن العباس : ففقت وقد وعيت كلّ ما قال ، ثمّ تفكّرت فإذا علمي بالقرآن في علم عليّ عليه السلام كالقرارة في المتفجّر . وفي نسخة : كالقرارة في المتعنجر <sup>(٣)</sup> .

(١) أبو حامد الغزالي محمد بن محمد الشافعي توفي سنة (٥٠٥) هـ .

(٢) أبو عمر الزاهد محمد بن عبد الواحد اللغوي الباوردي كان معروفاً بسلام ثعلب توفي سنة (٣٤٥)

بيغداد - تاريخ بغداد ج ٢ ص ٣٥٦ .

(٣) بحار الأنوار ج ٩٢ ص ١٠٤ .

أقول : ويأتي مثل هذا الخبر في تفسير الحمد<sup>(١)</sup>.

وعنه ، عن ابن عباس من طريق العامة : « ما علمي وعلم أصحاب محمد ﷺ في علم عليّ ﷺ إلا كقطرة في سبعة أبحر. »<sup>(٢)</sup>

وعن طريق النقاش<sup>(٣)</sup> ، وابن المغازلي<sup>(٤)</sup> الفقيه الشافعي ، والموفق بن أحمد<sup>(٥)</sup> ، والترمذي ، وغيرهم ، عن ابن عباس ، وعبدالله بن مسعود ، وغيرهما عن النبي ﷺ أنه قال : قسمت الحكمة على عشرة أجزاء ، فأعطي عليّ ﷺ تسعة أجزاء ، والناس جزءاً واحداً.<sup>(٦)</sup> وزاد في بعضها : أنه شاركهم فيه حتى هو أعلم به منهم .

وروى الترمذي<sup>(٧)</sup> عن ابن عباس قال : كان عليّ بن أبي طالب ﷺ يشرح لنا نقطة الباء من بسم الله الرحمن الرحيم ليلةً فانفلق عمود الصبح وهو بعد لم يفرغ ، فرأيت نفسي في جنبه كالقراءة في جنب البحر المتعرج.<sup>(٨)</sup>

(١) و (٢) بحار الأنوار ج ٩٢ ص ١٠٥ .

(٣) النقاش : محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون أبو بكر المفسر الموصلي البغدادي ولد سنة (٢٦٦) وتوفي سنة (٣٨١) هـ - الأعلام ج ٦ / ٣١٠ .

(٤) هو أبو الحسن عليّ بن محمد الحافظ الشهير بابن المغازلي الواسطي الشافعي المتوفى سنة (٤٨٣) هـ الكنى والألقاب ج ١ ص ٤١٧ .

(٥) هو : الموفق بن أحمد المكي الخوارزمي الحنفي ، ولد سنة (٣٨٤) وتوفي سنة (٥٦٨) هـ الأعلام ج ٨ / ٢٨٩ .

(٦) المناقب لابن المغازلي ص ٢٨٧ - حلية الأولياء ج ١ ص ٦٤ - مناقب الخوارزمي ص ٤٩ .

(٧) هو : أبو عبد الله محمد بن علي بن حسن بن بشير المؤذن الحكيم الترمذي المقتول سنة (٢٥٥) هـ كشف الظنون ج ٢ ص ١٩٧٩ .

(٨) ينابيع المودة ط اسلامبول ص ٧٠ - أرجح المطالب ط لاهور ص ١١٣ .

وروى الترمذي أيضاً أنه قال رسول الله : ما رأني في الدنيا على الحقيقة التي خلقتني الله عليها غير علي بن أبي طالب عليه السلام.<sup>(١)</sup>

بل قد ورد في أخبار كثيرة أن كل علم حقّ عند كلّ أحد فهو منهم عليهم السلام.

ففي «مجالس المفيد» عن أبي جعفر عليه السلام قال : أما إنّه ليس عند أحد من الناس حقّ ولا صواب إلّا شيء أخذوه منّا أهل البيت . ولا أحد من الناس يقضي بحقّ ولا عدل إلّا ومفتاح ذلك القضاء وبابه وأوله أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، فإذا اشتبهت عليهم الأمور كان الخطأ من قبّلتهم إذا أخطأوا ، والصواب من قبّل علي بن أبي طالب عليه السلام إذا أصابوا.<sup>(٢)</sup>

وفي «البصائر» و «رجال الكشي» عن أبي مريم<sup>(٣)</sup> قال : قال أبو جعفر عليه السلام لسلمة بن كهيل<sup>(٤)</sup> ، والحكم بن عتيبة<sup>(٥)</sup> : شرقاً وغرباً لن تجدا علماً صحيحاً إلّا شيئاً خرج من عندنا أهل البيت.<sup>(٦)</sup>

وفيها عن أبي بصير قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن شهادة ولد الزنا تجوز ؟

(١) لم أجد له مصدراً .

(٢) أمالي المفيد ص ٥٦ و ٥٧ .

(٣) هو : عبد الغفار بن القاسم بن قيس بن فهد أبو مريم الأنصاري ، روى عن الصادقين عليهم السلام ، وثقه النجاشي وقال : له كتاب - معجم رجال الحديث ج ١ ص ٥٥ .

(٤) هو : سلمة بن كهيل بن الحصين أبو يحيى الحضرمي الكوفي التابعي ، كان من البترية ، وهم الذين دعوا إلى ولاية أمير المؤمنين عليه السلام ثمّ خلطوها بولاية الشيخين ، وبغض عثمان وطلحة والزبير وعائشة - معجم رجال الحديث ج ٧ ص ٢٠٨ .

(٥) الحكم بن عتيبة أبو محمد الكوفي الكندي البصري توفي سنة (١١٤) أو (١١٥) وردت في ذمّه روايات كثيرة - معجم رجال الحديث ج ٦ ص ١٧٤ .

(٦) بصائر الدرجات ص ١٠ ، الكافي ج ١ ص ٢٩٩ .



قال عليه السلام : لا ، فقلت : إن الحكم بن عتيبة يزعم أنها تجوز ، فقال عليه السلام : اللهم لا تغفر ذنبه ، ما قال الله للحكم : ﴿إِنَّهُ لَذَكَرُ لَكَ وَلِقَوْمِكَ﴾<sup>(١)</sup> فليذهب الحكم يميناً وشمالاً ، فوالله لا يؤخذ العلم إلا من أهل بيت نزل عليهم جبرئيل عليه السلام.<sup>(٢)</sup>

وفي «البصائر» عنه عليه السلام : كلما لم يخرج من هذا البيت فهو باطل.<sup>(٣)</sup>

وفيه عن زرارة قال : كنت عند أبي عبدالله جعفر عليه السلام فقال لي رجل من أهل الكوفة : سله عن قول أمير المؤمنين عليه السلام : «سلوني عما شئتم ولا تسألوني عن شيء إلا أنبأتكم به» ، قال : فسألته ، فقال عليه السلام : إنه ليس أحد عنده شيء إلا خرج من عند أمير المؤمنين عليه السلام فليذهب الناس حيث شاؤا فوالله ليأتين الأمر ههنا ، وأشار بيده إلى صدره.<sup>(٤)</sup>

قال المجلسي عليه السلام : ليأتين (بفتح الياء ورفع الأمر) أي يأتي العلم وما يتعلق بأمر الخلق ويهبط إلى صدورنا ، ويحتمل نصب الأمر فيكون ضمير الفاعل راجعاً إلى كل أحد من الناس ، أو كل من أراه إتضاح الأمر له .

أقول : ولعل الأقرب الأول ، وذلك أنك قد سمعت في غير موضع من هذا التفسير أن الله تعالى جعلهم أبوابه ، وسبله وصراطه في الأمور التكوينية والتشريعية ، فلا يصل إلى أحد من الخلق شيء من الفيوض الإلهية ، والمواهب

(١) الزخرف : ٤٤ .

(٢) بصائر الدرجات ص ٩ ، رجال الكشي ص ١٣٧ ، الكافي ج ١ ص ٤٠٠ وج ٧ ص ٣٦٥ .

(٣) بصائر الدرجات ص ٣٨ ح ٥ ، الوسائل ج ١٨ ص ٥٠ ح ٣٤ عن البصائر .

(٤) بصائر الدرجات ص ١٢ ح ١ ، الوسائل ج ١٨ ص ٤٦ ح ٢١ ، ولكن فيه مكان (ليأتين الأمر ههنا

وأشار بيده إلى صدره) : ليس الأمر إلا من ههنا وأشار بيده إلى بيته ، بحار الأنوار ج ٤٠ / ١٣٦ وفيه :

ليأتينهم الأمر ههنا وأشار إلى المدينة» .

الرحمانية إلا بوساطتهم وشفاعتهم ، فبهم بدأ الله ، وبهم يختم ، ومن جملة فيوضه سبحانه ، بل من أعظمها العلوم والمعارف الحقيقية التي خصهم الله سبحانه بمعرفتها ، فهم عيبة علمه ، وخزنة وحيه .

ففي «البصائر» : عن الصادق عليه السلام يقول : «نحن ولادة أمر الله ، وخزنة علم الله ، وعيبة وحي الله» .<sup>(١)</sup>

وفيه ، عنه عليه السلام : يا بن أبي يعفور<sup>(٢)</sup> إن الله واحد متوحد بالوحدانية ، متفرد بأمره ، فخلق خلقاً فقدّرهم لذلك<sup>(٣)</sup> الأمر ، فنحن هم ، يا بن أبي يعفور فنحن حجج الله في عبادته ، وخزّانه على علمه ، والقائمون بذلك .<sup>(٤)</sup>

وعن أبي جعفر عليه السلام قال : والله إنا لخزان الله في سمائه وأرضه ، لا على ذهب ولا على فضة إلا على علمه .<sup>(٥)</sup>

مركز تحقيق كاتيب نور علوم رسولي

- (١) بصائر الدرجات ص ٣٠ ، بحار الأنوار ج ٢٦ ص ١٠٦ ح ٩ عن البصائر .  
 (٢) هو : عبدالله بن أبي يعفور واقد أبو محمد العبدي من خواص أصحاب الصادق عليه السلام توفي في حياة الإمام عليه السلام سنة الطاعون . معجم رجال الحديث ج ١٠ ص ٩٦ .  
 (٣) في البحار : فقدّرهم بذلك الأمر . وقال المجلسي عليه السلام في بيانه : بذلك الأمر أي الإمامة ، أو بذلك العلم ، فالباء للسببية .  
 (٤) بصائر الدرجات ص ٢٩ ، الكافي ج ١ ص ١٩٣ ح ٥ ، بحار الأنوار ج ٢٦ ص ١٠٦ ح ٨ .  
 (٥) بصائر الدرجات ص ٢٩ ، الكافي ج ١ ص ١٩٢ ح ٢ ، بحار الأنوار ج ٢٦ ص ١٠٥ ح ١ عن البصائر .



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

## الباب التاسع

في أن جُلّ القرآن نزل في أهل البيت  
وشيعتهم وفي أعدائهم



مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

روى الشيخ الجليل ثقة الاسلام الكليني<sup>(١)</sup>، ومحمد بن مسعود العياشي<sup>(٢)</sup>، وفرات<sup>(٣)</sup> بن ابراهيم، بأسانيدهم عن أصبغ<sup>(٤)</sup> بن نباتة قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: نزل القرآن أربعاً: ربع فينا، وربع في عدوتنا، وربع سنن وأمثال، وربع فرائض وأحكام، ولنا كرائم القرآن<sup>(٥)</sup>.

قال في «تأويل الآيات»: وروت الخاصة والعامة عن ابن عباس أيضاً مثله<sup>(٦)</sup> وفيه عن ابن نباتة عنه عليه السلام قال: القرآن أربعة أرباع: ربع فينا، وربع في أعدائنا، وربع فرائض وأحكام، وربع حلال وحرام، ولنا كرائم

مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی

(١) هو محمد بن يعقوب بن اسحاق ابو جعفر الكليني مصنف «الكافي» في عشرين سنة، توفي سنة (٣٢٨) أو (٣٢٩) وقبره في بغداد مزار معروف. طبقات الشيعة ج ١ / ٣١٤

(٢) هو: محمد بن مسعود بن محمد بن عياش أبو النضر السلمي السمرقندي المعروف بالعياشي، كان عامياً ثم تبصر، وكان حديث السن، وبعد سمع الاصحاب بالعراق وروى عن علي بن الحسن بن علي بن فضال الذي يروي عن أخيه أحمد الذي توفي سنة (٢٦٠) - طبقات الشيعة ج ١ ص ٣٠٥.

(٣) فرات بن ابراهيم بن فرات الكوفي، روى عن عبيد بن كثير المتوفى (٢٩٤) وروى عنه الصدوق المتوفى (٣٨١) بواسطة واحدة كثيراً في الأمالي - طبقات الشيعة ج ١ ص ٢١٦.

(٤) الأصبغ بن نباتة المجاشعي من خاصة أمير المؤمنين عليه السلام، وعمر بعده، وروى عنه عهد الأشر الذي عهده اليه أمير المؤمنين عليه السلام لما ولّاه مصر - معجم رجال الحديث ٣ ص ٢١٩.

(٥) الكافي ج ٢ ص ٦٢٨ - تفسير فرات ص ٢ - شواهد التنزيل ج ١ ص ٤٣ ح ٥٨ - بحار الانوار ج ٢٤ ص ٣٠٥ ح ١ عن الكنز والفرات.

(٦) بحار الانوار ج ٢٤ ص ٣٠٥ ح ١ عن الكنز ج ١.

القرآن<sup>(١)</sup>.

قلت: والكرائم نفائس الشئى وخياره جمع الكريمة، والتاء للمبالغة كما في «النهاية الاثيرية» قال: ومنه حديث الزكاة: «وانق كرائم أموالهم» أى نفائسها التي يتعلّق بها نفس مالکها ويختصّها لها حيث هي جامعة للكمال الممكن في حقّها.

والمراد أنّ كلّ ما في القرآن من خير، وبرّ، وشرف فهو لهم، وفيهم، وفي شيعهم، كما في الزيارة الجامعة الكبيرة: «إن ذكر الخير كنتم أوله، وأصله، ومعدنه، ومأواه، ومنتهاه».

عن مولانا الصادق عليه السلام قال: ما عن آية في القرآن أولها ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ إلا وعليّ بن أبي طالب عليه السلام أميرها وقائدها، وشريفها وأولها، وما من آية تسوق إلى الجنة إلا وهي في النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والأئمة عليهم السلام، وأشياعهم وأتباعهم، وما من آية تسوق إلى النار إلا وهي في أعدائهم والمخالفين لهم، وإن كانت الآيات في ذكر الأولين فما كان منها في خير فهو جار في أهل الخير، وما كان منها من شرّ فهو جار في أهل الشرّ<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: يا خيشمة<sup>(٣)</sup> إن القرآن نزلت أثلاثاً: فثلث فينا، وثلث في عدونا، وثلث فرائض وأحكام<sup>(٤)</sup>.

(١) البحار ج ٢٤ ص ٣٠٥ ح ٢ عن تفسير الفرات.

(٢) بحار الانوار ج ٢٤ ص ٣١٦ ح ٢٠ عن عقائد الصدوق ص ١٠٤.

(٣) الظاهر أنه خيشمة بن عبد الرحمن الجعفي الكوفي أبو عبد الله وكان من أصحاب الباقر عليه السلام - انظر معجم رجال الحديث ج ٧ ص ٨٢.

(٤) بحار الانوار ج ٢٤ باب جوامع تأويل ما نزل فيهم ٤ ح ٤٦ عن الفرات.

وروى ابن المغازلي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: القرآن أربعة أرباع: فربع فينا أهل البيت خاصة، وربع حلال، وربع حرام، وربع فرائض وأحكام، والله أنزل فينا كرائم القرآن<sup>(١)</sup>.

وروى العياشي مثله بالاسناد عن أبي جعفر عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

وروى عن أصبغ بن نباتة عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام، قال: نزل القرآن أثلاثاً: ثلث فينا وفي عدوّنا، وثلث سنن وأمثال، وثلث فرائض وأحكام<sup>(٣)</sup>.

وفي «تفسير العياشي» عن خيثمة قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «القرآن نزل أثلاثاً: ثلث فينا وفي أحبّائنا، وثلث في أعدائنا وعدوّ من كان قبلنا، وثلث سنّة ومثل، ولو أنّ الآية إذا نزلت في قوم ثم مات أولئك القوم ماتت الآية لما بقي من القرآن شيء، ولكنّ القرآن يجري أوّله على آخره ما دامت السماوات والأرض، ولكلّ قوم آية يتلونّها من خير أو شرّ»<sup>(٤)</sup>.

وفي «كشف الغمّة» عن ابن مردويه<sup>(٥)</sup>، عن ابن عباس قال: «ما في القرآن آية إلّا وعليّ رأسها وقائدها»<sup>(٦)</sup>.

قال: وروي عن عليّ عليه السلام قال: «نزل القرآن أرباعاً: فربع فينا، وربع في

(١) المناقب لابن المغازلي ص ٣٢٨.

(٢) بحار الأنوار ج ٩٢ باب أنواع آيات القرآن ص ١١٤ ح ١ عن تفسير العياشي ج ١ ص ٩ مع تفاوت يسير.

(٣) تفسير العياشي ج ١ ص ٩.

(٤) تفسير العياشي ج ١ ص ١٠.

(٥) هو أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني المتوفى (٣٥٢)، الكنى والألقاب ج ١ ص ٤٠٦.

(٦) كشف الغمّة ص ٩١ - بحار الأنوار ج ٣٦ ص ١١٦ من كشف الغمّة.



عدونا، وربع سير وأمثال.. وربع فرائض وأحكام»<sup>(١)</sup>.

وفيه عن ابن عباس: « ما نزلت « يا أيها الذين آمنوا» إلا وعلي أميرها وشريفها»<sup>(٢)</sup>.

وعنه في خبر آخر: «إلا كان علي رأسها وأميرها»<sup>(٣)</sup>.

وعن حذيفة<sup>(٤)</sup>: «إلا كان علي لبها ولبايها»<sup>(٥)</sup>.

وفي «غيبة النعماني»<sup>(٦)</sup>: عن العبد الصالح عليه السلام في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ وَمَا بَطَّنَ﴾<sup>(٧)</sup> أنه قال: «إن القرآن له ظاهر وباطن، فجميع ما حرّم الله في القرآن فهو حرام على ظاهره كما هو في الظاهر، والباطن من ذلك أئمة الجور، وجميع ما أحلّ الله في الكتاب فهو حلال، وهو الظاهر، والباطن من ذلك أئمة الهدى»<sup>(٨)</sup>.

وفي «تفسير فرات» عن ابن عباس قال: أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيدي ويد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، فعلا بنا على ثبير، ثم صلى ركعات، ثم رفع

(١) المصدر نفسه ص ٩١.

(٢) كشف الغمّة ص ٩١ البحار ج ٣٦ ص ١١٧ عن كشف الغمّة.

(٣) المصدر نفسه ص ٩١ البحار ج ٣٦ ص ١١٧ عن كشف الغمّة.

(٤) هو حذيفة بن اليمان أبو عبد الله العبسي كان صاحب سر النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنافقين، توفى بالمدينة سنة (٣٦) هـ - الاعلام للزركلي ج ٢ ص ١٨٠.

(٥) كشف الغمّة ص ٩٢ - البحار ج ٣٦ ص ١١٧ عن الكشف.

(٦) النعماني: محمد بن إبراهيم بن جعفر الكاتب كان تلميذاً للكليني المتوفى (٣٢٩) وكان حياً في سنة (٣٤٢) هـ وتوفى بالشام - الذريعة ج ١٦ ص ٧٩.

(٧) الأعراف: ٣٣.

(٨) غيبة النعماني ص ٦٤ وفيه: « أئمة الهدى الحق ».

يده الى السماء فقال: اللَّهُمَّ إِنَّ موسى بن عمران عليه الصلاة والسلام سألك، وأنا محمد نبيك أسألك أن تشرح لي صدري وتيسر لي أمري، وتحلل عقدة من لساني ليفقهوا قولي، واجعل لي وزيراً من أهلي علي بن أبي طالب أخى أشد به أزرى، وأشركه في أمري، قال: فقال ابن عباس: سمعت منادياً ينادى: يا أحمد قد أوتيت ما سألت، قال: فقال النبي صلى الله عليه وآله لأmir المؤمنين عليه السلام: يا أبا الحسن إرفع يدك إلى السماء فادع ربك وسله يعطك، فرفع يده إلى السماء وهو يقول: اللهم اجعل لي عندك عهداً، واجعل لي عندك ودّاً، فأنزل الله على نبيّه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدّاً﴾<sup>(١)</sup>. فتلاها النبي صلى الله عليه وآله على أصحابه، فتعجبوا من ذلك عجباً شديداً، فقال النبي صلى الله عليه وآله: بما تعجبون؟ إن القرآن أربعة أرباع: ربع فينا أهل البيت خاصة، وربع في أعدائنا، وربع حلال وحرام، وربع فرائض وأحكام، وإن الله أنزل في علي بن أبي طالب عليه السلام كرائم القرآن<sup>(٢)</sup>.

وفي «البصائر» عن أبي الحجاز<sup>(٣)</sup> قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إن رسول الله صلى الله عليه وآله ختم مائة ألف نبي وأربعة وعشرين ألف نبي، وختمت أنا مائة ألف وصي وأربعة وعشرين ألف وصي، وكُلِّفْتُ ما تكلَّف الأوصياء قبلي، والله المستعان، وإن رسول الله صلى الله عليه وآله قال في مرضه: لست أخاف عليك أن تضلّ بعد الهدى، ولكن أخاف عليك فساق قريش وعاديتهم، حسبنا الله ونعم الوكيل على أن تلتى القرآن فينا وفي شيعتنا، فما كان من خير فلنا ولشيعتنا، والثلث أشركنا

(١) مريم: ٩٦.

(٢) تفسير فرات ص ٨٩- بحار الانوار ج ٣٥ عن الروضة ص ١٦ وتفسير فرات.

(٣) لم أظفر على ترجمته.

فيه الناس، فما كان من شرّ فلعدونا»<sup>(١)</sup>.

وفي «الخصال» عن ابن أبي ليلى<sup>(٢)</sup> قال: «نزلت في عليّ ثمانون آية صفواً في كتاب الله ما شرّك فيها أحد من هذه الأمة»<sup>(٣)</sup>.

وفيه بالاسناد عن مجاهد مثله، إلا أن فيه: «سبعون»<sup>(٤)</sup>.

قلت: ولعلّ المراد الآيات المختصة به دون غيره كما يومی إليه قوله: «صفواً» أو أنه ذكر هذا العدد بناء على ما إطلع عليه.

وعن ابن شهر آشوب قال: روى جماعة من الثقات عن الأعمش، عن عباية الأسدي عن عليّ<sup>(٥)</sup>، والليث<sup>(٥)</sup>، عن مجاهد، والسدي عن أبي مالك<sup>(٦)</sup>، وابن أبي ليلى، عن داود<sup>(٧)</sup> بن علي، عن أبيه، وابن جريح، عن عطاء، وعكرمة، وسعيد بن جبیر، كلّهم عن ابن عباس، وروى العوام<sup>(٨)</sup> ابن حوشب عن مجاهد،

مركز تحقیق کتاب پوز علوم اسلامی

(١) بصائر الدرجات ص ١٢٠.

(٢) هو عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري من أصحاب أمير المؤمنين<sup>(عليه السلام)</sup> - شهد معه، عربي كوفي، ضربه الحجّاج حتّى اسودّ كتفاه على سبّ عليّ<sup>(عليه السلام)</sup> - جامع الرواة ص ٤٤٣ رقم ٣٦٥٢.

(٣) الخصال ج ٢ ص ٥٩٢ ابواب الثمانين ح ١.

(٤) الخصال ج ٢ ص ٥٨١ ابواب السبعين ح ٢.

(٥) هو الليثي بن أبي سليم الكوفي اللّشي كان من العلماء ويقال: كان من أوعية العلم، توفي سنة (١٤٣) هـ - الميزان للذهبي ج ٣ ص ٤٢٠.

(٦) أبو مالك روى روايات كثيرة عن ابن عباس وروى عنه السدي اسماعيل بن عبدالرحمن المتوفى (١٢٨ هـ) ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ج ٩ ص ٤٣٥ رقم ٢١٧٣ وقال: سئل أبو زرعة عنه فقال: كوفي ثقة لا أعرف إسمه.

(٧) هو داود بن علي بن عبدالله بن عباس، عمّ المنصور الدوانيقي، قد ولي الكوفة في دولة السفّاح، ثم المدينة، مات سنة (١٣٣ هـ) - ميزان الاعتدال ج ٢ ص ١٣.

(٨) العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني أبو عيسى الواسطي توفي سنة (١٤٨ هـ) سير اعلام النبلاء ج ٤

وروى الأعمش عن زيد بن وهب<sup>(١)</sup>. عن حذيفة كلهم عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: «ما انزل الله تعالى في القرآن آية فيها ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ إلا وعليّ أميرها وشريفها»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية حذيفة: «إلا كان لعلي بن أبي طالب عليه السلام لبها»<sup>(٣)</sup> ولبابها»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: «إلا عليّ رأسها وأميرها»<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية يوسف<sup>(٦)</sup> بن موسى القطان، ووكيع<sup>(٧)</sup> بن الجراح: «أميرها وشريفها لأنه أول المؤمنين إيماناً»<sup>(٨)</sup>.

وفي رواية ابراهيم<sup>(٩)</sup> الثقفي، وأحمد بن حنبل، وابن بطّة<sup>(١٠)</sup> العكبري،



ص ٣٥٤.

(١) هو زيد بن وهب الجهني أبو سليمان الكوفي المتوفى سنة (٩٦) - سير اعلام النبلاء ج ٤ ص ١٩٩.

(٢) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٥٤٦ - بحار الأنوار ج ٣٧ ص ٣٢٣.

(٣) اللبّ واللباب (بضم اللام) في اللغة بمعنى واحد وهو المختار الخالص من كل شيء ولعل معنى الحديث أن المصداق الآثم الخالص المختار من المؤمنين هو أمير المؤمنين عليه السلام.

(٤) المناقب ج ١ ص ٥٤٦ - شواهد الحسكاني ج ١ ص ٤٨.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) يوسف بن موسى بن راشد القطان أبو يعقوب الكوفي نزيل بغداد، توفي سنة (٢٥٣) من سنّ عالية - سير اعلام النبلاء ج ١٢ ص ٢٢٢.

(٧) وكيعة بن الجراح بن مليح الرؤاسي الحافظ ولد بالكوفة سنة (١٢٩) وتوفي بفيدي راجعاً من الحج سنة (١٩٧) - الاعلام ج ٩ ص ١٣٥.

(٨) المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٥٤٦ - بحار الأنوار ج ٣٧ ص ٣٢٣.

(٩) هو ابراهيم بن محمد بن سعيد الثقفي الكوفي المتوفى سنة (٢٨٣ هـ) - الاعلام ج ١ ص ٥٦.

(١٠) هو عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن بطّة العكبري الحنبلي المتوفى (٣٨٧) - الاعلام ج ١

ص ٣٥٤.

عن عكرمة، عن ابن عباس: «إلا عليّ رأسها وشريفها وأميرها»<sup>(١)</sup>.

وفي «صحيفة الرضا عليه السلام»<sup>(٢)</sup>: «ليس في القرآن ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ إلا في حقنا، ولا في التوراة ﴿يا أيها الناس﴾ إلا فينا»<sup>(٣)</sup>.

وفي تفسير مجاهد قال: ما كان في القرآن «يا أيها الذين آمنوا» فإنّ لعليّ عليه السلام سابقة هذه الآية، لأنه سبقهم الى الإسلام، فسمّاه الله تعالى في تسع<sup>(٤)</sup> وثمانين موضعاً أمير المؤمنين وسيد المخاطبين الى يوم الدين<sup>(٥)</sup>.

وروى المنقري<sup>(٦)</sup> باسناده الى عمرو<sup>(٧)</sup>، أخى بريدة الأسلمي، وروى يوسف ابن كليب المسعودي باسناده عن أبي داود، عن أخى بريدة، وروى عبّاد



(١) المناقب ج ١ ص ٥٤٦.

(٢) صحيفة الرضا: ويعبر عنها بمسند الرضا، والرضويات، وصحيفة أهل البيت أيضاً وقد أحصى بعض الأصحاب أحاديثها فوجدوها (٢٤٠) حديثاً وهي منسوبة الى الإمام الرضا عليه السلام، مروية باسانيد متعددة ينتهي جميعها الى أبي القاسم عبدالله بن احمد بن عامر بن سليمان بن صالح بن وهب، عن أبيه احمد بن عامر عن الرضا عليه السلام في سنة (١٩٤)، انظر الذريعة ج ١٥ ص ١٧ رقم ٩٢.

(٣) المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٥٤٦ - بحار الانوار ج ٣٧ ص ٣٣٣.

(٤) هذه الموارد (١١) مورد في سورة البقرة، و(٧) مورد في آل عمران، و(٩) مورد في سورة النساء، و(١٦) مورد في المائدة، و(٦) مورد في الانفال، و(٦) مورد في التوبة، و(١) في الحج، و(٣) مورد في سورة النور، و(٧) مورد في الأحزاب، و(٢) في سورة محمد، و(٥) مورد في الحجرات، و(١) في سورة الحديد، و(٣) في المجادلة، و(١) في سورة الم، و(٣) مورد في المتمحثة، و(٣) في الصف، و(١) في الجمعة، و(١) في سورة المنافقين، و(١) في التغابن، و(٢) في سورة التحريم.

(٥) المناقب ج ١ ص ٥٤٦ - البحار ج ٣٧ ص ٣٣٣.

(٦) هو: سليمان بن داود بن بشر بن زياد أبو أيوب المنقري البصري المعروف بالشاذكوني الحافظ المتوفى (٢٣٤) هـ - سير أعلام النبلاء ج ١٠ ص ٦٧٧.

(٧) هو عمرو بن حصيب أخو بريدة بن حصيب الاسلمي كما في أمالي الشيخ ص ١٨١.

ابن (١) يعقوب الأسدي، باسناده عن أبي داود (٢) السبيعي، عن أخى بريدة، أنه دخل أبو بكر على رسول الله ﷺ فقال: إذهب وسلّم على أمير المؤمنين، فقال: يا رسول الله وأنت حيّ؟ قال ﷺ: وأنا حيّ، ثم جاء عمر فقال له مثل ذلك.

وفي رواية السبيعي: أنه قال عمر: ومن أمير المؤمنين؟ قال: علي بن ابي طالب قال: عن أمر الله وأمر رسوله؟ قال ﷺ: نعم (٣).

وروى الشيخ أبو جعفر الطوسي رحمته باسناده الى الفضل (٤) بن شاذان عن داود (٥) بن كثير. قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أنتم الصلاة في كتاب الله عزّ وجلّ، وأنتم الزكاة، وأنتم الحجّ؟

فقال عليه السلام: يا داود نحن الصلاة في كتاب الله عزّ وجلّ، ونحن الزكاة، ونحن الصيام، ونحن الحجّ، ونحن الشهر الحرام، ونحن البلد الحرام، ونحن كعبة الله، ونحن قبلة الله، ونحن وجه الله. قال الله تعالى: ﴿فأينما تولّوا فثمّ وجه الله﴾ (٦) ونحن الآيات، ونحن البيّنات.

(١) هو أبو سعيد عبّاد بن يعقوب الأسدي الرواجني الكوفي المتوفى سنة (٢٥٠) هـ - التاريخ الكبير للبخاري ج ٦ ص ٤٤ رقم ١٦٤٥.

(٢) هو نفيع بن الحارث أبو داود النخعي الكوفي ويقال له السبيعي لأنهم مواليه، وكان أعمى من قبيلة همدان تابعياً - تهذيب التهذيب ج ١ ص ٤٧٠.

(٣) المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٥٤٩ - أمالي الشيخ ص ١٨١ وص ١٨٢ والبحار ج ٢٧ ص ٢٩١ عن الأمالي وص ٣٣٤ عن المناقب.

(٤) الفضل بن شاذان بن الخليل أبو محمد الأزدي النيسابوري المتوفى (٢٦٠) هـ - الاعلام ج ٥ ص ٣٥٥.

(٥) داود بن كثير أبي خالد الرقي أبو سليمان المتوفى بعد وفاة الرضا عليه السلام بقليل حدود سنة (٢٠٣) هـ - معجم رجال الحديث ج ٧ ص ١٢٢.

(٦) البقرة: ١١٥.

وعدونا في كتاب الله عزّ وجلّ: الفحشاء والمنكر والبغى، والخمر،  
والميسر والانتصاب والأزلام، والأصنام والأوثان، والجبت والطاغوت، والميتة  
والدم ولحم الخنزير.

يا داود إنّ الله خلقنا فأكرم خلقنا، وفضلنا، وجعلنا أمناءه، وحفظته،  
وخزائنه على ما في السماوات وما في الأرض، وجعل لنا أصدقاء وأعداءاً،  
فسمّانا في كتابه، وكنى عن أسمائنا بأحسن الأسماء وأحبّها إليه، وسمّى  
أصدقاءنا وأعدائنا في كتابه، وكنى عن أسمائهم وضرب لهم الأمثال في كتابه في  
أبغض الأسماء إليه وإلى عبادة المتّقين<sup>(١)</sup>.

وعن الفضل بن شاذان بالاسناد عن الصادق عليه السلام أنّه قال: نحن اصل كلّ  
خير، ومن فروعنا كلّ برّ، ومن البرّ التوحيد، والصلاة، والصيام، وكظم الغيظ عن  
المسيء، ورحمة الفقير، وتعاهد الجار، والإقرار بالفضل لأهله.

وعدونا أصل كلّ شرّ، ومن فروعهم كلّ قبيح وفاحشة، فمنهم الكذب  
والنميمة، والبخل، والقطيعة، وأكل الرّبا، وأكل مال اليتيم بغير حقّه، وتعدّي  
الحدود التي أمر الله عزّ وجلّ، وركوب الفواحش ما ظهر منها وما بطن من الزّنا  
والسرقة، وكلّ ما وافق ذلك من القبيح، وكذب من قال: إنّه معنا وهو متعلّق بفرع  
غيرنا<sup>(٢)</sup>.

وفي «رجال الكشي» بالاسناد عن بشير<sup>(٣)</sup> الدهّان، قال: كتب أبو

(١) بحار الانوار ج ٢٤ ص ٣٠٣ ح ١٤ عن كنز الفوائد ص ٢ - ٣.

(٢) البحار ج ٢٤ ص ٣٠٣ ح ١٥ عن الكنز.

(٣) بشير الدهّان الكوفي من أصحاب الصادق والكاظم عليه السلام، وقيل: (يسير) بالياء التحانية والسين  
المهملة، وقع في اسناد جملة من الروايات تبلغ ثمانية عشر مورداً. معجم رجال الحديث ج ٢

عبدالله عليه السلام إلى أبي <sup>(١)</sup> الخطاب بلغني أنك تزعم أن الزنا رجل، وأن الخمر رجل، وأن الصلاة رجل، والصيام رجل، وأن الفواحش رجل، وليس هو كما تقول، إنا أصل الحق، وفروع الحق طاعة الله، وعدونا أصل الشر، وفروعهم الفواحش، وكيف يطاع من لا يعرف، وكيف يعرف من لا يطاع <sup>(٢)</sup>.

إلى غير ذلك من الأخبار المتواترة التي سيمرّ عليك كثير منها في تضاعيف هذا التفسير إن شاء الله تعالى.

وجملة الكلام أنه يستفاد من ملاحظة الأخبار أمور:

أحدها: أن كل آية في القرآن فيها ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ فالخطاب فيها متوجّه إلى أهل البيت عليهم السلام بالأولية والأولية والأصلية، وهم أميرها وشريفها ورأسها ولبها ولبابها، وذلك بسبب سبقتهم إلى الإيمان بالله سبحانه في عالم الأنوار وفي الظلة الخضراء.

كما عن الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: إن الله سبحانه تفرّد في وحدانيته، ثم تكلم بكلمة فصارت نوراً، ثم خلق من ذلك النور محمّداً وعلياً وعترته عليهم السلام، ثم تكلم بكلمة فصارت روحاً وأسكنها في ذلك النور وأسكنه في أبداننا، فنحن روح الله وكلمته، إحتجب بنا عن خلقه، فما زلنا في ظلّ خضراء مسبّحين نسبحه ونقدّسه حيث لا شمس ولا قمر، ولا عين تطرف، ثم خلق

ص ٣٣١ رقم ١٨٠٦.

(١) أبو الخطاب محمّد بن أبي زينب الأسدي الكوفي البرّاز البرّاد، كان مستقيماً ثم انحرف وصار من الغلاة فترك أصحابنا ما رواه بعد انحرافه - معجم رجال الحديث ج ١٤ ص ٢٤٣.

(٢) بحار الأنوار ج ٢٤ ص ٢٩٩ عن رجال الكشي ص ١٨٨.



شيعتنا، وإِنَّمَا سَمَّوْا شِيعَةً لِأَنَّهُمْ خَلَقُوا مِنْ شِعَاعِ نُورِنَا<sup>(١)</sup>.

وعنه، قال: دخلت حِجَابَةَ<sup>(٢)</sup> الوالِيَّةِ عَلِيٍّ أَبِي جَعْفَرٍ<sup>(ع)</sup> فَقَالَتْ: أَخْبِرْنِي يَا بِنَ رَسُولِ اللَّهِ أَيَّ شَيْءٍ كُنْتُمْ فِي الْأُظْلَمَةِ؟ فَقَالَ<sup>(ع)</sup>: كُنَّا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ قَبْلَ خَلْقِ خَلْقِهِ، فَلَمَّا خَلَقَ الْخَلْقَ سَبَّحْنَا فَسَبَّحُوا، وَهَلَّلْنَا فَهَلَّلُوا، وَكَبَّرْنَا فَكَبَّرُوا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا﴾<sup>(٣)</sup> الطَّرِيقَةُ حَبُّ عَلِيِّ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَالْمَاءُ الْغَدَقُ الْمَاءُ الْفَرَاتُ، وَهُوَ وَلايَةُ آلِ مُحَمَّدٍ<sup>(ع)</sup><sup>(٤)</sup>.

وفي خبر المفضل: كُنَّا أَنْوَاراً حَوْلَ الْعَرْشِ نَسَبِحُ اللَّهَ وَنَقْدَسُهُ حَتَّى خَلَقَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ الْمَلَائِكَةُ فَقَالَ لَهُمْ: سَبِّحُوا، فَقَالُوا: يَا رَبَّنَا لَا عِلْمَ لَنَا، فَقَالَ لَنَا: سَبِّحُوا فَسَبَّحْنَا، فَسَبَّحَتِ الْمَلَائِكَةُ بِتَسْبِيحِنَا، أَلَا إِنَّا خَلَقْنَا مِنْ نُورِ اللَّهِ، وَخُلِقَ شِيعَتُنَا مِنْ دُونِ ذَلِكَ النُّورِ.... الْخَبْرُ<sup>(٥)</sup>.

وأيضاً لسبقهم إلى الإيمان به سبحانه في عالم الميثاق والذرة الأولى، كما ورد أن أول من بادر إلى الإجابة هو رسول الله ﷺ، ثم مولانا أمير المؤمنين<sup>(ع)</sup>، ثم الأئمة من ذريته صلوات الله عليهم أجمعين، ولسبقتهم إلى الإيمان به في هذا العالم الناسوتى فى الدولة الكاملة الختمية المصطفوية كمالياً شرفياً، إذ لا يدانى

(١) بحار الأنوار ج ٢٥ ص ٢٣ ح ٣٩ عن مشارق الأنوار للبرسى ص ٤٢.

(٢) هى صاحبة الحصاة التى طبع فيها أمير المؤمنين<sup>(ع)</sup> بخاتمه وأتت بها إلى الأئمة بعده واحداً بعد واحد وهم يطبعون فيها إلى أن انتهت إلى أبي الحسن الرضا<sup>(ع)</sup> فطبع فيها وعاشت بعد ذلك تسعة أشهر - سفينة البحار ج ٢ ص ٣٠ طبع الجديد.

(٣) سورة الجن: ١٦.

(٤) بحار الأنوار ج ٢٥ ص ٢٤ ح ٤٠ عن مشارق الأنوار للبرسى ص ٤٠.

(٥) البحار ج ٢٥ ص ٢١.

إيمانهم إيمان أحد من المخلوقين، آتاهم الله ما لم يؤت أحداً من العالمين، وسبقاً حدوثياً زمانياً كما إتفقت عليه روايات الفريقين من أنه عليه السلام أول من آمن برسول الله عليه السلام في العالم الناسوت إيماناً ظاهرياً بعد ما آمن به في جميع العوالم الكليّة والنشآت الغيبية، ولذا قال عليه السلام:

سَبَقْتُكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ طُرّاً  
وَقَدْ قِيلَ فِي هَذَا أَيْضاً:

ما كنت أحسب هذا الأمر منصرفاً  
عن هاشم ثمّ منها عن أبي الحسن  
أليس أول من صلى لقبلكم  
وأعلم الناس بالآداب والسنن  
وبالجملة فهؤلاء الأنوار صلوات الله عليهم هم السابقون بالإيمان في  
جميع العوالم بمراتب السبق وأقسامه الستة (٢).

مركز تحقيق كتاب توتير علوم دهرى

(١) قال ابن حجر الهيتمي: لما وصل الى علي بن أبي طالب عليه السلام فخر من معاوية قال عليه السلام لغلّامه: اكتب إليه، ثمّ أملى عليه:

محمد النبي أخى وصهرى	وحمزة سيّد الشهداء عمى
وجعفر الذى يمسى ويضحى	يطيرُ مع الملائكة إسناً أمسى
وبنت محمد سكنى وعرسى	منوط لحمها بدمى ولحمى
وسبطاً أحمد ولدائى منها	فأيتكم له سهم كسهمى
سبقتكم الى الاسلام طرّاً	غلاماً ما بلغت أو ان حلمى

الصواعق المحرقة ص ١٣٠ ط القاهرة -

(٢) السبق على المشهور ينقسم الى ستة أقسام: الأزمانى، والرّتبى، والأشرفى، والطبعى، والعلوى، والماهوى، وزاد عليها صدر المتألهين قسماً سابغاً، وهو السبق بالحقيقة، والمحقق الداماد قسماً ثامناً وهو السبق الدهرى، قال الفيلسوف المتأله السبزوارى فى منظومته:

السبق منه ما زمانياً كشف	والسبق بالرّتبة ثم بالشرف
والسبق بالطبع وبالعلوية	ثمّ الذى يقال بالماهية

ولذا قال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام في قوله تعالى: ﴿السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾<sup>(١)</sup>: إنها في نزلت<sup>(٢)</sup>.

وقال مولانا الصادق عليه السلام: نحن السابقون، ونحن الآخرون<sup>(٣)</sup>.

بل يستفاد من أخبار متواترة أن كل من آمن بالله ووحدّه وعبده في جميع العوالم فإنما هو بوساطتهم، ولذا قالوا: «بنا عرف الله وبنا عبد الله»<sup>(٤)</sup>.

وفى أخبار كثيرة: «نحن الأعراف الذين لا يُعَرَّفُ الله إلا بسبيل معرفتنا»<sup>(٥)</sup>.

وفى «الجامعة الكبيرة»: «بكم علمنا الله معالم ديننا، وأصلح ما كان فسد من دياننا»<sup>(٦)</sup>.

ثانيها: أن القرآن كله إنما نزل فيهم وفي شيعتهم، وفي اعدائهم.

وذلك أن من الآيات ما نزلت بخصوصها فيهم، ومنها ما نزلت في غيرهم، سواء أكان في شأن أشخاص خصوصاً أو عموماً، والقصص والأمثال، أم كان في الفرائض والسنن والأحكام، وكل ذلك ينقسم إلى فروع الإيمان وفروع

بذى الثلاثة الأخير انقسم  
لاثنين سبق بالحقيقة انتهض  
سسمى دهرياً وسرمدياً

والسبق بالذات هو اللذ كان عمّ  
بالذات إن شىء بدا وبالعرض  
والسبق فكياً يجي طولياً

(١) الواقعة: ١٠ - ١١.

(٢) في البحار ج ٢٤ ص ٨ ح ٢٢ عن علي عليه السلام قال: «إني أسبق السابقين إلى الله وإلى رسوله... الخ.

(٣) بحار الانوار ج ٢٤ ص ٤ ح ١١ عن مناقب آل أبي طالب ج ٣ / ٤٠٣.

(٤) البحار ج ٢٥ ص ٢٠ ح ٣١.

(٥) البحار ج ٢٤ ص ٢٤٩ ح ٢ عن الاحتجاج ص ١٢١.

الكفر.

فآيات المتضمنة لفروع الإيمان وأحكامه ووعدته وجزائه، وجميع الطاعات والعبادات، والفرائض والسنن، والقصاص المتعلقة بأهل الإيمان من الأنبياء والمرسلين، والملائكة والشهداء والصالحين والصدّيقين، والمستضعفين كلّها نزلت في شيعتهم.

والآيات المتضمنة للكفر والتفّاق والشرك، ومتابعة الأهواء والفحشاء، والأظلم، والتواهي المتعلقة بها، والوعيد والتهديد على ذلك، والسجين، والظلمة، والقسوة، والقصاص المتعلقة بالكفار، والفرق كلّها، ممّا نزلت في أعدائهم، ولذا قالوا: «إنّ آيات القرآن نزلت أثلاثاً: فثلثُ فينا، وثلثُ في شيعتنا، وثلثُ في أعدائنا».

بل وإليه يؤل ما ورد من أنّها نزلت أرباعاً: ربع فينا، وربع في أعدائنا، وربع فرائض وأحكام، وربع حلال وحرام.

فإنّ الأخيرين يؤلان إلى الأولين على ما سمعت من التقريب.

ثالثها: أنّهم عليهم السلام أصل كل خير وبرّ وشرف وإحسان، ومنهم ينشعب جميع الخيرات والذوات السعيدة الصالحة حتّى عليّين وما خلق منه من طين المؤمنين والملائكة والجنان، والأفعال الحسنة والأقوال الصالحة الصادقة، والهيئات والأشكال المصلحة، والروائح والألوان الطيّبة، وغير ذلك ممّا يتعلّق بالتكوينيّات، وكذا التشريعيّات في العبادات، والطاعات المفترضة والمندوبة، ولذا قالوا: «نحن أصل كل خير وبرّ، ومن فروعنا كل برّ، ومن البرّ التوحيد،

وَالصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ... إِلَى آخِرِ مَا مَرَّ (١).

وفى أخبار طينة الأنبياء والمؤمنين إشارات إلى ذلك، مثل ما ورد «أَنَّ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْمُؤْمِنِينَ، بِلِ الْجَنَّةِ وَالسَّمَاوَاتِ وَالْحَجَبِ، وَالسَّرَادِقَاتِ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ كُلِّهَا خُلِقَتْ مِنْ فَاضِلِ أَشْعَةِ أَنْوَارِهِمْ ﷺ، وَأَنَّ قُلُوبَ شِيَعَتِهِمْ خُلِقَتْ مِنْ فَاضِلِ طِينَةِ أَيْدَانِهِمْ ﷺ، وَأَنَّ شِيَعَتَهُ مِنْهُمْ لِأَنَّهُمْ خُلِقُوا مِنْ شِعَاعِ طِينَتِهِمْ (٢).

ونظير ذلك كله في جانب الشرور والمفاسد والقبايح من طينة خبال وسجّين، والنار، وما خلق منها من الذوات والكينونات، والصفات والملكات، والأفعال، والخطرات، والأقوال، والأشكال والهيئات الى غير ذلك من الفروع، وفروع الفروع، وهلمّ جرّاً.

فالقرآن كله بهذا الاعتبار إنما نزل فيهم وفي أعدائهم بعد ملاحظة الأصول والفروع.

بل الكون الكبير وعالم التكوين منقسم الى نور وظلمة، وخير وشر، وحسن وقبح، واستقامة وإنحراف، إلى غير ذلك من الأضداد، فهم أصل الخير وفرعه، ومعدنه ومأواه ومنتهاه، كما أن أعدائهم أصل الشر وفرعه... الخ.

ولذا وقع التعبير عنه بجملة من فروعهم تلويحاً وتكنيةً للمؤمنين، وستراً وتقيّةً عن المخالفين، فيعبّر عنهم بالصلاة، والزكاة، والحج، والكعبة، وغيرها، حسبما سمعت في الأخبار المتقدمة، وغيرها، كما أنه يعبر عن أعدائهم بالجبث،

(١) بحار الأنوار ج ٢٤ ص ٣٠٣ عن كنز الفوائد ص ٢ - ٣.

(٢) البحار ج ٢٥ ص ١ إلى ص ٣٣.

والطاغوت، والشيطان، والخمر، والميسر، والرّجس، وغير ذلك.

قال مولانا الصادق عليه السلام فيما كتبه في جواب المفضل على ما رواه في «البصائر» في خبر طويل:

«إنّ الله تبارك وتعالى أحلّ حلالاً وحرمّ حراماً إلى يوم القيامة، فمعرفة الرّسل وولايتهم وطاعتهم هو الحلال، فالمحلّل ما حلّلوا، والمحرمّ ما حرّموا، وهم أصله، ومنهم الفروع الحلال، وذلك سعيهم، ومن فروعهم أمرهم شيعتهم، وأهل ولايتهم بالحلال وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحجّ البيت والعمرة، وتعظيم حرّمات الله ومشاعره. وتعظيم البيت الحرام، والمسجد الحرام، والشهر الحرام، والطهور والابتسالة من الجنابة، ومكارم الأخلاق ومحاسنها، وجميع البرّ، ثمّ ذكر بعد ذلك فقال في كتابه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (١).

فقدوّهم هم الحرام المحرمّ، وأولياتهم الداخلون في أمرهم إلى يوم القيامة، فهم الفواحش وما ظهر منها وما بطن والخمر والميسر، والزنا وأرباب، والدم، ولحم الخنزير، فهم الحرام المحرمّ، وأصل كلّ حرام، وهم الشرّ وأصل كلّ شر، ومنهم فروع الشرّ كلّّه، ومن تلك الفروع الحرام، واستحلالهم إيّاها، ومن فروعهم تكذيب الأنبياء، وجحود الأوصياء وركوب الفواحش: الزنا، والسرقه، وشرب الخمر والمسكر، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والخذعة، والخيانة، وركوب المحارم كلّها، وانتهاك المعاصي.

(١) سورة النحل: ٩٠.

وإنما أمر الله بالعدل، والإحسان، وإيتاء ذي القربى يعنى مودة ذي القربى وابتغاء طاعتهم، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى، وهم أعداء الأنبياء وأوصياء الانبياء، وهم المنهية من مودتهم وطاعتهم، يعظكم بهذه لعنكم تذكرون.

وأخبرك أنني لو قلت لك: إن الفاحشة، والخمر، والميسر، والزنا، والميتة، والدم، ولحم الخنزير هو رجل، وأنا أعلم أن الله قد حرّم هذا الأصل وحرّم فرعه ونهى عنه، وجعل ولايته كمن عبد من دون الله وثناً وشركاً، ومن دعا الى عبادة نفسه فهو كفرعون إذ قال: ﴿أنا ربكم الأعلى﴾<sup>(١)</sup> فهذا كله على وجه إن شئت قلت: هو رجل وهو الى جهنم ومن شايعه على ذلك فإنهم مثل قول الله:

﴿إنما حرّم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير﴾<sup>(٢)</sup> لصدقت، ثم إنني لو قلت: إنه فلان ذلك كله لصدقت: إن فلاناً هو المعبود المتعدّي حدود الله التى نهى أن يتعدّى.

مركز تحقيق كتاب توحيد علوم إسلامي

ثم إنني أخبرك إن الدين وأصل الدين هو رجل، وذلك الرجل هو اليقين، وهو الإيمان، وهو إمام أمته وأهل زمانه، فمن عرفه عرف الله ودينه، ومن أنكره أنكره الله ودينه، ومن جهله جهل الله ودينه، ولا يعرف الله ودينه وحدوده وشرايعه بغير ذلك الإمام، كذلك جرى بأن معرفة الرجال دين الله<sup>(٣)</sup>.

والمعرفة على وجهين: معرفة ثابتة على بصيرة يعرف بها دين الله، ويوصل بها الى معرفة الله، فهذه المعرفة الباطنة الثابتة الموجبة حقها المستوجب

(١) النازعات: ٢٤.

(٢) البقرة: ١٧٣.

(٣) فى نسخة: «فذلك معنى أن معرفة الرجال دين الله».

أهلها عليها الشكر لله التي من عليهم بها من من الله يمن به على من يشاء، مع المعرفة الظاهرة، فأهل المعرفة في الظاهر الذين علموا أمرنا بالحق على غير علم لا يلحق بأهل المعرفة في الباطن عى بصيرتهم، ولا يصلوا بتلك المعرفة المقصورة إلى حق معرفة الله كما قال في كتابه: ﴿ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة إلا من شهد بالحق وهم يعلمون﴾<sup>(١)</sup>.

فمن شهد شهادة الحق لا يعقد عليه قلبه ولا يبصر ما يتكلم به لا يثاب عليه مثل ثواب من عقد قلبه وثبت على بصيرة، وكذلك من تكلم بجور لا يعقد عليه قلبه لا يعاقب عليه عقوبة من عقد عليه قلبه وثبت، فقد عرفت كيف كان حال رجال أهل المعرفة في الظاهر والإقرار بالحق على غير علم في قديم الدهر وحديثه إلى أن انتهى الأمر إلى نبي الله، وبعده إلى من صاروا؟

إلى من انتهت إلى معرفتهم، وإنما عرفوا بمعرفة أعمالهم ودينهم الذي دان الله به المحسن بأحسانه والمسيء بإسأته، وقد يقال: إن من دخل في هذا الأمر بغير يقين ولا بصيرة خرج منه كما دخل فيه، رزقنا الله وإياك معرفة ثابتة على بصيرة.

وأخبرك أنني لو قلت: إن الصلاة والزكاة وصوم شهر رمضان، والحج والعمرة، والمسجد الحرام، والبيت الحرام، والمشعر الحرام، والظهور، والإغتسال من الجنابة، وكل فريضة كان ذلك هو النبي الذي جاء به من عند ربه لصدقت، لأن ذلك كله إنما يعرف بالنبي، ولولا معرفة ذلك النبي والإيمان به والتسليم له ما عرف ذلك، فذلك من الله على من يمن عليه، ولولا ذلك لم نعرف



شيئاً من هذا، فهذا كله ذلك النبي ﷺ، وأصله وفرعه، وهو دعاني إليه، ودلني عليه، وعرفني به، وأمرني به، وأوجب عليّ له الطاعة فيما أمرني به لا يسعني جهله، وكيف يسعني جهل من هو فيما بيني وبين الله، وكيف يستقيم لي لولا أنني أصف أن ديني هو الذي أتاني به ذلك النبي، أن أصف أن الدين غيره؟ وكيف لا يكون ذلك معرفة الرجل، وإنما هو الذي جاء به من عند الله.... إلى أن قال: فالله تبارك وتعالى إنما أحب أن يعرف بالرجال، وأن يطاع بطاعتهم، فجعلهم سبيله، ووجهه الذي يؤتى منه، لا يقبل الله من العباد غير ذلك، لا يسئل عمّا يفعل وهم يسألون، فقال فيما أوجب من محبته لذلك:

﴿مَنْ يُطِعَ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾<sup>(١)</sup>.

فمن قال لك: إن هذه الفرائض كلها إنما هي رجل، وهو يعرف حدّ ما يتكلّم به فقد صدق، ومن قال على الصفة التي ذكرت بغير الطاعة فلا يغني التمسك بالأصل بترك الفرع، كما لا تغني شهادة أن لا إله إلا الله بترك شهادة أن محمداً رسول الله. ولم يبعث الله نبيّاً قطّ إلا بالبرّ والعدل، والمكارم، ومحاسن الإخلاق، والنهي عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن، فالباطن منه ولاية أهل الباطل، والظاهر منه فروعهم، ولم يبعث الله نبيّاً قطّ يدعو إلى معرفة ليس معها طاعة في أمر أو نهى، فإنما يقبل الله من العباد العمل بالفرائض التي إفترضها الله على حدودها مع معرفة من جاءهم به من عنده ودعاهم إليه.... الخبر بطوله<sup>(٢)</sup>.

(١) النساء: ٨٠.

(٢) بحار الأنوار ج ٤ ص ٢٨٦ - ص ٢٩٨ نقلاً عن البصائر ص ١٥٤.

رابعها: ما تَبَّه عليه بعض<sup>(١)</sup> الأعلام في هذا المقام. وهو أن أحكام الله سبحانه إنما تجرى على الحقائق الكلية والمقامات النوعية دون خصائص الأفراد والآحاد، فحيثما خوطب قوم بخطاب أو نسب إليهم فعل دخل في ذلك الخطاب وذلك الفعل عند العلماء وأولى الألباب كل من كان من سنخ اولئك القوم وطينتهم، فصفوة الله تعالى حيثما خوطبوا بمكرمة أو نسبوا إلى أنفسهم مكرمة يشمل ذلك كل من كان من سنخهم وطينتهم من الأنبياء والأولياء، وكل من كان من المقرّبين إلا مكرمة خصّوا بها دون غيرهم، وكذلك إذا خوطبت شيعتهم بخير أو نسب إليهم خير أو خوطب أعدائهم بسوء، ونسب إليهم سوء يدخل في الأوّل كل من كان من سنخ شيعتهم وطينة محبّتهم، وفي الثاني كل من كان من سنخ أعدائهم وطينة مبغضهم من الأوّلين والآخرين، وذلك لأن كل من أحبّه الله ورسوله أحبّه كل مؤمن من ابتداء الخلق إلى إنتهاءه، وكل من أبغضه الله ورسوله أبغضه كل مؤمن، كذلك هو يبغض كل من أحبّه الله تعالى ورسوله، فكل مؤمن في العالم قديماً أو حديثاً إلى يوم القيامة فهو من شيعتهم ومحبّتهم، وكل جاحد في العالم قديماً أو حديثاً إلى يوم القيامة فهو من مخالفيهم ومبغضهم.

وقد وردت الإشارة إلى ذلك في كلام الصادق عليه السلام في حديث المفضل بن عمر، وهو الذي رواه الصدوق طاب ثراه في كتاب «علل الشرايع» باسناده إلى المفضل بن عمر قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: بما صار عليّ أبي طالب عليه السلام قسيم الجنة والنار؟ قال: لأنّ حبّه إيمان وبغضه كفر، وإتّما خلقت الجنة لأهل الإيمان

(١) هو الشيخ الأجلّ العالم الربّاني والفاضل الصمداني محمد محسن الفيض الكاشاني المتوفى سنة (١٠٩١هـ) ومرقده معروف في كاشان مؤنث للزائرين والعاكفين وما تَبَّه عليه في «تفسير الصافي»

وخلقت النار لأهل الكفر، فهو ﷺ قسيم الجنة والنار لهذه العلة، والجنة لا يدخلها إلا أهل محبته، والنار لا يدخلها إلا أهل بغضه، قال المفضل: يا ابن رسول الله ﷺ فالأنبياء والأوصياء هل كانوا يحبونه وأعداؤهم يبغضونه؟ فقال: نعم، قلت: فكيف ذلك؟ قال: أما علمت أن النبي ﷺ قال يوم خيبر: لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله تعالى ورسوله ويحبه الله ورسوله، ما يرجع حتى يفتح الله على يده؟ قلت: بلى، قال: أما علمت أن رسول الله ﷺ لما أوتي بالطير المشوي قال: اللهم اتني باحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير، وعنى به علياً؟ قلت: بلى، قال: يجوز أن الاحب أنبياء الله ورسوله وأوصيائهم ﷺ رجلاً يحبه الله ورسوله، ويحب الله ورسوله؟ فقلت: لا، قال: فهل يجوز أن يكون المؤمنون من أممهم لا يحبون حبيب الله وحبيب رسوله ﷺ وأنبيائه؟ قلت: لا، قال: فقد ثبت أن جميع أنبياء الله ورسوله وجميع المؤمنين كانوا لعلي بن أبي طالب ﷺ محبين، وثبت أن المخالفين لهم كانوا له ولجميع أهل محبته مبغضين، قلت: نعم، قال: فلا يدخل الجنة إلا من أحبه من الأولين والآخرين، فهو إذن قسيم الجنة والنار، قال المفضل: فقلت له: يا ابن رسول الله ﷺ فرجت عني فرج الله عنك فزدني مما علمك الله تعالى، فقال: سل يا مفضل، فقلت: أسأل يا ابن رسول الله ﷺ، فعلي بن أبي طالب ﷺ يدخل محبه الجنة ومبغضه النار أو رضوان ومالك؟ فقال: يا مفضل أما علمت أن الله تبارك وتعالى بعث رسوله وهو روح الى الأنبياء ﷺ وهم أرواح قبل خلق الخلق بألفى عام؟ قلت: بلى قال: أما علمت أنه دعاهم إلى توحيد الله وطاعته، واتباع أمره، ووعدهم الجنة على ذلك، وأوعد من خالف ما أجبوا إليه وأنكره النار؟ فقلت: بلى، قال ﷺ: أفليس النبي ضامناً لما وعد وأوعد عن ربه عز وجل؟ قلت: بلى، قال ﷺ: أو ليس علي بن أبي طالب ﷺ خليفته وإمام أمته؟ قلت: بلى، قال ﷺ: أو ليس رضوان ومالك من جملة

الملائكة المستغفرين لشيعة الناجين بمحبته؟ قلت: بلى، قال عليه السلام: فعلي بن أبي طالب صلوات الله وسلامه عليه إذن قسيم الجنة والنار عن رسول الله صلى الله عليه وآله، ورضوان ومالك صادران عن أمره بأمر الله تبارك وتعالى، يا مفضل خذ هذا فإنه من مخزون العلم ومكنونه لا تخرجه إلا إلى أهله<sup>(١)</sup>.

أقول: أن مجرد السنخية والنوعية وإن أفاد شمول الخطابات وعموم الأحكام بعد مساعدة ما يدل على عموم الموضوع تنزيلاً أو تأويلاً إلا أنه لا يقضى باختصاص القرآن بهم وبشيعتهم وأعدائهم إلا مع ملاحظة الأصالة التبعية حسبما سمعت فيما استفدناه من الأخبار، وإلا فكل الناس في ذلك شرع سوء، فأين الاختصاص، وعلى كل حال فالأخبار متواترة على نزول القرآن فيهم وفي شيعتهم وفي أعدائهم، بل هذا الأمر كان مشهوراً عند المؤلف والمخالف.

ففي الاحتجاج عن سليم بن قيس قال: قدم معاوية بن أبي سفيان حاجاً في خلافته فاستقبله أهل المدينة، فنظر فإذا الذين استقبلوه ما منهم قرشيء فلما نزل قال: ما فعلت الأنصار وما بالهم لم يستقبلوني؟

فقيل لهم: إنهم محتاجون ليس لهم دواب، فقال معاوية: وأين نواضحهم؟ فقال قيس<sup>(٢)</sup> بن سعد بن عباد بن عبد الله بن عبد المطلب، وكان سيد الأنصار وابن سيدها: أفنوها يوم بدر وأحد وما بعدهما من مشاهد رسول الله صلى الله عليه وآله حين ضربوك وأباك على الإسلام

(١) تفسير الصافي ج ١ ص ١٥ المقدمة الثالثة عن علل الشرايع ص ٦٥ بحار الأنوار ج ٣٩ ص ١٩٤ عن العلل.

(٢) قيس بن سعد بن عباد بن دليم الأنصاري الخزرجي المدني صحابي من دهاة العرب وأجوادهم، كان بين يدي النبي صلى الله عليه وآله بمنزلة الشرطي من الأمير، وكان من أطول الناس وأجملهم، هرب من معاوية سنة (٥٨) وسكن تفلين فمات بها سنة (٦٠)، الاعلام ج ٦/٥٦.

حتى ظهر أمر الله وهم كارهون .

ثم إن معاوية مرّ بحلقة من قريش فلما رأوه قاموا غير عبد الله ابن عباس، فقال له: يا بن عباس ما منعك من القيام كما قام أصحابك إلا لموجدة أنني قاتلتكم بصفتين فلا تجد من ذلك يا ابن عباس فإن ابن عمي عثمان قتل مظلوماً، قال ابن عباس: فعمرب بن الخطاب قد قتل مظلوماً، قال: إن عمر قتله كافر، قال ابن عباس: فمن قتل عثمان؟ قال: قتله المسلمون، قال: فذلك أدحض لحجّتك .

قال: فإنا قد كتبنا في الآفاق نهى عن ذكر مناقب عليّ وأهل بيته فكفّ لسانك، فقال: يا معاوية أتنهانا عن قراءة القرآن؟ قال: لا، قال: أفتنهانا عن تأويله؟ قال: نعم، قال: فنقرأ ولا نسأل عمّا عنى الله به، ثمّ قال: فأيهما أوجب علينا قرائته أو العمل به؟ قال: العمل به، قال: كيف العمل به ولا نعلم ما عنى الله؟ قال: سل عن ذلك من يتأوله على غير ما تتأوله أنت وأهل بيتك، قال: إنما أنزل القرآن على أهل بيتي أسأل عنه آل أبي سفيان؟ يا معاوية أتنهانا أن نعبد الله تعالى بالقرآن بما فيه من حلال وحرام فإن لم تسأل الأمة عن ذلك حتى تعلم تهلك وتختلف، قال: إقرأوا القرآن وتأولوه ولا ترووا شيئاً ممّا أنزل الله فيكم وارووا ما سوى ذلك، قال: فإن الله تعالى يقول في القرآن: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نَوْرَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَتِمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(١)</sup> قال: يا بن عباس إربع<sup>(٢)</sup> على نفسك وكفّ لسانك، وإن كنت لا بدّ فاعلاً فليكن ذلك سرّاً لا يسمعه أحد علانية، ثمّ رجع إلى بيته، فبعث إليه بمائة ألف درهم، ونادى منادي معاوية: أن برئت الذمّة ممّن يروى حديثاً من مناقب عليّ وفضل أهل

(١) التوبة: ٣٢ .

(٢) إربع عليك أو على نفسك أو على ضلعك: أي توقّف .

بيته عليه السلام.... الخبر بطوله <sup>(١)</sup>.

ورواه سليم بن قيس في كتابه بوجه أبسط، وفيه: أنه قال ابن عباس: إنما أنزل القرآن على أهل بيتي فأسأل عنه آل أبي سفيان، وآل أبي معيط، واليهود، والنصارى، والمجوس، قال: فقد عدلتني بهؤلاء، قال: لعمرى ما أعدلك بهم إلا إذا نهيت الأمة أن يعبدوا الله بالقرآن بما فيه من أمر أو نهى، أو حلال أو حرام، أو ناسخ أو منسوخ، أو عام أو خاص، أو محكم أو متشابه، وإن لم تسأل الأمة عن ذلك هلكوا واختلفوا وتاهوا <sup>(٢)</sup>.

خامسها: أن لمولانا أمير المؤمنين وذريته المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين في كتاب الله أسماء شريفة وألقاباً منيفة كما أشير إلى بعض منها في الأخبار المتقدمة.

وفي «المناقب» مسنداً عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: وخطب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بالكوفة عند منصرفه من النهروان، وبلغه أن معاوية يسبه ويعيبه ويقتل أصحابه فقام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه، وصلى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وذكر ما أنعم الله تعالى على نبيه وعليه، ثم قال: لولا آية في كتاب الله تعالى ما ذكرت ما أنا ذاكره في مقامى هذا، يقول الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ <sup>(٣)</sup> اللهم لك الحمد على نعمك التي لا تحصى، وفضلك الذي لا ينسى، يا أيها الناس إنه بلغني ما بلغني، وإني قد أراني قد إقترب أجلى، وكأني بكم وقد جهلتم أمرى، وإني تارك فيكم ما تركه رسول الله: كتاب الله وعترتى، وهى عترة الهادى النجاة: خاتم الأنبياء، وسيد النجباء، والنبي

(١ و ٢) الإحتجاج للطبرسى ج ٢ ص ١٥ ط النجف الأشرف.

(٣) الضحى: ١١.

المصطفى، يا أيها الناس لعلكم لا تسمعون قائلاً يقول مثل قولي بعدى إلا مفتر، أنا أخو رسول الله، وابن عمه، وسيف نعمته، وعماد نصرته وبأسه وشدته، أنا رحي جهنم الدائرة، وأضراسها الطاحنة، أنا مؤتم البنين والبنات، أنا قابض الأرواح، وبأس الله الذي لا يردّه عن القوم المجرمين، أنا مجدل الأبطال، وقاتل الفرسان، ومبيد من كفر بالرحمن، وصهر خير الأنام، أنا سيّد الأوصياء، ووصي خير الأنبياء، أنا باب مدينة العلم، وخازن علم رسول الله ووارثه، أنا زوج البتول سيّدة نساء العالمين، فاطمة التقيّة النقيّة الزكيّة البرّة المهديّة حبيبة حبيب الله، وخير بناته وسلالته، وريحانة رسول الله، سبطاه خير الأسباط، وولداي خير الأولاد، هل أحد ينكر ما أقول؟

أين مسلموا أهل الكتاب؟ أنا إسمي في الإنجيل ألياً، وفي التوراة برياً، وفي الزبور أدبي، وعند الهند كبكر، وعند الروم بطريا وعند الفرس جبتر، وعند الترك بشير، وعند الزنج حيترا، وعند الكهنة بوي، وعند الحبشة بشريك، وعند أمي حيدرة، وعند ظئري<sup>(١)</sup> الميمون، وعند العرب علي، وعند الأرمن فريق وعند أبي ظهير، ألا وإني مخصوص في القرآن بأسماء إحدروا أن تغلبوا عليها فتضلّوا في دينكم، يقول الله عزّ وجلّ: «إن الله مع الصادقين»<sup>(٢)</sup>.

وأنا المؤذن في الدنيا والآخرة، قال الله عزّ وجلّ: ﴿فأذن مؤذن بينهم أن لعنة الله على الظالمين﴾<sup>(٣)</sup> أنا ذلك المؤذن، وقال: ﴿وأذان من الله

(١) الظئر (بكسر الظاء): العاطفة على ولد غيرها - المرضعة لولد غيرها.

(٢) ليست هذه الجملة بعينها في القرآن ولكن مفادها يستفاد من سورة البقرة الآية (١٧٧) والآية (١٩٤).

(٣) الأعراف: ٤٣.

ورسوله ﴿١﴾.

وأنا المحسن يقول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿٢﴾ وأنا ذوالقلب يقول الله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ ﴿٣﴾ وأنا الذاكر يقول الله: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ ﴿٤﴾.

ونحن أصحاب الأعراف: أنا وعمّي، وأخي، وابن عمّي، والله فالق الحبّ والنوى لا يلج النار لنا محبّ، ولا يدخل الجنّة لنا مبغض، يقول الله عزّ وجلّ: ﴿وَعَلَىٰ الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ﴾ ﴿٥﴾.

وأنا الصهر، يقول الله عزّ وجلّ: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ ﴿٦﴾.

وأنا الأذن الواعية، يقول الله عزّ وجلّ: ﴿وَتَعِيهَا أُذُنٌ وَّاعِيَةٌ﴾ ﴿٧﴾.

وأنا السلم لرسول الله ﷺ، يقول الله عزّ وجلّ: ﴿وَرِجَالًا سَلَامًا لِّرَجُلٍ﴾ ﴿٨﴾.

ومن ولدى مهديّ هذه الأمة، ألا وقد جعلت محنتكم، ببغضي يعرف المنافقون، وبمحنتي امتحن الله المؤمنين، هذا عهد النبي الأمي: «ألا إنّه لا يحبّك

(١) التوبة: ٣.

(٢) العنكبوت: ٦٩.

(٣) ق: ٣٦.

(٤) آل عمران: ١٨٨.

(٥) الأعراف: ٤٤.

(٦) الفرقان: ٥٦.

(٧) الحاقّه: ١٢.

(٨) الزمر: ٣٠.



إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق»، وأنا صاحب لواء رسول الله ﷺ في الدنيا والآخرة، ورسول الله فرطى، وأنا فرط شيعتى، والله لا عطش محبى، ولا خاف وليي، أنا وليي المؤمنين، والله وليي، حسب محبى أن يحبوا ما أحب الله، وحسب مبغضى أن يبغضوا ما أحب الله، ألا وإنه بلغنى أن معاوية سبى ولعننى، اللهم اشدد وطأتك عليه وأنزل اللعنة على المستحق، آمين رب العالمين، رب إسماعيل، وباعث إبراهيم إنك حميد مجيد».

ثم نزل ﷺ عن أعواده فما عاد إليها حتى قتله ابن ملجم لعنه الله.

قال جابر<sup>(١)</sup>: سنأتي على تأويل ما ذكرنا من أسمائه:

أما قوله: انا إسمى فى الانجيل «أليا» فهو عليّ بلسان العرب.

وفى التوراة «برىء» قال: برىء من الشرك.

وعند الكهنة «بويء» هو من تبوء مكاناً، وبوأ غيره مكاناً، وهو الذى يبوء

الحق منازلته، ويبطل الباطل ويفسده.

وفى الزبور «أدى» وهو السبع الذى يدقّ العظم ويفرس اللحم.

وعند الهند «كبكر» قال: يقرؤون فى كتب عندهم فيها ذكر رسول الله ﷺ،

وذكر فيها أن ناصره «كبكر» وهو الذى إذا أراد شيئاً لجّ فيه ولم يفارقه حتى يبلغه.

وعند الروم «بطريسا» قال: مختلس الأرواح.

(١) هو جابر بن يزيد بن الحارث الجعفى أبو عبد الله التابعى، واسع الرواية غزير العلم، توفى بالكوفة سنة

(١٢٨ هـ) - الاعلام ج ٢ / ٩٣.

وعند الفرس «حبتري» وهو البازي الذي يصطاد.

وعند الترك «بشير» قال: هو النمر الذي إذا وضع مخلبه في شيء هتكه.

وعند الزنج «حيتري» قال: وهو الذي يقطع الأوصال.

وعند الحبشة «بثريك» قال: هو المدمر على كل شيء، أتى عليه.

وعند أمي «حيدرة» قال: هو الحازم الرأي، الخبير النقاب<sup>(١)</sup> النظار في دقائق الأشياء.

وعند ظنري «ميمون»، قال جابر: أخبرني محمد بن علي عليه السلام قال: كانت ظنر علي عليه السلام التي أرضعته امرأة من بني هلال، خلفته في خباتها<sup>(٢)</sup>، ومعه أخ له من الرضاعة، وكان أكبر منه سنّاً بسنة إلا أياماً، وكان عند الخباء قليب، فمرّ الصبيّ نحو القليب ونكس رأسه فيه فحبا<sup>(٣)</sup> علي عليه السلام خلفه، فتعلقت رجله بطنب الخيمة، فجرّ الحبل حتى أتى علي أخيه، فتعلق باحدى رجليه بيده وإحدى يديه بفيه، فجاءته أمه وأدركته فنادت يا للحميّي يا للحميّي من غلام ميمون أمسك علي ولدي، فأخذوا الطفل من عند رأس القليب، وهم يعجبون من قوّته على صباه وتعلق رجله بالطنب ولجرّه الطفل حتى أدركوه فسمّته أمه ميموناً أي مباركاً فكان الغلام في بني هلال يعرف بمعلق ميمون وولده إلى اليوم.

وعند الأرمن «فريق» قال: الفريق: الجسور الذي يهابه الناس.

وعند أبي «ظهير» قال: كان أبوه يجمع ولده وولد إخوته ثمّ يأمرهم

(١) النقاب: النافذ في الأمور والذي يبالي في البحث عنها.

(٢) الخباء (بكسر الخاء) ما يعمل من وبر أو صوف أو شعر للمسكن.

(٣) حبا: الولد: زحف علي يديه وبطنه.

بالصراع وذلك خلق في العرب. وكان عليّ عليه السلام يحسر عن ساعدين له غليظين قصيرين وهو طفل، ثم يصارع كبار إخوته وصغارهم وكبار بني عمّه وصغارهم فيصرعهم، فيقول أبوه: ظهر عليّ فسمّي ظهيراً.

وعند العرب عليّ، قال جابر: اختلف الناس من أهل المعرفة لم سمّي عليّ عليّاً، فقالت طائفة: لم يسم أحد من ولد آدم قبله بهذا الاسم في العرب ولا في العجم، إلا أن يكون الرجل من العرب يقول: ابني هذا عليّ يريد من العلوّ لا أنه إسمه، وإنما تسمّى الناس به بعده وفي وقته.

وقالت طائفة: سمّي عليّ عليّاً لعلوّه على كل من بارزه.

وقالت طائفة: سمّي عليّ عليّاً لأن داره في الجنان تعلو حتى تحاذي منازل الأنبياء، وليس نبيّ تعلو منزلته منزلة عليّ.

وقالت طائفة: سمّي عليّ عليّاً لأنه علا ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله بقدميه طاعةً لله عزّ وجلّ. ولم يعل أحد على ظهر نبيّ غيره عند حط الأصنام من سطح الكعبة.

وقالت طائفة: سمّي عليّ عليّاً لأنه زوّج في أعلى السماوات. ولم يزوّج أحد من خلق الله عزّ وجلّ في ذلك الموضع غيره.

وقالت طائفة: إنما سمّي عليّ عليّاً لأنه كان أعلى الناس علماً بعد رسول

الله صلى الله عليه وآله (١)

(١) معاني الأخبار ص ٥٨ - ٦٣ - بحار الانوار ج ٣٥ ص ٤٥ - ٤٨ عن المعاني، والمؤلف نقله عن المناقب والظاهر أن مراده «المناقب» لابن شهر آشوب، ولكن ما وجدته فيه، نعم الأسماء المذكورة موجودة في القصيدة المذهبية لأبي محمد طلحة بن عبيد الله العوني المصري المتوفى حدود (٣٥٠) هـ مع تفاوت يسير ونقل بعضها في «المناقب» وأذكر القصيدة تيمناً وتبرّكاً:  
وسائل عن عليّ الشاني هل نصّ فيه الله بالقرآن

بأنه الوصيّ دون ثانٍ لأحمد المطهر العدناني  
 فاذا ذكر لنا نصّاً به جليّاً  
 أجبته يكفي (خَمّ) بالخصوص من آية التبليغ بالمخصوص  
 وجملة الأخبار والنصوص غير الذي انتاشت يد اللصوص  
 وكتّمته ترتضى أمياً  
 أما سمعت يا بعيد الذهن ما قاله أحمد كالمهنيّ  
 أنت كهارون لموسى منّي إذ قال موسى لأخيه اخلفني  
 فاسألهم لم خالفوا الوصيّاً  
 أما سمعت خبر المباهلة أما علمت أنّها مفاضلة  
 بين الوريّ فهل رأى من عادله في الفضل عند ربّه وقابله  
 ولم يكن قرّبهُ نجياً  
 أمّا سمعت أنّه أوصاه وكان ذا فقرٍ كما تراه  
 فخصّ بالدين الذي يترعاه فإن عداه وهو ما عداه  
 غادر ديناً لم يكن مرعياً  
 فقال: هل من آية تدلّ على عليّ الطهر لا تعلّ  
 بحيث فيها الطهر يستقلّ تدنيه للفضل فيقضي كلّ  
 ويفتدي من دونه مقصياً  
 فقلت إنّ الله جلّ قالا إذ شرف الآباء والأنسالا  
 وآل إبراهيم فازوا إلاّ إنّنا وهبنا لهم افضالا  
 لسان صدق منهم عليّاً  
 فكان إبراهيم ربانياً ثمّ رسولاً مسندراً رضيّاً  
 ثمّ خليلاً صفوة صفياً ثمّ إماماً هادياً مهديّاً  
 وكان عند ربّه مرضياً  
 فعندها قال: «ومن ذريّتي» قال له: لا لن ينال رحمتي  
 وعسهدى الظالم من بريتي أبت لملكيّ ذلك وحدانيّتي  
 سبحانه لا زال وحدانيّاً

فالمصطفى الأمر فينا التّاهي      وعبادم الأمثال والاشباه  
فالفعل منه والمقال الزاهي      لم يصدر إلا بأمر الله  
لم يتقول أبداً فرياً

إن كان غير ناطقٍ عن الهوى      إلا بأمر مبرم من ذي القري  
فكيف أقصاهم وأدنى المجتوى      إذن لقد ضلّ ضلالاً وغوى  
ولم يكن حاشا له غويّاً

لكنّما الأقوام في السقيفة      قد نصبوا برأيهم خليفة  
وكان في شغل وفي وظيفة      من غسل تلك الدّرة النظيفة  
وحزته الذي له تهيّاً

حتّى اذا قضى الخليفة إنتخب      من عقد الأمر له بين العرب  
ثم قضى واختار منهم من أحبّ      وإن تكن شورى فللشورى سبب  
إذ كان ذا ترتيبه مقضياً

ثمّ قضى ثالثم فانشأوا      له الرّجال تتبع الرجال  
فلم تسع غير القبول الحال      فقام والرضا به محال  
إذ كان كلّ يتمنى شيئاً

فغاضبت أولهم ذات الجمل      وقام معها الرّجلان في العمل  
فردّهم سيف القضاء وفصل      ولم يكن قد سبق السيف العذل  
فقد تأتى حربهم مليّاً

وغاضب الثاني لأمر سالف      فاجتاحه بذى الفقار القاصف  
وأصبح الناصر كالمخالف      إذ شكت الرّماح بالمصاحف  
وأخذ الإنحدار والرقيا

وكان أن يردّ للتسليم      إذ ردّ للاحبش في الهزيم  
فأعمل الحيلة في التحكيم      بأمر شيطانهم الرّجيم  
ففي الرعاة حكّم الرّعيّاً

فلم يجد للكفّ من مناص      وأخذ التحكيم بالثواصي  
فجاء أهل الشام بابن العاص      فاحتال فيها حيلة القناص

غزّ أبا موسى الأشعريّاً

قام أبو موسى فويق المنبر      وقال: إني خالع بحيدر  
 كما خلعت خاتمي من خنصر      ثم جعلتها لنجل عمر  
 يا عمرو قم أنت اخلع الشاميا

فقال عمرو: أيها الناس اشهدوا      أن خلع الذي له يعتمد  
 ثم اسمعوا قولي ولا تردّوا      به فإني لابن هند أعقد  
 فاتخذوه مذهباً عمريّاً

فما ترى أنت بهذي الحال      من المقال ومن الأفعال  
 لا تدخل المفتاح في الاقفال      تفتح عن الاضغان والأذحال  
 وما يكون في الحشا مطويّاً

إنّ عليّاً عند أهل العلم      أول من سُمّي بهذا الاسم  
 قد ناله من ربّه في الحكم      على يدي أخيه وابن القم

وحيّاً قديم الفضل عد عليّاً      وهو الذي سُمّي في التوراة  
 بآنصّ والتصرّيح في البراة      عند أولى هادٍ من الهداة  
 برغم من سييء من العداة      من كلّ عيب في الوري بريّاً

وهو الذي يعرف عند الكهنة      إذ جمعوا التوراة في الممتحنة  
 فاخذوا من كل شيء أحسنه      وهم لتوراة الكليم خزنة  
 ليورد الحقّ لهم بويّاً

وهو الذي يعرف في الإنجيل      برتبة الإعظام والتسجيل  
 وميزة الغرة والتسجيل      وفوزة الرقيب للمجيل  
 وكان يدعى عندهم أليّاً

وهو الذي يعرف بالزبور      زبور داود حليف النور  
 وذى الصلا والعلم المنشور      في اسم الهزير الاسد الهصور  
 ليث الوغا اعني به أريّاً

وهو الذي تدعوه ما بين الوري      أكابر الهند وأشياخ القرى

ذو والعلوم منهم بكنكرا      لأنه كان عظيماً خطراً  
وكنكر كان له سمياً

وهو الذي يعرف عند الروم      بسبترس القوّة والعلوم  
وصاحب السرّ لها المكتوم      ومالك المنطوق والمفهوم  
ومن يكن ذا يدع بطرسياً

وهو الذي يعرف عند الفرس      لدى التعاليم وعند الدرس  
بخرسنا وذاك اسمٌ قدسى      معناه قابض بكلّ نفس  
كما دعوه عندهم باريّاً

وهو الذي يعرف عند الترك      تيراً وذاك مشبه المحكّ  
وأنه يرفع كلّ شكّ      عن كلّ حاك قوله ومحكى  
إذا عرفت المنطق التركيا

وهو الذي يدعونه في الحبش      بتريك أي مدبر لا يختشى  
لقدره به وبطن مدهش      وينعتونه بأقوى قرشى  
فاسئل به من يعرف الحبشيا

وهو الذي يعرف عند الزنج      بحنبنى أي مهلك ومنجى  
وقاطع الطريق في المحجّ      إلا باذن فسى سلوك النهج  
فإن أردت فاسأل الزنجياً

وهو فريق بلسان الأرمن      فاروقه الحق لكلّ مؤمن  
تعرفه اعلامهم فى الزمن      فاسأل به ان كنت ممن يعتنى  
تحقيقه من كان أرمنياً

وهو الذي سمّته تلك الجوهرة      إذ ولدت فى الكعبة المطهرة  
وخرجت به فقال الجمهرة      من ذا؟ فقالت: هو شبلى حيدرة  
ولدته مطهراً قدسياً

هذا وقد لقبه ظهيراً      أبوه اذ شاهده صغيراً  
يصرع من إخوانه الكبيراً      مشمراً عن ساعد تشهيراً  
وكان عبلاً فتلاً قويّاً

ولقِيبته ظنُّره ميمونا      إذ رأت السعد به مقروناً  
فكان درأً عندها مكنونا      يحمي أخا رضاعه المنونا  
ثم يدر ثديها الأبيّاً

واسم أخيه في بني هلال      معلق الميمون بالحبال  
يذكره في سمر الليالي      رجالهم فاسمع من الرجال  
موهبة خص بها صبيّاً

والإسم عند الله في العليّ عليّ      وهو الصحيح والصريح والجلي  
إشتقه من اسمه في الأزل      كمثل ما اشتقّ لخير الرسل  
ومنع النبيّ والوصيّا

واتفقت آراء أهل العلم      على اسمه من دون معنى الاسم  
فاختلفت في قصده والفهم      له وكلّ لم يطش بسهم  
إذ قد أصاب الغرض المرقباً

فقام قوم: قد علا برازاً      أقرانهم وايتزها ابتزازاً  
فما رآه القرن إلا انحازاً      وكان دوناً ساقلاً فامتازاً  
فهو عليّ إذ علا العديّاً

وقال قوم: قد علا مكاناً      متن النبيّ ورمى الأوثاناً  
إذ لم يطق حمل نبيّ كانا      من ثقل الوحي حكي ثهلانا  
فقال منه المنزل العليّاً

وقال فرقة عليّ الدار      في جنّه الخلد مع المختار  
علاه ذوالعرش عليّ الأبرار      في روضة تزهو وفي أنهار  
فقال منه المرتضى العلويّاً

وقال فرقة علاهم علماً      فكان أقضاهم لذاك حكماً  
ومن إلى القضاء قد تسمى      يكون أعلى رفعة وأسمى  
فوال ذاك العالم السميّاً

ودع تأويل الكتاب والخبر      وخذ بما بان لديك وظهر  
قد خاطب الله به خير البشر      ليفهموا الأحكام في بادي النظر



## ويعرفوا النبي والوصيا

واستمسكن بالعروة الوثقى التي لم تنفصم عنه ولم تنفلت  
تمش علي الصراط لم تلتفت في قدم راس وقلب مثبت  
حتى تجوز سالماً سوياً

إلى جنان الخلد في أعلى الرتب إذ ينثنى كل امرء مع من أحب  
موهبة ممن له الشكر وجب فهو أبر خالق وخير رب  
عز وجل ملكاً قوياً

يا ربّ عبدك الذي غمرته بالفضل والإنعام مذصيرته  
وقد عصى جهلاً وقد أمرته إن تاب فالذنب له غفرته  
قد تبت فاغفر ذنبي العدياً

يا ربّ ما لي عمل سوى الولا لا حمد وآله أهل العلا  
صنو الرسول والوصى المبتلا وفاطم والحسنين في الملاء  
غراً تزين العرش والكرسيّاً

ثم علي وابنه محمّد وجعفر الصدق وموسى المهتدي  
ثم عليّ والجواد الأجود محمّد ثم عليّ الأمجد  
والحسن الذي جلا المهديّاً

فاعطني بهم جمال الدنيا وراحة القبر زمان البقيا  
والأمن والستر بحشر المحيا والري من كوثر أهل السقيا  
والحشر معهم في العلى سوياً

يا طلع إن تختم بهذا في العمل لم يبدن منك فزع ولا وجل  
وأنت طلع الخير إن جاء الأجل بالأجر من ربّ الورى عز وجل  
كفى بربي راحماً كفيّاً

# الباب العاشر

في اعجاز القرآن



مركز تحقیقات کاپیویر علوم اسلامی



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

لا ريب في كون القرآن معجزة من معجزات سيّد الأنام عليه وعلى آله  
أفضل الصلاة والسلام، باقية على مرّ الدهور والأعوام والشهور والأيام، وإنّما  
الكلام في جهة إعجازه وكيفيّته، فاختلّفوا فيه على أقوال:

أحدها: أنّه معجز بفصاحته، ذهب إليه كثير من المتكلمين، واختاره  
الجبّائيان<sup>(١)</sup>، والرازي، والمحكّي عن الفاضل العلامة أعلى الله مقامه ذلك في  
«المناهج» وهو الظاهر منه في كتابه «نهج المسترشدين» ويظهر أيضاً من علماء  
المعاني والبيان حيث ذكروا أنّ من فوائده كشف الأستار عن وجوه الإعجاز في  
نظم القرآن.

ولا ينافيه ما ذكره بعضهم من أنّ مدرك الإعجاز هو الذوق ليس إلّا، سيّما  
بعد تصريحهم بأنّ وجه الإعجاز أمر من جنس الفصاحة والبلاغة، نعم عن  
بعضهم أنّه لا علم بعد علم الأصول اكشف للقناع عن وجه الإعجاز من هذين  
العلمين، وفيه إيماء إلى أنّ من وجوه الإعجاز أيضاً عنده اشتماله على العلوم  
الحقيقيّة والمعارف الربانية.

(١) الجبّائيان: هما أبو علي محمّد بن عبد الوهاب كان من الأئمّة المعتزلة ورئيس علماء الكلام في  
عصره، ولد في جبّا (خوزستان) واشتهر في البصرة، وتوفي فيه سنة (٣٠٣) هـ تنسب إليه الطائفة  
الجبّائيّة، وابنه أبو هاشم عبد السلام ابن محمّد، هو أيضاً من كبار المعتزلة تنسب إليه الطائفة البهشميّة،  
تعلّم على أبيه، وتوفّي ببغداد سنة (٣٢١) هـ.

ثانيها: إعجازه من حيث الأسلوب وعنوايه الفنّ والضرب.

ثالثها: ما ذهب إليه الجويني<sup>(١)</sup> من أنه معجز بفصاحته وأسلوبه معا، قال: لأنّ كلّ واحد منهما غير متعذّر على العرب، لأنّه وجد في كلامهم ما هو بفصاحته وليس مثل أسلوبه، وكلام مسيلمة<sup>(٢)</sup> كأسلوبه وليس كفصاحته، وأمّا مجموعهما فغير مقدور للخلق.

رابعها: ما يحكى عن الشيخ كمال الدين<sup>(٣)</sup> ميثم البحراني من أنه معجز بأمر ثلاثة معا: فصاحته، وأسلوبه، واشتماله على العلوم الشريفة من علم التوحيد والسلوك الى الله تعالى، وتهذيب الأخلاق، فإن الفصاحة خاصّة قد وجدت في كلام العرب، والأسلوب وإن أمكن عند التكلّف، لكن اجتماعه مع الفصاحة نادر، لأنّ تكلف الأسلوب مذهب بالفصاحة، وأمّا العلوم الشريفة فلم يوجد لها عين ولا أثر إلا ما يوجد في كلام قسّ بن<sup>(٤)</sup> ساعدة وأضرابه ممّن وقف على الكتب الإلهية نقلًا من غيرهم.

والحاصل أن كلامهم يوجد فيه ما يناسب بعض القرآن في الفصاحة وهو في مناسبتة له في أسلوبه أبعد، وأمّا في العلوم المذكورة فأشدّ بعداً.

خامسها: أنه خلوه من التناقض كما أشار إليه سبحانه بقوله:

(١) الظاهر أن المراد به هو عبد الملك بن عبد الله أبو المعالي الفقيه الشافعي توفي سنة (٤٧٨هـ) نيسابور.

(٢) هو أبو ثمامة مسيلمة بن حبيب اليمامي ادّعى النبوة قبل الهجرة وسمّى بمسيلمة الكذاب وحاربه المسلمون وقتله الوحشى سنة (١٣هـ).

(٣) هو كمال الدين ميثم بن عليّ بن ميثم البحراني الفقيه الحكيم له تصانيف منها «شرح نهج البلاغة» توفي به سنة (٦٨١هـ).

(٤) قسّ بن ساعدة الأيادي من معدّ بن عدنان. قيل: إنّه عمّر (٧٠٠) سنة وهو أول من تألّه وتعبّد من العرب، وقد أدرك النبي ﷺ وسمعه ومات قبل البعثة - بلوغ الأرب ج ٢ ص ٢٤٤.

﴿أفلا يتدبرون القرآن فلو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيراً﴾<sup>(١)</sup>.

سادسها: إنه من جهة إشماله على الغيوب، والإخبار عن الكائنات قبل وقوعها.

سابعها: ما يحكى عن السيّد المرتضى<sup>(٢)</sup> رضى الله عنه، والنظام<sup>(٣)</sup> من العامة وربما يحكى أيضاً عن الاستاذ أبي اسحاق<sup>(٤)</sup> من الأشاعرة، وكثير من المعتزلة وهو الصرفة، بمعنى أن الله تعالى صرف الناس عن معارضته.

قيل: وهذا يحتمل أموراً ثلاثة:

الأول: أنه تعالى سلبهم القدرة.

الثاني: أنه سبحانه سلبهم الداعية وهم المتحدّين عن معارضته مع قدرتهم عليه.

الثالث: أنه سلبهم العلوم التي كانوا يتمكنون بها من المعارضة، وربما يقال: إن مختار السيّد هو الأخير.

ثامنها: التوقّف في ذلك كما يحكى عن سديد<sup>(٥)</sup> الدين سالم عزيزة، وربما

(١) النساء: ٨٢.

(٢) هو الشريف المرتضى على بن الحسين فقيه الشيعة في عصره، ولد في بغداد سنة (٣٥٥) وتوفي بها سنة (٤٣٦).

(٣) هو ابراهيم سيّار المتكلّم المعتزلي البصري توفي ببغداد سنة (٢٣١) هـ.

(٤) هو ابراهيم بن محمد بن ابراهيم ابو اسحاق الاسفرائني المتوفى (٤١٨) - الاعلام ج ١ / ٥٩.

(٥) هو سديد الدين سالم بن شمس الدين محفوظ بن عزيزة بن وشاح السوراني الحلّي كان من الفقهاء المتكلمين في القرن السابع له التبصره والمنهاج في الكلام قرأ عليه السيّد رضى الدين على بن طاوس

يؤمى إليه كلام الوحيد<sup>(١)</sup> في «التجريد» حيث قال: وإعجاز القرآن، قيل: لفصاحته، وقيل: لأسلوبه وفصاحته، وقيل: للصرفة، والكلّ محتمل، إلى غير ذلك من الأقوال الكثيرة.

لكنه لا يخفى عليك أنّ الاختلاف في ذلك غير قادح في الإعجاز الذي إتفق عليه جميع أهل الإسلام، بل كافة الأنام من الخواصّ والعوام، حيث إنه من الضروريات القطعية المعلومة لجميع أهل الفرق والأديان أنّ نبيّنا خاتم الأنبياء ﷺ قد ادّعى النبوة العامة الخاتمية على فترة من الرسل وانقطاع من الوحي، وضلالة من الأمم، وجهالة في أهل العالم، وإنّدراس لجملة العلوم والحكم، فجاءهم بهذا القرآن الهادي للتي هي أقوم، هدى من الضلالة، ورشداً من العمى والجهالة، ونوراً من الظلمة، وضياءً عن الغياهب<sup>(٢)</sup> المدلهمة، واستبصاراً لكافة الأمة، وكشفاً للغمّة، ساطعاً تبيانه، قاطعاً برهانه، قرأناً عربياً غير ذى عوج، داعياً إلى خير مقصد ومنهج، مصدقاً لما بين يديه من الكتب السماوية، محتويّاً على أكثر ممّا اشتملت عليه من العلوم الحقّة والمعارف الإلهية، معجزاً سائراً دائراً، باقياً على مرّ الدهور، متجليّاً منه أنوار الحقائق تجلّى النور من الطّور، أفحم به من تصدّى لمعارضته من العرب العرباء، وأبكم به من تحدّى من مصاقع الخطباء الفصحاء الذين هم كانوا أمراء الكلام، وبلغاء الأنام، فلم يظهر منهم إلّا الضعف والفتور، مع ما كان يتلو عليهم من الآيات الحاكمة عليهم بالعجز والقصور مثل قوله تعالى:

المتوفى (٦٦٤)، طبقات اعلام الشيعة ج ٣ / ٧١.

(١) المقصود به هو الخراجة نصيرالدين الطوسي المتوفى (٦٧٢).

(٢) الغياهب جمع الغيّهب وهي الظلمة، والمدلهمة من إدلّهتم الليل أى اشتدّ سواده.

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ \* فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا...﴾  
 الآية (١)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ \* أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٢)، وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَادْعُوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ \* فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (٣)، وقوله تعالى: ﴿قُلْ لئن اجتمعت الإنسُ والجنُّ علىٰ أن يأتوا بمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ (٤).

فعجزوا عن معارضته ببلغ الكلام حتى إختاروا الخصام بالنبال والسهام، وقصروا عن الإتيان بمثل أقصر سورة منه فالتجأوا إلى قبول جراحة السنان للقصور عن فصاحة اللسان.

ولم يعهد من واحد منهم في ذلك الزمان ولا في غيره من الأزمان إلى هذا الأوان معارضته بمثل أقصر سورة منه مع وقوع التحدي والإخبار عن عجز الجميع عن الإتيان به كما في الآيات المتقدمة، وتوفر الدواعي على المعارضة والمناقضة، وتراكم الأسباب الدينية والدنيوية على المغالبة والمنافسة.

(١) البقرة: ٢٣ - ٢٤.

(٢) يونس: ٣٧ - ٣٨.

(٣) هود: ١٢ - ١٤.

(٤) الإسراء: ٨٨.



وهذا غاية الإعجاز للكلام بلا فرق بين تسليم اشتماله على مراتب الفصاحة والبلاغة، والأسرار الحكيمية والآداب الإلهية وعدمه، فإن إعجازه على الأول ظاهر، وكونه خارقاً للعادة معجزاً لجميع البشر باهر، وكذا على الثاني أى على فرض عدم التسليم بأن إعجازه للفصاحة، بل للصرفة أيضاً ظاهر، بل لعله أظهر، إذ سلب القدرة عن آحاد الناس عمّا كانوا يقدرون عليه واستمرار ذلك السلب فى حال حياة السالب وبعدها الى أبد الدهر أعجب وأغرب من اظهار القدرة على ما لا يقدرون عليه .

ألا ترى أنّه لو ادّعى أحد النبوة وقال: إنّ معجزتي المشى على الماء، وإدّعاها آخر وقال: إنّ معجزتى سلب قدرة الناس عن المشى على الأرض لكانا مشتركين فى خرق العادة، بل لعلّ الثاني أعظم قدراً وأجلّ خطراً لكونه تصرفاً فى الغير، سيّما مع عمومته وشموله لجميع آحاد النوع، خصوصاً مع إستمراره مدّة حياته وبعد وفاته .

مركز تحقيق كاتيب علوم اسلامي

وبالجملة كون القرآن معجزاً أمر بديهي لا شك فيه ولا شبهة يعتريه، سيّما مع الإخبار فيه فى كمال القوّة والاطمئنان بمحضر ومنظر من فصحاء آل عدنان وبلغاء قحطان بأنّه ﴿لئن اجتمعت الإنس والجنّ على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً﴾<sup>(١)</sup> مع أنّهم قد أذعنوا له بكمال الفصاحة والبلاغة وأعظموا أمره حتى نسبوه الى السحر كما حكى عنهم فيه بقوله: ﴿وقالوا إنّ هذا إلا سحر مبين﴾<sup>(٢)</sup>، وقد ورد فى تفسير قوله تعالى:

(١) الاسراء: ٨٨.

(٢) الصافات: ١٥.

﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلقت وَحيداً﴾<sup>(١)</sup>: إنها نزلت في الوليد<sup>(٢)</sup> بن المغيرة وكان شيخاً كبيراً مجرباً من دهاة العرب، وكان من المستهزئين برسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ يجلس في الحجر ويقرأ القرآن، فاجتمعت قريش الى الوليد وقالوا: يا أبا عبد شمس ما هذا الذي يقول محمد ﷺ أشعر هو أم كهانة أم خطب؟ فقال: دعوني أسمع كلامه، فدنى من رسول الله ﷺ وقال: يا محمد أنشدني من شعرك، قال ﷺ: ما هو بشعر، ولكنه كلام الله الذي إرتضاه الملائكة - وأنبيأوه ورسله، فقال: أتلى عليّ منه شيئاً، فقرأ عليه رسول الله ﷺ: (حم، تنزيل) السجدة فلما بلغ قوله: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾<sup>(٣)</sup> فاقشعر الوليد وقامت كل شعرة في رأسه ولحيته ومرّ الى بيته ولم يرجع الى قريش من ذلك، فمشوا الى أبي جهل وقالوا: يا أبا الحكم إن أبا عبد شمس صبأ الى دين محمد ﷺ، أما تراه لم يرجع إلينا، فعدا أبو جهل الى الوليد وقال له: يا عمّ نكست رؤسنا وفضحتنا وأتمت بنا عدونا، وصبوت الى دين محمد ﷺ، فقال: ما صبوت الى دينه ولكني سمعت كلاماً صعباً تقشعر منه الجلود، فقال أبو جهل: أخطب هو؟ قال: لا، الخطب كلام متصل وهذا كلام منشور، ولا يشبهه بعضه بعضاً، قال: أفشعر هو؟ قال: لا، أما إنني لقد سمعت أشعار العرب بسيطها، ومديدها، ورمليها، ورجزها، وما هو بشعر، قال: فما هو؟ قال: أفكر فيه، فلما كان من الغد قال له: يا أبا عبد شمس ما تقول فيما قلناه؟ قال: قولوا: هو سحر، فإنه أخذ بقلوب الناس، فأنزل الله على رسوله في ذلك ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلقت

(١) المدثر: ١١.

(٢) الوليد بن المغيرة بن عبد الله ابو عبد الشمس المخزومي من زنادقة العرب، هلك بعد الهجرة بثلاثة

أشهر (١ هـ) - الاعلام ج ٩ / ١٤٤.

(٣) فصلت: ١٣.

وحيداً»<sup>(١)</sup>.

وإنما سُمِّيَ وحيداً لأنه قال لقريش: أنا أتوحد بكسوة البيت سنة، وعليكم في جماعتكم سنة، وكان له مال كثير وحدائق، وكان له عشر بنين بمكة، وكان له عشر عبيد عند كلِّ عبد ألف دينار يتجرَّبها، فأنزل الله تعالى: ﴿ذَرْنِي﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ فَقَتَلَ كَيْفَ قَدَّرَ، ثُمَّ قَتَلَ كَيْفَ قَدَّرَ ثُمَّ نَظَرَ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ، فَقالَ إِنَّ هَذَا إِلاَّ سِحْرٌ يُؤْثِرُ، إِنَّ هَذَا إِلاَّ قَوْلُ الْبَشَرِ﴾<sup>(٢)</sup>.<sup>(٣)</sup>

وفى خبر آخر: أن الوليد قال لبني مخزوم: والله لقد سمعت من محمد ﷺ أنفاً كلاماً ما هو من كلام الإنس والجن، إنَّ له لحلاوة وإن عليه لطلاوة<sup>(٤)</sup>، وإن أعلاه لمُثْمِر، وإنَّ أسفله لمغدق<sup>(٥)</sup>، وإنَّه ليعلو ولا يُعلَى، فقال قريش: صبأ<sup>(٦)</sup> الوليد، فقال ابن أخيه أبو جهل: أنا أكفيكموه، فقعد إليه حزيناً، وكلمه بما أحماه، فقام وناداهم فقال: تزعمون أن محمد ﷺ مجنون، فهل رأيتموه يخنق؟ وتقولون: إنَّه كاهن، فهل رأيتموه يتكهن؟ وتزعمون أنه شاعر فهل رأيتموه يتعاطى شعراً؟ فقالوا: لا، فقال: ما هو إلاَّ ساحر، أما رأيتموه يفرِّق بين المرء وأهله وولده ومواليه؟ ففرحوا به وتفرَّقوا مستعجبين منه<sup>(٧)</sup>.

(١) المدثر: ١١.

(٢) المدثر: ١١ - ٢٤.

(٣) بحار الانوار ج ٩ ص ٢٤٥ عن تفسير القمي ص ٧٠٢.

(٤) الطلاوة بتشليث الطاء: الحسن والبهجة.

(٥) أغدقت الأرض: أخصبت.

(٦) صبأ: أي خرج من دين إلى دين آخر.

(٧) بحار الانوار ج ٩ ص ١٦٧ - مجمع البيان ج ٥ ص ٣٨٧ بتفاوت يسير.

وفي «مجمع البيان»: يروى أن كفّار قريش أرادوا أن يتعاطوا معارضة القرآن، فعكفوا على لباب البرّ، ولحوم الضأن، وسلاف الخمر أربعين يوماً لتصفو أذهانهم، فلمّا أخذوا فيما أرادوا وسمعوا قوله تعالى: ﴿وقيل يا أرض ابلعي ماءك﴾<sup>(١)</sup>، فقال بعضهم لبعض: هذا كلام لا يشبهه شيء من الكلام، ولا يشبهه كلام المخلوقين، وتركوا ما أخذوا فيه وافترقوا<sup>(٢)</sup>.

وفي «الإحتجاج» عن هشام بن الحكم<sup>(٣)</sup>، قال: إجتمع ابن أبي العوجاء<sup>(٤)</sup>، وأبو شاعر الديصاني، وعبد الملك البصري، وابن المقفع<sup>(٥)</sup> عند بيت الله الحرام يستهزأون بالحاجّ ويطعنون على القرآن، فقال ابن أبي العوجاء: تعالوا ينقض كل واحد منّا ربع القرآن، وميعادنا من قابل في هذا الموضع تجتمع فيه وقد نقضنا القرآن كلّهُ، فإنّ في نقض القرآن إبطال نبوة محمد ﷺ وفي إبطال نبوته إبطال الإسلام، وإثبات ما نحن فيه، فاتفقوا على ذلك وافترقوا، فلمّا كان من قابل اجتمعوا عند بيت الله الحرام.

فقال ابن أبي العوجاء: أمّا أنا فمتفكّر منذ أفترقنا في هذه الآية: ﴿فلمّا

(١) هود: ٤٤.

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص ١٦٥ ط صيدا.

(٣) هو هشام بن الحكم أبو محمد الشيباني بالولاء الكوفي كان من اصحاب الامام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام نشأ بواسط وسكن بغداد وصنّف كتباً في الكلام وفي الرد على المخالفين، توفي حدود سنة (١٩٠) هـ - انظر الاعلام ج ٩ / ٨٢.

(٤) هو عبد الكريم بن أبي العوجاء كان من الزنادقة وكان خال معن بن زائدة الشيباني قتل حدود سنة (١٥٣) قتلته محمد بن سليمان بن علي العباسي الحاكم بالكوفة - الكامل لابن الاثير ج ٥ ص ٢٨.

(٥) هو عبد الله بن المقفع من أكابر الكتاب ولد في العراق مجوسياً سنة (١٠٦) وأسلم على يد عيسى بن علي عمّ السفّاح وولي كتابة الديوان للمنصوب العباسي، واتهم بالزندقة فقتله أمير البصرة سفيان المهلبّي سنة (١٤٢) - الاعلام ج ٤ / ٢٨٣.

استياسوا منه خلصوا نجياً<sup>(١)</sup> ﴿١﴾ فما أقدر أن أضمّ إليها في فصاحتها وجمع معانيها فشغلتنى هذه الآية عن التفكير فيما سواها.

وقال عبدالملك: وأنا منذ فارقتكم متفكّر في هذه الآية: ﴿يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له وإن يسلبهم الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه ضعف الطالب والمطلوب﴾<sup>(٢)</sup> ولم أقدر بمثلها.

فقال أبو شاعر: وأنا منذ فارقتكم متفكّر في هذه الآية: ﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾<sup>(٣)</sup> ولم أقدر على الإتيان بمثلها.

فقال ابن المقفع: يا قوم إن هذا القرآن ليس من جنس كلام البشر، وأنا منذ فارقتكم متفكّر في هذه الآية: ﴿وقيل يا أرض ابلعي ماءك ويا سماء أقلعي﴾<sup>(٤)</sup> لم أبلغ غاية المعرفة بها، ولم أقدر على الإتيان بمثلها.

قال هشام بن الحكم: قبيناهم في ذلك إذ مرّ بهم جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام فقال: ﴿قل لان اجتمعت الإنس والجنّ على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً﴾<sup>(٥)</sup>.

فنظر القوم بعضهم إلى بعض وقالوا: لئن كان للاسلام حقيقة لما انتهت وصية محمّد عليه السلام إلا إلى جعفر بن محمّد عليه السلام، والله ما رأينا قط إلا هيناه

(١) يوسف: ٨٠.

(٢) الحج: ٧٣.

(٣) الأنبياء: ٢٣.

(٤) هود: ٤٤.

(٥) الاسراء: ٤٤.

واقشعرت جلودنا لهيبته، ثم تفرقوا مقرّين بالعجز<sup>(١)</sup>.

إن قلت: إن الإختلاف في تعيين الوجه في الإعجاز قادح في أصله، نظراً إلى أن الدعوة عامّة إلى كافّة الناس، فلا بدّ أن تكون المعجزة عامّة واضحة بحيث يفهمها الناس كافّة، ولا يشكّ فيها أحد منهم وإن أنكرها بلسانه، والإختلاف في ذلك ينبيء عن إختفاء كلّ من الوجوه الظاهرة لكلّ من المختلفين عن الآخرين، حيث إنّ كلّ واحد منهم منكر لما يشبهه الآخرون من وجوه الإعجاز، وكلّ من هذه الوجوه المختلفة فيها قابل للإنكار لعدم القطع بتحقيقه، وعدم الاتفاق عليه.

بل ومن هنا يظهر عدم الاتفاق على إعجاز القرآن في الجملة، لأنّ كلّاً من الفرق يعلّل جهة الإعجاز بما ينكره الآخر.

فالجواب أنّ مجرد الاختلاف في ذلك لا يقتضى الشكّ في الإعجاز بعد الاتفاق عليه، بل لعلّ الإختلاف إنّما نشأ من فهم كلّ منهم غير ما فهمه الآخر لعجزه عن ذلك، أو لأنّه ليس من أهله، وليست تلك الوجوه مانعة الجمع كي يمنع تحقّق كلّ منها من الآخر، بل يمكن تصويب كلّ منهم من جهة فهمه، كما لو اتفق جماعة على إكرام زيد غير أنّ واحداً منهم يكرمه لعلمه، وآخر يكرمه لعدالته، وثالث يكرمه لسخائه، ورابع يكرمه لشجاعته، وكلّ هذه الأوصاف ظاهرة لكلّ ظهور البعض للبعض، فلا مانع من كونه مجعماً لها، على أنّه ليس المقصود إثبات جامعيتها عند الجميع بل الإتفاق على وجوب الإكرام وهو حاصل بتصديق كلّ فرقة منهم بصفة من تلك الصفات، ولو مع فرض التضادّ بين الجهات، كالصّرفة وغيرها لرجوعهما إلى الإثبات والنفي، فإنّ الإتفاق على ما هو المراد دافع

(١) الإحتجاج: ٢٠٥.

للايراد، ومن البين أن الجهات التعليلية لا توجب اختلافاً او تغييراً فيما علل بها، لأنها علل وكواشف، ومعرفة لا يتقيد بها المطلوب.

فان قلت: إن الجهات في المقام تقييدية ترجع الى اختلاف الأحكام تبعاً لاختلاف الموضوعات كما في المثال المذكور، اذ توجب الفرقة الأولى إكرام العالم، والثانية اكرام العادل، والثالثة اكرام السخي، وهكذا، والإتفاق في مثله منتفٍ جداً، ولذا لم يعتبروا به في باب الاجماع أيضاً.

قلت: لا ريب في أن المقصود في المقام إعجاز القرآن، وهو حكم خاص في موضع خاص وإن اختلفت علله إثباتاً ونفيّاً أو جميعاً واستقصاءً، وهذا لا يقتضى اختلاف الموضوع، وذلك لأنه ليس الكلام في أن نوعاً خاصاً خارقاً للعادة من الفصاحة والبلاغة أو من البيانات المشتملة على الآداب والحكم، أو الصرفة، أو غير ذلك معجزة أم لا، فإن الخارق من كل شيء معجزة بشرطها، بل الكلام في إثبات إعجاز القرآن ولو بأي وجه كان وهذا مما اطبقوا عليه.

فإن قلت: مجرد الإختلاف في ذلك مما يقدح في الإطباق على الإعجاز لعدم حصول الإطباق على شيء من تلك الجهات بل لعله ربما يتوهم أن الإتفاق الحاصل على اعجازه إنما وقع بمجرد التعبد والتقليد والأخذ من غير دليل ولذا اختلفوا في وجهه حتى ذهبوا فيه كل مذهب حسبما سمعت، وهذا مما يقدح في الإعجاز.

قلت: نمنع من تحقق القدح فيه بمجرد الإختلاف، كيف ومراتب الناس واستعداداتهم مختلفة وبحسبها تختلف أنظارهم ومقاصدهم، ومن كمال المعجزة إشمالها على جهات عديدة ظاهرة وخفية، والتوهم المذكور في السؤال مما لا ينبغي الإصغاء إليه بعد وقوع التحدي به على لسان النبي ﷺ، بل في آيات كثيرة

تتلى على المصانع الخطباء في كلِّ صباح ومساء.

وكيف كان فالحقُّ أن إعجاز القرآن ليس من جهة واحدة بل هو من جهات كثيرة وإن اختصَّ ادراك بعضها بالبعض:

منها: ما سمعت من الفصاحة العجيبة والبلاغة الغريبة التي أذعن لها جميع فصحاء العرب وبلغاء محافل الأدب مع كمال حرصهم واجتهادهم على معارضته ومناقضته، حتى أنهم قد افحموا عند سماع قوله تعالى: ﴿قُلْ فَاتُوا بَعْشَرَ سِوَرٍ مِثْلِهِ﴾، وأبكموا من نداء ﴿قُلْ فَاتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾، بل كانوا عَمُوا عن ذلك وصَمُّوا وإن بذلوا جُهدهم في ذلك وهَمُّوا.

وتوهمُّ أنه لعلَّهم قد عارضوه بما لم يصل إلينا، مدفوعٌ بأنه لو كان لبان، سيِّما مع توقُّر الدواعي واجتماع الهمم على نقل الأمور العجيبة والشئون الغريبة خصوصاً في مثل هذا الأمر الذي جمعوا فيه متفرقات ما صدر عنهم في مقام المعارضة حسبما سمعت سابقاً، ولا يخفى عليك توقُّر الدواعي على نقل القصائد والخطب والاشعار والأمثال الفصيحة من الجاهليَّة والإسلام وقد لُفق مسيلمة الكذاب جملةً من المزخرفات والأضحوكات قد بقيت حكايتها إلى الآن كقوله: والزارات زرعاً، فالطاحنات طحناً، والعاجنات عجناً، والطابخات طبخاً، وقوله الآخر: الفيل، ما الفيل، وما أدريك ما الفيل، له ذنب وثيل وخرطوم طويل.

فإن قلت: لعلَّهم قد عارضوه بما قد ذهب من البين بعد ظهر شوكة الإسلام، وتبدل المعارضة بالكلام بالمجادلة بالسيوف والسِّهام.

قلتُ: بعد تسليم ذهابه من بين المسلمين فلا ريب في توقُّر الدواعي على بقائه بين الكفار من أهل الكتاب وغيرهم، سيِّما اليهود الذين هم أشدُّ الناس



عداوةً للمؤمنين، مضافاً إلى ظهور وجود أهل اللسان في كل زمان وأوان بكل مكان، واتفاق الجميع بحصول الإعجاز بحيث لم يظهر إلى الآن المعارضة من فصحاء نجد، واليمن، والعراق، والحجاز.

ومنها: نظمه العجيب وأسلوبه الغريب الذي لا يُشبه شيئاً من أساليب الكلام للعرب العرباء، ولا صنفاً من صنوف تركيبات مصاقع الخطباء، ولا فناً من فنون توصيفات بلغاء الأدباء، بحيث تنادى كل جزء منه من الآيات والسور: ما يشبه نقد الكلام البشر، ولذا لما عجز الوليد عن معارضته، قال: ﴿إن هذا إلا سحر يؤثر﴾ مع شيوع الفصاحة وغلبتها في ذلك الزمان، بل ربما يظهر من بعض الأخبار، ويؤيده الاعتبار أن الأولى في معجزة كل نبي أن تكون من سنخ الصنعة الغالبة على أهل زمانه.

كما روى في «العلل» و«العيون» و«الاحتجاج» عن ابن السكيت<sup>(١)</sup> أنه قال لأبي الحسن الرضا عليه السلام: لماذا بعث الله موسى بن عمران عليه السلام بيده البيضاء والعصا، وآلة السحر، وبعث الله عيسى عليه السلام بالطب، وبعث الله محمداً عليه السلام بالكلام والخطب، فقال له أبو الحسن عليه السلام: إن الله تبارك وتعالى لما بعث موسى عليه السلام كان الغالب على أهل عصره السحر، فأتاهم من عند الله عز وجل بما لم يكن في وسع القوم مثله وبما أبطل به سحرهم، وأثبت به الحجّة عليهم، وأن الله تبارك وتعالى بعث عيسى عليه السلام في وقت ظهرت فيه الزمانات، واحتاج الناس إلى الطب فأتاهم من عند الله عز وجل بما لم يكن عندهم مثله وبما أحيا لهم الموتى، وأبرأ الأكمه

(١) ابن السكيت: يعقوب أبو يوسف كان من أكابر اللغويين من الامامية ولد في بغداد سنة (١٨٦ هـ) أدرك الامام الرضا عليه السلام واستفاد منه في ابلان شبابه، واتصل بالمتوكل العباسي وجعله المتوكل من ندمائه ثم قتله لتشييعه سنة (٢٤٤ هـ) - الاعلام ج ٩ ص ٢٥٥.

والأبرص باذن الله، واثبت به الحجّة عليهم، وإنّ الله تبارك وتعالى بعث محمداً ﷺ في وقت كان الأغلب على عصره الخطب والكلام - وأظنّه قال: والشعر، فأتاهم من كتاب الله ومواعظه وأحكامه بما أبطل به قولهم وأثبت الحجّة عليهم.

فقال ابن السكيت: تالله ما رأيتُ مثل اليوم قطّ، فما الحجّة على الخلق اليوم؟ فقال ﷺ: العقل تعرف به الصادق على الله فتصدّقه، والكاذب على الله فتكذّبه، فقال ابن السكيت: هذا والله الجواب<sup>(١)</sup>.

وبالجملة غرابة الأسلوب ممّا أذعن به الجميع، ولذا حكى في بعض التفاسير عن أبي عبيدة<sup>(٢)</sup>: أن أعرابياً سمع قول الله تعالى: ﴿فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين﴾ فخرّ ساجداً في الحال، فقيل له: أسجدت لله تعالى وآمنت به؟ فقال: لا بل سجدت لفصاحة هذا الكلام.

ثم إنّ الأولى عدّهذين الوجهين سبباً واحداً للعلم بالإعجاز، ولذا تعرّضنا لما يتعلّق بكلّ منهما في الآخر.

وأما ما يُحكى عن القائلين بالصرفه في إبطال القول بالفصاحة من أنّ الإعجاز لو كان مستنداً إليها لكان إمّا من حيث ألفاظه المفردة أو من حيث الهيئة التركيبية، أو منهما معاً، والأقسام الثلاثة بأسرها باطلة، فاعجازه بسبب الفصاحة باطل، فيكون للصرفه، إذ ما عداها من الأقوال ضعيفة، وإنّما قلنا إنّ الأقسام باطلة لأنّ العرب كانوا قادرين على المفردات وعلى التراكيب، ومن

(١) أصول الكافي ج ١ ص ٢٤ - بحار الأنوار ج ١٧ ص ١٢٠.

(٢) هو أبو عبيدة معمر بن المثنى اللغوي البصري ولد سنة (١٠٦هـ) وتوفى سنة (٢٠٣هـ) - الاعلام ج ٨

كان قادراً عليهما منفردين يكون قادراً عليهما معاً، فثبت من ذلك أن العرب كانوا قادرين على المعارضة وإنما منعوا منها، ليكون المنع هو العجز.

ففيه أولاً أن فساد الأقسام لا يقضى بتعيين القول بالصرفة لأن بطلان غيرها ليس بيّن ولا مبيّن، بل الحقّ صحتها أيضاً في الجملة حسبما يفصل الكلام فيها، سيما اشتماله على الاخبار بالمغيبات وغيرها ممّا يأتي.

وثانياً إن ما ذكره من قدرة العرب على المفردات وعلى التراكيب. إن كان المراد قدرتهم جميعاً أو بعضهم على جميع أفراد النوعين حتى الكلام البليغ الفصيح الذي هو في نهاية الفصاحة والبلاغة فتطرق المنع اليه، واضح جداً، كيف ومن البيّن أنه أول الكلام، بل الضرورة قاضية بأن الطائفة المشتركة في لغة واحدة من اللغات ليسوا بمتساويين في الإقتدار على المفردات الفصيحة ومركباتها ولا على أداء الكلام مطابقاً لمقتضى الحال على نحو واحد، فضلاً من أن يشتركوا في القدرة على المرتبة العليا التي يعجز عنها القوى البشرية.

وإن كان المراد قدرتهم على معرفة اللغات العربية وتركيبها في الجملة، فمع تسليمه لا يجدي، ضرورة أن مجرد معرفة اللغات لا يستلزم القدرة على التعبير عن المعاني بالألفاظ الجامعة لوصفي الفصاحة والبلاغة، وبالجملة فالفرق واضح بين العلم باللغات والألفاظ المفردة وكيفية التركيب وبين ملكة إنشاء الكلام جامعاً للوصفين. هذا.

مضافاً إلى أن القائل بالصرفة إن أراد سلب الداعية فمن البيّن تحقّقها، سيما بالنسبة إلى الذين شتموا عن ساق الجّد للمعارضة. وإن أراد سلب العلم أو القدرة فمن المفروض تسليم القائل بالصرفة قدرتهم المستلزمة للعلم أيضاً.

اللهمّ إلا أن يقال: إن ما هو المسلّم في كلامه إنما هو القدرة لا عند

المعارضة، وأما عندها فهي أو العلم مسلوقة.

والحاصل أنه مع عدم ارادة المعارضة فالمنتفى هو الداعى، ومع ارادتها فأحد الأمرين فالصرفه متحقق دائماً بأحد المعانى الثلاثة على سبيل منع الخلو، وعلى هذا فكأنه يعود النزاع لفظياً على بعض الوجوه فتأمل جيداً.

ثم إنه ربما يستدل للقول بالصرفه بأن الصحابة عند جمع القرآن كانوا يتوقفون فى بعض السور والآيات حتى تتحقق شهادة الثقات بل حكى عن ابن مسعود أنه بقى متردداً فى الفاتحة والمعوذتين، بل المحكى عنه عدم عدّ المعوذتين من القرآن، ولو كان الإعجاز للفصاحة أو للأسلوب لكان يفهمه كل أحد.

ويمكن الجواب مع الغض عن إمكان عدم فهم البعض للفصاحة بحيث صار سبباً للاختلاف، ولذا نشأ القول بالصرفه ونحوها، بأن مجرد مثل تلك الفصاحة لا يستلزم القرآنية، فإنها أعم مطلقاً، وهو لا يستلزم الأخص، ولذا لا يصدق حدّ القرآن على أدعية الصحيفة السجادية وخطب «نهج البلاغة» وغيرهما، وإن قلنا بعجز الآخرين عن الإتيان بمثلها، بل وكذا الأحاديث القدسيّة فأيات التوراة والانجيل والزيور وغيرها ممّا نزلت من عنده سبحانه لا للإعجاز والتعدى بها، وإن كان العجز حاصلًا معها، فليس مجرد حصول العجز من الأعراض الخاصّة القرآن، ولا من مقوماته الذاتيّة.

ومن هنا يظهر فساد إنكار غير الصرفه من وجوه الإعجاز، نعم ربّما إحتجّ القائلون بالفصاحة على فساد القول بالصرفه بوجوه:

أحدها أنّ الإعجاز لو كان للصرفه لكانوا قادرين على الإتيان بمثله قبل الصرفه، فإذا وجدت الصرفه وحصل المنع وجب أن يجدوا ذلك من أنفسهم

ضرورة، لأننا نعلم بالضرورة أنّ من كان له قدرة أو قدرة على شيء ثمّ سلبا عنه يجد ذلك من نفسه، ولو وجد واسلب القدرة والعلم من أنفسهم لتحدّثوا به في مجالسهم، ولو تحدّثوا به لاشتهر وذاع، وتواتر وشاع، لأنّه من الأمور العجيبة التي تتوقّر الدواعي على نقلها وكلّ هذه المقدمات ضروريّة، ولما لم يقع شيء من ذلك فكان القول بالصرقة باطلاً.

ثانيها: أنّه لو كان الإعجاز بسبب الصرقة لوجب أن يكون القرآن في غاية الركاكة، واللازم باطل فالملزوم مثله، يبان الملازمة أنّ منعهم عن معارضته على تقدير ركاكته أبلغ في الإعجاز ممّا لو كان بالغاً في الفصاحة وهو ضروري، وأمّا بطلان اللازم فظاهر فيبطل الملزوم وهو المطلوب.

ثالثها أن حصول الصرقة على فرضه إنّما هو بعد النبوة وتحقّق التحدّي، وأما قبله فلا صارف لهم عن الإتيان بمثله، والعادة تقضى بصدور مثله عنهم قبل ذلك، فلو كان الوجه هو الصرقة لكان لهم أن يعارضوه بعد التحدّي بما صدر عنهم قبله.

أقول: ويمكن الجواب عن الأوّل بأنّه لعلّهم كانوا يجدون ذلك من أنفسهم ويؤيّدونه أنّ من كان بصدد المعارضة مثل ابن أبي العوجاء، وغيره كانوا يزعمون أوّلاً قدرتهم على ذلك، ثم ظهر لهم عجزهم، أو تنصرف عن ذلك همهم، ولهذا هو الصرقة عندهم على ما سمعت، ولعلّهم يريدون بها الصرقة الدائمة على أحد الوجوه لا على وجه التبدّل وحينئذٍ فتبطل الملازمة.

وعن الثاني بالمنع عن الإستلزام لمطلوبيّة الفصاحة نفسها، مع أنّ الركاكة في نفسها مانعة، والإعجاز يجب أن يكون على الوجه الأبلغ، سلّمنا لكنّ الأبلغ هو الاشتمال على وجوه الإعجاز.

وعن الثالث بأن القائل بالصرقة لعله يلتزم بالمنع عن صدور مثله عنهم قبله أيضا لذلك او عن المعارضة به على فرض الصدور، هذا.

لكنه لا يخفى عليك أن القول بالصرقة بمكان من القصور لما مرّ ويأتي من الوجوه التي فيها الإعجاز من جهات شتى .

ومنها اشتماله على العلوم الحقيقية والمعارف الإلهية وأصول الحقائق وكشف الأسرار والدقائق بالفاظ فاتقة رائعة مهذبة مختصرة في غاية الإيجاز، ونهاية الاختصار، بل لا يخفى على من له خوض في العلوم العالية والحكمة المتعالية أن المقاصد التي أفنت الحكماء الفلاسفة الذين هم قدوة أرباب العقول أعمارهم فيها، ولم يصلوا بعد الرياضات الشديدة والمشاق الكثيرة إليها ربما أشرقت لوامع أنوارها من أفق بعض الآيات أو الكلمات على أفئدة بعض أرباب القلوب، بل ربما يفتح بالتأمل في كثير من الآيات أبواب العلم بالغيوب، بل لعلك ترى كثيرا من المسائل التي صنفوا فيها الكتب والرسائل، وأكثرها فيها من ذكر الوجوه والدلائل ربما يمرّ عليك بأوضح تعبير وأيسر بيان في بعض آيات القرآن، بل ليس بشيء من الحقائق والأسرار إلا ولها أصل في كتاب الله ساطع الأنوار، وإن احتجبت بعض القلوب بغشاوة الأستار وظلمة الأكدار، مع كونه ﷺ قد نشأ في بلد لم يكن فيه عالم ولا حكيم، ولم يعهد من حاله أنه تلمذ على أحد أو سافر في صقع من الأصقاع لذلك .

ومنها اشتماله على قصص الأنبياء السالفين وأحوال المتتمة الماضين وجزئيات أحوالهم وأقوالهم وما جرى عليهم مع عدم قرائته ﷺ لشيء من كتبهم، ولا ملاقاته لأحد من علمائهم، حتى أن علماء اليهود وأحبار النصارى لم يقدروا على الإنكار عليه في شيء مما أخبر به عن الماضين، مع غاية حرصهم على ذلك واجتهادهم فيه، ولذا قيل:

لم يقترن بزمان وهو يخبرنا عن القرون وعن عادٍ وعن إرم  
وقد قال أيضاً: من وجوه الإعجاز اشتماله على الآداب القويمية والشرايع  
المستقيمة، ومكارم الأخلاق، ومحاسن الصفات ممّا فيه نظم إصلاح أحوال  
العباد ونظم سياسة البلاد، بحيث لو تأمل فيه العالم البصير لعلم أنه ليس إلاّ تنزيلاً  
من عليم خبير، ومن العوارض النفسانية لكثير من الناس عند قرائته واستماعه  
من المصيبة والخوف والخشية، والشوق والرقة والتوجه الى المبدء، والتذكّر  
لأمور الآخرة، ودفع الحيرة، وانكشاف العلوم الغيبية والمعارف الربانية، وغير  
ذلك من الأطوار العجيبة والأحوال الغريبة المختصة به دون غيره من الكلمات  
والخطب والأشعار وغيرها، وإن اختلفت تلك الأحوال باختلاف الأشخاص  
والأزمان وغيرها.

ومنها الأستخارات المجرّبة التي كأنها بقية من الوحي الإلهي والإلهام  
حتى أنه ربما يستفاد مقصد المستخير وجوابه وعاقبته من الآية تصريحاً أو  
تلويحاً، بل كثيراً ما اتفق لهذا العبد المسكين، وغيرى من المسلمين الإخبار عن  
مقصد المستخير بمجرد التأمل في الآية، من دون علم سابق به، وممّا يؤل الأمر  
إليه في العاقبة، وهذا واضح لمن جرّب ذلك.

ومنها اشتمال سوره وآياته وكلماته وحروفه على الأسرار العجيبة  
والخواصّ الغريبة من شفاء الأمراض والاعراض، ودفع العافات والمعاهات  
والبليات، واستجلاب الخيرات، وأداء الديون والغرامات، وغير ذلك ممّا سنشير  
الى جماعة منها في الباب الرابع عشر.

ومنها إنطباق كثير من الأسئلة والأجوبة الواقعة فيه على القواعد الجفريّة  
التي هي من قواعد علم التكسير التي لم يطلع عليها إلاّ الاوحديّ من الناس، بل  
هو من علوم الأنبياء والأوصياء وخواصّ الأولياء.

ولذا ترى أنك إذا علمت في قوله تعالى: ﴿مَنْ يُخَيِّ الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾<sup>(١)</sup> بالقواعد التفسيرية يخرج الجواب: ﴿يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

وكذا إذا سألت بهذه العبارة: ﴿مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ يخرج الجواب: ﴿خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾<sup>(٣)</sup>، إلى غير ذلك مما لا يخفى على أهله. ومنها إشماله على الإخبار من الأمور الغائبة عن الحواس من الحوادث الكائنة والوقائع المستقبلية، وخطرات قلوب المنافقين، ومستجبات صدورهم وغير ذلك، وهي بكثرتها وإن اشتركت في إفادة الإعجاز، لكنها تنقسم إلى نوعين:

الأول أنه سبحانه أخبر في كثير من الآيات من أحوال المنافقين والكفار، وأقوالهم وأسرارهم وتناجيهم وخطرات قلوبهم ما يطلع عليها غيرهم، حتى إنهم بعد الإخبار ربما صدقوا به ولم يتسع لهم إنكاره، وهذا النوع كثير في القرآن: مثل ما أخبر عنه من أنهم ﴿إِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾<sup>(٥)</sup> أي اتحدثونهم بما بينه الله لكم في كتابكم من العلم يبعث محمد ﷺ والبشارة به.

(١) يس: ٧٨.

(٢) يس: ٧٩.

(٣) زخرف: ٩.

(٤) البقرة: ١٤.

(٥) البقرة: ٧٦.



ومثل ما أخبر عمّا وقع عن بعضهم من ملامسة النساء بقوله: ﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم﴾<sup>(١)</sup>.

ومثل ما روى أنّه تواطأ اثنا عشر رجلاً من أحبار يهود خيبر، وقرى عرينة<sup>(٢)</sup> وقال بعضهم لبعض: أدخلوا في دين محمد أول النهار باللسان دون الإعتقاد واكفروا به آخر النهار، وقولوا: إنّنا نظرنا في كتبنا وشاورنا علماءنا فوجدنا محمداً ليس بذلك وظهر لنا كذبه في بطلان دينه، فإذا فعلتم ذلك شك أصحابه في دينه، وقالوا: إنّهم أهل الكتاب، وهم أعلم به منا، فيرجعون عن دينهم إلى دينكم، فنزلت: ﴿وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا ووجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون﴾<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup>

وما روى من أنّهم كانوا ينالون<sup>(٥)</sup> من رسول الله ﷺ فأخبره به جبرئيل، فقال بعضهم لبعض: أسروا قولكم كيلا يسمع إله محمد ﷺ فنزلت: ﴿وأسروا قولكم أو اجهروا به إنّه عليم بذيّات الصدور ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير﴾<sup>(٦)</sup>.<sup>(٧)</sup>

ومثل ما أخبر عن بعضهم بقوله: ﴿ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيّت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون﴾<sup>(٨)</sup>.

(١) البقرة: ١٨٧.

(٢) عَرَيْنَة (بضم العين المهملة): موضع ببلاد فزارة، وقيل: قرى بالمدينة معجم البلدان ج ٤ ص ١١٥.

(٣) آل عمران: ٧٢.

(٤) (٧ و ٤) مجمع البيان ج ٢ ص ١١٥.

(٥) نال منه: وقع فيه وشمته وعابه.

(٦) الملك: ١٤.

(٨) النساء: ٨١.

وأخبر عن أصحاب العقبة أو غيرهم من المنافقين بقوله: ﴿يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما فى قلوبهم قل استهزوا إن الله مخرج ما تحذرون﴾ ﴿ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزون﴾<sup>(١)</sup>، الى غير ذلك من الآيات الكثيرة المشتملة على هذا النوع.

الثانى أنه سبحانه أخبر فيه عن كثير من الأمور المستقبلية التى لا يمكن الإطلاع عليها إلا من طرق الوحي والإلهام مع مطابقة الجميع لما وقع بعد الإخبار كالإخبار بذلة اليهود وعدم انتقال الملك والسلطنة إليهم الى آخر الدهر، وقد تحقق صدقه لتفرقهم وذلتهم فى البلاد وضرب الجزية عليهم والإستخفاف بهم حتى ضربت بهم الأمثال كما أخبر الله تعالى عن ذلك بقوله: ﴿وإذ تأذن ربك ليعثن عليهم اليهم يوم القيامة من يسومهم سوء العذاب﴾<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿لن يضروكم الا أذى وإن يقاتلوكم الأدبار ثم لا ينصرون ضربت عليهم الذلة اينما ثقفوا إلا بحبل من الله وحبل من الناس وبأؤ ابغضب من الله وضربت عليهم المسكنة﴾<sup>(٣)</sup>.

والإخبار عن غلبته على الكفار مع فقد ما يدل على ذلك من الأمارات والآثار سيما مع قلة الأنصار، وانتشار الكفار فى أطراف الأرض وبسيطها غاية الانتشار. ومع ذلك فقد أخبر بغلبة المسلمين عليهم على وجه الحتم والجزم بقوله: ﴿قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المهاد﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) التوبة: ٦٤ - ٦٥.

(٢) الأعراف: ١٦٧.

(٣) آل عمران: ١١٢.

(٤) آل عمران: ١٢.

حيث إنَّها نزلت في مشركي مكة يوم بدر مع ظهور أمارات الغلبة من العدة والعدة للمشركين، أو في اليهود حين استشعروا الضعف من أصحاب رسول الله ﷺ يوم أحد فنقضوا العهد.

والإخيار عن إنهزام الكفار يوم بدر بقوله تعالى: ﴿سِيْهُزَمَ الْجَمْعَ وَيَوْلُونَ الدِّبْرَ﴾<sup>(١)</sup>.

وعن غلبة الروم على فارس بقوله سبحانه ﴿الم غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين لله الأمر من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الحكيم وعد الله لا يخلف الله وعده...﴾<sup>(٢)</sup>.

وذلك أنه غلبت فارس الروم، وظهرت عليهم على عهد رسول الله ﷺ، وفرحت بذلك كفار قريش، من حيث إنَّ فارس لم يكونوا أهل كتاب مع أن كسرى خرق كتاب رسول الله ﷺ وأهان رسوله، وقبض على من النصارى، وقد كان أكرم وقبل كتابه، وكان بيت المقدس لأهل الروم كالكعبة للمسلمين، فدفعهم فارس منه، فساء ذلك المسلمين فكان المشركون بمكة يجادلون المسلمين، ويقولون: إنَّ أهل الروم أهل كتاب وقد غلبهم الفرس، وأنتم تزعمون أنكم ستغلبون بالكتاب الذي أنزل اليكم على نبيكم، فسنغلبكم كما غلبت فارس الروم، فنزلت الآية.

بل ورد أن أبا بكر ناخب<sup>(٣)</sup> بعض المشركين قبل أن يحرم القمار على شيء

(١) القمر: ٤٥.

(٢) الروم: ٤.

(٣) ناخب مناحبة فلاناً على كذا: راهنه، والذي راهنه أبو بكر هو أبي بن خلف.

إن لم تغلب فارس في سبع سنين، فقال رسول الله ﷺ: لم فعلت؟ فكل ما دون العشر بضع، فكان ظهور فارس على الروم في تسع سنين، ثم أظهر الله الروم على فارس زمن الحديبية، وفرح المسلمون بظهور أهل الكتاب<sup>(١)</sup>.

وكالإخبار بأن المتخلفين عن غزوة تبوك لا يقاتلون بعد ذلك معه أبداً، حيث أنزل الله سبحانه: ﴿قل لن تخرجوا معي أبداً ولن تقاتلوا معي عدواً﴾<sup>(٢)</sup> فكان كذلك.

وأن أبا لهب وغيره من أهل النار، لعدم إيمانهم به ﷺ أبداً، فكان كذلك كما قد أخبر عنه بقوله في أبي لهب: ﴿سَيَصْلَى نارا ذات لهب﴾ وفي إمرأته: ﴿وامرأته حَمَّالَةَ الحَطَبِ﴾<sup>(٣)</sup>.

وفي غيرهما من المنافقين: ﴿سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون﴾<sup>(٤)</sup>.

وأن المشركين الذين كانوا يصدون معارضة القرآن لا يقدر على ذلك أبداً، حيث عنى ذلك بقوله سبحانه: ﴿قل لأن اجتمعت الجن والإنس على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله﴾<sup>(٥)</sup>.

وقوله سبحانه: ﴿فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا﴾<sup>(٦)</sup>، وفيه الإعجاز من وجهين فلا تغفل.

(١) مجمع البيان ج ٥ ص ٨ مع تفاوت يسير في الألفاظ.

(٢) التوبة: ٨٣.

(٣) المسد: ٣ - ٤.

(٤) البقرة: ٦.

(٥) الاسراء: ٨٨.

(٦) البقرة: ٢٤.

وأنّ العداوة والبغضاء قائمة بين اليهود والنصارى كما قال سبحانه: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup>، أى الحرب للمسلمين.

وروى أنّه لما فتح رسول الله ﷺ مكة، ووعد أمته ملك فارس والروم قالت المنافقون واليهود: هيهات من أين لمحمد ملك فارس والروم، ألم يكفه المدينة ومكة حتى طمع في الروم وفارس؟! فنزل قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمَلِكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

ويقال: إنّها نزلت يوم حفر الخندق حين ظهرت صخرة مروة<sup>(٣)</sup> بيضاء كسرت معاولهم إلى أن أرسلوا سلمان إلى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك - فهبط رسول الله ﷺ مع سلمان الخندق، وأخذ المغول من يد سلمان فضربها به ضربة صدعها<sup>(٤)</sup>، وبرق منها برق أضاء ما بين لابتها حتى لكأن مصباحاً في جوف بيت مظلم، فكبر رسول الله ﷺ تكبيرة، وكبر المسلمون، ثمّ ضربها رسول الله ﷺ ثانية فكسرها، وبرق منها برق أضاء ما بين لابتها حتى لكأن مصباحاً في جوف بيت مظلم، فكبر رسول الله ﷺ تكبيرة فتح، وكبر المسلمون، ثمّ ضربها ﷺ ثالثة فأضاء كذلك، وكبروا جميعاً، فقال رسول الله ﷺ: ضربت ضربتي الأولى فبرق الذي رأيتم، أضائت لى منها قصور الحيرة، ومدائن كسرى كأنها أنياب الكلاب. فأخبرني جبرئيل أنّ أمتي ظاهرة عليها، وأضائت في الضربة الثانية قصور الحمير من أرض الروم، وأخبرني جبرئيل أنّ أمتي ظاهرة عليها، وأضائت في

(١) المائدة: ٦٤.

(٢) آل عمران: ٢٦.

(٣) المروة: واحدة المرو حجارة صلبة تعرف بالصوان.

(٤) صدع الشيء: شقّه ولم يفترق.

الثالثة قصور صنعاء وأخبر جبرئيل ظهور أمتي عليها فأبشروا، فاستبشر المسلمون، وقالوا: الحمد لله موعد صدق، وعدنا النصر بعد الحصر، فقال المنافقون: ألا تعجبون، يمتيكم ويعدكم الباطل، ويخبركم أنه يبصر من يشرب قصور الحيرة ومدائن كسرى، وأنها تفتح لكم، وأنتم إنما تحفرون الخندق من الفَرَق، ولا تستطيعون أن تبرزوا؟!

فنزّل قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾<sup>(١)</sup>.

وأنزل الله في هذه القصة: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمَلِكِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وكالإخبار بعود النبي ﷺ إلى مكة بعد هجرته عنها بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

والمراد بالمعاد مكة المكرمة شرفها الله لعوده إليها، وليس في الآية كما ترى شرط ولا إستثناء. *مركز تحقيق كليات العلوم راسمدي*

وكوعده بملاقاة إحدى الطائفتين: إمّا عير<sup>(٤)</sup> قريش وصاحبها أبو سفيان، وإمّا النفير، وهو جيشها، فقال سبحانه: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾<sup>(٥)</sup>، وهو العير، وصاحبها أبو سفيان ويريد الله أن يحقّ بكلماته باعزاز الإسلام وإهلاك وجوه قريش على أيديكم فكان كما أراد سبحانه.

(١) الانفال: ٤٩.

(٢) آل عمران: ٢٦.

(٣) قصص: ٨٥.

(٤) العير: القافلة.

(٥) الانفال: ٧.

والإخبار بظهور دعوته والغلبة على سائر الأديان بقوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نَوْرَ اللَّهِ بِأَفْوَهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَتِيمَ نُورَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

والإخبار بدخول المسجد الحرام مع الأمن والحلق والتقصير، فكان كما أخبر عنه بقوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

والتعليق بالمشية للتيمن والتبرك والامتنال.

والإخبار عن مواعدة عبد الله<sup>(٤)</sup> بن أبيي وأصحابه لبني النضير، وعدم الرفاء بوعده لهم بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نَطِيعُ فَيْكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ \* لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُوَلِّنَنَّ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

والإخبار عن غلبة أصحابه المؤمنين واستخلافهم في الأرض بقوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ

(١) التوبة: ٣٢.

(٢) التوبة: ٣٣.

(٣) الفتح: ٢٧.

(٤) هو عبد الله بن أبيي بن مالك المشهور بابن سلول الخزاعي المدني رأس المنافيين في الإسلام أظهر الإسلام بعد قصة بدر تقيّة، مات سنة (٥٩ هـ)، الاعلام ج ٤ ص ١٨٨.

(٥) الحشر: ١١-١٢.

وَلِيُمْكِنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلِيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ﴿١﴾.

والإخبار عن قصة طلحة بن ابيرق ومكر المنافقين بقوله تعالى:

والإخبار عن كذب المنافقين وقولهم بقوله سبحانه: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا لِنُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهَ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾<sup>(٣)</sup>. وقوله سبحانه: ﴿وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحَسَنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

والإخبار عن إنشقاق القمر بقوله تعالى: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ وَإِن يَرَوْا آيَةً يُعْرَضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾<sup>(٥)</sup>.

وهذا وإن كان بعد الوقوع إلا أنها قد تضمنت معجزة أخرى وهي الإنشقاق لا سبيل إلى إنكاره بعد بقاء الإخبار به عن زمان الدعوة.

والإخبار عما تكتمه اليهود من أحكام التوراة كما قال سبحانه: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾<sup>(٦)</sup> إلى غير ذلك من الآيات التي تسمع تمام الكلام فيها في مواضعها من هذا التفسير انشاء الله تعالى.

ويعد أيضاً من وجوه الإعجاز أنه على كمال فصاحته التي لا يدانيه فيها غيره قد اشتمل على أمور منافية للفصاحة في غيره كملزمة الصدق والتجنب

(١) النور: ٥٥.

(٢) التوبة: ٩٤.

(٣) التوبة: ٧٤.

(٤) التوبة: ١٠٧.

(٥) القمر: ١.

(٦) المائدة: ١٥.



عن الكذب والإغراق في جميع القرآن، فإن كل شاعر ترك الكذب ولازم الصدق ترك شعره، ولذا قيل: إن حسان<sup>(١)</sup> بن ثابت وليد<sup>(٢)</sup> بن ربيعة لما أسلما ترك شعرهما الإسلامي، إذ لم يكن كسعرهما الجاهلي.

### الفرق بين القرآن والحديث القدسي

وأما الفرق بين القرآن والحديث القدسي فقد فرّق العلماء بينهما بوجوه:  
الأول أن القرآن يختصّ سماعه من الروح الأمين، ولكن الحديث القدسي قد يكون إلهاماً ونفثاً في الروع ونحو ذلك.

الثاني أن القرآن مسموع بعبارة بعينها بخلاف الحديث القدسي.

الثالث أن القرآن مشتمل على الإعجاز بخلاف الحديث القدسي.

الرابع أن القرآن مقطوع الصدور، بخلاف الحديث القدسي فإنه كسائر الأحاديث في ظنية صدورها.

مركز تحقيق كتاب توير علوم إسلامي

(١) حسان بن ثابت بن المنذر الخزرجي الأنصاري أبو الوليد الصحابي الشاعر المدني أحد المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام عاش (٦٠) سنة في الجاهلية و(٦٠) سنة في الإسلام. مات سنة (٥٤ هـ) - الاعلام ج ٢ ص ١٨٨.

(٢) لبيد بن ربيعة بن مالك أبو عقيل العامري أحد الشعراء الفرسان في الجاهلية، أدرك الإسلام ويعده من الصحابة، قيل: إنه ترك الشعر بعد إسلامه ولم يقل إلا بيتاً واحداً وهو:

ما عاتب المرأة الكريم كمنفسه والمرء يصلحه الجليس الصالح

وهو أحد أصحاب المعلقات، عاش عمراً طويلاً وسكن الكوفة، توفي سنة (٤١ هـ)، الاعلام ج ٦

# الباب الحادي عشر

في بيان نزول القرآن على سبعة احرف

وفي هذا الباب يذكر أيضاً منشأ اختلاف القراءات،  
وهل هي متواترة أم لا ونجد من أحوال القراء

مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

وفيه فصول:

## الفصل الأول

### في معنى نزول القرآن على سبعة أحرف

قد تظافت الأخبار من العامة في أنّ القرآن نزل على سبعة أحرف، بل في بعضها أنّ النبي ﷺ لم يتنه أحداً عن الاختلاف في قراءة القرآن، وأنه قرّره عليه بل صرّح بجوازه، ففي «صحيح البخاري»<sup>(١)</sup> عن ابن عباس أنّ رسول الله ﷺ، قال: أقرّني جبرائيل على حرف فراجعتّه فزادني، فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف<sup>(٢)</sup>.

عن «جامع الأصول»<sup>(٣)</sup> عن البخاري، ومسلم<sup>(٤)</sup>، ومالك<sup>(٥)</sup>،

(١) البخاري محمد بن إسماعيل الجعفي الحافظ المحدث المؤرّخ، ولد في بخاري سنة (١٩٤هـ) وتوفي في خرتنك سمرقند سنة (٢٥٦).

(٢) صحيح البخاري باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ج ٦ ص ١٠٠ ح ٣٩٩١ واخرجه مسلم في الصحيح ج ١ ص ٥٦١.

(٣) جامع الاصول لأحاديث الرسول لابن الاثير أبي السعادات المبارك المتوفى (٦٠٦) بالموصل.

(٤) مسلم بن الحجاج النيسابوري الحافظ المحدث المتوفى سنة (٢٦١).

(٥) مالك بن انس الأصبحي المدني ولد بالمدينة سنة (٩٣) وتوفى سنة (١٧٩).

وأبي داود<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup>، بأسانيدهم، عن عمر بن الخطاب قال: سمعت هشام<sup>(٣)</sup> بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ فاستمعت لقرائته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرأها رسول الله ﷺ فكادت أساوره<sup>(٤)</sup> في الصلاة، فتربصت حتى سلم فلببته بردائه، فقلت: مَنْ أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأها؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ فقلت: كذبت، فإن رسول الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده الى رسول الله ﷺ، فقلت: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرأنيها، فقال رسول الله ﷺ: كذلك أنزلت، ثم قال: إقرأ يا عمر، فقرأت القراءة التي أقرأنيها، فقال ﷺ: كذلك أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرأوا ما تيسر منه<sup>(٥)</sup>.

قال في «جامع الأصول» أخرجه الجماعة، وقال الترمذي: هذا حديث

صحيح.

وروى مسلم، والترمذي<sup>(٦)</sup>، وأبو داود، والنسائي في صحاحهم، جميعاً عن أبي<sup>(٧)</sup> بن كعب، قال: كنت في المسجد، فدخل رجل وصلّى، فقرأ قراءة

(١) أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني المحدث المتوفى بالبصرة سنة (٢٧٥).

(٢) النسائي أحمد بن علي بن شعيب المحدث الحافظ المتوفى سنة (٣٠٣).

(٣) هشام بن حكيم حزام بن خويلد، صحابي ابن صحابي أسلم يوم فتح مكة توفي بعد سنة (١٥) - الاعلام ج ٩ ص ٨٣.

(٤) ساور فلاناً: واثبه أو وثب عليه.

(٥) أخرجه البخاري في ثلاثة مواضع من الصحيح: ج ٥ ص ٧٣ كتاب الخصومات الحديث (٢٤١٩)

وفي ج ٩ ص ٢٢ كتاب فضائل القرآن الحديث (٤٩٩٢) و(٥٠٤١) - وأخرجه مسلم في الصحيح ج ١

ص ٥٦١ وفي مسند أحمد بن حنبل ج ١ ص ٢٤.

(٦) الترمذي محمد بن عيسى المحدث ولد سنة (٢٠٩) وتوفي سنة (٢٧٩).

(٧) أبي بن كعب بن قيس الخزرجي المدني أبو المنذر، صحابي كان قبل الإسلام من أئمة اليهود، يكتب

أنكرتها، ثم دخل رجل آخر فقرأ قراءةً سوى قراءة صاحبه، فلما قضيت الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله ﷺ، فقلت: إن هذا قرأاً قرأته أنكرتها عليه، فدخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه، فأمرهما النبي ﷺ فقرأ، فحسّن شأنهما، فسقط في نفسي من التكذيب، ولا إذ كنت في الجاهلية - فلما رأى رسول الله ﷺ ما غشيني ضرب في صدري، ففضت عرقاً كأنما أنظر إلى الله فرقاً، فقال لي: يا أباي أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوَّنَ عَلَيَّ أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ فِي الثَّانِيَةِ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوَّنَ عَلَيَّ أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ فِي الثَّلَاثَةِ أَنْ إِقْرَأَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، وَلَكِ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُنِيهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي وَأَخَّرْتَ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرِغِبُ فِيهِ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلَّهُمْ حَتَّى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(١)</sup> وَفِي النَّبِيِّ الْمُرَوِّىِّ مِنْ طَرَفِهِمْ: «الْكِتَابُ تَنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ، وَإِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»<sup>(٢)</sup>.

الى غير ذلك من الأخبار الكثيرة التي لا داعي للتعرض لها، وفي بعضها: «أن رسول الله ﷺ لقي جبرائيل، فقال: يا جبرائيل إنني بعثت إلى أمه أميين، منهم المعجوز والشيخ الكبير، والغلام، والجارية، والرجل الذي لا يقرأ كتاباً قط، فقال

ويقرأ، توفى بالمدينة سنة (٢١) - الاعلام ج ١ ص ٧٨.

(١) صحيح مسلم ج ١ ص ٥٦١ كتاب صلاة المسافرين وقصرها وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ج ٥ ص ١٢٧، وأخرجه الطبري عن أبي كريب بطرق أخرى باختلاف يسير أيضاً وأخرجه الزركشي عن صحيح مسلم في البرهان ج ١ ص ٣٠٢.

(٢) جامع البيان للطبري ج ١ ص ٢٣ وفيه: عن النبي ﷺ قال: كان الكتاب الأول نزل من باب واحد، وعلى حرف واحد، ونزل القرآن من سبعة أبواب وعلى سبعة أحرف: زجر، وأمر، وحلال، وحرام، ومحكم، ومتشابه - وأمثال -.

لي: يا محمد إن القرآن أنزل على سبعة احرف»<sup>(١)</sup>.

وورد في بعض أخبارنا أيضاً مثل ذلك:

ففي «الخصال» عن عيسى بن عيسى بن<sup>(٢)</sup> عبدالله الهاشمي عن أبيه، عن آباءه قال: قال رسول الله ﷺ: أتاني آتٍ من الله فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد، فقلت: يا ربّ وسّع على أمّتي، فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن على سبعة أحرف<sup>(٣)</sup>.

وفيه أيضاً عن الصادق<sup>(٤)</sup>، حين قال له حمّاد بن عثمان: إن الأحاديث تختلف عنكم، قال: فقال<sup>(٥)</sup>: «إن القرآن نزل على سبعة أحرف، وأدنى ما للإمام أن يفتي على سبعة وجوه، ثم قال: هذا عطاؤنا فامنن أو أمسك بغير حساب<sup>(٤)</sup> (٥).

لكنه لا يخفى عليك أن هذه الأخبار لضعف سندها، وقصور دلالتها وموافقتها للأخبار العامية المتقدمة، بل جملة منها بعينها مروية عن طرقهم،

(١) تفسير الطبري ج ١ ص ١٢ مع تفاوت يسير - وسنن الترمذي ج ٥ ص ١٩٤.

(٢) مشترك بين رجلين: أحدهما عيسى بن عبدالله بن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب<sup>(٦)</sup>.

والثاني عيسى بن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب<sup>(٧)</sup> وعلي أي حال لا يحكم بوثاقته، مضافاً إلى أن الراوي عنه كما في الخصال أحمد بن هلال أبو جعفر العبر تايي المتوفى (٢٦٧) وهو على ما في كتب الرجال كان غالباً متهماً في دينه. انظر معجم رجال الحديث ج ٢ ص ٣٥٥، وج ١٣ ص ٢٠٢.

(٣) الخصال ج ٢ ص ٣٥٨ باب السبعة ح ٣٤.

(٤) سورة ص: ٣٩.

(٥) الخصال ج ٢ ص ٣٥٨ باب السبعة ح ٤٣.

ومخالفتها لما يأتي ممّا هو أقوى سنداً وأوضح دلالة لا تنهض حجة لاثبات نزوله على الوجوه السبعة بحسب المادة، أو الهيئة، أو اللّغة، حسبما يأتي إليها الإشارة.

ولذا قال الطبرسي في «مجمع البيان»: إنّ الشايخ في أخبار الإمامية أنّ القرآن نزل بحرف واحد، ثمّ نسب الى العامّة نزوله على سبعة أحرف<sup>(١)</sup>.

وقال الشهيد في «المسالك» في باب المهر: إنّه قد ورد في أخبارنا أنّ السبعة ليست هي القراءات، بل أنواع التركيب من الأمر، والنهي، والقصص، وغيرها<sup>(٢)</sup>.

أقول: بل ورد في أخبارنا أنّه على حرف واحد:

ففي «الكافي» في الصحيح، عن الفضيل<sup>(٣)</sup> بن يسار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ الناس يقولون: إنّ القرآن نزل على سبعة أحرف، فقال عليه السلام: كذبوا أعداء الله، ولكنّه نزل على حرف واحد من عند الواحد<sup>(٤)</sup>.

وفي الصحيح عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ القرآن واحد، نزل من عند واحد، ولكنّ الاختلاف يجيئ من قبيل الرواة<sup>(٥)</sup>.

(١) مجمع البيان ج ١ ص ٢٥، وفيه: وما روته العامّة عن النبي صلى الله عليه وآله أنّه قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف كلّها شاف كاف» اختلف في تأويله....

(٢) بحار الانوار ج ٩٣ ص ٤ و ص ٩٧ عن امير المؤمنين عليه السلام: انزل القرآن على سبعة اقسام: أمر، وزجر، .... و قصص.

(٣) الفضيل بن يسار أبو القاسم النهدي البصري روى عن ابي جعفر و ابي عبد الله عليهما السلام و توفي في حياة الصادق عليه السلام، وثقه النجاشي والشيخ - معجم رجال الحديث ج ١٣ ص ٣٣٥.

(٤) الاصول من الكافي ج ٤ ص ٦٣٠ ح ١٢.

(٥) الاصول من الكافي ج ٢ ص ٦٣٠ ح ٢.



وعن معلى بن خنيس، قال: كُنَّا عند أبي عبد الله عليه السلام.

فقال عليه السلام: إن كان ابن مسعود لا يقرأ على قرائتنا فهو ضالٌّ، فقال ربيعة<sup>(١)</sup>:  
ضالٌّ؟ فقال عليه السلام: نعم ضالٌّ، ثم قال عليه السلام: أما نحن فنقرأ على قراءة أبي<sup>(٢)</sup>.  
اراد قراءة أبيه عليه السلام، والجمع له تفخيماً أوله ولأصحابه.

ويمكن أن يراد قراءة أبي بن كعب لمطابقة قراءته لقرائتهم، إلا أنها اليوم  
غير مضبوطة عندنا، إذ لم تصل إلينا قراءته في جميع ألفاظ القرآن، وإسناد  
القراءة إليه لعله للتقية عن ربيعة الرأي الذي هو من رؤس ذوات الأذنان، سيما  
بعد الحكم بضلالة ابن مسعود على فرض المخالفة، حيث إنه قد اشتهر عنه أن  
الفاتحة ليست من القرآن، بل المعوذتان أيضاً ليستامنه.

بل عن بعض علماء العامة أيضاً إنكار نزول القرآن على سبعة أحرف، كما  
حكى عن جابر الله الزمخشري أنه أنكرتوا تر السبع، وقال: إن القراءة الصحيحة  
التي قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هي في ضمنها، وإنما هي واحدة، وإن المصلى لا  
تبرأ ذمته من الصلاة إلا إذا قرأ بما فيه الاختلاف على كل الوجوه، كمالك،  
وملك، وصراط وسراط، وغير ذلك، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وعلى كل حال فقد ذكر لنزول القرآن على سبعة أحرف وجوه<sup>(٤)</sup>:

(١) هو ربيعة بن فروخ أبو عثمان المدني المعروف بريبعة الرأي من فقهاء العامة توفي سنة (١٣٦ هـ) -  
الاعلام ج ٣ ص ٤٢.

(٢) الأصول من الكافي ج ٢ ص ٦٣٤ ح ٢٧.

(٣) انظر جواهر الكلام ج ٩ ص ٢٩٥.

(٤) قال الزركشي في «البرهان» ج ١ ص ٣٠٤: قال الحافظ أبو حاتم ابن حبان البستي:

اختلف الناس فيها على خمسة وثلاثين قولاً

منها ما رواه في «مجمع البيان» عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: أمر، وزجر، وترغيب، وترهيب، وجدل، ومثل، وقصص<sup>(١)</sup>.

وعن «النعمانى»<sup>(٢)</sup> عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: إن الله تبارك وتعالى أنزل القرآن على سبعة أقسام كل قسم منها كاف شاف، وهى: أمر، وزجر، وترغيب، وترهيب، وجدل، ومثل، وقصص<sup>(٣)</sup>.

ومنها عن بعض العامة من أنه وعد، ووعيد، وأمر، ونهى، وجدل، وقصص، ومثل<sup>(٤)</sup>. ومرجعه إلى الأولى.

ومنها ما عن بعضهم أيضاً من أنه ناسخ، ومنسوخ، ومحكم، ومتشابه ومجمل، ومفصل، وتأويل لا يعلمه إلا الله تعالى<sup>(٥)</sup>.

ولكن أخبارهم صريحة فى أن الاختلاف ليس مقصوداً على المعنى، بل هو أعم منه ومن اللفظ، فالوجه المتقدم لا تسمن ولا تغنى من جوع.

ومنها أن المراد من الحروف القراءات نظراً إلى أن الاختلاف فيها على سبعة أوجه:

الأول الاختلاف فى اعراب الكلمة ممّا لا يزيلها عن صورتها فى الكتابة

(١) رواه أيضاً الطبري فى تفسيره ج ١ ص ٢٤ برواية محمد بن بشار باسناده عن أبى قلابة.  
(٢) النعمانى هو محمد بن ابراهيم بن جعفر ابو عبدالله الكاتب المعروف بابن ابى زينب، كان من أجلاء تلاميذ الكلينى، صاحب كتاب «الغيبة».

(٣) رسالة النعمانى فى صنوف آي القرآن، راجع بحار الأنوار ج ٩٣ ص ٤ و ص ٩٧.

(٤) تفسير الطبرى ج ١٨ - ومجمع البيان ج ١ ص ٢٦.

(٥) مجمع البيان ج ١ ص ٢٦.

- ولا يغيّر معناها، كقوله: ﴿فِيضَاعِفُه﴾<sup>(١)</sup> بالرفع والنصب.
- الثاني الإختلاف في الإعراب ممّا يغيّر معناها ولا يزيل صورتها كقوله: ﴿إِذ تَلَقَّوْنَه﴾<sup>(٢)</sup> وإِذ تَلَقُّوْنَه<sup>(٣)</sup>.
- الثالث الإختلاف في حروف الكلمة لافي الاعراب ممّا يغيّر معناها ولا يزيل صورتها كقوله: ﴿كَيْف تَنْشِرُهَا﴾<sup>(٤)</sup> و﴿كَيْف تَنْشِرُهَا﴾ بالراء والزاي.
- الرابع الاختلاف في الحروف ممّا يغيّر الصورة دون المعنى، عكس الثالث، كقوله: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيِّحَةً﴾<sup>(٥)</sup> و﴿إِلَّا زَقِيَةً﴾<sup>(٦)</sup>.
- الخامس الاختلاف في الحروف ممّا يزيل الصورة والمعنى نحو ﴿طَلَحَ مِنْضُودٍ﴾<sup>(٧)</sup> و﴿طَلَعَ﴾<sup>(٨)</sup>.
- السادس الإختلاف بالتقديم والتأخير كقوله: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾<sup>(٩)</sup> وسكرة الحق بالموت<sup>(١٠)</sup>.
- مركز تحقيق كتاب علوم عربي
- (١) البقرة: ٢٤٥ - قال الطبرسي في المجمع ج ١ ص ٢٧٢: فيه (اي في فيضاعفه) أربع قراءات: قرأ أبو عمرو ونافع وحمزة والكسائي بالألف والرفع. وقرأ عاصم بالألف والنصب....
- (٢) النور: ١٥.
- (٣) تَلَقُّوْنَه بكسر اللام وضم القاف مخففة من ولقى إذا كذب راجع مجمع البيان ج ٥ ص ١٩.
- (٤) البقرة: ٢٥٩ قرأ الكوفيون وابن عامر بالزاي والباقون بالراء - التيسير للداني ص ٨٢.
- (٥) يس: ٢٩.
- (٦) قال في المجمع ج ٥ ص ١٦: في الشواذ قراءة ابن مسعود وعبد الرحمن بن الأسود: (الإلآزقية) من زقا الطائر يزقو ويزقى إذا صاح.
- (٧) الواقعة: ٢٩.
- (٨) نقلها ابن خالويه في «مختصر شواذ القرآن» ص ١٧٨ عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قرأها على المنبر، و(طَلَحَ) بالحاء: الموز و(طَلَعَ) بالعين ما يبدو من ثمرة النخل في أول ظهورها.
- (٩) ق: ١٩.
- (١٠) ذكرها ابن خالويه في «مختصر شواذ القرآن» ص ١٤٤ عن أبي بكر وأبي بن كعب.

السابع الإختلاف بالزيادة والنقصان كقوله: ﴿وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ﴾<sup>(١)</sup> وما عَمِلَتْ أَيْدِيهِمْ<sup>(٢)</sup>.

قال في «المجمع» حكاية عن الشيخ أبي جعفر الطوسي قدّس سرّهما: أن هذا الوجه أملح، لما روى عنهم عليهم السلام من جواز القراءة بما اختلف القراء فيه<sup>(٣)</sup>.

اقول: لكنك قد سمعت تظافر أخبارنا على ردّ خبر نزوله على سبعة أحرف، وعلى فرضه فمقتضاه نزوله على الوجوه السبعة، وأين هذا من جواز متابعتهم في قراءاتهم المختلفة التي ستسمع اختلافها.

ومنها ما يقال: من أن المراد سبع لغات من طوائف العرب كلغة هوازن، وهذيل، وقريش، ويمن، وكنانة، وتميم، وثقيف.

كما يقال: إن «الجبّيت»<sup>(٤)</sup> لم يكن معروفاً في لغة أهل الحجاز، وإنما هو في لغة أهل الحبشة بمعنى السحر، لكن العرب أدخلوه في لغتهم.

قال الفيروزآبادي<sup>(٥)</sup> في «القاموس»: ونزل القرآن على سبعة أحرف، أي

(١) يس : ٣٥.

ومثل هذا القسم أيضاً: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى﴾ (البقرة: ٢٣٨) و(صلاة العصر) ذكرها الطبري في «التفسير» ج ٢ ص ٤٨ عن مصحف أم سلمة، وعائشة، وحفصة زوجات النبي صلى الله عليه وآله ونحوه أيضاً: ﴿أَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ﴾ (الكهف: ٨٠) (وكان كافراً) أخرجه ابن جرير في «التفسير» ج ١٦ ص ٣ عن قتادة في حرف أبي بن كعب ومصحف ابن مسعود.

(٢) بدون الهاء كما في مصاحف أهل الكوفة، راجع الكشاف ج ٢ ص ٢٥٢.

(٣) مجمع البيان ج ١ ص ٢٦.

(٤) النساء : ٥١.

(٥) الفيروزآبادي: أبو طاهر محمد بن يعقوب اللغوي مجد الدين الشيرازي وُلِدَ بكازرون من أعمال شيراز سنة (٧٢٩) وتوفي سنة (٨١٧) - الاعلام ج ٨ ص ١٩.

سبع لغات من لغة العرب، وليس المراد أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه، وإن جاء على سبعة أو عشرة أو أكثر، ولكن المعنى أن هذه اللغات متفرقة في القرآن<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الأثير في «النهاية»: أراد بالحرف اللّغة، يعنى على سبع لغات من لغة العرب، أى إنها متفرقة، فبعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن.

ثم نفى إرادة القراءات السبع... إلى أن قال: ومما يبيّن ذلك قول ابن مسعود: إني قد سمعت القراء فوجدتهم متقاربين، فاقراءؤا كما علمتم، إنما هو كقول أحدكم: هلم، وتعال، وأقبل.

وفيه اقوال آخر، هذا أحسنها. انتهى.

لكن قد يقال: إنهم كانوا في مبدأ الإسلام مخيرين في أن يقرأوا بما شاؤوا منها، ثم أجمعوا على أحدها، واجمعهم حجة، فصار إنعقاد الاجماع منهم على ما أجمعوا عليه مانعاً عن جواز القراءة بغيره.

اقول: ولعلّ هذا الاجماع هو الذى يدعون إنعقاده في خلافة عثمان حسبما تأتى إليه الإشارة وقد تعرّض بعض أصحابنا له على وجه الحكاية، بل صرح به في «المحاضرات الاوائل» نقلاً عن «الإتقان» للسيوطي، قال: أول من جمع القرآن عثمان، واقتصر من سائر اللغات السبعة على لغة قريش حين اقتتل الغلمان والمعلمون في خلافته، كان يقول بعضهم لبعض: إن قرائتى خير من قراءتك فجمعهم على مصحف واحد، وجمع المصاحف التي كانت بين الناس،

(١) القاموس في كلمة (حرف).

وأحرقها من خشية الفتنة عند الاختلاف، وحملهم على القراءة بوجه واحد، وأمر بارسال المصاحف إلى أقطار الأرض، وإن كان المشهور بين الناس أن عثمان هو جامع القرآن مطلقاً، وليس الأمر كذلك، بل الجامع الأول للرسول المرتبة الباقية إلى يومنا هذا هو أبو بكر، وكان جمعه أولاً على سبعة لغات، لأنه كان نزل على لغات قبائل شتى من أهل الحجاز تأليفاً لقلوب جميعهم حكمة بالغة منه سبحانه، فكانت كل قبيلة تتداول لغتها، وترجّحها على غيرها، فجرى الاختلاف بذلك، فاندفع بجمع عثمان، وأما ترتيب القراءة على لغة خاصة فهو لعثمان، ولهذا ينسب إليه الرسم، فيقال: هذا رسم عثمانى، إلى آخر ما ذكره.

ومنها ما يتوهم أن المراد بها القراءات السبع المشتهرة في الأزمنة المتأخرة، وهو توهم فاسد تبّه على فساد كثير من الخاصة والعامة، حسبما تسمع إليه الإشارة، بل صرّحوا بأن القراءات المتداولة بينهم في الأعصار المتقدمة كانت أزيد من عشرين، وقد صنّفوا فيها الكتب والتصانيف، وأن أول من اقتصر على السبعة هو ابن مجاهد<sup>(١)</sup>، وقد اعترضوا عليه في اختيار العدد والمعدود، بل حكى الإجماع عنهم فضلاً عن غيرهم على فساد هذا التوهم<sup>(٢)</sup>.

ومنها غير ذلك من الأقوال<sup>(٣)</sup> الكثيرة عنهم على نحو أربعين قولاً، بل ربّما

(١) هو أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد، شيخ القراء أبو بكر البغدادي فاق في عصره سائر نظائره من أهل صناعته - توفي سنة (٢٢٤هـ) وسيجئ ذكره انشاء الله تعالى - معرفة القراء للذهبي ج ١ ص ٤٦٩.

(٢) قال أبو شامة عبد الرحمن بن اسماعيل المقدسي المتوفى (٦٦٥هـ):

ظن قوم أن القراءات السبع الموجودة الآن هي التي أريدت في الحديث، وهو خلاف إجماع أهل العلم قاطبة، وإنما يظن ذلك بعض أهل الجهل - الإتيان للسيوطي ج ١ ص ١٣٨.

(٣) منها: أن المراد التوسعة على القاري ولم يقصد به الحصر. بل المقصود الكثرة في الأحاد كما يراد من

يقال: إنَّ الخبر من المشكل الذي لا يدري معناه، لأنَّ الحرف لغة يصدق على حرف الهجاء، وعلى الكلمة، وعلى المعنى، وعلى الجملة<sup>(١)</sup>.



لفظ السبعين وسبعمئة الكثرة في العشرات والمئات، ونسب هذا القول إلى القاضي عياض ومن تبعه.  
- البيان ص ٢٠٨.

ومنها: أن ذلك راجع إلى بعض الآيات مثل قوله تعالى: ﴿أَفْ لَكُمْ﴾ الأنبياء: ٦٧ قرء على سبعة أوجه: النصب والجر والرفع بالتنوين وغيره، وسابها الجزم - البرهان ج ١ ص ٣١٥.  
(١) قاله أبو جعفر محمد بن سعدان النحوي، أحد القراء، كان يقرأ بقراءة حمزة ثم اختار لنفسه قراءة نسبت إليه توفي سنة (٢٣١) - البرهان للزركشي ج ١ ص ٢١٣ - إنباه الرواة ج ٣ ص ١٤٠.

## الفصل الثاني

في منشأ اختلاف القراء وأدعاء التواتر

والاجماع على السبع

قد سمعت أنّ الصحيح من روايات أهل البيت عليهم السلام أنّ القرآن واحد، نزل من عند واحد، ولم يكن فيه اختلاف أصلاً، وأنّ الاختلاف من قبل الرواة، وأنّه لم يكن لهؤلاء القراء ولقراءتهم ذكر في العصر الأوّل.

حكى ابن طاوس في «سعد السعود» عن محمد بن عليه السلام بحر الرهني الذي هو من أعظم علماء الإمامية في بيان الاختلاف في المصاحف قال: إتخذ عثمان سبع نسخ وأرسل إلى مكّة صحفاً، وإلى الشام مصحفاً، وإلى الكوفة مصحفاً، وإلى البصرة مصحفاً، وإلى اليمن مصحفاً، وإلى البحرين مصحفاً، وأبقى في المدينة مصحفاً، وهذه المصاحف لخلوها عن الإعراب والنقط وقع فيها اختلافات كثيرة.

ويؤيّد ما يحكى عن السيوطي فيما سمّاه «بالمطالع السعيدة» في شرح

(١) محمد بن بحر بن سهل الرهني أبو الحسين الشيباني ساكن ترماشيز من أرض كرمان، له تصانيف كثيرة نحو خمسمائة مصنف، كان من أكابر الإمامية في القرن الرابع، وهو من مشايخ أبي العباس بن نوح السيرافي المتوفى (٤٠٨ هـ) - طبقات اعلام الشيعة ج ١ ص ٢٤٨.



الفريدة في اللغة: أن أبا الأسود الدئلي أعرب مصحفاً واحداً في خلافة معاوية.  
ومنه يظهر أن منشأ الاختلافات إنما هو إختلاف المصاحف العثمانية  
واحتمالاتها.

نعم قد يفسر الحروف السبعة في الخبر المتقدم بالقراءات السبع، بل قد  
غلب هذا الوهم على كثير من العامة حتى زعموا نزول القرآن على الوجوه  
السبعة، لكنك قد سمعت إختلافهم في معنى الخبر على وجوه تبلغ أربعين  
وجهاً، بل صرح الفيروز آبادي وابن الأثير كما سمعت على عدم ارادة القراءات  
السبع.

وقال محمد بن بحر الرهني: إن كل واحد من القراء قبل أن يتجدد القاريء  
الذي بعده لا يجيز إلا قرائته، ثم لما جاء الثاني انتقل عن المنع الى الجواز وكذا  
في القراءات السبعة، فاشتمل كل واحد على انكار قراءته، ثم عاد الى خلاف ما  
أنكره، ثم اقتصروا على هؤلاء السبعة.

ذكر ابن الجزري<sup>(١)</sup> الشافعي في «تحرير التيسير» في بيان السبب الباعث  
لتأليفه: إنني رأيت الجهل قد غلب على كثير من العوام، وشاع عند من لا علم له  
أنه لا قراءة إلا الذي في هذين الكتابين، يعني «التيسير»<sup>(٢)</sup> و«الشاطبية»<sup>(٣)</sup> وأن

(١) هو محمد بن محمد بن علي بن يوسف شمس الدين أبو النمير الدمشقي الشافعي الجزري ولد بدمشق  
سنة (٧٥١) وتوفي بشيراز سنة (٨٣٣هـ) مصنفات منها «تجسير التيسير» في القراءات هدية العارفين  
ج ٢ ص ١٨٧.

(٢) التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني المتوفى (٤٤٤).

(٣) الشاطبية قصيدة في القراءات السبع نظم في هذه القصيدة كتاب «التيسير» لأبي عمرو الداني المتقدم  
ذكره، وأبياتها (١١٧٣) بيتاً، وناظمهما أبو محمد القاسم بن فيرة الشاطبي الضرير المتوفى (٥٩٠)  
بالقاهرة، وسماها (حرز الأمانى ووجه التهاني) - كشف الظنون ج ١ ص ٦٤٦.

السبعة الأحرف المشار إليها بقوله ﷺ:

«أنزل القرآن على سبعة أحرف» هي قراءات هذه السبعة القراء، وأن ما عدى في هذين الكتابين من القراءات شاذ لا يقربه، أو لا يصحّ وكلّ قول من هذه الأقوال ونحوها باطل لا يلتفت إليه، وخلف لا يعول عند علماء الاسلام عليه، كما بيّنه غير واحد من الأئمة، وأوضحه المقتدى بهم من سراة الأمة.

وقال في «النشر في القراءات العشر»: لما توفي النبي ﷺ وقام بالأمر أبو بكر، وقاتل الصحابة أهل الردّة وأصحاب مسيلمة، وقُتل من الصحابة نحو خمسمائة صحابي، أشير على أبي بكر بجمع القرآن في مصحف واحد خشية أن يذهب بذهاب الصحابة، فتوقف في ذلك من حيث إن النبي ﷺ لم يأمر في ذلك بشيء، ثم اجتمع رأيه ورأى الصحابة على ذلك، فأمر زيد بن ثابت بتتبع القرآن وجمعه، فجمعه في صحف كانت عند أبي بكر حتى توفي ثم عند عمر حتى توفي، ثم عند حفصة، ولما كان في نحو ثلاثين من الهجرة، في خلافة عثمان حضر حذيفة بن اليمان فتح أرمينية، وأذربيجان، فرأى الناس يختلفون في القرآن ويقول أحدهما للآخر: قرائتي أصحّ من قرائتك فأفزع ذلك، وقدم على عثمان وقال: أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلني اليها الصحف ننسخها، ثم نردّها إليك، فأرسلتها إليه. فأمر زيد بن ثابت وعبدالله<sup>(١)</sup> بن الزبير، وسعيد<sup>(٢)</sup> بن العاص، وعبدالرحمن<sup>(٣)</sup> بن الحارث بن هشام أن ينسخوها في المصاحف، وقال: إذا اختلفتم أنتم وزيد في

(١) عبدالله بن الزبير بين العوام المقتول بمكة (٧٣).

(٢) سعيد بن العاص بن سعيد الاموي المتوفى (٥٩) - الأعلام ج ٣ / ١٤٩.

(٣) عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي المدني المتوفى (٤٣) - الأعلام ج ٤ ص ٧٣.

شيء فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم، فكتب منها عدّة مصاحف، ووجهها إلى الأمصار.

إلى أن قال: واجتمعت الأمة المعصومة من الخطاء على ما تضمنته هذه المصاحف.

ثم قال: وقرأ أهل كل مصر بما في مصحفهم وتلقوا ما فيه عن الصحابة الذين تلقوه عن رسول الله ﷺ.

ثم ذكر القراء الذين تلقوه عن رسول الله ﷺ وذكر نحو أربعين قارئاً غير القراء العشر المشهورين.

إلى أن قال: تجرّد قوم للقراءة والأخذ، واعتنوا بضبط القراءة أتمّ عناية، حتى صاروا في ذلك أئمة يهتدى بهم، ويُرْحَل إليهم ويؤخذ عنهم، قد أجمع أهل بلدهم على تلقى قرائتهم بالقبول ولم يختلف عليهم فيها إثنان، ولتصديهم للقراءة نسبت إليهم.

ثم ذكر عشرين قارئاً منهم العشرة المشهورون، وزاد عليهم: شَيْبَةَ بن (١) نِصَّاح، وحميد بن (٢) قيس الأعرج، ومحمد بن (٣) محيصن، ويحيى بن (٤) وثاب،

(١) هو شيبعة بن نصاح بن سرجس المدني المقرئ مولى أم سلمة رضي الله عنها وكان من شيوخ نافع، توفي سنة (١٣٠ هـ).

(٢) حميد بن قيس الأعرج المقرئ، المكي المتوفى (١٣٠ هـ).

(٣) هو محمد بن عبدالرحمن السهمي ابن محيصن المكي كان من المقرئين بالشواذ المقبولة في مصطلحهم، توفي سنة (١٢٣ هـ).

(٤) يحيى بن وثاب الأسدي المقرئ الكوفي المتوفى (١٠٣ هـ).

وسليمان<sup>(١)</sup> الأعمش، واسماعيل بن<sup>(٢)</sup> عبدالله المخزومي وعطيّة<sup>(٣)</sup> بن قيس الكلابي، واسماعيل<sup>(٤)</sup> بن عبيدالله بن أبي المهاجر، ويحيى بن الحادث الذماري<sup>(٥)</sup>، وشريح بن<sup>(٦)</sup> يزيد الحضرمي.

ثم قال: إنَّ القراء بعد هؤلاء المذكورين كثروا وتفرّقوا في البلاد وانتشروا، وخلفهم أمم بعد أمم، عرفت طبقاتهم واختلفت صفاتهم، منهم المتقن للتلاوة، المشهور بالرواية والدراية، ومنهم المقتصر على وصف من هذه الأوصاف، وكثر بينهم لذلك الإختلاف، وقلّ الأضبط واتّسع الخرق، وكاد الباطل يلتبس بالحقّ، فقام جهاذة علماء الأئمة، وصناديد الأئمة، فبالغوا في الاجتهاد، وجمعوا الحروف والقراءات، وميّزوا بين المشهور والشاذّ، والصحيح والناد بأصول أصلوها، وأركان قد فصلوها، وها نحن نشير إليها، ونعوّل كما عوّلوا عليها، فنقول: كلّ قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصحّ سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردّها، ولا يحلّ إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن ووجب على الناس قبولها، سواء أكانت من السبعة أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة

(١) سليمان بن مهران أبو محمد الأسدي الكوفي المعروف بالأعمش، المتوفى (١٤٨).

(٢) اسماعيل بن عبدالله بن قسطنطين ابواسحاق المخزومي المكي المقرئ، كان شيخ محمد بن إدريس الشافعي في القراءة توفي سنة (١٧٠ هـ).

(٣) هو عطية بن قيس ابو يحيى الكلابي الحمصي الدمشقي التابعي القاري توفي سنة (١٢١) وقد جاوز المائة سنة - غاية النهاية ج ١ ص ٥١٣.

(٤) اسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر الدمشقي المتوفى (١٣٢ هـ) - تاريخ الاعلام ص ٣٧٦.

(٥) يحيى بن الحارث بن عمرو الذماري الدمشقي المقرئ المتوفى (١٤٥) - غاية النهاية ج ٢ ص ٣٦٧.

(٦) شريح بن يزيد الحضرمي الحمصي المقرئ المتوفى (٢٠٣) - غاية النهاية ج ١ ص ٣٢٥.

المقبولين، ومتى اختلّ ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة، أو شاذة، أو باطلة، سواء أكانت عن السبعة، أو عمّن هو أكبر منهم.  
هذا هو الصحيح عند ائمة التحقيق من السلف والخلف<sup>(١)</sup>.

ثمّ حكاه عن جماعة<sup>(٢)</sup> من العامة، وحكى عن أبي شامة في كتابه «المرشد الوجيز» أنّه لا ينبغي أن يغترّ بكلّ قراءة تعزى إلى واحد من هؤلاء الائمة السبعة، ويطلق عليها لفظ الصحّة، وأنّ هكذا أنزلت إلّا إذا دخلت في ذلك الضابط، وحينئذ لا يتفرّد بنقلها مصنف عن غيره، ولا يختصّ ذلك بنقلها عنهم، بل ان نقلت عن غيرهم من القراء فذلك لا يخرجها عن الصحّة، فإنّ الإعتدال على استجماع تلك الأوصاف لا على من نسبت إليه، غير أنّ هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح المجتمع عليه في قرائتهم تركن النفس الى ما نقل عنهم فوق ما ينقل عن غيرهم<sup>(٣)</sup>.

إلى أن قال بعد كلام طويل: قال الإمام أبو محمد بن مكي في مصنفه الحقّه بكتابه «الكشف»: فإن سأل سائل فقال: فما الذي يقبل من القرآن الآن فيقرأ به، وما الذي لا يقبل ولا يقرء به؟ فالجواب أنّ جميع ما روى في القرآن على ثلاثة أقسام:

الأول ما يقبل ويقرأ به، وذلك ما اجتمع فيه ثلاث خلال: أن ينقل عن الثقات عن النبي ﷺ ويكون في العربيّة الذي نزل به القرآن سائغاً، ويكون موافقاً لخطّ المصحف.

(١) النشر لابن الجزري ج ١ ص ٩.

(٢) حكاه عن عثمان بن سعيد الداني، وابي محمّد مكي بن ابي طالب، وأحمد بن عمار المهدي.

(٣) النشر في القراءات العشر ج ١ ص ٩.

الثانى ما صحّ نقله عن الآحاد، وصحّ وجهه فى العريّة، وخالف لفظ خطّ المصحف، فهذا يقبل ولا يقرأ لعلّتين: أحدهما أنّه لا يثبت القرآن بخبر الواحد، والأخرى أنّه مخالف لما قد أجمع عليه فلا يقطع على صحّته، ولا يجوز القراءة به، ولا يكفر من جحدّه.

والثالث ما نقله غير ثقة، أو نقله ثقة ولا وجه له فى العريّة، فهذا لا يقبل ولا يقرأ وإن وافق خطّ المصحف.

إلى أن قال: وأمّا هل القراءات التى يقرأ بها اليوم فى الامصار جميع الأحرف السبعة، أم بعضها؟ فهذه المسئلة مبنية على الفصل المتقدّم، فإنّ من عنده لا يجوز للأمة ترك شىء من الأحرف السبعة يدعى أنّها مستقرّة النقل بالتواتر الى اليوم، وإلاّ تكون الأمة جميعها عصاة مخطئين فى ترك ما تركوا منه، كيف وهم معصومون من ذلك.

وأنت ترى ما فى هذا القول، لأنّ القراءات المشهورة اليوم من السبعة أو العشرة، أو الثلاثة عشرة بالنسبة الى ما كان قلّ من كُثر، ونزّر من بحر، فإنّ من له إطلاع على ذلك يعرف أنّ القراء الذين أخذوا عن الائمة المتقدّمين كثير، والذين أخذوا عنهم أيضاً أكثر، وهلمّ جرّاً، فلما كانت المائة الثالثة، واتسع الخرق، وقلّ الضبط، وكان علم الكتاب والسنة أوفر ما كان فى ذلك العصر، تصدّى بعض الائمة لضبط ما رواه من القراءات، فكان أوّل إمام جمع القراءات فى كتاب هو أبو عبيد القاسم بن سلام، المتوفى (٢٢٤)، وجعلهم فيما أحسبه خمسة وعشرين قارئاً مع هؤلاء السبعة<sup>(١)</sup>.

(١) النشر فى القراءات العشر ج ١ ص ٣٤.

وكان بعده أحمد بن جبير بن محمد الكوفي نزيل أنطاكية، جمع كتاباً في القراءات الخمسة من كل مصر واحداً، وتوفي سنة (٢٥٨هـ).

وكان بعده القاضي اسماعيل بن اسحاق المالكي، صاحب قالون، ألف كتاباً في القراءات، وجمع فيه قراءة عشرين إماماً منهم هؤلاء السبعة، توفي سنة (٢٨٢هـ).

وكان بعده الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جمع كتاباً كافلاً سمّاه «الجامع»، فيه نيف وعشرون قراءة، توفي سنة (٣١٠هـ).

وكان في اثره أبوبكر محمد بن أحمد بن عمر الداجوني المتوفى (٣٢٤هـ)، جمع كتاباً في القراءات وأدخل فيه أبا جعفر أحد العشرة.

وكان في اثره أبوبكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد، إمام القراء في عصره، وهو أول من اقتصر على قراءة هؤلاء السبعة فقط، توفي سنة (٣٢٤هـ).

وقام الناس في مصره وبعده وآلها في القراءات أنواع التأليفات المشتملة على القراءات العشر، والأكثر منها أو الأقل.

إلى أن قال بعد الإطناب الذي حذفناه للاختصار: ولا زال الناس يؤلفون في كثير القراءات وقليلها، يروون شاذها وصحيحها بحسب ما وصل إليهم، أوصحّ لديهم، ولا ينكر أحد عليهم، بل هم في ذلك متبعون سبيل السلف حيث قالوا: القراءة سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول، وما علمنا أحداً أنكر شيئاً قرأ به الآخر إلا ما قدّمنا عن ابن<sup>(١)</sup> شنبوذ لكونه خرج عن المصحف العثماني،

(١) هو: محمد بن أحمد بن أيوب المعروف بابن شنبوذ المقرئ البغدادي المتوفى (٣٢٨هـ) - غاية النهاية

وللناس في ذلك خلاف كما قدّمناه ولذا ما أنكر على ابن<sup>(١)</sup> مقسم من كونه أجاز القراءة بما يوافق المصحف من غير أثر.

أما من قرأ «الكامل»<sup>(٢)</sup> للهدلي، أو «سوق العروس»<sup>(٣)</sup> للطبري أو «الإقناع»<sup>(٤)</sup> للأهوازي، أو «كفاية»<sup>(٥)</sup> أبي العزّ، أو «المبهج»<sup>(٦)</sup> لسبط الخياط، أو «الروضة»<sup>(٧)</sup> للمالكي، ونحو ذلك. على ما فيها من ضعيف وشاذّ عن السبعة والعشرة، وغيرهم، فلا نعلم أحداً أنكر ذلك، ولا زعم أنه مخالف لشيء من الأحرف السبعة<sup>(٨)</sup>.

بل ما زالت علماء الأمة، وقضاة المسلمين يكتبون خطوطهم، ويشبتون شهادتهم في اجازاتنا بمثل هذه الكتب والقراءات.

ج ٢ / ٥٢.

(١) هو محمد بن الحسن بن يعقوب بن الحسن بن مقسم البغدادي المتوفى (٣٥٤) - غاية النهاية ج ٢ ص ١٢٣.

(٢) الكامل في القراءات الخمسين لأبي القاسم يوسف بن علي بن عبادة المعذلي المغربي المتوفى (٤٦٥) - كشف الظنون ج ٢ ص ١٣٨١.

(٣) سوق العروس في القراءات لأبي معشر الطبري عبدالكريم بن عبدالصمد المتوفى (٤٧٨).

(٤) الإقناع في القراءات الشاذة لأبي علي الحسن بن علي الأهوازي المقرئ المتوفى (٤٤٦) - كشف الظنون ج ١ ص ١٤٠.

(٥) كفاية المبتدي وتذكرة المنتهى في القراءات العشر لأبي العزّ محمد بن الحسين بن بندار القلانسي الواسطي المتوفى (٥٢١ هـ) - كشف الظنون ج ٢ ص ١٥٠٠.

(٦) المبهج في القراءات لعبدالله بن علي البغدادي المعروف بسبط الخياط توفي سنة (٥٤١ هـ) - كشف الظنون ج ٢ ص ١٥٨٢.

(٧) الروضة في القراءات السبع لأبي علي الحسن بن محمد بن إبراهيم المقرئ البغدادي المالكي المتوفى (٤٣٨ هـ) - كشف الظنون ج ١ ص ٩٣١.

(٨) النشر في القراءات العشر ج ١ ص ٣٦.



ثم قال: وإنما أطلنا هذا الفصل لما بلغنا عن بعض من لا علم له أن القراءات الصحيحة هي التي عن هؤلاء السبعة، وأن الأحرف السبعة التي أشار إليها النبي ﷺ هي قراءة هؤلاء السبعة، بل غلب على كثير من الجهال أن القراءات الصحيحة هي التي في «الشاطيية» و«التيسير»، وأنها هي المشار إليها بقوله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»، حتى أن بعضهم يطلق على ما لم يكن عن هؤلاء السبعة شاذاً، وربما كان كثير مما لم يكن في «الشاطيية» و«التيسير» عن غير هؤلاء أصح من كثير مما فيهما، وإنما أوقع هؤلاء في الشبهة أنهم سمعوا نزول القرآن على سبعة أحرف، ويسمعون قراءات السبعة، فظنوا أن هذه هي المشار إليها، ولذلك كره كثير من المتقدمين اقتصار ابن مجاهد على سبعة من القراء، وقالوا: لماذا اقتصر على هذا العدد<sup>(١)</sup>.

ثم أطال الكلام الى أن قال: وكان من جواب الشيخ الإمام مجتهد العصر أبي العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup>: لا نزاع بين العلماء أن الأحرف السبعة التي ذكر النبي ﷺ: أن القرآن أنزل عليها ليست قراءات القراء السبعة المشهورة، بل أول من جمع ذلك ابن مجاهد، فيكون ذلك موافقاً لعدد الحروف التي أنزل عليها القرآن لا لاعتقاده أو اعتقاد غيره من العلماء أن القراءات السبع هي الحروف السبعة، وأن هؤلاء السبعة هم الذين لا يجوز أن يقرأ بغير قرائتهم، ولهذا قال بعض من قال من أئمة القراء: لولا أن ابن مجاهد سبقني الى حمزة لجعلت مكانه يعقوب الحضرمي إمام جامع البصرة، وإمام قرآء البصرة في

(١) النشر في القراءات العشر ج ١ ص ٣٦.

(٢) ابن تيمية: أحمد بن عبدالحليم الحراني دمشقي الحنبلي أبو العباس المتوفى سنة (٧٢٨هـ) الأعلام

زمانه في رأس المأتين.

ثم قال ابن تيمية: ولذلك لم يتنازع علماء الإسلام المتبعون من السلف والأئمة في أنه لا يتعين أن يقرأ بهذه القراءات المعينة في جميع أعصار المسلمين، بل من تثبت عنده قراءة حمزة والكسائي فله أن يقرأ بها، بلا نزاع بين العلماء المعتبرين المعدودين من أهل الإجماع والخلاف، بل أكثر العلماء الأئمة الذين أدركوا قراءة حمزة كسفيان<sup>(١)</sup> بن عيينة، واحمد بن<sup>(٢)</sup> حنبل، وبشر<sup>(٣)</sup> بن الحارث، وغيرهم يختارون قراءة أبي جعفر ابن القعقاع، وشيبة بن نصاح المدنيين، وقراءة البصريين لشيخ يعقوب وغيرهم على قراءة حمزة والكسائي.

ثم اطال الكلام في ذلك والنقل عن جماعة من العلماء بمثل هذا القول، وانكار الاقتصار على السبع، وأن وجه الاقتصار على السبعة إنما هو لقصور الهمم، وتقص العلم، وأنه إنما اقتصر على قراءة العشر لذلك، وإلا فهي غير محصورة فيهم، إلى آخر ما ذكر.

وإنما أطلت الكلام بنقله للتنبيه على مبدأ الأمر ونهايته حسبما صرحوا به مضافاً إلى سراية ذلك التوهم الى أذهان جملة من الأعيان حسبما تسمع، ولعله إلى ذلك أشار الشهيد في بحث المهور من «المسالك» بعد خبر الأحرف السبعة:

(١) سفيان بن عيينة بن ميمون الكوفي، ولد بالكوفة سنة (١٠٧)، وتوفي بمكة سنة (١٩٨) - الاعلام ج ٣ ص ١٥٩.

(٢) احمد بن محمد بن حنبل الشيباني ولد ببغداد سنة (١٦٤) وتوفي سنة (٢٤١) له مصنفات منها «المسند» ستة مجلدات تحتوي على ثلاثين ألف حديث - الاعلام ج ١ ص ١٩٢.

(٣) بشر بن الحارث بن عبدالرحمن المروزي المتوفى (٢٢٧) هـ - التقريب ج ١ ص ١٢٧.

أنه قد فسرها بعضهم بالقراءات السبعة، وليس بجيد، لأن القراءات المتواترة لا تنحصر في السبعة، بل ولا في العشرة كما حَقَّق في محله، واقتصروا على السبعة تبعاً لابن مجاهد، حيث اقتصر عليها تبرُّكاً بالحديث، وفي أخبار: أن السبعة ليست هي القراءات، بل أنواع التركيب من الأمر، والنهي، والقصص، وغيرها، انتهى.

إلا أن فيه: أن دعوى التواتر في شيء منها فضلاً عن جميعها ليست في محلها، وإن سبقه فيها بل لحقه عليها كثير من الفريقين، بل ذكر والدي العلامة أعلى الله مقامه في «شرح الشرايع»: أن المشهور بين المتأخرين من الطائفة تواتر القراءات السبع، وقد استفاض عليه حكاية الشهرة عن الأجلة، وممن ذهب إليه الفاضل<sup>(١)</sup> في «التذكرة» كما عن «المنتهى» و«النهاية»، والمحقق الثاني<sup>(٢)</sup> في «جامع المقاصد»<sup>(٣)</sup> والشهيد<sup>(٤)</sup> في «الروض» و«المقاصد العلية» فقالوا: إن الكل نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين تخفيفاً على الأمة، وتهويناً على هذه الأمة، إستناداً إلى ما رواه الجمهور عن النبي ﷺ أنه قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف»، مدّعياً تواتر ذلك منه، إلى آخر ما ذكره عطر الله مرقدته.

وذكر في «المدارك» بعد حكاية الاجماع عن جمع من الأصحاب على تواتر القراءات السبع: أنه نقل جدى قدس سره عن بعض محققى القراء أنه أفرد كتاباً في أسماء الرجال الذين نقلوا هذه القراءات في كل طبقة، وهم يزيدون عمّا

(١) هو العلامة الحلبي الحسن بن يوسف المتوفى (٧٢٦هـ).

(٢) هو علي بن الحسين بن عبدعلي، الكركي المتوفى (٩٤٠هـ).

(٣) جامع المقاصد ج ٢ ص ٢٤٤.

(٤) المراد به هو الشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي الشهيد في سنة (٩٦٦هـ).

يعتبر في التواتر<sup>(١)</sup>.

قال: ثم إنه حكى عن جماعة من القراء أنهم قالوا: ليس المراد بتواتر السبع والعشر أن كل ما ورد من هذه القراءات متواترة، بل المراد إنحصار التواتر الآن فيما نقل من هذه القراءات، فإن بعض ما نقل عن السبعة شاذ، فضلاً عن غيرهم، وهو مشكل جداً، لأن المتواتر لا يشتبه كما يشهد به الوجدان. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقال الفاضل في «التذكرة» يجب أن يقرأ بالمتواتر من القراءات، وهي السبعة، ولا يجوز أن يقرأ بالشواذ، ولا بالعشرة<sup>(٣)</sup>.

وفي «الذكرى»: يجوز القراءة بالمتواتر، ولا يجوز بالشواذ، ومنع بعض الأصحاب من قراءة أبي جعفر، ويعقوب، وخلف، وهي كمال العشرة، والأصح جوازها لثبوت تواترها كثبوت تواتر القراءات السبعة<sup>(٤)</sup>.

بل عن «جامع المقاصد»<sup>(٥)</sup>، و«الغروية»، و«الروض» الإجماع على تواتر السبع، كما عن «مجمع البرهان» نفي الخلاف فيه.

بل قد يؤيد وصفها بالتواتر بالتتابع في الكتب الأصولية والفقهية، وبما في «وافية الأصول» للفاضل التوني<sup>(٦)</sup> من اجماع قدماء العامة، ومن تكلم في المقام

(١) روض الجنان: ٢٦٤.

(٢) مدارك الأحكام ج ٣ ص ٣٣٨.

(٣) التذكرة ج ١ ص ١١٥.

(٤) الذكرى: ١٨٧.

(٥) جامع المقاصد ج ١ ص ٢٤٤.

(٦) الروض: ص ٢٦٤.

من الشيعة عليه (١).

بل عن الفاضل في «نهاية الأصول» الاستدلال على تواترها بأنها لو لم تكن متواترة لم تجز قراءة شيء كملك ومالك، وأشباههما، والتالي باطل فالمقدم مثله، دليل الشرطية أنهما وردا عن القراء السبعة، وليس تواتر أحدهما أولى من تواتر الآخر، فإما أن يكونا متواترين وهو المطلوب، أو لا يكون شيء منهما بمتواتر وهو باطل، وإلا يخرج عن كونه قرآناً، هذا خلف (٢).

وفي «زبدة» شيخنا البهائي: والسبع متواترة إن كانت جوهرية، كملك، ومالك، وأما الأدائية كالمدة والإمالة فلا.

وذكر الشارح الفاضل المازندراني (٣) في تعليل الأول: أن كلاً من القراءتين قرآن فلا بد أن يكون متواتراً، وإلا لزم أن يكون بعض القرآن غير متواتر، وهو باطل، وكأنه أشار به إلى ما حققوه في موضع آخر من أنه لا بد أن يكون القرآن متواتراً، وأن ما ليس بمتواتر فليس بقرآن، نظراً إلى توفر الدواعي على نقله للمؤمنين بأعجاز الخصم وقهره، وللمنكرين بارادة التحدي لإبطال كونه معجزاً، ولأنه أصل لجميع الأحكام علمياً كان أو عملياً، وكلما كان كذلك فالعادة تقضي بالتواتر في تفاصيله من أجزاءه، والفاظه، وحركاته، وسكناته.

بل ذكر الفاضل في «نهايته»: أن النبي ﷺ كان مكلفاً باشاعة ما نزل عليه من القرآن إلى عدد التواتر لتحصيل القطع بنبوته.

(١) الوافية للفاضل التوني ص ١٤٨ الباب الثالث في الأدلة الشرعية.

(٢) هو بهاء الملة والدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الاصبهاني المتوفى (١٠٣١ هـ).

(٣) هو محمد صالح بن احمد المازندراني صهر المجلسي الأول، توفي سنة (١٠٨١ هـ).

بل ذكر في جواب سؤال أورده على نفسه: أن الإجماع دلّ على وجوب إلقاءه على عدد التواتر، لئلا تنقطع المعجزة الدالة على صدق نبوته.

إلى أن قال: وأما إختلاف المصاحف فكلّ ما هو من الآحاد فليس بقرآن، وما هو متواتر فهو قرآن.

إلى غير ذلك من مختلفات كلماتهم التي ربما يظنّ منها إتفاقهم على تواتره كما زعموه.

لكنك خبير بأنّ ما ذكره في هذا الباب ممّا سمعت ومالم تسمع كلّها قاصرة عن إفادة ذلك، نعم قام الإجماع بل الضرورة على عدم الزيادة في القرآن، فالمشترك بين القراءات السبع، بل وبين غيرها أيضاً قرآن قطعاً، وأما خصوص ما تفرّد به كلّ واحد من القراء السبعة أو العشرة من حيث تلك الخصوصية لا من حيث المادة الجامعة فلم يتم إجماع ولا ضرورة على كونه بتلك القراءة الخاصّة قرآناً، كيف وقد سمعت أن المستفاد من الأخبار أنه واحد، نزل من عند إله واحد، بل قد سمعت سبب الإختلاف في ذلك، وأنّ كلّ ما اختلفوا فيه أو خصوص السبعة ليس ممّا نزل به جبرئيل، ولا ممّا قرأ النبي ﷺ، ولا ممّا أقرّه.

بل كيف يكون الأغلاط العثمانية في المصاحف السبعة وإختلاف الناس في قراءة كلّ منها، حيث إنها كانت عارية من النقط والإعراب أصلاً في اثبات القرآن النازل من السماء.

هذا مضافاً إلى استفاضة الأخبار بل تواترها على مخالفة قراءة الاثمة للقراءات المشهورة، بل كتب القراءة والتفسير مشحونة من قولهم: قرأ حفص كذا، وعاصم كذا، وحمزة كذا، وعليّ بن أبي طالب كذا، وفي كثير منها: وفي

قراءة أهل البيت كذا، وربما ينسبونها الى واحد منهم عليه السلام فجعلوا قرائتهم قسيماً لقراءه أهل بيت الوحي والتنزيل، بل كثيراً ما صدر ذلك من الخاصة، وأخبارهم به متظافرة.

قال ابن أبي الحديد في «شرح النهج» حكاية عن الشيخ أبي جعفر الإسكافي<sup>(١)</sup> في كتابه المسمى بـ«نقض العثمانية» في جملة كلام له في الإمامة: وقد تعلمون أن بعض الملوك ربما أحدثوا قولاً أو ديناً ليهوى، فيحملون الناس على ذلك حتى لا يعرفوا غيره كنحو ما أخذ الناس الحجاج<sup>(٢)</sup> بن يوسف الثقفي بقراءة عثمان، وترك قراءة ابن مسعود، وأبي بن كعب، وتوعد على ذلك، سوى ما صنع هو وجبابرة بني أمية، وطغاة بني مروان بولد علي عليه السلام وشيعته، وإنما كان سلطانه نحو عشرين سنة، فما مات الحجاج حتى اجتمع أهل العراق على قراءة عثمان، ونشأ أبناؤهم، ولا يعرفون غيرها لإمساك الآباء عنها، وكف المعلمين عن تعليمها، حتى لو قرأت قراءة عبدالله، وأبي ما عرفوها، ولظنوا بتأليفها الإستهكراه والإستهجان، لآلف العادة، وطول الجهالة، لأنه إذا استولت على الرعية الغلبة، وطالت عليهم أيام التسلط، وشاعت فيهم المخافة، وشملتهم التقية، إتفقوا على التخاذل والتساكت، فلا تزال الأيام تأخذ من بصائرهم، وتنقص من ضمائرهم، حتى تصير البدعة التي أحدثوها غامرة للسنة.

وأما دعوى الإجماع والضرورة على تواتر السبعة او العشرة فغير مسموعة لعدم تحقق شيء من الأمرين، والمحكي منهما غير مُجددٍ، سيما بعد

(١) هو أبو جعفر محمد بن عبدالله المعتزلي الاسكافي البغدادي المتوفى (٢٤٠) - تذكرة الحفاظ

ج ٢ / ٧١.

(٢) الحجاج بن يوسف الثقفي الطائفي الهالك (٩٥) - العبر ج ١ ص ١١٢.

الخبرة التامة بحقيقة الأمر، وتوفّر الأمارات على انتهاء ذلك الى خطّ عثمان، وضبط زيد بن ثابت.

على أنّه إن أريد التواتر على المشترك بين الجميع فمُسلّم، وإن أريد التواتر على خصوص كلّ منها فأوّل الكلام، لعدم تحقّق ما هو شرط فيه قطعاً من الأخبار والعدد في كلّ طبقة من الطبقات، بل لعلّه يسرى الإشكال في الأوّل أيضاً وإن كان الحكم مقطوعاً فيه.

ثم إن أريد بالتواتر تواتر النقل عن السبعة أو العشرة فهو على فرضه غير مُجدد، أو عن النبي ﷺ فلا يحصل بذلك العدد، سيّما مع الإلتفاء الى الواحد الذي حاله معلوم، مع أنّ المدّعى اثبات التواتر على كلّ من السبعة.

ومما مرّ ظهر ضعف ما إدّعاه الصالح المازندراني في «شرح الزبدة» من أنّ التواتر قد يحصل بسبعة نفر، إذ لا يتوقّف على حصول عدد معيّن، بل المعتبر فيه حصول اليقين، وأنّ القارئ لكلّ واحد من القراءات السبع كانوا بالغين حدّ التواتر، إلاّ أنّهم أسندوا كلّ واحدة منها الى واحد منهم إمّا لتجرّده بهذه القراءة، أو لكثرة مباشرته لها، ثمّ أسندوا الرواية عن كلّ واحد منهم الى اثنين لتجرّد هما لروايتها وعدم تجرّد غيرهما.

إذ فيه المنع من حصول اليقين بنقلهم سيّما مع مخالفة المذهب مع هُنّ وهنّ، مع أنّ الكلام ليس في المشترك بل في الخصوص، وبلوغ القارئ لكلّ واحدة منها حدّ التواتر أوّل الكلام، هذا كلّّه مضافاً إلى ما أورده الرازي عليهم من أنّه إذا كانت تلك القراءات متواترة، وخيّر الله المكلفين بينها فترجيح بعضها على بعض موجب للفسق، مع أنّك ترى أنّ كلّ واحد من هؤلاء القراء مختصّ بنوع من القراءة، ويحمل الناس عليه ويمنعهم عن غيره.



ولعله لذلك ذكر الشهيد الثانى: أنه ليس المراد تواترها، بل المراد إنحصار المتواتر فيما نقل الى الآن من القراءات، فإن بعض ما نقل عن السبعة شاذّ، فضلاً عن غيرهم، كما حقّقه جماعة من أهل هذا الشأن.

قلت: ولعلّ مراده به هو الضابط المتقدم المذكور فى كلام ابن الجزرى، وغيره المشتمل على الأمور الثلاثة التى هى موافقة إحدى المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، والعريّة، وصحّة السند، وإليه أشار ابن الجزرى فى «طيبة النشر» بقوله:

وكلّ ما وافق وجه نحو      وكان للرسم احتمالاً يحوى  
وصحّ اسناداً هو القرآن      فهذه الثلاثة الأركان  
وحيثما يختل ركن أثبت      شذوذه لو أنّه للسبعة

وهو كما ترى سيّما مع مناقاته لما ادّعوه من تواتر السبعة بخصوصها.

وأما ما حكاه فى «المدارك» عن جدّه عن بعض محقّقى القراء أنّه أفرد كتاباً فى ذلك، فلمرى إنّ الحكاية لا يثبت بها تواتر الرواية، وإنّما هو بالنسبة إلينا بل إليه أيضاً خبر واحد، فمن الغريب الركون الى مثله فى دعوى التواتر، فضلاً عن دعوى تواتر الثلاثة كمال العشرة كما سمعت عن «الذكرى».

وأغرب منه ما فى «جامع المقاصد» حيث قال: وقد اتّفقوا على تواتر السبع.

وفى الثلاث الأخر التى تكمل بها العشرة، وهى قراءة أبى جعفر،

ويعقوب، وخلف تردد، نظراً الى الاختلاف في تواترها<sup>(١)</sup>، وقد شهد شيخنا في «الذكري» بثبوت تواترها، ولا يقصر من ثبوت الاجماع بخبر الواحد، فحينئذ تجوز القراءة بها، وما عداها شاذ... الخ<sup>(٢)</sup>.

إذ في كل من المقيس والمقيس عليه نظر واضح، على أنه لا يثبت به التواتر، ولعلّه لهذه الجهة وغيرها أنكر كثير من المتأخرين تواتر السبعة، فضلاً عن غيرها، ونسبه في «القوانين» إلى جماعة من أصحابنا، وقد بالغ الفاضل الجليل السيّد<sup>(٣)</sup> نعمة الله في ذلك، وحكاه عن السيّد الأجلّ على بن طاوس في مواضع من كتاب «سعد السعود» وغيره، وعن صاحب «الكشاف» عند تفسير قوله تعالى: ﴿وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم﴾<sup>(٤)</sup>، وعن نجم الأئمة الرضى<sup>(٥)</sup> في موضعين من «شرح الرسالة» أحدهما عند قول ابن الحاجب<sup>(٦)</sup>: وإذا عطف على الضمير المجرور أعيد الخافض. أقول: لم أظفر به<sup>(٧)</sup> فيما عندي من نسخة «الكشاف».

(١) جامع المقاصد ج ٢ ص ٢٤٤.

(٢) الذكري: ١٨٧.

(٣) السيّد نعمة الله بن عبد الله الجزائري الأديب المدرّس الفقيه الإمامي ولد سنة (١٠٥٠) وتوفي سنة

(١١١٢ هـ) - الاعلام ج ٩ ص ١١.

(٤) الانعام: ١٣٧.

(٥) محمّد بن الحسن رضى نجم الدين الاسترأبادي المتوفى نحو (٦٨٦ هـ) - الاعلام ج ٦ ص ٣١٧.

(٦) هو عثمان بن عمر بن أبى بكر بن يونس النحوى الفقيه المالكي ابن الحاجب ولد في أسنان من صغير

مصر سنة (٥٧٠) ومات بالإسكندرية سنة (٦٤٦) - الاعلام ج ٤ ص ٣٧٤.

(٧) كلام الزمخشري في الطعن على ابن عامر موجود في الكشاف ج ٢ ص ٥٤ في ذيل الآية (١٣٧) من

سورة الانعام، راجع المطبوع.

نعم قال شيخنا<sup>(١)</sup> البهائي في «الكشكول»: طعن الزمخشري في قراءة ابن عامر: ﴿وكذلك زَيْن﴾ ببناء الفعل للمفعول، وقد شنع عليه كثير من الناس.

قال الكواشي<sup>(٢)</sup>: كلام الزمخشري يشعر بأن ابن عامر ارتكب محظوراً، وأنه غير ثقة، لأنه يأخذ القراءة من المصحف، لا من المشايخ، ومع ذلك أسندها إلى النبي ﷺ، وليس الطعن في ابن عامر طعناً فيه فقط، بل هو طعن أيضاً في علماء الأمصار، حيث جعلوه أحد القراء السبعة المرضية، وفي الفقهاء حيث لم ينكروا عليهم، وإنهم يقرأونها في محاربيهم، والله أكرم من أن يجمعهم على الخطاء.

وقال أبو حيان<sup>(٣)</sup>: أعجب لعجمي ضعيف في النحو يردّ على عربي صريح محض قراءة متواترة موجود نظيرها في كلام العرب في غير بيت - وأعجب سواء ظنّ هذا الرجل بالقراء الأئمة الذين تخيّرتهم هذه الأمة لنقل كتاب الله تعالى شرقاً وغرباً، وقد اعتمد المسلمون على نقلهم، لضبطهم ومعرفةهم وديانتهم<sup>(٤)</sup>.

وقال المحقق<sup>(٥)</sup> التفتازاني: هذا أشدّ الجرم، حيث طعن في اسناد القراء السبعة ورواياتهم، وزعم أنهم إنما يقرأون من عند أنفسهم، وهذه عادته يطعن

(١) بهاء الدين العاملي محمد بن الحسين بن عبد الصمد من أكابر الامامية ورئيس علماء عصره ولد في بعلبك سنة (٩٥٢) وتوفي باصفهان سنة (١٠٣١ هـ) ودفن بطوس - الاعلام ج ٦ ص ٣٣٤.

(٢) أحمد بن يوسف بن الحسن الموصلى المفسر الفقيه الشافعي المتوفى (٦٠٨) - الاعلام ج ١ ص ٢٥٩.

(٣) أبو حيان التحوي: محمد بن يوسف بن علي الاندلسي الحياتي، ولد في غرناطة سنة (٦٥٤) وتوفي بالقاهرة سنة (٧٤٥ هـ) - الاعلام ج ٨ ص ٢٦.

(٤) روح المعاني في تفسير القرآن للأوسى نقلاً عن أبي حيان ج ٨ ص ٢٩.

(٥) هو مسعود بن عمر التفتازاني الأديب المنطقي ولد سنة (٧١٢) وتوفي سنة (٧٩٣ هـ) - الاعلام ج ٨

فى تواتر القراءات خطأً، وكذا الروايات عنهم.

وقال ابن المنير<sup>(١)</sup>: نتبرأ الى الله، ونبرء حملة كلامه عمّار ما هم به، فقد ركب عمياء وتخيل القراءة اجتهاداً واختياراً، لا نقلاً واسناداً، ونحن نعلم أنّ هذه القراءة قرأها النبي ﷺ على جبرئيل كما أنزلها عليه، وبلغت إلينا بالتواتر عنه، فالوجوه السبعة متواترة اجمالاً وتفصيلاً، فلا مبالاة بقول الزمخشري وأمثاله، ولولا عذر أنّ المنكر ليس من أهل علمى القراءة والأصول لخيف عليه الخروج عن رتبة الإسلام، ومع ذلك فهو فى وهدة خطيرة، وزلة منكرة<sup>(٢)</sup>.

ولا يخفى أنّ كلام أبي حيان، والتفتازانى، وابن المنير، ونظرانهم ناشىء من مجرد التقليد والعصبية، وحسن الظنّ باختيار الأمة والإعتماد على المتّسمين باسم الإسلام، ومتابعة السلف الصالح، حتّى كادوا يسطون بالذين يتكلّمون بشيء من الحقّ وينسبونه الى الخطأ والجهالة، بل الخروج عن الدين، فكيف يجترىء أحد أن يتفوّه بالحقّ بعد ظهوره فى مثل هذا الامر الذى يسهل الخطب فيه، فضلاً عن غيره من الحقايق.

وبالجملة فقد ظهر أنّ دعوى التواتر فى شيء ممّا اختلفوا فيه ضعيفة جدّاً، وأضعف منها دعوى تواتر الجميع، وستسمع من الطوسي والطبرسي، وغيرهما أنّ المعروف الظاهر من مذهب الامامية، والشايخ فى أخبارهم وآثارهم أنّ القرآن نزل بحرف واحد على نبي واحد، وقد مرّت الأخبار الدالة على ذلك، وأنّ الاختلاف إنّما جاء من قبل الرواة، لا استناداً الى رواياتهم، بل الى استحساناتهم

(١) ابن المنير: عبد الواحد بن منصور الإسكندري المالكي المفسر ولد سنة (٦٥١) وتوفي سنة (٧٣٣)

(هـ) - الأعلام ج ٤ ص ٣٢٧.

(٢) الكشكول ج ١ ص ٤٧ - ٤٨.

واجتهاداتهم حسبما يؤدى إليه أنظارهم، ولذا قيل: إنه كان أخذهم إذا برع وتمهّر شرع للناس طريقاً فى القراءة لا يعرف إلا من قبله، بحيث لم يكن قبله معهوداً أصلاً، كما يشهد به تتبع كتب القراءة، وما أبدعوه من الصفات، والآداب، والوظائف التى يمكن تحصيل القطع بعدم كونه معهوداً فى زمن النبي ﷺ أصلاً، وهذا فيما يتعلّق بالهيئة، وأمّا المادّة فقد سمعت أنّ منشأ الاختلاف فيها الأغلاط العثمانية، وخلوّ مصاحفه عن الإعراب والنقط، على أنه لو كانت الطريقة المسلوكة لهم هو التواتر لا اشترك الكلّ فى الكلّ على فرض التعدّد، ولم يختصّ كلّ واحد منهم بواحدة مظهراً للحثّ الاكيد، والتعصّب الشديد على تعيينها، سيّما مع تقارب أزمنتهم وتمكّن كلّ منهم عن الإطلاع بما وصل إلى الآخر ممّا يقتضى التواتر، وكيف إطلع من بعدهم عليه ولم يطلع كلّ منهم بما تواتر للآخر، مع قرب المأخذ واتّحاد الفنّ، ومن المستبعد جداً تواتر موادّ الكلمات وهيئتها من الحركات والسكنات، وغيرها، وعدم تواتر كون البسملة والمعوذتين من القرآن لوقوع الخلاف فيه عندهم على أقوال مرّت إليها الإشارة، الى غير ذلك مما يقضى بكون قراءاتهم مذاهب لهم، لا أنّهم قد تواتر إليهم ذلك.

بل يدلّ عليه أيضاً ما استدلّوا به فى بعض التفاسير وكتب القراءة لترجيح بعض القراءات على بعض من مناسبة اللّغة، وكثرة الأشباه والنظائر، وموافقة المعنى وغيرها من الوجوه الاجتهادية التى لا ينبغى الإصغاء إليها، حسبما تصدّى لحكاية جملة منها فى «مجمع البيان» وغيره.

ويؤمى إليه ما ذكره فى أحوال بعض القراء وتابعيهم من قولهم: له قراءة، أو له اختيار.

مع أنّه اختلفت الرواية عن كلّ واحد من هؤلاء القراء أيضاً، بل

الإختلافات المحكيّة عنهم كثير بعدد روايتهم، وإن اقتصر في «التيسير» لكلّ منهم على راويين، وتبعه من تأخّر عنه.

ثم إن كان البناء على مجرد الرواية فما الداعي الى عدم الانتهاء إلى النبي ﷺ، أو إلى الخلفاء، أو أحد الصحابة، مع أنّ هؤلاء القراء لم يأخذوا منهم إلا بوسائط، فالأولى عدّهم بالنسبة إلينا من الوسائط.

ولذا قال في «التيسير»: إنّ هؤلاء على طبقات ثلاث:

منهم من هو في الطبقة الثانية من التابعين، وهما إثنان: ابن كثير، وابن عامر، ومنهم من هو في الطبقة الثالثة، وهما اثنان أيضاً: نافع، وعاصم، ومنهم من هو في الطبقة الرابعة، وهم ثلاثة: أبو عمرو، وحمزة، والكسائي.

ينبغي التنبيه على أمرين:

الأول: أنا معشر الامامية وإن لم نحكم بصحة خصوص كلّ من القراءات السبع، بل العشر أيضاً، فضلاً عن غيرها بمعنى مطابقة كلّ منها للمنزل على النبي ﷺ، أو الإذن العام الشمولي الأولي للجميع، إلاّ أنّه لما عمّت البليّة وخفي الحقّ، وقامت الفتنة على قطبها، وارتدّ الناس على أعقابهم القهقري، وتركوا وصيّة سيّد الوري في التمسك بالثقلين أمرنا أن نقرأ القرآن كما يقرأه الناس.

كما روى عن الصادق عليه السلام: «كفّ عن هذه القراءة، إقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم، فاذا قام القائم قرأ كتاب الله على حدّه.... الخ»<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ في «التبيان» فيما حكى منه: إنّ المعروف من مذهب الامامية أنّ القرآن نزل بحرف واحد على نبيّ واحد، غير أنّهم اجمعوا على جواز القراءة

(١) الوسائل ج ٤ ابواب القراءة في الصلاة - ص ٨٢١ - الباب ٧٤ - الحديث ١.

بما يتداوله القراء وأن الانسان مخير بأيّ قراءة شاء قرأ، وكرهوا تجريد قراءة بعينها<sup>(١)</sup>.

وقال الطبرسي في «مجمع البيان»: الظاهر من مذهب الامامية أنهم أجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القراء بينهم من القراءات، إلا أنهم إختاروا القراءة بما جاز بين القراء، وكرهوا تجريد قراءة مفردة.

ثم ساق الكلام الى أن حكى عن الشيخ أبي جعفر الطوسي أنه روى جواز القراءة بما إختلف القراء فيه<sup>(٢)</sup>.

والظاهر أنه ممّا أطبقت عليه الإمامية.

ومرّ الحكاية عن الزمخشري أنه قال: إن المصلّي لا تبرأ ذمته من الصلاة إلا إذا جمع في قراءته بين جميع المختلفات، نظراً الى أن الصحيح واحدة من الجميع.

مركز تحقيق كتاب تبيين علوم رسولي

إلا أنه قد سهّل علينا الخطب في ذلك ما سمعت من الإجماع والأخبار، بل المحكّي من البهبهاني<sup>(٣)</sup> في «حاشية المدارك» أن المراد بالتواتر ما تواتر صحّة قرائته في زمان الائمة عليهم السلام بحيث يظهر إنهم كانوا يرضون به، ويجوزون إرتكابه في الصلاة، لأنهم صلوات الله عليهم كانوا راضين بقراءة القرآن على ما هو عند الناس، وربما كانوا يمنعون من غيره، ويقولون: هي مخصوصة بزمان ظهور القائم عجل الله تعالى فرجه الشريف<sup>(٤)</sup>.

(١) التبيان ج ١ ص ٧ في المقدمة.

(٢) مجمع البيان ج ١ مقدمة الكتاب ص ٢٦.

(٣) هو الاستاذ الاكبر الوحيد الاقا محمد باقر البهبهاني المتوفى بالحائر (١٢٠٥ هـ).

(٤) جواهر الكلام ج ٩ ص ٢٩٢ عن حاشية المدارك.

قلت: ولعله تكلف مستغنى عنه، حيث إنك سمعت أن صريح بعض  
وظاهر آخرين أن المراد تواتر النقل والصدور عن النبي ﷺ، لا التصحيح  
والتجويد عن الأئمة ؑ.

لكن الخطب فيه سهل، إنما الكلام في أنه هل يتعين على المصلي أو غيره  
ممن يروم التوظيف في القراءة تحرري الأشهر والأقيس في العربية من السبعة في  
خصوص كل آية، فيجوز التلفيق، أو مطلقاً فلا يجوز، أو لا يتعين عليه شيء من  
الأمرين فيتخير بين السبعة أو العشرة، أو كلما قرئ به ولو من غيرها، وجوه بل  
أقوال.

ولعل الأظهر هو الأخير لما سمعت من اشتراك السبعة وغيرها في عدم  
التواتر، وحدثوا الاشتهار لها في الأزمنة المتأخرة بين العامة، مضافاً إلى صدق  
«كما علمتم» و«كما يقرأ الناس» على كل منها.

نعم قد يقال: إن الظاهر منهما وجوب الإقتصار على ما في أيدي الناس  
مما هو متواتر بينهم، أو مشهور لديهم، فلا يقرأ بالشواذ، مضافاً إلى وجوب  
التأسي، وقاعدة الإقتصار على القدر المعلوم، والإجماع المحكى على ذلك.

فمن «مفتاح الكرامة» أن أصحابنا متفقون على عدم جواز العمل بغير  
السبع أو العشر إلا شاذ منهم، قال: والاکثر على عدم العمل بغير السبع<sup>(١)</sup>.

وقد سمعت عن «واقية الأصول» للفاضل التوني: أنه أجمع قدماء العامة،  
ومن تكلم في المقام من الشيعة على عدم جواز القراءة بغيرها وإن لم يخرج عن

(١) مفتاح الكرامة ج ٢ ص ٣٩٠.



قانون اللغة والعريّة<sup>(١)</sup>.

وقد نفى المقدّس<sup>(٢)</sup> الأردبيلي في «مجمع الفائدة» الخلاف عن السبعة، وعن الزيادة على العشر، يعنى اثباتاً ونفيّاً، قال: وأمّا الثلاثة التي بينهما فالظاهر هو عدم الاكتفاء للعلم بوجوب قراءة ما علم كونه قرآناً، وهي غير معلومة، وما نقل أنها متواترة غير ثابتة، ولا يكفي شهادة مثل الشهيد، لا شتراط التواتر في القرآن الذي يجب ثبوته بالعلم، ولا يكفي في ثبوته الظنّ بالخير الواحد، ونحوه.... إلى أن قال: نعم يمكن أن يجوز له ذلك إذا كان ثابتاً عنده بطريق علمي وهو واضح، بل يفهم من بعض كتب الاصول أنّ تجويز قراءة ما ليس بمعلوم كونه قرآناً يقيناً فسق، بل كفر، فكلّ ما ليس بمعلوم يقيناً أنّه قرآن منفيّ كونه قرآناً يقيناً على ما قالوا<sup>(٣)</sup>.

أقول: هذا غاية ما يمكن الإستدلال به للإقتصار على شيء من الوجوه المتقدمة لكنّه لا يخفى أنّ دعوى الظهور في حيز المنع، والإستقرار على السبعة في زمان صدور الخطاب غير معلوم حتى ينزل عليه، وحمل قوله ﷺ: «كما عَلَّمْتُمْ»<sup>(٤)</sup>، و«كما يقرأ الناس»<sup>(٥)</sup> على العموم أولى من حمله على العهد لغة وعرفاً.

على أنّك قد سمعت اختلافهم في العصر الأوّل على أقوال منتشرة تمنع

(١) الوافية ص ١٤٨.

(٢) المقدّس الأردبيلي الفقيه المحقّق أحمد بن محمد المجاور بكر بلاء توفي بالنجف سنة (٩٩٣).

(٣) مجمع الفائدة ج ٢ ص ٢١٨.

(٤) الوسائل - الباب ٧٤ - من أبواب القراءة في الصلاة - الحديث ٢.

(٥) الوسائل - الباب ٧٤ من أبواب القراءة في الصلاة - الحديث ١.

كون شيء منها بخصوصه معهوداً.

ومنه يظهر الجواب عن حمل الناس على العموم ولو حكمة، بل عتّامراً أيضاً من وجوب التأسي وقاعدة الاقتصار.

وأما الاجماع المتكرر في كلامهم فلعل الظاهر أنه مبني على ما زعموه من دعوى التواتر، وقد سمعت ما فيه.

وأما ما صدر عن المقدّس فغريب جداً، سيّما حكمه القطعي بعدم كون غير المقطوع به قرأناً، وأغرب منه ما حكاه كسابقه من حكاية التفسيق بل التكفير.

ولذلك مال شيخنا في «الجواهر» الى عدم وجوب متابعة شيء من السبع أو العشر، قال: بل ربما كان إطلاق الفتاوى وخلوّ كلام الأساطين منهم عن إيجاب مثل ذلك في القراءة أقوى شاهد على عدمه خصوصاً من نصّهم على بعض ما يعتبر في القراءة من التشديد، ونحوه.

ودعوى إرادة القراءات السبع في حركات المباني من الإعراب في عبارات الأصحاب لا دليل عليها، نعم وقع هذا التعيين في كلام متأخري المتأخّرين من أصحاب، وظنّي أنه وهم محض<sup>(١)</sup>.

أقول: والأحوط مع ذلك كله عدم الخروج عن شيء من العشر، بل الإقتصار على السبع، سيّما إذا وجبت القراءة لصلاة، أو نذر، أو استيجار، أو غيرها.

الأمر الثاني: هل يجب متابعة واحد من القراء في صفات الحروف من الجهر، والشدة، والهمس، وغيرها، وكذا الوصل، والوقف، والترقيق، والتفخيم،

(١) جواهر الكلام ج ٩ ص ٢٩٨.

والمَدِّ، والتسهيل، والإمالة، وغيرها، من الوظائف والآداب المعتبرة عندهم،  
أم لا؟

الأظهر الأشهر هو الثاني، بل لعلّه عليه الإجماع، بل لم أظفر على مخالف  
في المقام.

نعم في «جواهر الكلام» أنّ المحكيّ عن «الكفاية» عن بعضهم القول  
بوجوب مراعاة جميع الصفات المعتبرة عند القراءة<sup>(١)</sup>.

اقول: ولعلّ المنشأ وقوع السقط في النسخة المحكية عنها، أو وهم من  
الحاكي حيث وصل بعض العبارة بغيرها، وهذه عبارة «الكفاية»:

وأوجب بعضهم في القراءة مراعاة المد المتصل دون المنفصل، ومراعاة  
الصفات المعتبرة عند القراءة ليست واجبة شرعاً، إلا أن يتوقف تمييز بعض  
الحروف عن بعضها عليه. انتهى.

وهي كما ترى صريحة في عدم الوجوب وإنما تصحّ الحكاية في خصوص  
المد المتصل.

وبالجملة لا ينبغي التأمل في عدم وجوب ما اعتبروه ممّا لا يرجع الى  
تمييز الحروف، أو الى القواعد العربيّة المعهودة المعتبرة، إذ لا شبهة في وجوب  
مراعات ما يؤل اليهما، كالتشديد، والإعراب الشامل للحركات البنائية  
والسكون، ووصل الهمزة وقطعها في مواضعهما كي لا تؤل المخالفة إلى زيادة  
حرف أو نقصانه، وكالإدغام في الكلمات التي بنيت عليه، وأمّا عند النون  
والتنوين فستسمع الكلام فيه، وفي الإدغام الصغير، والكبير.

(١) الجواهر ج ٩ ص ٢٩٨.

وأما غير ذلك من صفات الحروف، والمد، والإمالة، والتخفيف، والتسهيل، وغيرها ممّا ملأوا منه كتب القراءة فالظاهر عدم وجوب شيء منها، بل لعلّ عليه الإجماع الكاشف عن طريقة المعصوم ورضاه، بل عليه السيرة القطعية، سيّما بين الطائفة الحقّة الإماميّة.

كيف ولو وجب شيء من ذلك لنبهوا عليه، ولوقع السؤال عنه في خبر من الأخبار مع عموم البلوى، وتوفّر الدواعى الى قراءة القرآن، سيّما فى الصلاة التى هى فرض على الأعيان فى جميع الأزمان.

بل قد سمعت أنّ الإختلافات المروية عن أهل البيت عليهم السلام مرجعها الى إختلاف الكلمات والحروف والحركات ونحوها، ممّا مرّت الى اعتبارها الاشارة، وأما غيرها ممّا يعدّ فى المحسنات فلم يقع إليها اشارة، فضلاً عن عبارة فى خبر من الأخبار، ولا فى شيء من كلمات علمائنا الأخيار.

ولقد أجاد كاشف<sup>(١)</sup> الغطاء حيث قال: وأما المحسنات فى القراءة من إدغام فى كلمتين، أو مدّ، أو وقف، أو تحريك، أو نحوها فايجابها كايجاب مقدار الحروف فى علم الكتابة، والمحسنات فى علم البديع، والمستحبات فى مذهب أهل التقوى، ولو أنّ مثل هذه الأمور مع عدم اقتضاء اللسان لها كان من اللوازم لنادى بها الخطباء، وكرّر ذكرها العلماء، وتكرّر فى الصلاة الأمر بالقضاء، ولأكثروا السؤال فى ذلك عن الائمة الأئمّة، ولتواتر النقل لتوفّر دواعيه.

وقال السيّد الأجلّ الطباطبائي<sup>(٢)</sup> فى منظومته:

(١) هو الشيخ جعفر بن خضر النجفى، ولد سنة (١١٥٦) وتوفى سنة (١٢٢٧ هـ)، كان فى عصره شيخ مشايخ النجف والحلّة من فقهاء الإماميّة، واشهر تصانيفه «كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء».

(٢) هو بحر العلوم محمد مهدي بن مرتضى بن محمّد الطباطبائي البروجردى الأصل النجفى، كان من

وراعٍ في تأديّة الحروف ما يخصّها من مخرج لها انتمى  
 واجتنب اللّحن وأعرب الكلم والوصلّ والقطع لهمز التزم  
 والدرج في الساكن كالوقف على خلافه على خلاف حظلا  
 وكلّما في الصرف والنحو وجب فواجبٌ ويستحبّ المستحبّ  
 نعم قد يتأمل في جواز الإدغام بلا غنة ومعها عند الأحرف الستة نظراً إلى  
 التبديل الموجب للتغيير.

واستقرار أهل اللسان عليه زمن النزول غير معلوم، وإلا لوافقه الرسم.  
 لكنّه ليس في محلّه بعد حكاية الإتفاق عليه، بل على وجوبه حسبما  
 تسمع.

نعم يمكن التأمل في الحكم باستحباب كلّما حكموا باستحبابه، وإن حكم  
 به الطباطبائي وغيره، لأنّه حكم شرعي لا يثبت إلا بدليل، وكونها من مجوّدات  
 القراءة ومحسناتها عند أهل اللسان غير معلوم حتى في زمان النبي ﷺ، سلّمنا،  
 لكنّه غير مثبت للدعوى.

نعم قد يقال: إن علم القراءة كان متداولاً في زمان الأئمة عليهم السلام، حتّى أن  
 بعض أعظم أصحابهم وثقاتهم، والمقرّين عندهم كانوا عارفين ماهرين بهذا  
 العلم.

أعظم فقهاء الامامية توفي سنة (١٢١٢ هـ).

قال المؤلف في منظومته الرجالية (نخبة المقال): السيّد المهدي الطباطبائي \* بحر العلوم صفوة  
 الصفاء \* والمرضى والد مسعود \* مات (غريباً) عمره مجيد ترجمته بالتفصيل في تاريخ خبر وجرّد  
 ج ٢ من صفحة ١٢١٢ (١٧٢) إلى ص ٢٥٠.

مثل حُمُرَان<sup>(١)</sup> بن أعين، الذي هو في غاية الجلالة عندهم، وفي نهاية الإخلاص والإطاعة لهم، وكان ماهراً في علم القراءة على قراءة<sup>(٢)</sup> حمزة القارى، والامام الصادق<sup>(ع)</sup> أمره بمناظرة الشامي في علم القراءة، والشامي كان مريداً للمناظرة مع الإمام<sup>(ع)</sup> في هذا العلم فقال: إنما أريدك لا حُمُرَان، فقال<sup>(٣)</sup>: إن غلبت حُمُرَان فقد غلبتني مناظرة، فغلب حُمُرَان عليه<sup>(٣)</sup>.

ومثله أبان بن<sup>(٤)</sup> تغلب الثقة الجليل، فقد ذكروا في ترجمته: أن له قراءة مفردة مشهورة عند القراء.

وتعلبة<sup>(٥)</sup> بن ميمون الذي قالوا في ترجمته: إنه كان وجهاً في أصحابنا، قارئاً، فقيهاً، نحوياً، لغوياً، راوية، حسن العمل، كثير العبادة والزهد، وغيرهم، من الأجلة الذين كانوا ماهرين في هذا العلم، وفي غاية المتابعة والإطاعة للأئمة الذين هم<sup>(ع)</sup> قررّ وهم عليه، ولم يتأملوا في علمهم، ولا في عملهم.

ومن المعلوم أن مراعاة هذا العلم لأجل العمل في مقام القراءة، فلو لم يكن مشروعاً لكانوا يمنعون أمثال هؤلاء الأجلة، وخصوصاً مع منعهم الجهال عمّا لا

(١) حُمُرَان بن أعين ابو حمزة الكوفى من اصحاب الباقر والصادق صلوات الله عليهما، ترجمه ابن الجزرى فى غاية النهاية ج ١ ص ٢٦٢ رقم ١١٨٩ وقال: مقرأء كبير... توفي حدود (١٣٠ هـ) أو قبلها.

(٢) بل حمزة القارى الزيات كان من تلامذته وروى القراءة عنه عرضاً كما قال ابن الجزرى فى ترجمته.

(٣) بحار الانوار ج ٤٧ ص ٤٠٧ ح ١١ عن رجال الكشى ص ١٧٨.

(٤) أبان بن تغلب أبو سعيد الربعى الكوفى النحوى المقرئ الجليل من أصحاب السجّاد والباقر والصادق صلوات الله عليهم، توفي سنة (١٤١).

(٥) تعلبة بن ميمون أبو إسحاق النحوى الكوفى كان من أصحاب الصادق والكاظم عليهما صلوات الله، وروى (١٢٧) رواية - معجم رجال الحديث ج ٣.

يضر ولا ينفع، فضلاً عن مثل هؤلاء الأعلام المقرّبين عندهم.

فعلى هذا يمكن أن يقال: محسنات القراءة لعلها كانت محسنات عند الأئمة عليهم السلام أيضاً، فضلاً من أن يكون ممّا يلزم إرتكابه عند القراء، مثل مدّ ﴿ولا الضالين﴾، ونحوه ممّا أمروا به، وكذا ما منع القراء منه ولم يكن ممنوعاً من جهة لغة العرب، ولا من الشارع، ولا من العقل.

ويؤيد ما ذكرناه من كون هذا العلم متداولاً عند أصحاب الأئمة عليهم السلام على وجه يشعر بتقريرهم إيّاهم على ذلك ما رواه الكشي <sup>(١)</sup> من حمزة <sup>(٢)</sup> الطيّار، قال: سألتني أبو عبدالله عليه السلام عن قراءة القرآن، فقلت: ما أنا بذلك، فقال عليه السلام: لكن أبوك، قال: ثم قال: إن رجلاً من قريش كان لي صديقاً، وكان عالماً قارئاً، فاجتمع هو وأبوك عند أبي جعفر عليه السلام، فقال: ليقبل كل منكما على صاحبه ويسأل كل منكما صاحبه، ففعلا، فقال القرشي لأبي جعفر عليه السلام: قد علمت ما أردت، أردت أن تعلمني أن في أصحابك مثل هذا، قال عليه السلام: هو ذاك، فكيف رأيت ذلك <sup>(٣)</sup>؟

وفي ترجمة حُمران بن أعين عن رسالة أبي غالب <sup>(٤)</sup> الزراري أن حُمران بن أعين من أكبر مشايخ الشيعة المفضلين الذين لا يشكّ فيهم، وكان أحد حملة القرآن، ومن بعده يذكر اسمه في القراءات، وروى أنه قرأ على أبي جعفر عليه السلام.

(١) الكشي محمد بن عمر بن عبدالعزيز الفقيه الرجالي المتوفى نحو (٥٢٤٠هـ) - لالاعلام ج ٧ ص ٢٠١.

(٢) هو حمزة بن محمد الطيّار الكوفي من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام - معجم رجال الحديث ج ٦ ص ٢٧٩.

(٣) معجم رجال الحديث ج ٦ ص ٢٧٩ رقم ٤٦٠٢.

(٤) أبو غالب الزراري: أحمد بن محمد بن سليمان الموثق، روى عن الكليني المتوفى (٣٢٩)، وتوفى

سنة (٣٦٨) وكتب رسالته لابن ابنه سنته (٣٥٦) وجددها سنة (٣٦٧) - رجال بحر العلوم ج ١

وكان مع ذلك عالماً بالنحو واللغة.

وفي ترجمة أبان بن تغلب، عن النجاشي: أنه كان قارئاً من وجوه القراء، فقيهاً، لغوياً، سمع من العرب وحكى عنهم، وكان مقدماً في كل فن من العلم، في القرآن، والفقه، والحديث.... إلى أن قال: ولأبان قراءة مفردة مشهورة عند القراء، أخبرنا بها أبو الحسن<sup>(١)</sup> التميمي عن أحمد<sup>(٢)</sup> بن محمد بن سعيد، عن محمد بن يوسف الرازي المقرئ<sup>(٣)</sup> بالقادسية سنة إحدى وثمانين ومائتين، عن أبي نعيم الفضل بن عبدالله بن العباس بن معمر الأزدي الطالقاني، ساكن سواد البصرة سنة خمس وخمسين ومائتين، قال: حدثنا محمد بن موسى بن أبي مريم صاحب اللؤلؤ، قال: سمعت أبان بن تغلب - وما رأيت أحداً أقرأ منه قط، يقول: إنما الهمز<sup>(٤)</sup> رياضة، وذكر قراءته إلى آخرها<sup>(٥)</sup>.

مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی

(١) هو محمد بن جعفر أبو الحسن التميمي من مشايخ النجاشي ذكره في ترجمة الحسين بن محمد بن الفرزدق - معجم رجال الحديث ج ١٥ ص ١٧٠.

(٢) هو أحمد بن محمد بن سعيد بن عبدالرحمن السبيعي الهمداني الحافظ المعروف بابن عقدة أبو العباس الكوفي، توفي سنة (٣٣٣ هـ) - معجم رجال الحديث ج ٢ ص ٢٧٤.

(٣) ذكره الذهبي في «الميزان الاعتدال» ج ٤ ص ٧٢ وقال: محمد بن يوسف بن يعقوب الرازي شيخ يروي عنه أبو بكر بن زياد النقاش، وذكره الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ج ٣ ص ٣٩٧ وقال: قدم قبل (٣٠٠) بغداد.

(٤) في ذيل رجال النجاشي: يعني أن التكلم بالهمزة والإفصاح عنها مشقة ورياضة بلائمر فلا بد فيها من التخفيف، روى عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «نزل القرآن بلسان قريش، وليسوا بأهل نبر، ولولا أن جبرئيل عليه السلام نزل بالهمزة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما همزنا» كما في شرح الشافية لابن الحاجب ج ٣ ص ٣١ والنبر: الهمز.

(٥) رجال النجاشي ج ١ ص ٧٦.



وذكر الشيخ في «الفهرست» مثله<sup>(١)</sup>.

وستسمع أنّ حمران بن أعين كان من مشايخ حمزة القارى.

وفى «التيسير» و«المجمع» أنّ حمزة قرأ على الصادق عليه السلام، وأنّ الكسائى وهو أحد القراء السبعة قرأ على أبان بن تغلب، وأنّ الأعمش، وأبا إسحاق السبيعى، وأبا الاسود الدثلى كانوا ممن يؤخذ عنهم القراءة<sup>(٢)</sup>.

وذكر الشيخ فى «الفهرست» فى ترجمة عمر بن <sup>(٣)</sup> موسى أنّ له كتاب قراءة زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عليه السلام، ثم ذكر الاسناد إليه وقال: هذا قراءة امير المؤمنين عليه السلام، قال: وما رأيت أعلم بالكتاب، وناسخه، ومنسوخه، ومشكله، وإعراجه منه<sup>(٤)</sup>.

وفى ترجمة محمد بن <sup>(٥)</sup> عباس: أنّ له كتاب قراءة أمير المؤمنين عليه السلام، وكتاب قراءة أهل البيت عليهم السلام<sup>(٦)</sup>.

مركز تحقيق كتاب تيسير علوم رسولى

(١) الفهرست ص ١٧ - ١٨.

(٢) مجمع البيان مقدّمة الكتاب ص ١٢ الفنّ الثانى.

(٣) هو عمر بن موسى بن وجيه أبو حفص الوجيهى الأنصارى الشامى الزيدى المتوفى (١٥٨) على ما فى دائرة الأعلمى ج ٢٣ ص ٤٩ وترجمته توجد فى غير واحد من معاجم الرجال منها: مختصر تاريخ دمشق ج ١٩ ص ١٥٣ - الميزان للذهبي ج ٣ / ٢٢٤ - لسان العرب ج ٤ / ٣٣٢.

(٤) الفهرست ص ١١٤ رقم ٤٩٧.

(٥) هو محمد بن العباس بن على بن مروان المعروف بابن الحجاج، من ثقاة الامامية فى القرن الرابع سمع منه التلعكبرى سنة (٣٢٨)، وله منه إجازة - معجم رجال الحديث ج ١٦ / ١٩٨.

(٦) الفهرست ص ١٤٩ رقم ٦٣٨.

## الفصل الثالث

### في نخب من أحوال القراء العشرة ورواتهم

الأول من القراء السبعة هو نافع<sup>(١)</sup> بن عبد الرحمن المدني، قرأ على أبي جعفر يزيد<sup>(٢)</sup> بن القعقاع، ومنه تعلم القرآن، وعلى شيبه<sup>(٣)</sup> بن نصاح القاضي، وعلى عبد الرحمن<sup>(٤)</sup> بن الأعرج، وعلى أبي عبد الله بن مسلم بن جندب الهذلي<sup>(٥)</sup>، وعلى أبي روح<sup>(٦)</sup> يزيد بن رومان.

قالوا: وأخذ هؤلاء القراءة عن أبي هريرة<sup>(٧)</sup>، وابن عباس<sup>(٨)</sup>، وعبد الله<sup>(٩)</sup> بن عيَّاش بن أبي ربيعة، كلهم عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ.

- 
- (١) هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم المدني المتوفى (١٦٩ هـ) - غاية النهاية ج ٢ ص ٣٣٠.
  - (٢) أبو جعفر القاري يزيد بن القعقاع المدني المتوفى (١٣٢ هـ) - غاية النهاية ج ٢ ص ٣٨٢.
  - (٣) شيبه بن نصاح بن سرجس بن يعقوب المدني المتوفى (١٣٠) - الأعلام ج ٣ ص ٢٦٤.
  - (٤) هو عبد الرحمن بن هرمز أبو داود الأعرج المدني المتوفى (١١٧) - الأعلام ج ٤ ص ١١٦.
  - (٥) أبو عبد الله مسلم بن جندب الهذلي مولا هم المصنف المتوفى (١٣٠) - غاية النهاية ج ٢ ص ٢٩٧.
  - (٦) أبو روح يزيد بن رومان المدني القاري المتوفى (١٢٠) أو (١٣٠) - المصدر ج ٢ ص ٣٨١.
  - (٧) أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي المتوفى بالمدينة (٥٩) - الأعلام ج ٤ ص ٨٠.
  - (٨) عبد الله بن العباس بن عبد المطلب المتوفى (٦٨) بالطائف - الأعلام ج ٤ ص ٢٢٨.
  - (٩) عبد الله بن عيَّاش بن أبي ربيعة المخزومي المتوفى بعد (٧٠) أو سنة (٧٨ هـ) - غاية النهاية ج ١ ص ٤٣٩.

وذكروا للنافع راويين: أحدهما: عيسى بن ميناء الزرقى لقبه نافع  
بقالون<sup>(١)</sup> لجودة قراءته فإن معنى قالون بلغة الروم «جيد».  
والآخر: أبو سعيد عثمان بن سعيد القبطي المصري الملقب بورش<sup>(٢)</sup> لشدة  
بياضه.

الثاني منهم: عبدالله بن كثير<sup>(٣)</sup> المكي، أخذ عن عبدالله بن<sup>(٤)</sup> سائب  
المخزومي، صاحب النبي ﷺ، ومجاهد بن<sup>(٥)</sup> جبر أبي الحجّاج، ودر بّاس  
مولى ابن عبّاس، وأخذ مجاهد ودر بّاس عن ابن عبّاس، عن أبيّ، وزيد بن  
ثابت عن النبي ﷺ.

وروى عن ابن كثير أبو الحسن البرّي<sup>(٦)</sup> أحمد بن محمد بن عبدالله،  
وقُتُبِلَ<sup>(٧)</sup> أبو عمرو ومحمد بن عبدالرحمن، يقال: رجل قُتُبِلَ أي غليظ شديد.

(١) عيسى بن ميناء بن وردان الزرقى أبو موسى الملقب بقالون، كان ربيب نافع على ما قيل، توفي سنة  
(٢٢٠) هـ - غاية النهاية ج ١ ص ٦١٥.

(٢) عثمان بن سعيد بن عبدالله المصري ولد سنة (١١٠) بمصر، ورحل إلى نافع فعرض عليه القرآن عدّة  
ختمات في سنة (١٥٥)، توفي بمصر سنة (١٩٧) هـ - غاية النهاية ج ١ ص ٥٠٢.

(٣) عبدالله بن كثير بن عمرو بن عبدالله أبو معبد المكي الداري من بني عبدالدار ولد بمكة سنة (٤٥)  
وأدرك غير واحد من الصحابة وروى عنهم، توفي سنة بمكة المكرمة سنة (١٢٠) هـ - غاية النهاية ج ١  
ص ٤٤٣.

(٤) عبدالله بن السائب بن أبي السائب صيفي بن عابد المخزومي المكي له صحبة وروى القراءة عن أبي  
بن كعب، توفي حدود سنة (٧٠) هـ - غاية النهاية ج ١ ص ٤١٩.

(٥) مجاهد بن جبر أبو الحجّاج المكي المفسر المتوفى (١٠٤) - الاعلام ج ٦ ص ١٦١.

(٦) أحمد بن محمد بن عبدالله بن القاسم البرّي المكي، ولد سنة (١٧٠) هـ وتوفي سنة (٢٥٠) هـ - غاية  
النهاية ج ١ ص ١١٩.

(٧) محمد بن عبدالرحمن بن خالد المكي الملقب بقنبل، وله سنة (١٩٥)، وتوفي سنة (٢٩١) هـ - غاية

وقيل : هم أهل بيت بمكة المكرمة يقال لهم القنابلة ، واختلفوا في تلقيبه به .  
 روى البرزى وقُبل عن ابن كثير بالواسطة ، ولم يذكر الطبرسي في «جمع البيان» رواية قنبل عن ابن كثير ، بل قال : له ثلاث روايات : رواية البرزى ، ورواية ابن فليح ، ورواية أبي الحسين القوأس<sup>(١)</sup> .

الثالث منهم : أبو عمرو بن العلاء البصرى ، إسمه زبان<sup>(٢)</sup> ، أو يحيى أو غيرهما يروى عن جماعة من أهل الحجاز ، والبصرة :

فمن أهل مكة المكرمة يروى عن مجاهد ، وسعيد<sup>(٣)</sup> بن جبير ، وعكرمة<sup>(٤)</sup> بن خالد ، وعطاء<sup>(٥)</sup> بن أبي رباح ، وعبدالله بن كثير ، ومحمد بن عبدالرحمن بن محيىصن ، وحميد بن قيس الأعرج .

ومن أهل المدينة يروى عن يزيد بن قعقاع القارى ، ويزيد بن رومان ، وشيبة بن نصاح .

ومن أهل البصرة يروى عن الحسن بن أبي الحسن البصرى ، ويحيى<sup>(٦)</sup> بن يعمر ، وغيرهما ، وهؤلاء أخذوا عن الصحابة .

النهاية ج ٢ ص ١٦٧ .

(١) مجمع البيان ج ١ مقدمة الكتاب ، الفن الثاني ص ١١ .

(٢) زبان بن العلاء بن عمار بن العريان أبو عمرو المازنى البصرى وقد اختلف فى اسمه على أكثر من عشرين قولاً ، وله بمكة المكرمة سنة (٦٨) ، ونشأ بالبصرة ، وتوفى بالكوفة سنة (١٥٤) .

(٣) سعيد بن جبير بن هشام الكوفى التابعى الجليل قتله الحجاج بواسط شهيداً فى سنة (٩٥) أو (٩٤) - غاية النهاية ج ١ / ٣٠٥ .

(٤) عكرمة بن خالد بن العاص المكى التابعى المتوفى (١١٥) - المصدر ج ١ ص ٥١٥ .

(٥) عطاء بن أبى رباح بن اسلم المكى المتوفى (١١٥) - غاية النهاية ج ١ ص ٥١٣ .

(٦) يحيى بن بن يعمر أبو سليمان العدوانى البصرى التابعى أول من نَقَطَ المصاحف ، توفى قبل سنة (٩٠) - غاية النهاية ج ٢ ص ٢٨١ .

وروى عن أبي عمرو البصرى يحيى بن المبارك اليزيدى<sup>(١)</sup>، وأبو عُمر حفص ابن عمر بن عبدالعزيز الدورى<sup>(٢)</sup> البغدادي الضرير، وأبو شعيب صالح بن زياد السوسى<sup>(٣)</sup>.

وفى «مجمع البيان»: لأبى عمرو البصرى ثلاث روايات: رواية شجاع<sup>(٤)</sup> ابن أبى نصر، ورواية العباس بن الفضل البصرى قاضى الموصل المتوفى (١٨٦)، ورواية اليزيدى.

ولليزيدى ست روايات: رواية أبى<sup>(٥)</sup> حمدون الزاهد، وأبى عُمر الدورى، وواقية<sup>(٦)</sup>، وأبى نعيم غلام<sup>(٧)</sup> سجاده، وأبى أيوب<sup>(٨)</sup> الخياط، وأبى شعيب

(١) هو يحيى بن المبارك أبو محمد البصرى النحوى المقرئ المتوفى (٢٠٢) هـ جود القرآن على أبى عمرو والبصرى، عُرف باليزيدى لاتصاله بيزيد بن منصور خال المهدي العباسى، كان يؤدب ولده.  
(٢) أبو عمر الدورى حفص بن عمر الأزدي المقرئ النحوى البغدادي نزيل سامراء، توفي سنة (٢٤٦هـ) قيل: إنه أول من جمع القراءات والفها، والدورى نسبة الى الدور محلة بالجانب الشرقى من بغداد.  
(٣) أبو شعيب السوسى صالح بن زياد المقرئ المتوفى (٢٦٠) قرأ على اليزيدى وسمع بالكوفة من ابن نمير، وبمكة المكرمة من سفيان بن عيينة.

(٤) شجاع بن أبى نصر البلخى المقرئ الزاهد المتوفى (١٩٠) ببغداد قرأ القرآن على أبى عمرو وجوده، أخذ عنه القاسم بن سلام ومحمد بن غالب.

(٥) هو الطيب بن اسماعيل أبو حمدون الذهلى البغدادي الزاهد اللؤلؤى المقرئ كان إماماً فى القراءة والتجويد، روى الحروف عن الكسانى، ترجمه الذهبى فى تاريخ الاسلام فى وفيات (٢٤٠) - (٢٥٠) هـ ص ٢٩٨ رقم ٢٢٥.

(٦) هو عامر بن عمر بن صالح أبو الفتح المعروف بأوقية الموصلى المقرئ توفي سنة (٢٥٠هـ) - غاية النهاية ج ١ ص ٣٥٠.

(٧) هو جعفر بن حمدان المشهور بغلام سجادة البغدادي من اصحاب اليزيدى ترجمه ابن الجزرى وكتناه بأبى محمد - غاية النهاية ج ١ ص ١٩١.

(٨) هو سليمان بن أيوب بن الحكم أبو أيوب الخياط البغدادي المتوفى (٢٣٥) - غاية النهاية ج ١ ص ٣١٢.

السوسي .

الرابع منهم ابن عامر أبو عمران<sup>(١)</sup> عبدالله بن عامر الدمشقي، أخذ عن أبي الدرداء<sup>(٢)</sup> عويمر بن عامر صاحب النبي ﷺ، والمغيرة<sup>(٣)</sup> بن أبي شهاب، وأخذ الأول عن النبي ﷺ، والثاني عن عثمان بن عفان.

وروى عن ابن عامر هشام<sup>(٤)</sup> بن عمار الدمشقي، وابن ذكوان<sup>(٥)</sup>، روى عنه بواسطتين.

الخامس: عاصم<sup>(٦)</sup> بن أبي النجود يهدلة الأسدي الكوفي، روى عن أبي

(١) عبدالله بن عامر اليحصبي امام أهل الشام في القراءة، ولي قضاء دمشق في خلافة الوليد ابن عبد الملك، وكان يوم الناس في المسجد فلما استخلف سليمان بن عبد الملك بعث الى مهاجر وقال: إذا كان أول ليلة من شهر رمضان قف خلف ابن عامر فاذا تقدم فخذ بثيابه واجذبه وقل تأخر، فلن يتقدم متادعي، وصل أنت يا مهاجر، فضل في كتاب تاريخ علوم ايراني  
قال ابن الجزري: قد ورد في اسناد ابن عامر تسعة أقوال أصحها أنه قرأ على المغيرة بن أبي شهاب، ونقل عن بعض أنه قال: لا يدري علي من قرأ، وله سنة ثمان من الهجرة وتوفي سنة (١١٨) - طبقات القراء ج ١ ص ٤٠٤.

(٢) أبو الدرداء هو عويمر بن زيد الخزرجي كان من القراء على عهد النبي ﷺ وتصدر للإقراء بعد وفاته ﷺ عند ما تولي قضاء دمشق في خلافة عثمان وعد تلامذته الذين قرأوا عنده فكان عدتهم (١٦٠٠) ونيفاً، توفي سنة (٣٢).

(٣) قال الذهبي: لا يكاد يعرف إلا من قراءة ابن عامر عليه، وقال في تاريخ الاسلام: المغيرة بن أبي شهاب المخزومي قرأ على عثمان بن عفان وعليه قرأ عبدالله بن عامر الدمشقي، نقل القصاص أنه توفي سنة (٩١) هـ وله تسع وثمانون سنة. تاريخ الاسلام ص ٤٨٤.

(٤) هشام بن عمار بن نصير الدمشقي الخطيب المقرئ وله سنة (١٥٣) وتوفي سنة (٢٤٥).

(٥) هو عبدالله بن أحمد بن بشر بن ذكوان المقرئ، الدمشقي وله سنة (١٧٣) وتوفي سنة (٢٤٢).

(٦) عاصم بن أبي النجود يهدلة أبو بكر الأسدي بالولاء الكوفي القاري، قيل: باسم أبيه عبيد، ويهدله اسم أمه، أخذ القراءه عرضاً من زرين جيش، وأبي عبد الرحمن السلمى، وأبي عمر والشيباني، توفي

عبدالرحمن<sup>(١)</sup> عبدالله بن حبيب السلمى، وأبى مريم زرّ بن<sup>(٢)</sup> حُبَيْش.  
 وأخذ الأوّل عن أمير المؤمنين عليه السلام، وعن أبيّ بن كعب، وزيد<sup>(٣)</sup> بن ثابت،  
 وعبدالله بن مسعود، وعثمان.  
 والثانى عن الأخيرين.  
 وروى عن عاصم حفص بن<sup>(٤)</sup> سليمان الأسدى الكوفى البزّاز، وأبو بكر  
 شعبة<sup>(٥)</sup> بن عيّاش بن سالم الأسدى.

قال في «مجمع البيان»: ولا بى بكر بن عيّاش ثلاث روايات:

رواية أبى يوسف<sup>(٦)</sup> الأعشى، وأبى صالح<sup>(٧)</sup> البرجمى، ويحيى<sup>(٨)</sup> بن آدم.

سنة (١٢٧) او (١٢٨) - تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٣٩.

(١) أبو عبدالرحمن عبدالله بن حبيب السلمى المقرئ الكوفة، ولد في حياة الرسول صلى الله عليه وآله وأخذ القراءة عن ابن مسعود، وعرض القرآن على علي عليه السلام على ما ذكره الذهبى، كان يقرئ الناس في مسجد الكوفة أربعين سنة، توفي سنة (٧٤ هـ).

(٢) زرّ بن حُبَيْش أبو مريم الأسدى أدرك الجاهلية ولم ير النبي صلى الله عليه وآله وهو من كبار التابعين ومن ثقات أمير المؤمنين عليه السلام توفي سنة (٨٣) من عمر (١٢٧) سنة.

(٣) زيد بن ثابت كان كاتب النبي صلى الله عليه وآله بالعبرية، وتولّى جمع القرآن بأمر أبى بكر، ثم ترأس لجنة توحيد المصاحف في عهد عثمان وكان يحبّه عثمان وولّاه بيت المال توفي سنة (٥٤) او (٥٥).

(٤) حفص بن سليمان بن المغيرة المقرئ الكوفى وهو ابن امرأة عاصم وربيبة توفي سنة (١٨٠ هـ).  
 (٥) أبو بكر شعبة بن عيّاش الكوفى المعروف بعدم الضبط على خلاف زميله حفص الضابط، توفي سنة (٤٩٣).

(٦) أبو يوسف الأعشى يعقوب بن محمّد الكوفى، تصدّر للإقراء بالكوفة توفي سنة حدود (٢٠٠).

(٧) أبو صالح البرجمى عبد الحميد بن صالح المقرئ الكوفى، كان إمام مسجد بنى شيطان، توفي سنة (٢٣٠ هـ) - تاريخ الاسلام ص ٢٥١.

(٨) أبو زكريا يحيى بن آدم القرشى الكوفى الأحول الحافظ المقرئ، توفي بقم الصلح سنة (٢٠٣) -

السادس: أبو عمارة<sup>(١)</sup> حمزة بن حبيب الكوفي الزيات.

روى عن الامام جعفر الصادق عليه السلام، وعن الأعمش، ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى القاضى، وحمّران بن أعين، وأبى إسحاق<sup>(٢)</sup> السبيعي، ومنصور<sup>(٣)</sup> بن المعتمر، ومغيرة<sup>(٤)</sup> بن المقسم، وأخذ هؤلاء عن التابعين عن الصحابة.

هذا على ما في «التيسير».

وقال في «المجمع»: وأما حمزة فقرأ على جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، وقرأ أيضاً على الأعمش سليمان بن مهران، وقرأ الأعمش على يحيى بن وثاب، وهو قرأ على علقمة<sup>(٥)</sup>، ومسروق<sup>(٦)</sup>، والأسود<sup>(٧)</sup> بن يزيد، وهؤلاء قرأوا

رجال صحيح البخارى ج ٢ ص ٧٨٧.

(١) أبو عمارة حمزة بن حبيب بن عمار بن اسماعيل الزيات القارى الكوفي المتوفى بحلوان سنة (١٥٦ هـ) - تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٢٧.

(٢) أبو اسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي التابعى كان شيخ الكوفة فى عصره، وبلغت مشيخته نحواً من (٤٠٠) شيخ، وله سنة (٣٣) وسمع من (٣٨) صحابياً وتوفى سنة (١٢٧ هـ) - تاريخ الاسلام للذهبي ج ٥ ص ١١٦.

(٣) منصور بن معتمر السلمى أبو عتاب الكوفى، كان من كبار الحفاظ الأثبات توفى سنة (١٣٢) - تاريخ الاسلام ج ٥ ص ٥٤٧.

(٤) مغيرة بن مقسم الضبى الكوفى أبو هشام الأعمى توفى سنة (١٣٣ هـ) - تاريخ الاسلام ج ٥ ص ٥٤١.

(٥) هو علقمة بن قيس النخعي الهمداني التابعى كان فقيه العراق، ولد فى حياة النبي صلى الله عليه وآله، وتوفى بالكوفة سنة (٦٢ هـ).

(٦) هو مسروق بن الأجدع الهمداني التابعى، شهد حروب أمير المؤمنين عليه السلام وكان أعلم بالفتيا من شريح، توفى سنة (٦٣ هـ).

(٧) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي التابعى الفقيه الحافظ المتوفى سنة (٧٥ هـ) كان عالم الكوفة فى عصره.



على عبدالله بن مسعود.

وقرأ حمزة أيضاً على أبي الأسود<sup>(١)</sup> الدثلي، وهو قرأ على علي بن أبي طالب عليه السلام.

روى عن حمزة خلف<sup>(٢)</sup> بن هشام البزاز، وخلاد بن خالد<sup>(٣)</sup> الشيباني، كلاهما بواسطة سليم بن عيسى الحنفي<sup>(٤)</sup>.

والسابع: الكسائي وهو أبو الحسن علي<sup>(٥)</sup> بن حمزة الكوفي.

قال في «التيسير»: ورجاله حمزة بن حبيب الزيات، وعيسى<sup>(٦)</sup> بن عمر الهمداني، ومحمد بن أبي ليلى، وغيرهم من مشيخه الكوفيين، غير أن مادة قراءته واعتماده في اختياره القراءة عن حمزة.

وفي «المجمع»: أنه قرأ على حمزة، ولقى من مشايخ حمزة ابن أبي ليلى وقرأ عليه، وعلى أبان بن تغلب، وعيسى بن عمر، وغيرهم.

(١) أبو الأسود ظالم بن عمرو، كان أديباً، شاعراً، فقيهاً من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام ووضع علم النحو بأمره، توفى سنة (٦٩) بالبصرة.

(٢) سيأتي ترجمته انشاء الله.

(٣) خلاد بن خالد الشيباني مولا هم الصيرفي من كبار القراء المجودين، توفي بالكوفة سنة (٢٢٠) هـ.

(٤) سليم بن عيسى الكوفي الحنفي بالولاء المقرئ كان أخص أصحاب حمزة وأضبظهم توفي سنة (١٨٨) هـ.

(٥) هو علي بن حمزة بن عبدالله بن بهمن بن فيروز الأسدي مولا هم، من أولاد الفرس، انتهت إليه رياسته الإقراء بالكوفة بعد حمزة الزيات، توفي سنة (١٨٩) هـ - طبقات القراء ج ١ ص ٥٣٥.

(٦) عيسى بن عمر الثقفي بالولاء، كان من ائمة اللغة ومن شيوخ الخليل، وسيبويه وابن العلاء، وكان بصرياً وله نحو سبعين مصنفاً، توفي سنة (١٤٩) هـ.

روى عن الكسائي أبو الحارث<sup>(١)</sup> الليث بن خالد البغدادي، والدوري المتقدم ذكره، عن أبي عمرو البصري.

وفى «المجمع»: أن له ستّ روايات:

رواية قتيبة<sup>(٢)</sup> بن مهران، ورواية نصير<sup>(٣)</sup> بن يوسف النحوي، ورواية أبي الحارث البغدادي، ورواية أبي حمدون الأزاهد، ورواية حمدون ابن ميمون الزجاج، ورواية الدوري<sup>(٤)</sup>.

وهؤلاء هم القراء السبعة ورواتهم الأربعة عشر مع ما أضيف إليها، ومشايخهم حسبما نقله في «التيسير» وغيره.

وفيهم قال أبو مزاحم<sup>(٥)</sup> الخاقاني:

وإنّ لنا أخذ القراءة سنّةً عن الأوّلين المقرّنين ذوى السّتر  
فلسبعة القراء حقّ على الوريّ للإقراءهم قرآن ربّهم الوتر  
فبالحرمين ابن الكثير ونافع وبالبرّة ابن للعلاء أبو عمرو

(١) أبو الحارث الليث بن خالد البغدادي كان من أجلة أصحاب الكسائي، توفي سنة (٢٤٠) - طبقات القراء ج ٢ ص ٣٤.

(٢) قتيبة بن مهران الأزادي الإصبهاني المقرئ، انتهت إلهديرياسته الإقراء باصبهان، صاحب الكسائي مدّة طويلة، وكان موجوداً في حدود سنة (٢٢٠ هـ) - طبقات المحدثين باصبهان ج ٢ ص ٨٦.

(٣) نصير بن يوسف بن أبي نصر الرازي النحوي المقرئ، أبو المنذر، له مصنّف في رسم المصحف، توفي سنة (٢٤٠ هـ) - شذرات الذهب ج ٢ ص ٩٥.

(٤) مجمع البيان ج ١ الفن الثاني من المقدّمة.

(٥) هو موسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان أبو مزاحم الخاقاني البغدادي الشاعر المتوفى (٣٢٥) - غاية النهاية ج ٢ ص ٣٢٠.

وبالشام عبدالله وهو ابن عامر وعاصم الكوفي وهو أبو بكر  
وحمزة أيضاً والكسائي بعده أخو الحدق بالقرآن والنحو والشعر  
وأما القراء الثلاثة المكملون للعشرة:

فأولهم: أبو جعفر<sup>(١)</sup> يزيد بن القعقاع المخزومي المدني، قرأ على عبدالله  
بن عباس، وعلى مولاة عبدالله<sup>(٢)</sup> بن عيَّاش بن أبي ربيعة المخزومي، وهما قرأ  
على أبي بن كعب، وقرأ أبي على النبي ﷺ.

وروى عنه أبو الحارث عيسى<sup>(٣)</sup> بن وردان المدني الحذاء، وابن الجَمَّاز<sup>(٤)</sup>  
أبو الربيع سليمان بن مسلم بن جماز الزهري المدني.

وثانيهم: يعقوب<sup>(٥)</sup> بن اسحاق الحضرمي البصري، روى عنه رويس<sup>(٦)</sup>  
محمد ابن المتوكل اللؤلؤي البصري، وروح<sup>(٧)</sup> بن عبدالمؤمن الهزلي البصري.  
وثالثهم: وهو تمام العشرة، خلف<sup>(٨)</sup> بن هشام البزاز ذكروا أن له إختياراً.

- 
- (١) توفي بالمدينة سنة (١٣٢) أو (١٢٨ هـ) - طبقات القراء ج ٢ ص ٣٨٢.  
(٢) ولد بالحبشة في الهجرة الأولى، وقرأ على أبيه عيَّاش وعلى أبي بن كعب توفي سنة (٦٤).  
(٣) كان ابن وردان مقرناً حاذقاً وكان من أجلة أصحاب نافع مات حدود سنة (١٦٠) - طبقات القراء ج ١  
ص ٦١٦.  
(٤) توفي ابن الجَمَّاز سنة (١٧٠) هـ أو بعدها - طبقات القراء ج ١ ص ٣١٥.  
(٥) ولد بالبصرة سنة (١١٧) وتوفي بها سنة (٢٠٥ هـ) - تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٣٨٢.  
(٦) كان رويس من أحذق أصحاب يعقوب الحضرمي، توفي سنة (٢٣٨) - طبقات القراء ج ٢ ص ٢٣٤.  
(٧) توفي سنة (٢٣٤) وكان من أجلة أصحاب يعقوب  
(٨) هو أبو محمد خلف بن هشام بن ثعلب البزاز البغدادي، قال ابن الجزري: حفظ القرآن وهو ابن عشر  
سنين، قال ابن أشته: كان حلف يأخذ بمذهب حمزة إلى أنه خالفه في مائة وعشرين حرفاً، وله سنة  
(١٥٠) وتوفي سنة (٢٢٩) - طبقات القراء ج ١ ص ٢٧٢.

روى عنه إسحاق<sup>(١)</sup> بن إبراهيم الوراق المروزي، وإدريس<sup>(٢)</sup> بن عبدالكريم الحداد.

ثم اعلم أن المراد بالمدني حيث اطلق هو نافع، وأبو جعفر القعقاع.

والمكي هو عبدالله بن كثير، وإذا اجتمعا قيل: حجازي.

والكوفي عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف، والبصري أبو عمرو، ويعقوب.

وقد يزداد على ما في «المجمع» وغيره: أبو حاتم<sup>(٣)</sup> السجستاني سهل بن محمد، وليس كييعقوب من السبعة، وإذا اجتمع أهل الكوفة والبصرة قيل: عراقي.

والشامي ابن عامر، لا غير واعلم أيضاً أنهم يطلقون القراءة على ما كان عن أحد العشرة أو من هو مثلهم. مركز تحقيق كاتيب علوم اسلامی

والرواية على ما كان من أحد رواتهم.

والطريق عليها وعلى ما كان عن بعدهم، فيقال: هذه قراءة نافع، من رواية قالون، من طريق الجزري، أو الشاطبي<sup>(٤)</sup>.

(١) هو أبو يعقوب اسحاق بن إبراهيم بن عثمان الوراق المتوفى (٢٨٦) - المهذب ص ١٢.

(٢) هو أبو الحسن إدريس البغدادي المتوفى (٢٩٢) - المهذب في القراءات العشر ص ١٢.

(٣) أبو حاتم السجستاني سهل بن محمد بن عثمان البصري اللغوي الشاعر المتوفى (٢٤٨) - الاعلام ج ٣ ص ٢١٠.

(٤) قال محمد محمد محمد سالم الشافعي في «المهذب» ص ٢٥: اعلم أن كل خلاف نسب لإمام من الأئمة العشرة مما اجمع عليه الرواة عنه فهو قراءة. وكل ما نسب للراوى عن الامام فهو رواية....

وإن كان قد يطلق كلٌّ من الثلاثة على غيره، سيّما في كلام من ليس من أهل هذا الإصطلاح.

ثمّ إنّ ههنا جملة من القراء غير من سمعت ربما نسب إليهم شواذّ القراءات لا داعي للتعرّض لهم<sup>(١)</sup>.



وكلّ ما نُسب للأخذ عن الراوي وإن سفل فهو طريق ...  
 مثل اثبات البسملتين السورتين فهو قراءة ابن كثير، ورواية قالون عن نافع، وطريق الإصبهاني عن ورش.  
 (١) مثل الحسن بن يسار البصري المتوفى (١١٠) قارىء البصرة، وابن محيصن محمد بن عبد الرحمن المتوفى (١٢٣) قارىء مكة، وغيرها.

# الباب الثاني عشر

فى كىفئة القراءة وأدابها الظاهرة

ووظائفها الباطنة



مركز تحقىق كاپویر علوم اسلامی



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

وفيه فصول :

## الفصل الأول

في الآداب الظاهرة التي ينبغي الإهتمام بها والمداومة عند القراءة، بل عند إرادتها لو لم تكن حاصلة قبلها، وهي أمور:

الأول: الطهارة من الحدث الأكبر والأصغر بلا خلاف فيها، بل على مطلوبيتها في الجملة، نقلاً وتحصيلاً، للتعظيم المأمور به في جملة من الأخبار، ولخصوص جملة من المعتبرة. *مكتبة جامعة الإمام محمد باقر*

فمما يدلّ على الأول ما رواه الحميري<sup>(١)</sup> في «قرب الاسناد»<sup>(٢)</sup> عن محمد<sup>(٣)</sup> ابن عبد الحميد، عن محمد بن<sup>(٤)</sup> الفضيل، عن أبي الحسن<sup>(٥)</sup> قال:

---

(١) هو أبو العباس عبد الله بن جعفر بن الحسين بن مالك بن جامع الحميري شيخ القميين كان حياً سنة (٢٩٧ هـ) وسمع منه أهل الكوفة في حدود السنة المذكورة.

(٢) هو مجموع من الأخبار المسندة إلى المعصوم<sup>(٦)</sup> لقله وسائطه سمي بقرب الاسناد - الذريعة ج ١٧ ص ٦٧.

(٣) هو محمد بن عبد الحميد بن سالم أبو جعفر العطار الكوفي، نشأ في عصر الإمام الرضا<sup>(٧)</sup> وبقي إلى زمان العسكري<sup>(٨)</sup>، ووقع في اسناد كامل الزيارات - معجم رجال الحديث ج ١٦ ص ٢٠٩.

(٤) هو محمد بن الفضيل بن كثير الأزدي الكوفي الصيرفي أبو جعفر الأزرق، روى عن أبي الحسن موسى والرضا<sup>(٩)</sup> وله كتاب ومسائل، معجم رجال الحديث ج ١٧ ص ١٤٥.



سألته أقرأ المصحف، ثم يأخذني البول، فأقوم وأبول وأستنجي وأغسل يدي، وأعود إلى المصحف فأقرأ فيه؟

قال عليه السلام: لا، حتى تتوضأ للصلاة<sup>(١)</sup>.

والظاهر أن المراد مثل الوضوء للصلاة، ولذا كان الأظهر عندنا أن الوضوء للقراءة وغيرها من الغايات المندوبة يستبيح به الصلاة على ما حرّره في الفقه.

وروى أحمد<sup>(٢)</sup> بن فهد في «عدة الداعي» قال: قال عليه السلام: لقارئ القرآن بكل حرف يقرأه في الصلاة قائماً مائة حسنة، وقاعداً خمسون حسنة، ومتطهراً في غير صلاة خمس وعشرون حسنة، وغير متطهراً في غير صلاة خمس وعشرون حسنة، وغير متطهر عشر حسنات، أما إنني لا أقول: «المر» حرف بل بالألف عشر، وباللام عشر، وبالميم عشر، وبالراء عشر<sup>(٣)</sup>.

وهذا الخبر أرسله في «كشف اللثام» إلى قوله: «عشر حسنات» عن مولانا الصادق عليه السلام، قال: وأرسل نحوه عن أمير المؤمنين عليه السلام.

وفي «الخصال» بالإسناد عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام، في حديث الأربعمائة، قال: «لا يقرأ العبد القرآن إذا كان على غير طهور حتى يتطهر»<sup>(٤)</sup>.

ولعله يستفاد منه كالخبر الأول كراهة القراءة من غير طهور، ولم أر من نبه عليه، ولعلهم فهموا منه التعبير عن الاستحباب، وأما البناء على كراهة ترك

(١) قرب الاسناد ص ١٧٥ - وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٤٧ باب استحباب الطهارة القراءة القرآن.

(٢) هو أحمد بن محمد بن فهد الأسدي الفقيه الجليل الحلبي، ولد في الحلة سنة (٧٥٣) وتوفي بكر بلاء

سنة (٨٤١ هـ)، روضات الجنات ج ١ ص ٢١.

(٣) عدة الداعي ص ٢١٢ - وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٤٨.

(٤) الخصال ج ٢ ص ٦٢٧ - حديث أربعمائة.

المستحب، واستحباب ترك المكروه فلا ينبغي الإصغاء إليه.

بل قد ورد الامر بالطهارة لكتابته وتعليقه:

ففي «الكافي» و«قرب الاسناد» عن علي بن (١) جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام: أنه سأله من الرجل أيحل له أن يكتب القرآن في الألواح والصحيفة، وهو على غير وضوء؟ قال عليه السلام: لا (٢).

وروى الشيخ في «الاستبصار» بالاسناد عن أبي الحسن عليه السلام قال: «المصحف لا تمسه على غير طهر، ولا جنبا، ولا تمس خطه ولا تعلقه، إن الله يقول: ﴿لا يمسه إلا المطهرون﴾» (٣). (٤)

أقول: والنهي فيه محمول على مطلق مطلوبية الترك الأعم من الكراهة والحرمة، فلا يقدح الجمع في النهي بين مس الخط والتعليق، كما أنه في الأخبار السابقة ظاهر في الكراهة، ولو بقريضة المقام، أو بمعرفة الإجماع وغيره على نفي التحريم، بل ينزل عليه نفي البأس عنه في أخبار آخر:

كصحيح أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عمّن قرأ المصحف، وهو على غير وضوء، قال عليه السلام: لا بأس ولا يمس الكتاب (٥).

(١) هو علي بن جعفر الصادق عليه السلام أبو الحسن المدني سكن العريض من نواحي المدينة كان جليل القدر عظيم الشأن، روى عن أبيه وأخيه وعن الرضا عليه السلام، وله كتب وروى عنه جماعة، توفي سنة (٢١٠هـ) كما في تقريب ابن حجر ص ٣٦٩.

(٢) رواه المجلسي في البحار ج ١٠ ص ٢٧٧ وج ٨٠ ص ٣٠٩.

(٣) سورة الواقعة: ٧٩.

(٤) الاستبصار ج ١ ص ١١٣ و ١١٤ باب أن الجنب لا يمس المصحف ح ٢.

(٥) التهذيب ج ١ ص ٣٥- الاستبصار ج ١ ص ١١٣.

وفي «الكافي» عن حرير<sup>(١)</sup>، عمّن أخبره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان إسماعيل بن أبي عبد الله عنده، فقال عليه السلام: يا بني اقرأ المصحف، فقال: إنني لست على وضوء، فقال عليه السلام: لا تمسّ الكتابة، ومسّ الورق وقرأه<sup>(٢)</sup>.

فإن نفي البأس في الأوّل لنفي الحرمة، والأمر في الثاني لدفع توهم الحظر، ولذا نبتة فيهما على ما هو المحذور من مسّ الكتابة.

ويدلّ على الثاني، مضافاً إلى التعظيم والألوية القطعية التي مرجعها إلى الدلالة اللفظية العلويّ المتقدم من «الخصال» في حديث الاربعمائة، وغيره ممّا يأتي.

ولعلّه لا خلاف فيه، كما لا خلاف في جواز القراءة، للجنب والحائض، والنفساء، ومن مسّ الميت، من غير العزائم الأربع، للمعتبرة المستفيضة: كالصحيح عن الصادق عليه السلام، قال: «يقرأ الجنب القرآن، والحائض، والنفساء أيضاً<sup>(٣)</sup>».

وموتّق ابن بكير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الجنب يأكل، ويشرب، ويقرأ القرآن؟ قال عليه السلام: ثم يأكل، ويشرب، ويقرأ، ويذكر الله تعالى ما شاء<sup>(٤)</sup>.

وصحيح زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال: قلت له: الحائض والجنب هل يقرآن من القرآن شيئاً؟ قال عليه السلام: «نعم، ما شاء إلا السجدة، ويذكران

(١) هو حرير بن عبد الله السجستاني أبو محمد الأزدي روى عن الصادق عليه السلام وله «أصول الأربعة في الصلاة والصوم والزكاة والنوادر» رواها عنه حماد بن عيسى الغريق سنة (٢٠٨) - الذريعة ج ٢.

(٢) الوسائل ج ١ ص ٢٦٩ ح ٢ - التهذيب ج ١ ص ٣٥.

(٣) فروع الكافي ج ١ ص ٣٠: قال: الحائض تقرأ القرآن، والنفساء والجنب أيضاً.

(٤) الفروع ج ١ ص ١٦ - التهذيب ج ١ ص ٣٦.

الله تعالى على كلِّ حال»<sup>(١)</sup>.

وموثق الفضيل عنه رضي الله عنه: «لا بأس أن تتلوا الحائض والجنب القرآن»<sup>(٢)</sup>.  
وفي صحيح الحلبي، عن الصادق عليه السلام قال: سألته: أتقرأ النساء،  
والحائض، والجنب، والرجل يتغوط، القرآن؟ فقال عليه السلام: يقرأون ما شاءوا<sup>(٣)</sup>.  
إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة، مضافاً إلى الاجماع المحض والمحكي  
في كلام الجماعة نقلاً مستفيضاً.

فلا ينبغي الإصغاء إلى ما يحكى عن سلار<sup>(٤)</sup> في غير «المراسم» من تحريم  
القراءة للجنب مطلقاً، أو له ولا ختيه، لشذوذه وضعفه، كضعف ما يستدل به من  
الخبرين:

أحدهما المروي عن «الخصال» عن السكوني<sup>(٥)</sup>، عن الصادق عليه السلام، من  
آبائه، عن علي عليه السلام، قال: «سبعة لا يقرأون من القرآن: الراكع، والساجد، وفي  
الكنيف، وفي الحمام، والجنب، والنساء، والحائض»<sup>(٦)</sup>.

والآخر المروي في «الفقيه» و«الأمالى» و«العلل» عن أبي سعيد الخدري  
في وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام أنه قال: «يا علي من كان جنباً في الفراش مع امرأته

(١) العلل ص ١٠٥.

(٢) و (٣) التهذيب ج ١ ص ٣٦.

(٤) سلار: حمزة بن عبد العزيز الديلمي الفقيه سكن بغداد وتوفي في «خسر وشاه» من قرى تبريز سنة  
(٤٦٣ هـ) - الذريعة ج ١ ص ٧٣.

(٥) هو اسماعيل بن أبي زياد مسلم السكوني الشعيري عدّه الشيخ الطوسي في «عدة الاصول» ممّن انعقد  
الاجماع على ثقته وقبول روايته وإن كان عامياً.

(٦) الخصال ص ٣٥٧ باب السبعة ح ٤٢.

فلا يقرأ القرآن فإني أخشى أن ينزل عليهما نار من السماء فتحرقهما»<sup>(١)</sup>.

إذ مع قصورهما سنداً ودلالة لا يعارضان ما سمعت، سيما مع موافقتهما للعامة، وعامية السكوني معروفة، والكلام في وصايا النبي مشهور.

وأضعف منهما ما يقال: من معروفة ترك الجنب قراءة القرآن في ذلك الزمان، نظراً إلى ما يحكى عن عبدالله بن<sup>(٢)</sup> رواحة، حيث رآته إمرأته مع جاريتها، فعضت لتأخذ سكّيناً، فأنكر عليها ذلك واحتجّ عليها بأنه ليس نهى رسول الله ﷺ أن يقرأ أحدنا وهو جنب؟ فقالت له: إقرأ، فقال:

شَهِدْتُ بَأَنَّ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَأَنَّ النَّارَ مَثْوَى الْكَافِرِينَ

وَأَنَّ الْعَرْشَ مِنْ فَوْقِ<sup>(٣)</sup> طَبَاقٍ وَفَوْقَ الْعَرْشِ رَبُّ الْعَالَمِينَ

وَتَحْمَلُهُ مَلَائِكَةٌ شَدَادٌ مَلَائِكَةٌ إِلَّا لَهُ مَسْؤِمِينَ

فقالت: صدق الله وكذب يصرى، فجاء وأخبر النبي ﷺ بذلك، فضحك

حتى بدت نواجذه.<sup>(٤)</sup>

إذ إثبات الحكم الشرعي بمثله كما ترى.

فلا ريب في ضعف القول بالحرمة مطلقاً، بل ولا ريب أيضاً في ضعف ما لا يعرف القائل به من القول بحرمة ما زاد على سبع آيات، أو السبعين، وإن كان

(١) وسائل الشيعة ب ١٦ من أبواب الجنابة ج ١ ح ٣ ص ٤٩٣.

(٢) هو عبدالله بن رواحة بن ثعلبة الانصارى الصحابى الشهيد في مؤتة (٨).

(٣) في مختصر تاريخ دمشق ج ١٢ ص ١٥٨: «وَأَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ طَافٌ» وفيه:

وتحملة ملائكة كرامٌ ملائكة إلا له مقربينا

(٤) مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١٢ ص ١٥٨ - ١٥٩ مع تفاوت.

ربما يلوح من «المقنعة» و«النهاية»، وظاهر «المهذب» بل قد يستدل له بموثقة سماعة، قال: سألته عن الجنب هل يقرأ القرآن؟ قال ﷺ: «ما بينه وبين سبع آيات إلا أربع سور»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية زرعة عن سماعة قال: «سبعين آية»<sup>(٢)</sup>.

ولذا ربما عدّهما بعضهم روايتين، وآخرون رواية واحدة مضطربة.

إلا أنّ فيه، مع الإضرار، وظهور الإضطراب، وشذوذ القول به، أنّ الخبر كما ترى غير صريح في الحرمة، فلا يصلح مقيداً ومخصّصاً للمعتبرة المتقدمة التي فيها الأصحاح وغيرها.

على أنّ التدافع بينهما حاصل على فرض التعدّد فلا ينبغي التأمل في جواز القراءة من غير الأربع للمحدث بالحدث الأكبر مطلقاً.

نعم إنّما الكلام في أنّ الجواز هل هو من غير كراهة، مطلقاً، كما هو ظاهر «الفقيه» و«الهداية» و«المقنع»، وغيرها، ممّن نفى البأس عن قراءة القرآن كلّ ما خلا العزائم، بل وصريح «المدارك» و«الحدائق» لظاهر الأخبار المتقدمة الدالة على نفى البأس الشامل بإطلاقه لنفى الكراهة، كما هو مقتضى الأصل الذي لا رافع له في المقام بعد تضعيف خبر السبع والسبعين، وعدم صلاحيته للتخصيص والتقييد.

أو أنّ الجواز مع الكراهة مطلقاً ولو في أقلّ من السبع كما عن ابن سعيد<sup>(٣)</sup>

(١) التهذيب ج ١ ص ٣٦ - وسائل الشيعة ج ١ ح ١٠ ب ١٩ من ابواب الجنابة ص ٤٩٤.

(٢) التهذيب ج ١ ص ٣٩ - الوسائل ب ١٩ من ابواب الجنابة ح ١٠ ج ١ ص ٤٩٤.

(٣) ابن سعيد أبو أحمد بن يحيى بن الحسن بن سعيد الحلبي ولد سنة (٦٠١) وتوفي سنة (٦٨٩) أو

في «الجامع» حيث أطلق كراهة قراءة الجنب القرآن<sup>(١)</sup>، وعن سلار في «المراسم» حيث قال: إنه يندب له أن لا يقرأ القرآن<sup>(٢)</sup>.

ولعله للتعظيم، وفحوى ما دلّ على استحباب الطهارة من الأصغر للقراءة، وظهور أخبار الباب، وإن اشتملت على الأمر في رفع الخطر الذي هو أعم من الكراهة.

أو مع الكراهة فيما زاد على السبع لظاهر مفهوم موثق سماعة المتقدم، وعليه المشهور، جمعاً بينه وبين الأخبار المتقدمة.

وما فيه من الضعف والقصور منجبر بالشهرة العظيمة بين الطائفة، وهؤلاء ذكروا اشتداد الكراهة بقراءة السبعين.

وتفرّد المحقق الأول بإثبات مرتبة ثالثة للكراهة، وهي غلظها فيما زاد عن السبعين، ولا دلالة عليه.

أو معها فيما زاد عن السبعين<sup>(٣)</sup>، لا ما نقص عنه مطلقاً، كما عن ابن حمزة، أقوال.

ولعلّ الأظهر هو الثاني، لما سمعت، مضافاً إلى أنه من السنن الذي يتسامح فيها.

لكنّ المراد بالكراهة قلّة الثواب، لا المرجوحية الصرفة، جمعاً بينها وبين

(٦٩٠) هـ- معجم الرموز ص ٢٢٠.

(١) الجامع للشرايع كتاب الطهارة باب الجنابة ص ٣٩.

(٢) المراسم كتاب الطهارة باب غسل الجنابة وبالوجبه ص ٤٢.

(٣) حكاة العلامة في «المنتهى» ج ١ ص ٨٧ عن بعض الأصحاب.

الإطلاقات الآمرة بالقراءة مطلقاً، ولخصوص الجنب، بل يستفاد من صريح المرسل المتقدم حيث قال: «ومتطهراً في غير صلاة خمس وعشرون حسنة، وغير متطهر عشر حسنات»<sup>(١)</sup>.

ومنه يظهر ضعف ما يقال: من نفى البعد عن الثاني نظراً إلى أنّ الأوّل لا يرتكب إلا في الشيء الذي لا يمكن أن يقع إلا عبادة، فنلتزم حينئذ بذلك، إذا القراءة أيضاً كذلك، للإطلاقات الآمرة كقوله تعالى: ﴿فأقرأوا ما تيسر من القرآن﴾<sup>(٢)</sup>.

بل العمومات أيضاً كقوله ﷺ في وصيته لعليّ عليه السلام، على ما رواه في «الكافي» و«المحاسن»: «وعليك بتلاوة القرآن»<sup>(٣)</sup>.

مضافاً إلى الأخبار الكثيرة الآمرة بذكر الله سبحانه على كلّ حال، بل في أخبار كثيرة: أنّ موسى على نبينا وآله وعلية سأل ربه فقال: يا ربّ تمرّ بي حالات أستحيى أذكرك فيها.

وفي خبر آخر: يأتي عليّ مجالس أعزّك وأجلك أن أذكرك فيها، فقال تعالى: «يا موسى إنّ ذكرك حسن عليّ كلّ حال»<sup>(٤)</sup>.

وبالجملة قضية العمومات والإطلاقات الآمرة بالقراءة، والدعاء، والذكر، وغيرها شمولها لجميع الأمر، غاية الأمر نقصان ثوابها باعتبار بعض الحالات لفقد بعض المكملات، وأمّا المرجوحية المطلقة بالنسبة إلى الترك فلا يستفاد من

(١) عدّة الداعي ص ٢١٢ - وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٤٨.

(٢) المزمّل: ٢٠.

(٣) المحاسن ص ١٧.

(٤) اصول الكافي ج ٢ ص ٤٩٧.



شيء من الأدلة، بل لعل المقطوع منها خلافه.

نعم قد يقال: إن الأولى للحائض والنفساء ترك القراءة مطلقاً، نظراً إلى ورود النهي منها، مضافاً إلى خبر «الخصال»<sup>(١)</sup> المتقدم في المرسلين: أحدهما النبوي: «لا يقرأ الجنب والحائض شيئاً من القرآن»<sup>(٢)</sup>.

والآخر: العلوي: «لا تقرأ الحائض قرآناً»<sup>(٣)</sup>.

بل عن أبي جعفر<sup>(٤)</sup>: «إننا نأمر نساءنا الحيض أن يتوضأن عند وقت كل صلاة.... إلى قوله<sup>(٥)</sup>: ولا يقربن مسجداً، ولا يقرآن قرآناً»<sup>(٤)</sup>.

لكن في خبر معاوية بن عمار عن الصادق<sup>(٦)</sup> قال: «تتوضأ المرأة الحائض إذا أرادت أن تأكل، وإذا كان وقت الصلاة توضأت واستقبلت، القبلة، وهللت، وكبرت، وتلت القرآن، وذكرت الله عز وجل»<sup>(٥)</sup>.

هذا مضافاً إلى ضعف المرسلين، وقصورهما عن معارضة ما سمعت.

بقي في المقام أمور:

أحدها: أن الأظهر وفاقاً للأكثر حرمة مس كتاب القرآن للمحدث بأحد الحديثين لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) الخصال باب السبعة ح ٤٢ ج ١ ص ٣٥٧.

(٢) عوالي اللالى: الفصل الثامن ح ١٢ ج ١ ص ١٣١.

(٣) دعائم الإسلام ج ١ ص ١٢٨.

(٤) دعائم الإسلام: فى أحكام الحيض ج ١ ص ١٢٨.

(٥) فروع الكافى ج ١ ص ١٠١ باب ما يجب على الحائض فى اوقات الصلوات ح ٢.

(٦) الواقعة: ٧٩.

حيث إنَّ الظاهر رجوع الضمير الى القرآن كما فهمه اكثر المفسرين، بل ظاهر «التبيان» و«مجمع البيان» نسبه إلى الإمامية، مضافاً إلى ما مرَّ في خبره مولانا أبي الحسن عليه السلام من النهي عن المسّ، للآية.

بل لعنه الظاهر هو أيضاً فيما مرَّ من قول الصادق عليه السلام لابنه إسماعيل <sup>(١)</sup>.

بل عن الباقر عليه السلام تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ <sup>(٢)</sup> بالمطهّرين من الأحداث والجنابات <sup>(٣)</sup>.

وستسمع الكلام فيه وفي ضعف القول بالجواز، وتحقيق معنى المسّ والكتابة عند التعرّض لتفسير الآية إنشاءً لله تعالى، وتام الكلام في الفقه.

ثانيها: المحكي عن المرتضى <sup>(٤)</sup> رضى الله عنه حرمة مسّ ما عدى الكتابة من جلد المصحف، وهامشه، للآية، وخبر أبي الحسن عليه السلام المتقدّم: «المصحف لا تمسه على غير طهر، ولا جنياً، ولا تمسّ خطّه، ولا تعلّقه، إنَّ الله يقول: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ <sup>(٥)</sup> (٦).

وضعه واضح، إذا لضمير في الآية للقرآن لا للمصحف، والخبر مع ضعفه عند السيّد، فضلاً عن غيره، لا بدّ من حمله على الكراهة، لا استقرار المذهب على نفي الحرمة، وظهور الإجماع على الكراهة، ولا أقلّ من الشهرة العظيمة التي تصلح دليلاً للكراهة، سيّما مع المسامحة في أدلتها، مضافاً إلى التعظيم،

(١) التهذيب ج ١ ص ٣٥.

(٢ و ٥) الواقعة: ٧٩.

(٣) مجمع البيان ج ٥ ص ٢٢٦.

(٤) حكاة المحقّق في الاعتبار ج ١ ص ١٩٠.

(٦) وسائل الشيعة ج ١ ص ٢٦٩ ح ٣.

وصحيح محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام: «الجنب والحائض يفتحان المصحف من وراء الثياب، ويقرآن من القرآن ما شاء إلا السجدة»<sup>(١)</sup>.

وتوهم دلالته على مذهب السيد ضعيف كأصل المذهب، ومع فرضه فلا بد من حمله على الاستحباب لقضية مأمراً، مضافاً إلى ما في «الفقه الرضوي»: «ولا تمس القرآن إذا كنت جنباً، أو على غير وضوء، ومس الأوراق»<sup>(٢)</sup>.

وسبيله عندنا سبيل الأخبار الضعيفة التي نقول بحجتها بالإنجبار في مثل المقام.

ثالثها: هل يستحب طهارة الثوب والبدن، ومكان القارى من الأخبات؟ لم أر من تعرض له من الأصحاب، وقضية الأصل العدم، غير أن الأوفق بالإكرام وتعظيم القرآن المأمور به في المعبرة الاجتهاد في التنظيف والطهارة للقراءة.

مركز تحقيق كتاب توير علوم راسدي

الثاني من الآداب الظاهرة: السواك قبل القراءة، للمعتبرة، ففي «المحاسن» بالإسناد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نظفوا طريق القرآن، قيل: يا رسول الله وما طريق القرآن؟ قال صلى الله عليه وسلم: أفواهكم، قيل: بماذا؟ قال صلى الله عليه وسلم: بالسواك<sup>(٣)</sup>.

وفيه، عنه صلى الله عليه وسلم: «أفواهكم طريق من طريق ربكم، فأحبها إلى الله أطيب بها

(١) التهذيب ج ١ ص ٣٦ وص ١٠٥.

(٢) فقه الرضا عليه السلام ص ٤ وعنه في البحار ج ٨١ ص ٥٢ ح ٢٣.

(٣) المحاسن ص ٥٨٨ - والجعفریات ص ١٥ ودعائم الاسلام ج ١ ص ١١٩.

ريحاً، فطيبوها بما قدرتم عليه»<sup>(١)</sup>.

وروى الصدوق عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام قال: «إن أفواهكم طرق القرآن فطهرّوها بالسواك»<sup>(٢)</sup>.

وفي «الخصال» عن النبي صلى الله عليه وآله قال: في السواك إثنتا عشرة خصلة: مطهرة للقم، ومرضاة للرب، وبييض الأسنان، ويذهب بالحفر، ويقلّ البلغم، ويشهي الطعام، ويضعف الحسنات، وتصاب به السنة، وتحضره الملائكة، ويشدّ اللثة، وهو يمرّ بطريق القرآن، وصلاة ركعتين بسواك أحبّ إلى الله عزّ وجلّ من سبعين ركعة بغير سواك<sup>(٣)</sup>.

وفي «الكافي» عن الصادق عليه السلام: «إذا قمت بالليل فاستك، فإنّ الملك يأتيك فيضع فاه على فيك، فليس من حرف تتلوه وتنطق به إلاّ سعد به إلى السماء، فليكن فوك طيب الريح»<sup>(٤)</sup>.

وفي «المحاسن» عنه عليه السلام: «إنّي لأحبّ للرجل إذا قام بالليل أن يستاك، وأن يشمّ الطيب، فإنّ الملك يأتي الرجل إذا قام بالليل حتى يضع فاه على فيه، فما خرج من القرآن من شيء دخل في جوف ذلك الملك»<sup>(٥)</sup>.

إلى غير ذلك ممّا يدلّ على استحباب تطيب الفم للقراءة، وغيرها

(١) المحاسن ص ٥٨٨.

(٢) أعلام الدين للديلمي، وعنه البحار ج ٨٤ ص ٣٣٠، وفيه عن النبي صلى الله عليه وآله: «إن أفواهكم طرق القرآن فطيبوها بالسواك... الخ».

(٣) الخصال ج ٢ - أبواب الاثني عشر - ص ٤٨٠ ح ٥٢.

(٤) فروع الكافي ج ١ ص ٨.

(٥) المحاسن ص ٥٥٩، وعنه البحار ج ٨٠ ص ٣٤٣.

بالسواك .

وهل يستحبّ التطيّب بالعطر، ونحوه وجهان، والأظهر الأوّل لفحوى ما سمعت، وما دلّ على استحبابه للصلاة، وغيرها .

وأما البحث عن كيفة السواك ونصابه، وما يستاك به فمذكور في الفقه .

الثالث من الآداب الظاهرة: ستر العورة لما دلّ على النهي عن القراءة في الحمّام للعريان من غير إزار .

ففي «الكافي» و«الفقيه» عن محمّد بن مسلم قال: «سألت أبا جعفر عليه السلام: أكان أمير المؤمنين سلام الله عليه ينهى عن قراءة القرآن في الحمّام؟ فقال عليه السلام: لا، إنّما نهى أن يقرأ الرجل وهو عريان، فأما إذا كان عليه إزار فلا بأس<sup>(١)</sup> .

وروى الشيخ في «التهذيب» عن أبي بصير قال: سألته عن القراءة في الحمّام، فقال عليه السلام: «إذا كان عليك إزار فاقرا القرآن إن شئت كلّه»<sup>(٢)</sup> .

ومن هنا يظهر أنّ إطلاق النهي عن القراءة في الحمّام محمول على ما لم يكن معه إزار .

كما أنّ إطلاق نفي البأس عنها في خبر علي بن يقطين عن الكاظم عليه السلام: «أقرأ في الحمّام، وأنكح فيه؟ فقال عليه السلام: لا بأس»<sup>(٣)</sup> ومثله غيره من الأخبار إنّما هو للإشعار بالجواز الذي هو أعمّ من الكراهة، وإن كان معها في بعض الأفراد، أو أنّه مقيد بخصوص الستر .

(١) بحار الانوار ج ٧٦ ص ٧٧ ط طهران المطبعة الاسلامية .

(٢) التهذيب ج ١ ص ٣٧٧ ح ١١٦٥ .

(٣) الفقيه ج ١ ص ٦٣ ح ٢٣٤ .

بل لعلّه يستفاد من فحوى الخبرين دوران النهي المحمول على الكراهة مدار كشف العورة وجوداً وعدمياً، ولو في غير الحمام، ولذا لم تقيّد العنوان به.

نعم هل العبرة في عورة المرأة بعورة الصلاة، أو النظر لغير المماثل، أو المماثل؟ وجوه، والأظهر الثالث، فترتفع الكراهة بستر العضوين كالرجل.

والتأمل في شمول الحكم لها مع تعليقه في الخبر الأوّل على الرجل ولا دليل على الاشتراك، مدفوعٌ بظهور، من الفحوى، مضافاً الى أنّ المسئول عنه في الخبر الثاني هو نفس القراءة.

الرابع من الآداب الإستعاذة، للأمر بها كتاباً وسنة، قال الله تعالى: ﴿فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم﴾<sup>(١)</sup> أي إذا أردت القراءة، كما في قوله تعالى: ﴿إذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم﴾<sup>(٢)</sup>، وكما يقال: إذا لقيت العدو فخذ سلاحك.

والأخبار الآمرة بها كثيرة، وستسمع انشاء الله تعالى تمام الكلام فيها، وفي وجوبها، وندبها، ومحلّها، وكيفيّتها، ومعناها في مفتتح فاتحة الكتاب وعند تفسيرها.

الخامس من الآداب القراءة من المصحف وإن كان حافظاً للقرآن، قادراً على قراءته عن ظهر القلب، فإنّ النظر إلى المصحف عبادة مستقلة، مع ما يوجبه من سلامة البصر، فالقراءة منه بمنزلة الجمع بين العبادتين، بل لعلّ القراءة في المصحف أفضل منها عن ظهر القلب مع قطع النظر عن استحباب النظر.

(١) النحل: ٩٨.

(٢) المائدة: ٦.

فعن الصدوق في «ثواب الأعمال» مرفوعاً عن الصادق عليه السلام قال: «مَنْ قرأ القرآن في المصحف نظراً متّع ببصره، وخفّف على والديه وإن كانا كافرين»<sup>(١)</sup>.  
وفيه مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وآله: «ليس شيء أشدّ على الشيطان من القراءة في المصحف نظراً»<sup>(٢)</sup>.

وفى «أمالي الطوسي»، عن أبي ذرّ قال: النظر إلى علي بن أبي طالب عليه السلام عبادة، والنظر إلى الوالدين برأفة ورحمة عبادة، والنظر في الصحيفة، يعنى صحيفة القرآن عبادة، والنظر إلى الكعبة عبادة»<sup>(٣)</sup>.

وروى الصدوق مثله... إلى أن قال: «والنظر إلى المصحف من غير قراءة عبادة»<sup>(٤)</sup>.

وفى «الكافي» عن اسحاق بن عمار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك إنني أحفظ القرآن على ظهر قلبي، فأقرأه على ظهر قلبي أفضل أو أنظر في المصحف؟ فقال عليه السلام لي: بل إقرأه وانظر في المصحف فهو أفضل، أما علمت أن النظر في المصحف عبادة»<sup>(٥)</sup>.

وفيه عنه عليه السلام، قال: «قراءة القرآن في المصحف تخفّف العذاب عن الوالدين ولو كانا كافرين»<sup>(٦)</sup>.

(١) ثواب الاعمال ص ١٢٨ - الوسائل ج ٦ ص ٢٠٤ ح ٧٧٣٥.

(٢) ثواب الأعمال ص ١٢٩ - الوسائل ج ٦ ص ٢٠٤ ح ٧٧٣٥.

(٣) أمالي الطوسي ج ٢ ص ٧٠ - الوسائل ج ٦ ص ٢٠٥ ح ٧٧٣٨.

(٤) الفقيه ج ٢ ص ١٣٢ ح ٥٥٦ - الوسائل ج ٦ ص ٢٠٥ ح ٧٧٣٩.

(٥) الكافي ج ٢ ص ٤٤٩ ح ٥ - الوسائل ج ٦ ص ٢٠٤ ح ٧٧٣٨.

(٦) الكافي ج ٢ ص ٤٤٩ ح ٤.

وفى «قرب الإسناد» عن أبي جعفر عليه السلام، قال: يستحب أن يعلق المصحف في البيت يتقى به من الشيطانيين.

قال: ويستحب أن لا يترك من القراءة فيه <sup>(١)</sup>.

أقول: ويستفاد منه جهة ثالثة للاستحباب، وهو استعمال المصحف وعدم ترك القراءة فيه، فلا تغفل.

السادس من الآداب خفض الصوت والإسرار بالقراءة لأنه أبعد من الرياء، وأقرب الى الخلوص وأحدى بتوجه النفس وحضور القلب، لنيل المقامات، والتحقق بحقائق الآيات، فإن الصوت كلما ازداد جهارته ازداد توجه النفس إليه، واشتغال القلب به، فإنه ﴿ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه﴾ <sup>(٢)</sup> فينصرف، شطر من توجه القلب إلى ضبط ميزان الصوت والتحسين، والتحرير، والانتقال، وغير ذلك من الأحوال.

وأما خفض الصوت فالقارىء معه يتمكن من صرف تمام القلب الى التدبر في المعانى، والتحقق بحقائقها، ولذا يمكن فى الإسرار من التدبر والتفكير مالا يمكن فى الإجهار، بل لعله يحصل فى الاستماع من الإلتفات مالا يحصل فى القراءة، ولا تغفل عن هذه الدقيقة، فإنها كثيرة الفائدة.

هذا مضافاً الى قوله تعالى: ﴿أدعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين﴾ <sup>(٣)</sup> أى المجاوزين ما أمروا به فى الدعاء من الإخفات، ولذا قال

(١) قرب الاسناد ص ٤٢ المطبوع بظهران بأمرأية الله العظيمى البروجردى قدس سره.

(٢) الاحزاب: ٤.

(٣) الأعراف: ٥٥.



الصادق عليه السلام على ما رواه في «مصباح الشريعة»: «إستعن بالله في جميع أمورك متضرّعاً إليه أثناء الليل والنهار، قال: والإعتداء من صفة قرأ زماننا هذا وعلامتهم.

وفي «المجمع» عن النبي صلى الله عليه وآله: أنه كان في غزاة، فأشرف على واد، فجعل الناس يهللون، ويكبرون، ويرفعون أصواتهم فقال صلى الله عليه وآله: «أيها الناس اربعوا<sup>(١)</sup> على أنفسكم، أما إنكم لا تدعون أصمّ، ولا غائباً، إنكم تدعون سميعاً قريباً، إنه معكم»<sup>(٢)</sup>.

وقال سبحانه: ﴿واذكر ربك في نفسك تضرّعاً وخيفة ودون الجهر من القول﴾<sup>(٣)</sup>.

وقد ورد في تفسيره، عن أحدهما عليه السلام: أنه لا يعلم ثواب ذلك الذكر في نفس الرجل غير الله لعظمته<sup>(٤)</sup>.

وفي «مجالس الشيخ» بالإسناد عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وآله في وصية له قال: «يا أباذرّ اخفض صوتك عند الجنائز، وعند القتال، وعند القرآن»<sup>(٥)</sup>.

وفي «الكافي» عن أبي جعفر عليه السلام قال: من قرأ ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ يجهر بها صوته كان كالشاهر سيفه في سبيل الله، ومن قرأها سرّاً كان كالمتشحط

(١) اربعوا على أنفسكم: توقّفوا.

(٢) مجمع البيان ج ٣ ص ٧٨، وأخرجه أبو داود في صحيحه ج ١ ص ٣٥٠، والترمذي ج ١٣ ص ١٤ ومسلم ج ٨ ص ٧٣ بتفاوت يسير.

(٣) الاعراف: ٢٠٥.

(٤) الكافي ج ٢ ص ٢٠٥.

(٥) المجالس والأخبار ص ٣٣٨.

بدمه في سبيل الله<sup>(١)</sup>.

هذا مضافاً إلى ما يدلّ على افضليّة العبادة سرّاً عليها علانية، كالنّبوي: «أعظم العبادة أجراً أخفاها»<sup>(٢)</sup> والجعفرى: «والله العبادة في السرّ أفضل منها في العلانية»<sup>(٣)</sup>.

إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة، وربما يرجّح الجهر على الإخفات لاقتضاء الحال، أو لإعلاء كلمة الدين، أو لتعليم المؤمنين، أو لإنزجار النفس من الإخفات، أو لاهتداء الناس في البرارى، سيّما الليالي، أو لتنبيه الغافلين، أو إيقاظ النائمين، أو إسماع المستمعين، أو لغير ذلك من المصالح التي لعلّه لا يمكن ضبط خصوصياتها، فيرجّح الإجهار حينئذ على حسب ما اقتضته المصلحة.

وعلى شيء من ذلك أو غيره يحمل ما رواه الحلّي في آخر «السرائر» بالاسناد، عن إسحاق بن عمّار، قال: قلت لأبي عبد الله<sup>عليه السلام</sup>: الرجل لا يرى أنّه صنع شيئاً في الدعاء وفي القراءة حتى يرفع صوته، فقال<sup>عليه السلام</sup>: لا بأس، إنّ علي بن الحسين<sup>عليه السلام</sup> كان أحسن الناس صوتاً بالقرآن، وكان يرفع صوته حتى يسمعه أهل الدار، وإنّ أبا جعفر<sup>عليه السلام</sup> كان أحسن الناس صوتاً بالقرآن، وكان إذا قام من الليل وقرأ رفع صوته، فيمرّ به ماّر الطريق من الساقين<sup>(٤)</sup>، وغيرهم، فيقومون

(١) الكافي ج ٢ ص ٤٥٤ ح ٦ - الوسائل ج ٦ ص ٢٠٩ ح ٢٣.

(٢) الوسائل ج ١ ص ٧٩ ح ٨ - قرب الاسناد ص ٦٤ وفيه: أعظم العبادات.

(٣) الكافي ج ٤ ص ٨ ح ٢ - الوسائل ج ١ ص ٧٧ ح ٢.

(٤) في المصدر: السقّانين.

ويستمعون الى قراءته<sup>(١)</sup>.

وستسمع رواية أبي بصير، عن أبي جعفر<sup>(٢)</sup> في الأمر بالقراءة بين القرائتين<sup>(٣)</sup>، يعنى المتوسط فى الرفع والخفض.

السابع من الأداب الظاهرية تحسين الصوت فى قراءة القرآن بما لا يبلغ حدّ الغناء، لما سمعت من خبر اسحاق بن عمّار، ولما رواه الصدوق فى «العيون» عن الرضا<sup>(٤)</sup> قال: قال رسول الله<sup>(٥)</sup> «حَسَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَإِنَّ الصَّوْتِ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حَسَنًا»<sup>(٦)</sup>.

وفى رواية أخرى مثله، وزاد: «وقرأ<sup>(٧)</sup>: ﴿يزيد فى الخلق ما يشاء﴾<sup>(٨)</sup>»<sup>(٩)</sup>.

قلت: ويستفاد منه أنّ الصوت الحسن نعمة زائدة منه سبحانه.

ويؤيده ما فى «المجمع» عن النبي<sup>(١٠)</sup> فى هذه الآية: «إنه هو الوجه الحسن، والصوت الحسن، والشعر الحسن»<sup>(١١)</sup>.

وعن الصادق<sup>(١٢)</sup> فى معنى الترتيل: «هو أن تمكث وتحسن به صوتك»<sup>(١٣)</sup>.

وفيه، عن علقمة بن قيس، قال: كنتُ حسن الصوت بالقرآن، وكان

(١) مستطرفات السرائر ص ٩٧.

(٢) الكافى ج ٢ ص ٤٥١ ح ١٣.

(٣) عيون اخبار الرضا<sup>(٤)</sup> ص ٢٢٧ - البحار ج ٧٩ ص ٢٥٥ ح ٤.

(٤) فاطر: ١.

(٥) عيون الاخبار ج ٢ ص ٦٩ ح ٣٢٢ وعنه فى البحار ج ٦٩ ص ١٩٣ ح ٦.

(٦) مجمع البيان ج ٨ فى تفسير سورة الملائكة ص ٤٠٠.

(٧) مجمع البيان ج ١٠ ص ٢٧٨.

عبدالله بن مسعود يرسل إليّ فأقرأ عليه، فاذا فرغت من قرائتي، قال: زدنا من هذا فذاك أبي وأمي، فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنّ حسن الصوت زينة القرآن»<sup>(١)</sup>.

وعن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ: «إنّ لكلّ شيء حلية، وحلية القرآن حسن الصوت»<sup>(٢)</sup>.

وفي «الكافي» عن النوفلي<sup>(٣)</sup>، عن أبي الحسن ﷺ قال: ذكرت الصوت عنده، فقال ﷺ: إنّ علي بن الحسين ﷺ كان يقرأ، فربما مرّ به المارّ فصعق من حسن صوته، وإنّ الإمام لو أظهر من ذلك شيئاً لما احتمله الناس من حسنه، قلت: ولم يكن رسول الله ﷺ يصلّي بالناس ويرفع صوته بالقرآن؟ فقال: إنّ رسول الله ﷺ كان يحمل الناس من خلقه ما يطيقون»<sup>(٤)</sup>.

وفيه عن أبي عبدالله ﷺ ما مرّ عن أنس، عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>.

وعنه ﷺ، قال: كان علي بن الحسين صلوات الله عليه أحسن الناس صوتاً بالقرآن، وكان السقّاءون يمرّون، فيقفون بسبابه يسمعون قراءته وكان أبو جعفر ﷺ أحسن الناس صوتاً<sup>(٦)</sup>.

إلى غير ذلك ممّا يدلّ على استحباب تحسين الصوت، بل وإنه من مننه

(١) مجمع البيان ج ١ ص ١٦ الفن السابع من مقدّمة الكتاب.

(٢) جامع الاخبار ص ٥٧ - بحار الانوار ج ٩٢ ص ١٩٠ عن الجامع.

(٣) هو علي بن محمّد بن سليمان النوفلي رومي، روايات عن أبي الحسن العسكري ﷺ.

(٤) الكافي ج ٢ ص ٦١٥ ح ٤.

(٥) الكافي ج ٢ ص ٦١٥ ح ٩.

(٦) الكافي ج ٢ ص ١٦ ح ١١.

العظيمة، ونعمه الجسيمة على عبده، وأن النبي والإمام اكمل الناس في ذلك.  
وأما ما بلغ من ذلك حدّ الغناء والترجيع فقد عبّر عنه في الأخبار بلحون  
أهل الفسق، وأهل الكبائر.

كما في «الكافي» عن الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا القرآن  
بالحان العرب وأصواتها، وإيتاكم ولحون أهل الفسق، وأهل الكبائر، فإنه  
سيجيء من بعدى أقوام يرجعون القرآن ترجيع الغناء والنوح، والرهبانية، لا  
يجوز تراقيهم، قلوبهم مقلوبة، وقلوب من يعجبه شأنهم»<sup>(١)</sup>.

وفي «المجمع» عن عبدالرحمن بن سائب، قال: قدم علينا سعد بن أبي  
وقاص، فأتيته مسلماً عليه، فقال: مرحباً يا بن أخي بلغني أنك حسن الصوت  
بالقرآن، قلت: نعم والحمد لله، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن القرآن  
نزل بالحزن، فإذا قرأتموه فابكوا، فإن لم تبكوا فتباكوا وتغنوا به، فمن لم يتغنَّ  
بالقرآن فليس منا»<sup>(٢)</sup>.

قال شيخنا الطبرسي قدس سرّه: تأوّل بعضهم تغنوا به بمعنى إستغنوا به،  
قال: واكثر العلماء على أنه تزيين الصوت وتحزينه<sup>(٣)</sup>.

قال الفيض قدس سرّه في «الاصافي» بعد ذكره، وذكر بعض ما سمعت من  
الأخبار: إنّ الاستفادة منها جواز التغني بالقرآن والترجيع به، بل استحبابهما، فما  
ورد من النهي عن الغناء كما يأتي في محله ينبغي حمله على لحون أهل الفسوق  
والكبائر، وعلى ما كان معهوداً في زمانهم عليهم السلام في فساق الناس، وسلاطين بني

(١) الكافي ج ٢ ص ٦١٤ ح ٣.

(٢ و ٣) مجمع البيان ج ١ ص ٣٦ - الفن السابع من مقدمة الكتاب.

امية، وبنى العباس من تغني المغنيات بين الرجال، وتكلمهنّ بالأباطيل، ولعبهنّ بالملاهي من العيدان، والقصب، ونحوها<sup>(١)</sup>.

قال في «الفتاوى»: سألت رجل عليّ بن الحسين عليه السلام عن شراء جارية لها صوت، فقال عليه السلام: ما عليك لو اشتريتها فذكرتك الجنة<sup>(٢)</sup>.

قال: يعني بقراءة القرآن، والزهد، والفضائل التي ليست بغناء، وأمّا الغناء فمحظور.

وفي «الكافي» و«التهذيب» عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أجز المغنية التي تزف العرائس ليس به بأس، ليست بالتي تدخل عليها الرجال<sup>(٣)</sup>.

وفي معناه أخبار آخر، وكلام الفقيه يعطى أن بناء الحلّ والحرمة على ما يتغنى به، والحديث الآخر يعطى أن السماع صوت الأجنبية مدخلاً في الحرمة، فليتامل انتهى.

مركز تحقيق كاتبة علوم إسلامية

حرمة الغناء: أمّا حرمة الغناء في الجملة فلا ريب فيه، وكأنه من ضروريات المذهب، بل الدين، وادّعوا عليه إجماع المسلمين، نعم ربما يحكى عن بعض أهل الخلاف الخلاف فيه، كما حكاه بعض العامة عن معاوية<sup>(٤)</sup>.

(١) الصافي ج ١ ص ٤٦ - المقدمة الحادية عشرة.

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٤٢ ح ١٣٩.

(٣) الكافي ج ٥ ص ١٢٠ ح ٣ - التهذيب ج ٦ ص ٣٥٧ ح ١٠٢٢.

(٤) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب الأموي المولود (٢٠) قبل الهجرة والمتوفي (٦٠) هـ حكى العينى في عمدة القارى شرح صحيح البخارى ج ٥ ص ١٦٠ أن معاوية كان ممن ذهب إلى إباحة الغناء. وقال الغزالي في احياء العلوم ج ٢ ص ١٢٨: نقل أبو طالب المكي إباحة السماع عن جماعة، فقال: سمع من الصحابة عبد الله بن جعفر، وعبد الله بن الزبير، والمغيرة بن شعبة، ومعاوية وغيرهم.

والمغيرة<sup>(١)</sup> بن شعبة، وابن الزبير<sup>(٢)</sup>، وعبدالله<sup>(٣)</sup> بن جعفر، بل كان يعدّ ذلك من مطاعنهم.

ولذا قال ابن أبي الحديد: ما ينسب الى معاوية من شرب الخمر سرّاً لم يثبت إلاّ أنّه لا خلاف في أنّه كان يسمع الغناء<sup>(٤)</sup>.

وحكى الشيخ في «الخلافة» عن أبي حنيفة<sup>(٥)</sup>، ومالك، والشافعي<sup>(٦)</sup> كراهة الغناء، وعدم حرمة<sup>(٧)</sup>.

وما ربما يوجد في أخبارنا ممّا يوهم الإباحة محمول على التقيّة قطعاً، فإنّ الإمامية قديماً وحديثاً على الحرمة، بل عدّها المحدث<sup>(٨)</sup> الحرّ العاملي في «الفوائد الطوسية»، والمدقّق<sup>(٩)</sup> القمي من الضروريات، والأخبار متواترة على التحريم في الجملة، بل قال في «الفوائد الطوسية»: «إني اعتبرتها من جميع كتب

مركز تحقيق كتاب توتير علوم رسولي

- (١) المغيرة بن شعبة بن ابي عامر الثقفي المتوفى (٥٠) - الاعلام ج ٨ ص ١٩٩.  
 (٢) عبدالله بن الزبير بن العوام المقتول (٧٣) - تاريخ ابن الاثير ج ٤ ص ١٣٥.  
 (٣) عبدالله بن جعفر بن ابي طالب المتوفى (٨٠) - العبر ج ١ ص ٩١.  
 (٤) شرح «النهج» لابن ابي الحديد ج ٥ ص ١٣٠ وفيه: أن نوم معاوية كان بين القيان المعنيات واصطحابه معهن.

- (٥) ابو حنيفة: النعمان بن ثابت الكوفي المتوفى (١٥٠) - تاريخ بغداد ج ١٣ ص ٣٣٣.  
 (٦) الشافعي: محمد بن ادريس القرشي المتوفى بمصر (٢٠٤) - تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٣٢٩.  
 (٧) لم أظفر على هذه: الحكاية في خلافة الشيخ، نعم في «الرسالة القشيرية» ص ٤٦٧: من قال بإباحته (أي السماع والغناء) من السلف مالك بن أنس، وأهل الحجاز كلهم يبيحون الغناء، إلى ان قال: وأما الشافعي فإنه لا يحرمه، ويجعله في العوام مكروهاً.

- (٨) هو محمد بن الحسن بن عليّ العاملي المتوفى (١١٠٤) - الاعلام ج ٦ ص ٣٢١.  
 (٩) هو أبو القاسم بن محمد حسن الجيلاني الشققي القمي المتوفى (١٢٣١ هـ) - معجم المؤلفين ج ٨ ص ١١٦.

الحديث التي عندي فوجدتها تقارب ثلاثمائة حديث وردت بلفظ الغناء، وبالفاظ آخر توافق معناه، ثم تعجب من الأردبيلي<sup>(١)</sup> في «شرح الإرشاد» حيث اعتمد في تحريمه على الإجماع، قائلاً: إنه لولاه لما جزم بتحريمه مدعيًا ضعف الأخبار بعد نقل يسير منها<sup>(٢)</sup>.<sup>(٣)</sup>

أقول: ولعلّ تأمل الأردبيلي ناشيء عن قلة التتبع، فإنّ الأخبار الدالة على حرمة مستفيضة جداً، بل متواترة قطعاً، وفيها الصّحاح، وغيرها، بل يستفاد أيضاً من بعض الآيات، ولو بمعونة بعض الأخبار الواردة في تفسيرها، إذ قد ورد في تفسير قول الزور في قوله تعالى: ﴿واجتنبوا قول الزور﴾<sup>(٤)</sup> أنّه الغناء، كما في صحيحة الشّخّام<sup>(٥)</sup>، وموثقة أبي بصير<sup>(٦)</sup>، وحسنة هشام<sup>(٧)</sup>، ومرسلة ابن عمير<sup>(٨)</sup>،

(١) هو أحمد بن محمد الأردبيلي الفقيه المتوفى بكر بلاء سنة (٩٩٣هـ) - الاعلام ج ١ ص ٢٢٣.

(٢) قال في مجمع الفائدة ج ٨ ص ٥٩: ما رأيت رواية صريحة في التحريم... الخ.

(٣) الفوائد الطوسية ص ٨٤-٨٨.

(٤) الحج: ٣١.

(٥) هو زيد بن يونس أبو أسامة الشّخّام الكوفي كان من أصحاب الباقر والصادق صلوات الله عليهما، وثقة النجاشي، معجم رجال الحديث ج ٧.

وصحيحته ما روى في الكافي الفروع منه ج ٢ ص ٢٠١: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله عز وجل: ﴿واجتنبوا قول الزور﴾ قال: قول الزور الغناء.

(٦) أبو بصير كنية لخمسة أشخاص وإذا أطلق فالمراد به يحيى بن القاسم الأسدي المتوفى حدود (١٤٨) وموثقته ما روى في فروع الكافي ج ٢ ص ٢٠٠: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور﴾ قال: الغناء.

(٧) حسنة هشام ما رواها علي بن إبراهيم في تفسيره ص ٤٤٠ عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام عن الصادق عليه السلام أنه قال في تفسير ﴿قول الزور﴾: الغناء، وهشام الذي روى عن الصادق عليه السلام وروى عنه ابن أبي عمير مشترك بين هشام بن الحكم وهشام بن سالم، وكلاهما موثقان.

(٨) مرسلة ابن أبي عمير ما رواها في فروع الكافي ج ٢ ص ٢٠١ باسناده عن ابن أبي عمير عن بعض



ورواية يحيى بن عباد<sup>(١)</sup>.

وبه فسّر الزور في قوله تعالى: ﴿والذين لا يشهدون الزور﴾<sup>(٢)</sup>.

ولهو الحديث في قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث﴾<sup>(٣)</sup> في أخبار مستفيضة، كصحيحة أبي الصباح<sup>(٤)</sup>، وخبر محمد بن مسلم<sup>(٥)</sup>، ومهران<sup>(٦)</sup> بن محمد، والوشاء<sup>(٧)</sup>، والحسن<sup>(٨)</sup> بن هارون، وعبد الأعلى<sup>(٩)</sup>، وغير ذلك من الأخبار الكثيرة التي تمرّ عليك ان شاء الله تعالى

اصحابه عن الصادق<sup>(ع)</sup> أنه قال: ﴿قول الزور﴾ الغناء.

(١) هو يحيى بن عباد المكي، عدّة البرقي من أصحاب الصادق<sup>(ع)</sup>، وروايته هي التي رواها الصدوق منه بإسناده في «معاني الاخبار» ص ٢٤٩ في باب «فاجتنبوا الرحس من الاوثان واجتنبوا قول الزور» ح ١.

(٢) الفرقان: ٧٢.

(٣) لقمان: ٦.

(٤) هو أبو الصباح الكناني ابراهيم بن نعيم العبدي من أصحاب الباقر والصادق<sup>(ع)</sup>، وثقه النجاشي وقال: كان أبو عبد الله<sup>(ع)</sup> يسميه «الميزان» لثقتة، والمراد بصحيحة هي التي رواها الكليني في الكافي ج ٦ كتاب الأشربة ص ٤٣٣ ح ١٣ في معنى الزور في ﴿لا يشهدون الزور﴾.

(٥) هو محمد بن مسلم بن رباح الثقفي أبو جعفر الطّحان عدّ من أصحاب الباقر والصادق والكاظم<sup>(ع)</sup> وثقه النجاشي وقال: كان من أوثق الناس، توفي سنة (١٥٠) والمراد بخبره، ما رواه في الكافي ج ٦ ص ٤٣٣ كما رواه أيضاً عن أبي الصباح الكناني.

(٦) هو مهران بن محمد بن أبي نصر السكوني، ترجمه النجاشي وقال: له كتاب، والمراد بحديثه ما رواه الكليني في الكافي ج ٦ باب الغناء ص ٤٣٣ ح ١٦.

(٧) هو الحسن بن علي بن زياد الوشاء البجلي الكوفي من وجوه أصحاب الرضا<sup>(ع)</sup>، والمقصود من خبره ما رواه في الكافي ج ٦ ص ٤٣٢ ح ٨ في باب الغناء.

(٨) هو من أصحاب الصادق<sup>(ع)</sup> وحديثه هو الذي رواه مهران بن محمد المتقدم ذكره.

(٩) هو مشترك بين عشرة رجال ثلاثة منهم موثّقون والباقيون مجاهيل وأما رواية عبد الأعلى هي التي رواها الصدوق في معاني الاخبار ص ٩٩ عن الصادق<sup>(ع)</sup> أنه قال: ﴿قول الزور﴾ الغناء.

فى تفسير الآيات، وإنما طويناها فى المقام حذراً من التكرار.

بل فى «المقنع» للصدوق: «شرُّ الأصوات الغناء»<sup>(١)</sup>.

الغناء ممّا وعد الله عليه النار، وتلا قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضلّ عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين﴾<sup>(٢)</sup>.<sup>(٣)</sup>

وفى «العيون» عن الريّان بن الصلت، قال: سألت الرضا عليه السلام يوماً بخراسان فقلت: يا سيّدى إنّ هشام<sup>(٤)</sup> بن ابراهيم العباسى حكى عنك أنك رخصت له فى استماع الغناء؟ فقال عليه السلام: كذب الزنديق، إنّما سألتنى عن ذلك فقلت له: إنّ رجلاً سأل أبا جعفر عليه السلام عن ذلك، فقال أبو جعفر عليه السلام: إذا ميّز الله بين الحقّ والباطل فأين يكون الغناء؟ فقال: مع الباطل، فقال أبو جعفر عليه السلام: قد قضيت<sup>(٥)</sup>.

وعن ابراهيم بن محمّد المدني عمّن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سئل عن الغناء وأنا حاضر، فقال عليه السلام: «لا تدخلوا بيوتاً لله معرضٌ عن أهلها»<sup>(٦)</sup>.

وفى «تفسير القمى» بالإسناد عن عبد الله بن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وآله فى حديث قال: «إنّ من أشراط القيامة إضاعة، الصلاة، واتباع الشهوات، والميل

(١) المقنع للصدوق ط قم ص ٤٥٦ رواه عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام.

(٢) سورة لقمان: ٦.

(٣) الوسائل ج ١٢ كتاب التجارة باب ٩٩ ص ٢٢٦ ح ٦ عن أبي جعفر عليه السلام.

(٤) هشام بن ابراهيم العباسى الكذاب كان شيعياً، ثم انقلب الى الزندقة كان ينقل أخبار الإمام الرضا عليه السلام إلى ذى الرياستين والمأمون فولّاه المأمون حجابة الإمام عليه السلام فكان لا يتكلم فى داره بشيء إلا أوردته هشام على المأمون ووزيره - معجم رجال الحديث ج ١٩.

(٥) عيون الأخبار ص ١٤٨ وعند الوسائل ج ١٢ ص ٢٢٧ ح ١٤.

(٦) فروع الكافى ج ٢ ص ٢٠٠.

الى الأهواء... إلى أن قال ﷺ: فعندها يكون أقوام يتعلمون القرآن لغير الله، ويتخذونها مزامير... إلى أن قال ﷺ: ويتغنون بالقرآن الى أن قال: فأولئك يدعون في ما ملكوت السماوات الأرجاس الأنجاس<sup>(١)</sup>.

وفي «العيون» عن الرضا عن آباءه عن عليّ ﷺ قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني أخاف عليكم إستخفافاً بالدين، وقطيعة الرحم، وأن تتخذوا القرآن مزامير»<sup>(٢)</sup>.

إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة التي لا ينبغي معها الإصغاء إلى ما يظهر من الكاشاني في «الوافي» تبعاً للغزالي، وغيره من العامة من عدم حرمة الغناء في نفسه، ومن حيث إنه صوت، بل الحرمة إنما تعرض للعوارض التي تعرضه عن دخول الرجال على المغنيات، وتكلمهنّ بالأباطيل، ولعبهنّ الملاهي من العيدان، والمزامير، والقصب، وغيرها<sup>(٣)</sup>.

وربما يميل الى ذلك الخراساني<sup>(٤)</sup> في «الكفاية» حيث قال بعد نقل جملة من الأخبار الأمرة بتحسين الصوت ما لفظه:

يمكن الجمع بين هذه الأخبار والأخبار الكثيرة الدالة على تحريم الغناء

بوجهين:

أحدهما تخصيص تلك الأخبار بما عدى القرآن، وحمل ما يدلّ على ذمّ التغنى بالقرآن على قراءة تكون على سبيل اللهو، كما يصنع الفساق في غنائهم.

(١) تفسير علي بن ابراهيم القمي ج ٢ ص ٣٠٤-٣٠٧.

(٢) عيون أخبار الرضا ج ٢ ص ٤٢-بحار الأنوار ج ٩٢ ص ١٩٤ ح ٨ عن العيون.

(٣) الوافي ج ٣ ص ٣٥ كتاب المعاش والمكاسب باب ٣٤.

(٤) هو المولى محمد باقر بن محمد مؤمن الخراساني السبزواري المتوفى (١٠٩٠ هـ).

وثانيهما أن يقال: المذكور في تلك الأخبار «الغناء»، والمفرد المعرف لا يدل على العموم لغة، وعمومه إنما يستنبط من حيث إنه لا قرينة على ارادة الخاص، وإرادة بعض الأفراد من غير تعيين ينافي غرض الإفادة وسياق البيان والحكمة، فلا بد من حمله على الاستغراق والعموم، وهي هنا ليس كذلك، لأن الشائع في ذلك الزمان الغناء على سبيل اللهو من الجوارى المغنّيات في مجالس الفجور والخمور، وغيرها، فحمل المفرد المعرف على تلك الأفراد الشائعة في ذلك الزمان غير بعيد، وفي عدة من الأخبار إشعار بكونه لهواً باطلاً، وصدق ذلك في القرآن والدعوات، والأذكار المقرّوة بالأصوات الطيبة المذكّرة للآخرة والمهيّجة للأشواق إلى عالم القدس محلّ تأمل.

فحينئذٍ ان ثبت الاجماع في غير الغناء على سبيل اللهو كان متّبعا، وإلا بقي حكمه على أصل الإباحة.

ثم ذكر استثناء الحدى، *وفعل المرأة له في الأعراس...* إلى أن قال: وعن بعضهم استثناء مراثى الحسين عليه السلام <sup>(١)</sup>.

أقول: قد ظهر ممّا سمعت أنّ عروض الشبهة في هذه المسألة القطعية إنّما حصل لبعض الأمور أو كلّها:

أحدها: الوسوسة في أصل الحرمة، وقد عرفت أن عليها الضرورة القطعية، فضلاً عن الإجماع بقسميه، والآيات، والأخبار المتواترة.

وأما ما في خبر عليّ بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام المروي في «قرب الإسناد» قال: سألته عن الغناء هل يصلح في الفطر، والأضحى، والفرح؟

(١) مكاسب الشيخ المطبوع بالنجف الاشرف بتحقيق كلانترج ٣ ص ٢٤٣ إلى ص ٢٦٧.

قال عليه السلام: «لا بأس به ما لم يعص به»<sup>(١)</sup>.

وفى كتاب علي بن جعفر مثله، إلا أن فيه: «ما لم يزم به»، أى ما لم يلعب معه بالمزمار<sup>(٢)</sup>.

فمع اضطرابه، واحتمال حمله على ارادة التغنى بالشعر على وجه لا يصل الى حدّ الغناء، أو على خصوص العرس فى اليومين، أو على غير ذلك. محمولٌ على التقيّة، لما سمعت من ولوع اكثر الأموية والعباسية بذلك، وموافقة فقهاهم لهم عليه.

كما يحمل عليها ما رواه القمى عن أبى جعفر عليه السلام قال: «ورجّع بالقرآن صوتك، فإن الله عزّوجلّ يحبّ الصوت الحسن يرجّع فيه ترجيعاً»<sup>(٣)</sup>.

مع احتمال حمله على ترجيع دون حدّ الغنا كما تعرف، مع أنا لأنابى عن طرح مثله، بعد ما سمعت من الأدلة القطعية التى لا تأمل معها فى ثبوت اصل الحكم.

ثانيها: التأمل فى عموم الحكم الذى لا ينبغى التأمل فيه، نظراً إلى إستفادته من الإطلاقات المتقدمة التى هى كالعومات.

فمناقشة الخراسانى فى دلالتها على العموم ضعيفة جداً، وحمل اللام فى المعرف بها على العهد، مع ظهورها فى الماهية من حيث هى، أو الشائعة مع مساعدة غيرها من الإطلاقات والانسباق بعيد قطعاً.

(١) قرب الاسناد ص ١٢١ - وعنه الوسائل ج ١٣ ص ٨٥ ح ٥.

(٢) الوسائل ج ١٢ ص ٨٥ ذيل ح ٥.

(٣) الكافى ج ٢ ص ٦١٦ باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن ح ١٣.

ومنه يظهر أيضاً ضعف ما يحتمل ارادته في كلام الكاشاني، من أن المحرّم خصوص الصوت الغنائي المقترن للأباطيل والملاهي من المزامير، والأوتار، وغيرها، حيث إنّ كلامه محتمل له، كما أنه محتمل لما نسبه إليه المشهور من أن حرمة ليس لكونه فرداً من الصوت مشتملاً على كفيّة خاصّة، بل لاقتترانه بغيره من المحرّمات، كدخول الرجال، والتكلّم بالباطل، واللّعب بالملاهي، وغيرها.

وأما تخصيص الحكم بغير القرآن كما هو أحد وجهي الخراساني، أو بغير المراثي كما عن الأردبيلي وغيره، أو بغير ما كان من القرآن، والدعاء، والذكر، وغيرها ممّا يذكر الآخرة، ويهيج الشوق، وينعش القلب، كما عن آخرين، فكلّ ذلك ممّا لا دليل عليه، بل يردّها ما سمعت من الأخبار، وغيرها.

نعم ربما يستدلّ له بالعمومات أو الإطلاقات الآمرة بقراءة القرآن، والدعاء، وعموم أدلّة الإيكاء، والإرشاد الشاملة لما كان على هذه الكيفيّة الخاصّة، وعلى فرض شمول أدلّة تحريم الغناء للمقام فهو من تعارض العموم من وجه يجب فيه الرجوع الى المرجّحات، أو الأدلّة الخارجيّة، وقضيّتها في المقام الإباحة للأصل، مضافاً الى خصوص ما دلّ على الأمر بالتغنّي في القرآن كقول النبي ﷺ في خبر «المجمع»: «تغنّوا به فمن لم يتغنّ بالقرآن فليس منّا»<sup>(١)</sup>.

وقول أبي جعفر عليه السلام في خير أبي بصير: «وترجّع بالقرآن صوتك، فإنّ الله تعالى يحبّ الصوت الحسن يرجع فيه ترجيعاً»<sup>(٢)</sup>.

وما مرّ من الأخبار الآمرة بتحسين الصوت، وأنّه حلية القرآن<sup>(٣)</sup>.

(١) مستدرک الوسائل ج ٤ ص ٢٧٣ ح ٤٦٨١ - مجمع البيان ج ١ ص ١٦.

(٢) الوسائل ج ٤ ص ٢٤ من ابواب قراءة القرآن ح ١.

(٣) اصول الكافي ص ٥٩٩.

وفى الكلّ نظر: أمّا العمومات الآمرة بالقراءة فلأنّها إنّما يدلّ على استحبابها حيث لم يشتمل على جهة محرّمة، أمّا معها فالتحكيم لأدلة التحريم، من دون فهم التعارض أصلاً، ولذا لم يتأمل أحد فى تقديم ما دلّ على حرمة الزنا، واللواط، وشرب الخمر على ما دلّ على استحباب قضاء حوائج المؤمنين، وإدخال السرور فى قلوبهم، وإن كان بين الدليلين العموم من وجه، وذلك لأنّ أدلة الإباحة والإستحباب والكرهية لا يعارض شىء منها شيئاً من أدلة الوجوب والمحرمية.

نعم لو قلنا بجواز إجتماع الأمر والنهى على جميع الوجوه إتّجه إجتماع الجهتين المستلزمين للحكمين كالصلاة فى الحّمّام، ولو مع تعيينه لتضييق الوقت، او عدم مباح غيره، فيتصوّر حينئذ إجتماع حرمة القراءة واستحبابها فى قراءة القرآن بكيفيّة محرّمة كالغناء، أو فى هواء مغصوب، او بلسان مغصوب عيناً كلسان العبد الأبق أو العاصى، أو منفعة كالأجير لقراءة غير القرآن.

وأما خبر «المجمع» فمع ضعفه، وكونه من طريق العامّة، وظهور الحمل على التقيّة، سيّما مع شيوع المذهب بين العامّة، محمول على مامرّ فى كلام الطبرسى فى المعنيين.

ويؤيّده ما فى «النهاية» لابن الأثير، قال: «فى حديث القران: «من لم يتغنّ بالقرآن فليس منّا» أى من لم يستغن به من غيره، يقال: تغنّيت، وتغانيت، واستغنيت.

قيل: أراد من لم يجهر بالقراءة فليس منّا.

وقد جاء مفسّراً فى حديث آخر: «ما اذن الله لشيء كإذنه للنبي يتغنّى

بالقرآن يجهر به»<sup>(١)</sup>.

قيل: إن قوله: «يجهر به» تفسير لقوله «يتغنى به».

وقال الشافعي<sup>(٢)</sup>: معناه تحسين القراءة وترقيقها، ويشهد له الحديث الآخر: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» وكل من رفع صوته ووالاه فصوته عند العرب غناء.

قال ابن الأعرابي<sup>(٣)</sup>: كانت العرب تتغنى بالركباني<sup>(٤)</sup> إذا ركبت، وإذا جلست في الأفنية، وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحب النبي ﷺ أن يكون هَجِيرَتَهُمْ<sup>(٥)</sup> بالقرآن مكان التغنى بالركباني، إلى أن قال: وفي حديث عائشة: «وعندي جاريتان تغنيان بغناء بُعَاثٍ»<sup>(٦)</sup>، أي تنشدان الأشعار التي قيلت يوم بعث، وهو حرب كانت بين الأنصار، ولم ترد الغناء المعروف بين أهل اللهو واللعب<sup>(٧)</sup>.

وحكى السيد المرتضى عن أبي عبيد القاسم بن سلام مستشهداً له ببيت الأعمش<sup>(٨)</sup>:

(١) المسند لابن حنبل ج ٢ ص ٢٧١ - وص ٢٨٥ - وص ٤٥٠.

(٢) هو محمد بن ادريس الشافعي امام الشافعية توفي سنة (٢٠٤) - تنكرة الحفظ ج ١ ص ٣٦٥.

(٣) هو محمد بن زياد الأديب اللغوي الكوفي المتوفى (٢٣١) - تاريخ بغداد ج ٥ ص ٢٨٢.

(٤) الركباني: نشيد بالمد والتمطيط - الفائق ج ١ ص ٤٥٨.

(٥) الهجيري (بكسر الهمزة والجيم المشددة وآخرها الألف المقصورة): العادة والدأب.

(٦) قال الطريحي في «المجمع»: بعث بالضم كعزاب يوم حرب في الجاهلية بين الأوس والخزرج

وكان الظفر للأوس، استمر مائة وعشرين سنة حتى ألفت بينهم الإسلام.

(٧) نهاية ابن الأثير ج ٣ ص ٣٩١ - ٣٩٢ في كلمة (غنا).

(٨) هو عامر بن الحارث بن رباح الباهلي من همدان، شاعر جاهلي - الاعلام ج ٤ ص ١٦.



وكننتُ امرأً زَمناً بالعراق عفيفَ المُنَاخِ طویل التَغَنِّ (١)

وقول الآخر:

كلانا غني عن أخيه حياته ونحن اذا مبتنا أشدَّ تَغَانِيَا (٢)

واحتج أيضاً بقول ابن مسعود: «من قرأ سورة آل عمران فهو غني» أي

مستغن.

وبخبر مرفوع، عن عبدالله بن (٣) نَهِيكَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى سَعْدِ (٤) بَيْتِهِ، فَإِذَا مِثَالُ

رِثٍ، وَمَتَاعِ رِثٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ».

قال أبو عبيد (٥): فذكره المتاع الرث والمثال الرث يدل على أن التغنى

بالقرآن الاستغناء به عن الكثير من المال، والمثال هو الفراش، ولو كان التغنى

معناه الترجيح لعظمت المحنة علينا بذلك، إذا كان من لم يرجع بالقرآن فليس

منه ﷺ.

وذكر غير أبي عبيد جواباً آخر، وهو أنه أراد: مَنْ لَمْ يَحْسَنْ صَوْتَهُ

بِالْقُرْآنِ وَلَمْ يَرْجَعْ فِيهِ.

(١) ديوان الأعشى: ٢٢.

(٢) نسبه صاحب «اللسان» في (غني) إلى المغيرة بن حبناء التميمي، وذكره المبرّد في «الكامل» ج ٣

ص ١٤ في ضمن أبيات لعبدالله بن معاوية وقبله:

فَعِينِ الرِّضَا عَنْ كُلِّ عَيْبٍ كَلِيلَةٌ وَلَكِنْ عَيْنَ السُّخْطِ تُبْدِي المَسَاوِيَا

(٣) أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ج ٥ ص ١٨٣ وقال: سمع علياً رضي الله عنه وروى عنه أبو

اسحاق الهمداني.

(٤) هو سعد بن أبي وقاص مالك القرشي الزهري الصحابي المتوفى بالعقيق على عشرة أعيان من المدينة

سنة (٥٥ هـ) - الاعلام ج ٣ ص ١٣٧.

(٥) هو أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي الخراساني البغدادي المتوفى (٢٢٤)، الاعلام ج ٦ ص ١٠.

واحتج صاحب هذا الجواب بحديث عبد الرحمن<sup>(١)</sup> بن السائب قال: أتيت سعداً - وقد كفّ بصره - فسلمت عليه، فقال: من أنت؟ فأخبرته، فقال: مرحباً بابن أخي، بلغني أنك حسن الصوت بالقرآن، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن هذا القرآن نزل بحزن، فإذا قرأتموه فابكوا، فإن لم تبكوا فتباكوا، فمن لم يتغن بالقرآن فليس منّا».... الى أن قال السيّد:

وقد ذكر محمد بن القاسم<sup>(٢)</sup> الأنباري وجهاً ثالثاً في الخبر، قال: أراد ﷺ: من لم يتلذذ بالقرآن ولم يستحله، ولم يستعذب تلاوته كاستحلاء أصحاب الطرب للغناء والتذاذهم به.

ثم قال السيّد: وجواب أبي عبيد أحسن الأجوبة وأسلمها، وجواب أبي بكر أبعدها... إلى أن قال: ويمكن أن يكون في الخبر وجه رابع خطرنا، وهو أن يكون قوله ﷺ: «من لم يتغن» من غنى الرجل بالمكان إذا طال مقامه به، ومنه قيل: المغنى والمغانى، قال الله تعالى: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾<sup>(٣)</sup> أى لم يقيموا بها.... إلى أن قال: فيكون معنى الخبر على هذا الوجه: من لم يُقيم على القرآن فيتجاوزه ويتعداه الى غيره ولم يتخذه مغنىً ومنزلاً ومقاماً فليس منّا<sup>(٤)</sup>.

أقول: وهذه الوجوه أكثرها تكلفات مستغنى عنها بعد ما سمعت من ضعف الخبر، وعاميته، ومخالفته، على فرض ظهوره فيما استدلوا له به، للكتاب

(١) هو عبد الرحمن بن السائب بن أبي السائب صيفي بن عابد القرشي المخزومي، قُتل يوم الجمل.

(٢) هو محمد بن القاسم بن محمد بن بشار أبو بكر الأنباري الأديب اللغوي ولد في الأنبار سنة (٢٧١) وتوفي ببغداد سنة (٣٢٨ هـ).

قيل: كان يحفظ ثلاثمائة ألف شاهد في القرآن - الاعلام ج ٧ ص ٢٢٦.

(٣) الأعراف: ٩٢.

(٤) درر القلائد وغرر الفوائد للسيّد المرتضى ج ١ ص ٣١ - ٣٥.

والسنة، والإجماع، بل الضرورة حسبما سمعت، ولعلّ الاظهر فيه حمله على الإستغناء، لما سمعت مضافاً الى التصريح به فى «الصحاح» و«القاموس» و«مصباح المنير» وغيرها، وأمّا غيره من المعانى فبعيد جداً.

ومثلها فى البعد ما حكاه السيّد عن بعض السلاطين من معاصريه، من حمله على ما يشبه الغنا كالتباكى لما يشبه البكاء للإتيان بما يمتاز عن الباطل مع تحسين الصوت فيه، والأمر سهل بعد ما سمعت.

وأما خبر أبى بصير فلا دلالة فيه على ذلك، فإنّ التحسين والترجيح أعمّ من الغناء، ومنه يظهر النظر فى غيره من الأخبار أيضاً.

الثالث من الأمور التى صارت موجبة لعروض الشبهة فى هذه المسألة توهم كون الغناء من صفات اللفظ والمقروء، لا الصوت والقراءة كما عن البعض. وربما يؤيد باستظهاره من الأخبار المفسّرة للزور، ولقول الزور، وللهو الحديث، حيث إنّ الظاهر منها بل من الآيات كونه من مقولة الكلام، ولذا عبّر عنه بقول الزور أى الباطل، وبلهو الحديث الذي هو من اضافة الصفة الى الموصوف.

بل قد يؤيد أيضاً بما فى بعض الأخبار من أنّ قول الزور أن يقول للذى يغنى: أحسنت<sup>(١)</sup>.

ويقول علي بن الحسين عليه السلام فى رسالة «الفيه» المتقدّم فى الجارية التى لها صوت: «لا بأس لو اشتريتها فذكرتك الجنة»<sup>(٢)</sup> يعنى بقراءة القرآن فى الزهد،

(١) وسائل الشيعة ج ١٢ ص ٢٢٩ - الباب ٩٩ من ابواب ما يكتسب به ح ٢١.

(٢) الوسائل ج ١٢ ص ٨٦ - الباب ١٦ من ابواب تحريم بيع المغنّية وشرائها ح ٢.

والفضائل التي ليست بغناء، ولو مع احتمال كون التفسير من الصدوق أيضاً.

قلت: وفساد هذا الوهم أيضاً واضح، إذ من المقطوع به بعد التأمل في كلمات اللغويين والفقهاء كون الغناء من صفات الأصوات لا الألفاظ ولذا عرفوه بالصوت، وبمده، وبالصوت المطرب، وبتطريبه، وترجييعه، بل لو استقصيت كلمات الجميع وجدتها راجعة الى شيء مما سمعت، بل في «المصباح المنير»: «الغناء مثل كتاب: الصوت» وفي «المقنع» للصدوق مرسلًا عن الصادق عليه السلام: قال: «شرّ الاصوات الغناء»<sup>(١)</sup> مضافاً الى أنّ للأقوال المحرّمة عنوانات أخر كالكذب، والنميمة، والبهتان، والكفر، ونحوها، ومن اليّن أنّهم لم يقصدوا بتحريم الغناء إلاّ التنييه على حرمتها من حيث هي، بل كما أنّ في الألفاظ حراماً يجب تركه، فكذلك في الأصوات.

وأما ما جعلوه مؤيداً لهذا التوهم من الظواهر المتقدمة فهو بمكان من الضعف والقصور، اذ يكفي في جواز اتصاف الحديث باللغو، والقول بالزور اتصافهما بكيفية لاهية باطلة، ولعلّه من المقطوع الذي لا ينبغي التأمل فيه بعد ما سمعت وغيره.

ومن العجيب ركون الشيخ التستري<sup>(٢)</sup> أدام الله بقاءه الى ذلك، حيث إنه بعد نقل المناقشة بما سمعت من التأييد، قال: فالإنصاف أنّها لا تدلّ على حرمة نفس الكيفية إلا من حيث إشعار لهو الحديث بكون اللّهُو على اطلاقه مبعوضاً لله تعالى، وكذا الزور بمعنى الباطل، وإن تحقّق في كيفية الكلام لا في نفسه كما إذا

(١) المقنع ص ٤٥٦ وعنه الوسائل ج ١٢ ص ٣٠٩.

(٢) هو الشيخ مرتضى بن محمد أمين الدزفولي الانصارى المتوفى (١٢٨١) بالنجف الاشرف.

تغنى في كلام حق من قرآن، أو دعاء، أو مرثية<sup>(١)</sup>.

وفيه مع الغضّ عما سمعت أنه مع ظهور الأدلة في نفس الكلام لا إشعار فيها بحرمة اللّهُ، فضلاً من أن يكون له إطلاق شامل لهذا الفرد الذي هو من كميّات الصوت، مع أن المقطوع أن الغناء نفسه أيضاً من الموضوعات المستنبطة العرفيّة واللّغوية التي ثبت له حكم الحرمة بالضرورة من الدين، فيجب الرجوع في معناه الى العارفين بالعرف واللّغة، وقد سمعت وتسمع أيضاً إتفاقهم على أنه من كميّات الأصوات.

وأما ما اختاره من أن حرمة الغناء إنّما هو من جهة كونه لهواً فستسمع تمام الكلام في فساد.

رابعها: تخصيص موضوع الغناء بأنه إنّما يتحقّق بالنسبة الى بعض الألفاظ والكلمات دون بعض، وإن كان من صفات الأصوات، ولا أعرف من المتفقّة قائلاً به.

نعم ذكر الشيخ التستري زيد قدره: أنه قد ظهر من بعض من لا خبرة له من طلبة زماننا تقليداً لمن سبقه من أعياننا منع صدق الغناء في المرآثي، وهو عجيب، فإن أراد أن الغناء ممّا يكون لموادّ الألفاظ دخل في صدقه فهو تكذيب للعرف واللّغة، إذ لا ريب أن من يستمع من بعيد صوتاً مشتملاً على الإطراب المقتضى للرفض أو ضرب آلات اللّهُ لا يتأمل في إطلاق الغناء، عليه، وإن لم يعلم موادّ الألفاظ.

وإن أراد أن الكميّة التي يقرأ بها للمرثية لا يصدق عليه الغناء فهو تكذيب

(١) المكاسب مع تعليقات الكلانترج ٣ ط النجف ص ١٧٣.

للحسّ<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا الكلام منه سلّمه الله صريح في نقض ما ذكره أولاً، حيث استفاد من الأدلة كون الغناء من صفات الألفاظ، فلا حظ تمام كلامه.

ثم إنّ القول المحكيّ عن بعض الأعيان لعلّه هو الذي سمعت فيما حكيناه من «الكفاية». حيث قال: وصدق ذلك في القرآن والدعوات... إلى آخر ما تقدّم منه، سيّما بعد ملاحظة قوله فيما بعد: «فإذن إن ثبت إجماع في غير الغناء على سبيل اللهو كان متبّعاً وإلا بقي حكمه على أصل الإباحة.

ولعلّ إليه، أو إلى غيره أشار كاشف الغطاء<sup>(٢)</sup> تفرّيعاً على مسألة أصوليّة بقوله: ففي مسألة الغناء قد ظهر في العرف الجديد تخصيصه لما لم يكن في قرآن، أو تعزية، أو ذكر، أو دعاء، أو أذان، أو مدح النبي ﷺ، والائمة ﷺ، وقد علم من تتبّع كلمات أهل اللغة وأحوال الأمويين، والعباسيين، واسحاق<sup>(٣)</sup> بن ابراهيم شيخ المغنين: أنّ الكثير أو الأكثر، أو الأحقّ في تسميته غناء ما كان في القرآن، ومدح النبي ﷺ، ولا يُعرف في أيّامهم الفرق من جهة ذوات الكلمات، وإنّما المدار على كميّات الأصوات، وهو الظاهر من كلام أهل اللّغة قدمائهم ومتأخريهم ممّن عاصر زمان ورود النبي ﷺ، أو تقدّمه، أو تأخّر عنه، وما رأينا أحداً منهم أخذ فيه عدم القرآنيّة والمدح والذكر ونحوها فيه، ولم يذكر بينهم

(١) المكاسب مع التعليقات لكلا نترج ٣ ص ٢٦٩.

(٢) هو جعفر بن خضر الحلبي النجفي الفقيه المتوفى بالنجف الأشرف سنة (١٢٦٧ هـ) - الاعلام ج ٢ ص ١١٧.

(٣) هو اسحاق بن ابراهيم بن ميمون الموصلي المعروف بابن النديم المغني تفرّد بصناعة الغناء، ولد سنة (١٥٥) ومات ببغداد سنة (٢٣٥)، كان نديماً للرشيد والمأمون، والوائق العباسيين. - الاعلام ج ١ ص ٢٨٣.

خلاف في معناه، مع اختلاف عباراتهم، فما ذلك إلا لاتحاد المعنى العرفي، والإشارة إليه، والمسامحة في التعريف بالأعم والأخص، فمدار تحقيق الغناء وخلافه على كميّات الأصوات من غير ملاحظة لذوات الكلمات، فقد ظهر خطأ للعرف الجديد الذي هو بمنزلة المرآت الكاشفة عن العرف القديم، كما أخطأ بديهياً في تخصيص اسم الغناء بغير الجارى على وفق العربيّة والفصاحة.

وليس هذا بأوّل قارورة كسرت في الإسلام، فقد أخطأ في كثير من المقامات، فلا يحمل لفظ الغناء على المعنى الجديد، كما لا تحمل ألفاظ التربة، والقهوة، واللبن، والنهر، والبحر، والساعة، وغيرها على المعاني الجديدة.

قلت: ولعلّه رحمه الله تسلّم المعنى الجديد للغناء على الوجهين على سبيل الفرض والماشاة، وإلا فمن البين أنه في حيّز المنع، ولذا ترى المتورّعين في الدين الدين إذا سمعوا قارئ القرآن، أو راثي الحسين عليه السلام يرجّع ويضطرب بصوته ينكرون عليه ويمنعونه، معلّين بأنّه غناء محرّم.

خامسها: ما اختاره شيخنا التستري زيد علاه في المسألة، حيث قال بعد ذكر ما سمعت طرفاً منه، ما لفظه: إنّ المحصّل من الأدلّة المتقدّمة حرمة الصوت المرجّع فيه على سبيل اللهو، فإنّ اللهو كما يكون بآلة من غير صوت كضرب الاوتار، ونحوه، وبالصوت في الآلة كالمزمار، والقصب ونحوهما، فقد يكون بالصوت المجرّد، فكلّ صوت يكون لهواً بكيفيّة، ومعدوداً من ألحان أهل الفسوق والمعاصي فهو حرام، وإن فرض أنه ليس بغناء.

وكلّ ما لا يعدّ لهواً فليس بحرام وإن فرض صدق الغناء عليه فرضاً غير محقّق لعدم الدليل على حرمة الغناء إلا من حيث كونه باطلاً ولهواً، أو لغواً وزوراً.

ثم إنَّ اللّهُو يتحقّق بأمرين :

أحدهما : التلهّي وإن لم يكن لهواً .

والثاني : كونه لهواً في نفسه عند المستمعين ، وإن لم يقصد به التلهّي .

ثم إنَّ المرجع في اللّهُو الى العرف ، والحاكم بتحقيقه هو الوجدان ، حيث يجد الصوت المذكور مناسباً آلات اللّهُو ، والرقص ، ولحضور ما تستلذه القوى الشهوية ، من كون المغنّي جارية ، أو أمرد ، ونحو ذلك ، ومراتب الوجدان المذكور مختلفة في الوضوح والخفاء ، فقد يحسّ بعض الترجيع من مبادئ الغناء ولم يبلغه .

وظهر ممّا ذكرنا أنّه لا فرق بين استعمال هذه الكيفيّة في كلام حقّ او باطل ، فقراءة القرآن ، والدعاء والمراثي بصوت يرجع فيه على سبيل اللّهُو لا اشكال في حرمتها ، ولا في تضاعف عقابها لكونها معصية في مقام الطاعة واستخفافاً بالمقروء والمدعوّ والترثي .

ومن أوضح تسويلات الشيطان أنّ الرجل المتستر قد تدعوه نفسه لأجل التفرّج والتنزّه والتلذّد ، إلى ما يوجب نشاطه ورفع الكسالة عنه من الزمزمة الملهية ، فيجعل ذلك في بيت من الشعر المنظوم في الحكم والمراثي ونحوها ، فيتغنّي به ، أو يحضر عند من يفعل ذلك<sup>(١)</sup>.... إلى آخر ما ذكره زيد قدره .

وفيه أولاً : أنّ الظاهر من كلامه أنّ حرمة الغناء إنّما هو من جهة كونه لهواً ، لا لكونه غناءً كما صرّح به أيضاً ، مع أنّك قد سمعت أنّ الغناء بنفسه ممّا قد علّق عليه الحكم في الشريعة ، وأنّ حرمة ضروري من المذهب ، فإناطة الحرمة على

(١) المكاسب بتحقيق الكلانترط النجف ج ٣ ص ٢١٥ - ٢٢٤ .



صدق الله وجوداً وعدمًا التزام بعدم ثبوت الحكم الحرمة للغناء في الشريعة .  
فإن قلت : صريح كلامه هو الحرمة ، غاية الأمر تعليقه بكونه لهواً وزوراً  
وباطلاً ، وهذا لا ينافي الحكم ، بل هو مستفاد من الأدلة .

قلت : الجهة في المقام تقييدية تفيد تغاير الموضوع واختلافه ، والحاصل  
أن الحكم عنده ثابت للهو وإن لم يكن غناء ، لا للغناء وإن لم يكن لهواً ، فالغناء  
من حيث هو لا حرمة له في الشريعة كما صرح معللاً بعدم الدليل ، وقدمر أن أدلة  
حرمة الغناء غير منحصرة في الأخبار المفسرة للآيات ، بل هناك أدلة أخرى من  
الضرورة ، والإجماع ، والأخبار .

على أن التمسك بتلك الأخبار أيضاً غير متوقف على صدق اللهو والباطل  
عندنا ، سيما مع القطع على عدم الإناطة على مصاديقهما العرفية .

مضافاً إلى أن حرمة اللهو بمصاديقه العرفية غير ثابت قطعاً ، ولذا قال  
سلمه الله في موضع آخر بعد إقامة جملة من الأدلة على حرمة : ما لفظه : لكن  
الإشكال في معنى اللهو فإنه إن أُريد به مطلق اللعب كما يظهر من «الصحاح»  
و«القاموس» فالظاهر أن القول بحرمة شاذ مخالف للمشهور والسيرة ، فإن  
اللعب هي الحركة لا لغرض عقلائي ، ولا خلاف ظاهراً في عدم حرمة على  
الإطلاق .

نعم لو خصّ اللهو بما يكون من بطر ، وفسرّ بشدة الفرح كان الأقوى  
تحريمه ، ودخل في ذلك الرقص ، والتصفيق ، والضرب بالطست بدل الدف ،  
وكلما يفيد فائدة آلات اللهو .

ولو جعل مطلق الحركات التي لا يتعلّق بها غرض عقلائي مع إنبعائها عن

القوى الشهوية ففي حرمة تردّد<sup>(١)</sup>.

قلت: والأظهر هنا العدم باطلاقه، بل وفي ما كان عن بطر أيضاً إلا في موارد خاصّة، ولتحقيق المسألة مقام آخر.

وثانياً: أن صدق اللهو بمجرد صدق التلهي وإن لم يكن لهواً بعيد جداً، ومع فرضه فالحكم غير منوط به قطعاً، ولذا لم يقل أحد بأن الصوت الخالي عن الترجيع، بل معه أيضاً إذا كان في غاية الكراهة والرداءة، غناء، أو أنه حرام وإن لم يكن غناء، لكونه صوتاً لهوياً.

لكنه سلّمه الله ملتزم به.

بل التحقيق أن بين الصوت اللهوي والغناء عموم من وجه، والقول بحرمة غير الثاني من الأوّل وحليّة غير الأوّل من الثاني في غاية الغرابة.

وأغرب منه ما جعله من تسويّلات الشيطان، فإنّ التفرّج والتنزّه ودفح الكسالة ببيت من الشعر ولو مع عدم الترجيع وكراهة الصوت ممّا ليس به بأس قطعاً.

إذا عرفت مواقع عروض الشبهة في المسألة ودفعتها، وأنه لا شبهة في حرمة، وفي كونه من صفات الأصوات، فاعلم أنه قد يعرف بأنه الصوت المطرب، كما عن «الايضاح» و«السرائر»، بل في «القاموس»: أنه من الصوت ما أطرب به، وفي «الصباح»: أنه من السماع، وفي «المصباح»: أنه مدّ الصوت والتطويل، ومن شهادات «القواعد» وبعض كتب اللّغة: أنه ترجيع الصوت ومدّه، وعن بعض كتب الأصحاب: أنه مدّ الصوت المشتمل على الترجيع المطرب،

(١) المكاسب بتحقيق السيّد محمد كلانترط النجف ج ٤ ص ٢٤٤ - ٢٤٦.

ونسبه الأردبيلي، والحرّ العاملي الى المشهور.

وعن بعض المتأخرين: الحوالة على العرف، وليس بجيد، لعدم استقرارهم فيه على معنى محصّل، بل قد عرفت أنّ هؤلاء العلماء الذين هم أعرف بالمعاني العرفيّة من غيرهم قد اختلفوا في موضوعه على أقوال كثيرة، فمن أين يسع للعامي الإستقلال بتميز معناه.

ومن هنا يظهر أنّ الترديد بين التعريف الأخير، وبين الحوالة على العرف كما عن بعض الأجلة ليس بشيء.

بل الظاهر الذي يساعده العرف أيضاً: أنّه المشتمل على الترجيع والإطراب لنصّ أهل اللغة على كلّ منهما على وجه يظهر من المقتصرين على أحد الأمرين إرادتهما معاً، كما يظهر بالتأمل في كلامهم، على أنّه يكفي نصّ البعض على البعض بعد وضوح كون مقصودهم على ما هو ديدنهم بيان بعض الخواصّ والآثار، بحيث ربما يظهر منهم المسلمحة في التعبير، أو الحوالة على ما هو المعروف، أو كون المعرف من هذا الجنس كما في قولهم: سعدانة نبت، ولذا ربما ترى بعضهم يعرفونه بتحسين الصوت، أو مدّه، أو إطالته، مع أنّ من المقطوع أنّ شيئاً منها بانفراده ليس من الغناء في شيء.

هذا مضافاً الى ما رواه في «الكافي» عن مولانا أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إقرأوا القرآن بألحان العرب وأصواتها، وإيّاكم ولحون أهل الفسوق وأهل الكبائر، فإنّه سيجيىء بعدى أقوام يرجعون القرآن ترجيع الغناء والنوح والرهبانّيّة، لا يجوز تراقبيهم، قلوبهم مقلوبة، وقلوب من يعجبه

شأنهم<sup>(١)</sup>.

حيث إنه ﷺ قيّد الترجيع بخصوص المضاف إلى أحد الثلاثة فهو مصدر نوعي، ولعلّ ذكر النوح والرهبانية عقيب الغناء من باب التنبيه على الخاصّ بعد ذكر العامّ، سيّما مع كونهما من الأفراد الخفيّة، فلعلّ المراد بترجيع الغناء هو الموجب لسرور والفرح والبطر، وبالنوح هو الموجب للحزن، فإنّ الطرب المصرّح به في كلمات أهل اللغة والفقهاء يشملهما.

ولذا قال في «القاموس»: إنّ تخصيص الطرب بالفرح وهَمُّ وفي «الصّحاح»: الطرب: خفة تصيب الإنسان لشدة حزن أو سرور، وفي «الأساس»: هو خفة سرور، أوهمّ.

بل صرّح بعض الأجلّة: بأنّه يفهم من كتب اللّغة أنّ التغمّي، والتطريب، والترجيع، واللّحن، والتغريد، والترنم أفاظ متقاربة المعنى، لأنّهم يذكرون بعضها في تفسير بعض، ولعلّه لما سمعت.

والمراد بالرهبانية (في الحديث) خصوص ما يستعمله الصوفيّة المبتدعة حيث إنهم جعلوا التغمّي سبباً لحصول ما يسمّونه عندهم بالوجد والشوق والحال، والانبعاث، ولهم في ذلك أقاويل، وترّهات لا ينبغي تدنيس الكتاب بالتعرّض لها، ولعلّ عليهم عمدة التعريض بقوله ﷺ: «لا يجوز تراقبهم» أي ليس مقصودهم التقرب به إلى الله، ولا التدبّر في معاني القرآن، بل هو مجرد الصوت المتردّد في حناجرهم الموجب للإطراب.

والمراد بقوله ﷺ: «قلوبهم مقلوبة» أي انقلبت وجوه قلوبهم من أعلى

(١) الكافي ج ٢ ص ٦١٤ باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن.

عليين الى أسفل السافلين، فيتصاعد عليها من ظلمات غواسق سجين.

والمقصود بقوله ﷺ: «وقلوب من يعجبه شأنهم»: أن مرديهم قد اقتدوا بهم في ضلالتهم، وغوايتهم، حيث إنهم قد ضلّوا وأضلّوا كثيراً، وضلّوا عن سواء السبيل.

ومن جميع ما مرّ يظهر النظر في كثير من كلمات القوم، حتى فيما ذكره الشيخ الأكبر عطر الله مرقدته في شرحه على «القواعد» حيث قال في جملة كلام له: «فلم يبق سوى الرجوع الى العرف الذي هو المرجع والمفزع في فهم المعاني من المباني وهو لا يكال بمكيال، ولا يوزن بميزان».

فقد تراه يرى تحقق الغناء في صوت خال عن الحسن والرقّة مشتمل على الخسونة والغلظ، وفي خال عن المدّ مشتمل على التقطيع والتكسير، وفي خال عن الترجيع متصف بالخفاء، وفي المهيج المطرب بمعنى الخفة المقرونة بالإنشراح، واللذة، وفي مقرّح للفؤاد مهيج على البكاء للعشاق إلى غير ذلك.

إذ فيه: أن صدق إسم الغناء على كثير ممّا ذكره لا يخلو عن تأمل واضح، بل لعلّ المقطوع في جملة منها عدم الصدق عرفاً ولغة.

### بقي في المقام أمور:

أحدها: المرجع في الترجيع والطرب هو العرف حيث إنه ليس لهما معنى شرعي، والعرف فيهما موافق للغة.

قال في «القاموس»: الترجيع في الأذان تكرير الشهادتين جهراً بعد إخفائهما وفي الصوت ترديد الصوت في الحلق.

وفي «الصحاح»: الترجيع ترديد الصوت في الحلق كقراءة أصحاب

## الألحان.

ومثله من شمس العلوم، وغيره.

وقد سمعت الكلام في الطرب الذي هو أيضاً من الموضوعات العرفية فلا تأثير للنية خلافاً ووفقاً فيهما وجوداً وعدمًا، وإثما العبرة بتحققهما بالنسبة الى غالب أفراد النوع، فلا عبرة بالطروب الخفيف الذي يفعل عمّا لا يفعل عنه غالب أفراد النوع، ولا بالغليظ المزاج الذي لا يكاد يتأثر بشيء من ذلك، بل كأنه عندهم سقيم القلب، عديم اللب، ولذا قالوا: مَنْ لم يهتجه الربيع والأزهار، والعود والأوتار، والأصوات والأطيار فهو فاسد المزاج محتاج الى العلاج.

ثانيها: إذا شك في صدق الغناء على فرد من أفراد الأصوات فإن كان الشك مصداقياً فالأصل الحلية، كما لو شك في كون فرد من أفراد المايح خلاً، أو خمراً، وكأنه لا خلاف فيه بين الأصحاب حتى من الأخباريين المستوقفين في الشبهة الحكمية، والأخبار به كثيرة، مثل قوله عليه السلام: «كل شيء هو لك حلال حتى تعلم أنه حرام»<sup>(١)</sup>، و«كل شيء يكون فيه حلال وحرام فهو لك حلال»<sup>(٢)</sup>، بناء على التقريب المذكور في موضعه كغيره من أدلة المسألة.

وأما إذا كان الشك مفهوماً، وكان الشك في الفرد مسبباً عن الشك في معنى اللفظ، فلعل الأصل الإشتغال، ولزم تحصيل الامتثال ولو بالاحتياط بلا فرق بين كون الترديد بين العام والخاص المطلقين، أو العامين من وجه، للقطع بالتكليف بمسماه المرّد بين الأمرين على أحد الوجهين، وقضية لزوم تحصيل

(١) بحار الأنوار ج ٢ ص ٢٧٣ ح ١٢ عن الكافي.

(٢) بحار الأنوار ج ٢ ص ٢٨٢ رقم ٥٧ عن التهذيب.

القطع بالإمتثال .

وتوهم أنّ المتيقن من التكليف إنما هو بالنسبة الى مصداق العنوانين ،  
فانتفاء الشرط وهو العلم يمنع من تعلق التكليف بغيره .

مدفوعٌ بأنّ العلم التفصيلي به وإن كان منتفياً لكنّه ليس مانعاً ، ولا وجوده  
شرطاً ، والمفروض القطع بتحقيق التكليف بأحد العنوانين ، والعلم الاجمالي  
حاصل به ، والامتثال بالنسبة إليه ممكن ، كما في الشبهة المحصورة ، وغيرها من  
الموارد التي يجب فيها الإحتياط كما في المقام .

ومن هنا يظهر النظر فيما ذكره شيخنا<sup>(١)</sup> النجفي عطر الله مرقداه في  
«الجواهر» حيث حكم بأنّ قضية الأصل إباحة الأفراد المشكوكة لكونه من  
شبهة الموضوع الراجعة إلى شبهة الحكم ، فالقدر المتيقن هو حرمة الأفراد  
المعلومة بالتفصيل ، فيشكّ حينئذ في حرمة الزائد لاحتمال كون تمام ماهية  
الغناء ما اشتملت عليه تلك الأفراد خاصة ، فله الرجوع في غيرها الى أصل  
الإباحة<sup>(٢)</sup> .

قلت : فعلى هذا فاللازم عليه هو التفصيل بين العامّ والخاصّ المطلقين ،  
وغيره ، فيحكم بالإباحة في الأوّل والإحتياط في الثاني سواء كانا متباينين أو  
من العامين من وجه كما في المقام ، فإنّ من يفسّره بالصوت المطرب يعمّ من  
جهة الترجيع ، وكذا العكس .

ثالثها : ربما يقال : إنّ تحريم الغناء عقلي لا يتطرق إليه تقييد ، ولا

(١) هو الشيخ محمد حسن النجفي شيخ الفقهاء وامام المحققين المتوفى (١٢٦٦) .

(٢) الجواهر ج ٢٢ ص ٤٨ .

تخصيص، لظواهر الآيات، وتواتر الأخبار، والإجماع، بل الضرورة.  
وهو كما ترى، إذ قوة الأدلة لا تجعل الحكم عقلياً، مع أن مامر من الأدلة  
إنما هو على حرمة في الجملة، ولذا ترى المشهور قد حكموا باستثناء المغنية  
في الأعراس، أو باباحة أجرتها المستلزمة لذلك، وإن قيده بعضهم بما إذا لم  
تتكلم بالباطل، ولم تلعب بالملاهي، ولم تدخل عليها الرجال، وبالجملة إذا لم  
يقترنه حرام آخر.

والأصل فيه قول الصادق عليه السلام في خبر أبي بصير: «أجرة المغنية التي تزف  
العرائس ليس به بأس، ليس بالتي تدخل عليها الرجال»<sup>(١)</sup>.

وقوله عليه السلام في خبره الآخر حين سأله عن كسب المغنيات، فقال عليه السلام: «التي  
يدخل عليها الرجل حرام، والتي تدعى إلى الأعراس لا بأس به وهو قول الله  
تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>.<sup>(٣)</sup>  
قلت: ولا بأس باستثناءه بعد قوة السند، والإعتضاد بعمل الجماعة وغير  
ذلك.

وأما الحداء (بضم الحاء المهملة) كدعاء، للصوت الذي يرجع فيه للسير  
بالإبل، فلم أجد ما يصلح لاستثناءه، وإن اشتهر ذلك بينهم كما حكاها في  
«الكفاية»، وغيره أيضاً.

(١) فروع الكافي ج ١ ص ٣٦١ - الفقيه ج ٢ ص ٥٣.

(٢) سورة لقمان: ٦.

(٣) فروع الكافي ج ١ ص ٣٦١ - التهذيب ج ٢ ص ١٠٨.



والنبي<sup>(١)</sup> المشتمل على فعل عبد الله بن رواحة، ضعيف سنداً، ومتناً ولعلّه من بدع الثاني، ولذا نسبه إليه ابن الأثير في «النهاية» قال: وقد رخص عمر في غناء الأعراب، وهو صوت كالحداء<sup>(٢)</sup>.

إلا أن يقال: إنه غير ذلك، ولذا شبهه به.

وعلى كل حال فلا دليل على استثناءه، كما أنه لا دليل على استثناء مراثي الحسين عليه السلام، وغيره.



مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی

(١) رواه البيهقي في «السنن» ج ١٠ ص ٢٢٧ أن النبي صلى الله عليه وآله قال لعبد الله بن رواحة: حرك بالنوق فاندفع

يرتجز، وكان جيّد الحداء وكان مع الرجال، وكان أنجشه مع النساء فلما سمعه تبعه، فقال صلى الله عليه وآله

لأنجشه: رويدك، رفقا بالقوارير.

(٢) النهاية لابن الأثير ج ٣ ص ٣٩٢.

## الفصل الثاني

### القرتيل

لا إشكال في مطلوبية الترتيل في الجملة، بل عليه الاجماع تحصيلاً  
ونقلاً، بعد ورود الأمر به في ظاهر الكتاب، مضافاً الى الأخبار المستفيضة التي  
تأتى الى كثير منها الإشارة.

إنما الإشكال في تحقيق معناه، وفي أن مطلوبيته هل هي على سبيل  
الوجوب أو الاستحباب.

أما الأول فالمرجع فيه كغيره من الموضوعات المستنبطة هو العرف  
واللغة.

قال في «الصحاح»: الترتيل في القراءة: الترتيل فيها، والتبيين بغير بغي،  
وكلام دتل، بالتحريك أى مرتل.

قلت: ولعل المراد بالبغي مجاوزة الحد في الترجيع والمد بحيث يشبه  
الغناء، كما يرمى اليه ما يأتى من عبارة «نهاية الأحكام».

وفي «القاموس»: الرتل محرّكة حسن تناسق الشيء، وبياض الأسنان،  
والحسن من الكلام.... الى أن قال: ورتل الكلام ترتيلاً: أحسن تأليفه.

وفي «المصباح»: رتل القرآن ترتيلاً: تمهلت في القراءة ولم أعجل.  
وفي «النهاية»: «في صفة قراءة النبي ﷺ كان يُرْتَلُ آيةً آيةً، ترتيل القراءة:  
التأني فيها، والتمهل، وتبيين الحروف والحركات تشبيهاً بالثغر المرتل وهو  
المشبه بنور الأبقوان، يقال: رتل القراءة، وترتل فيها.

وعن «المغرب»<sup>(١)</sup>: الترتيل في الأذان وغيره أن لا يعجل في ارسال  
الحروف، بل يتثبت فيها، ويبينها تبيناً، ويوقفها حقها من الاشباع من غير اسراع.  
وعن قطرب<sup>(٢)</sup>: أن الرتل بمعنى الضعف واللين، والمراد بالترتيل تحزين  
القران، أي قرائته بصوت حزين.

وقيل: إنه أن تقرأ على نظمه وتواليه ولا تغير لفظاً، ولا تقدم مؤخراً. وهو  
مأخوذ من ترتل الأسنان إذا استوت وحسن انتظامها، وثغر رتل ككيف إذا كانت  
أسنانه مستوية لا تفاوت فيها.  
الى غير ذلك من عباراتهم التي يترأى منها الإختلاف في معناه، ولذا  
اختلفت فيه كلمات المفسرين والفقهاء أيضاً:

ففي «مجمع البيان» في قوله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾<sup>(٣)</sup>: أي بيته  
بياناً، أو إقرأه على هيئتك<sup>(٤)</sup> ثلاث آيات، وأربعاً، وخمساً، الى آخر ما حكاه  
عن المفسرين<sup>(٥)</sup>.

(١) «المغرب» في اللغة لابي الفتح ناصر بن عبدالسيد المطرزي المتوفى (٦١٠).

(٢) قُطْرُب: محمد المستنير بن أحمد النحوي اللغوي المتوفى (٢٠٦) - الاعلام ج ٧ ص ٣١٥.

(٣) المزمّل: ٥.

(٤) الهيئة (بكر الهاء وسكون الياء وفتح النون) السكينة والوقاء.

(٥) مجمع البيان ج ١٠ ص ٣٧٧.

وعن المحقق في «المعتبر»، والعلامة في «المنتهى»: أنه تبيين الحروف من غير مبالغة، وربما كان واجباً إذا أريد به النطق بالحروف بحيث لا يدمج بعضها في بعض، ويمكن حمل الآية عليه، لأن الأمر عند الاطلاق للوجوب.

وعن «نهاية الأحكام»: أنه بيان الحروف وإظهارها، ولا تمدّ بحيث يشبه الغناء.

ومن «الذكرى»، و«فوائد الشرايع»، و«تعليق النافع»: أنه حفظ الوقوف، وأداء الحروف.

وعن «المدارك»: أنه الترسل والتبيين، وحسن التأليف.

وفي «النفلية»: أنه تبيين الحروف بصفات المعبرة من الهمس والجهر، والاستعلاء، والإطباق، والغنة، وغيرها، والوقف التام، والحسن.

إلى غير ذلك مما لعله راجع إلى شيء مما سمعت، لكن التأمل الصادق شاهد بأن كثيراً مما سمعت من الاختلاف يرجع إلى الاختلاف في التعبير دون المراد، ولذا عبّروا بعبارات متقاربة.

ولعلّ الأولى تعريفه بأنه الترسل، والتمهل، والتأني بالقراءة لإيفاء حقوق الحروف والحركات، والكلمات، مادة، وهيئة، فصلاً، ووصلاً، كي يظهر تبيينه، ويحسن تأليفه، وتنضيده مع ملاحظة التوسط بين الإسراع، والفصل الكثير بالمد، والإبطاء.

وهذا هو المستفاد من متفرقات كلماتهم، بل قد يستفاد من الأخبار أيضاً:

كخبر عبدالله بن سليمان أنه سأل الصادق عليه السلام عن قوله عز وجل ﴿وَرَتَّلْ﴾

القرآن ترتيلاً»<sup>(١)</sup> فقال ﷺ: قال أمير المؤمنين ﷺ: «بَيِّنْهُ تَبْيَاناً، وَلَا تَهْذِهِ هَذَّ الشَّعْرِ، وَلَا تَنْثِرْهُ نَثْرَ الرَّمْلِ، وَلَكِنْ إِفْرَعُوا»<sup>(٢)</sup> قلوبكم القاسية، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة»<sup>(٣)</sup>.

وعن «دعائم الإسلام»: عنه ﷺ: «ولا تنثره نثر الدقل»<sup>(٤)</sup> ولا تهذه هذ الشعر، قفوا عند عجائبه، وحركوا به القلوب، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة»<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الأثير في «النهاية»: في حديث ابن مسعود، وحذيفة في القراءة: «هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ، وَنَثْرًا كَنَثْرِ الدَّقْلِ» أراد: لا تسرع فيه كما تسرع في قراءة الشعر، والهدء: سرعة القطع، والدقل: ردي التمر، أي كما يتساقط الرطب اليابس من العذق إذا هز.

وظاهره كما قيل: إرادة نفي الإسراع من الفقرتين، لكن الأظهر حملة على ما هو الظاهر من الخبر الأول أيضاً، إذ كما أن نثر الرمل إشارة إلى المد والتطويل الكثير، والمبالغة في التأني، بحيث يكون الفصل بين الحروف والكلمات متفحشا جداً، كالرمل المنثور، فكذلك نثر الدقل إشارة إليه، فالمقصود التنبيه على التوسط بين الأمرين.

وربما يعتبر فيه أيضاً حفظ الوقوف ومراعاة أقسامها وأحكامها، كما مرّ

(١) المزمل: ٥.

(٢) في الوسائل: إفرعوا به.

(٣) الكافي ج ٢ ص ٦١٤ باب ترتيل القرآن ح ١.

(٤) الدقل: أردأ التمر.

(٥) دعائم الإسلام ج ١ ص ١٦١.

فى جملة من التعاريف .

بل قد رووا فى كتب الفروع من مولانا أمير المؤمنين عليه السلام : «أنه أداء الحروف، وحفظ الوقوف»<sup>(١)</sup>.

ولذا اعتبر فيه بعض الأصحاب كالشهير وغيره حسبما سمعت عن النفلية مراعاة الوقف التام والحسن .

بل ومنه، أو الأولى منه بالمراعاة كون الوصل بالحركة، والوقف بالسكون، أو غيره من وجوهه حذراً من الوصل بالسكون، والوقف بالحركة الذين يقال بحرمتها، وأن التحرز منهما من الترتيل الواجب .

كما أنه يعدّ منه أيضاً مراعاة الحروف التي منها التشديد ومراعاة بعض أقسام المدّ والإدغام الصغير مطلقاً، وخصوصاً عند حروف (يرملون) المشتملة على الغنة وعدمها .

مركز تحقيق كتاب توتير علوم إسلامي

ويعدّ من الترتيل المستحبّ مراعاة صفات الحروف من الهمس، والجهر وأخواتهما، والترقيق، والتفخيم، وبعض أقسام المدّ، والوقف، والإمالة، وغير ذلك ممّا يشمله اسم الترتيل الذي هو التحسين، والتبيين، والتنضيد، والتجويد، بعد ثبوت مطلوبيته فى الجملة، وبعد تحقق صدق الموضوع عليه شرعاً، أو عرفاً خاصاً، أو عاماً .

لكن لا يخفى أنّ المراد بالترتيل الواجب ما يجب مراعاته ممّا يصدق عليه هذا الاسم وجوباً شرطياً يتوقف عليه صدق القراءة، أو صحّة الامتثال، أو

(١) بحار الأنوار ج ٨٤ كتاب الصلاة ص ١٨٨ وفيه : عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه (أى الترتيل) حفظ الوقوف وبيان الحروف .

شرعياً من جهة تعلق الأمر نديباً بمطلق القراءة، أو وجوباً في الصلاة، وفي امتثال النذر، وغيره، ومنه يظهر الكلام في المندوب.

وحيث إن كثيراً مما سمعت لا يخلو من إجمال موضوعاً، أو خفاءً حكماً، فلنشر إلى كل منها موضوعاً وحكماً إشارة مقنعة.

فنقول: أما مراعاة مواد الحروف وحركاتها، وتمييز كل منها من غيره فلا ريب في وجوبها شرطاً مطلقاً وشرعاً حيث تكون القراءة واجبة بلا خلاف فيه فيما أعلم، بل عليه الاجماع نقلاً وتحصيلاً، مضافاً إلى عدم صدق الإمتثال مع الإخلال، ولو بحرف واحد، تركاً، أو إيدالاً ممنوعاً أو غيرهما، فإن كلاً من السورة، والآية، والكلمة وغيرها موضوعة للمجموع المركب من الأجزاء الخاصة المنتفى بانتفاء كل جزء منها.

بل غير القرآن أيضاً من الدعاء، والذكر، والمناجاة، بل الكتب، والمحاورات يعدّ اللحن فيها غلطاً، بلا فرق بين الكتابة والقراءة، حيث إنه لا يتأمل أحد من أهل العرف في نسبة الغلط والتحريف باللحن الحاصل بحرف واحد، أو أزيد، ولا بين تغيير المعنى به وعدمه، بل ولا بين كون الإخلال، بمواد الحروف أو بهيئتها من حيث الحركات الإعرابية والبنائية.

فما يحكى عن المرتضى في بعض رسائله<sup>(١)</sup>، وفاقاً للمحكّي في «المعتبر»<sup>(٢)</sup> عن بعض الجمهور من أنه لا يقدر في الصحة الإخلال بالإعراب الذي لا يغير المعنى.

(١) رسائل السيّد المرتضى ج ٢ ص ٣٨٧.

(٢) المعتبر ج ٢ ص ١٦٧.

لا ريب في ضعفه، كضعف ما يستدل له من صدق القراءة معه.

لنتطرق المنع إليه بعد فرض كون القرآن المنزل من الرحمن على خلافه، بلا فرق بين كون هذا المخالف للمُنزَل مصححاً بحسب القواعد العربية ولو بوجه ضعيف، أو قوي، أو لا، كضم «الرحمن الرحيم» أو فتحهما للقطع عن الوصفية.

وأضعف منه ما يحكى عن «الذخيرة» من أن بهذا القدر من التغيير لا يخرج الحمد مثلاً عن كونه حمداً عرفاً، لبنائهم على المسامحة، فيصدق المسمى على من قرأه بهذا الوجه.

وفيه: أن المسامحات العرفية لا يترتب عليها شيء من الأحكام الشرعية، بل الأصل الحمل على الحقيقة سيما في الأمور التعبدية وإلا فقد يصدق باعتبار المسامحة مع الإخلال ببعض الحروف، بل وبعض الكلمات أيضاً.

وأما ما استشكله في «جامع المقاصد» بعد حكاية نفي الفرق في البطلان بالإخلال بالاعراب بين كونه مغيباً للمعنى مثل ضم تاء (أنعمت)، أو لا كفتح دال (الحمد)، حيث قال: ولا يكاد يتحقق ذلك، لأن إختلاف الحركة يقتضى إختلاف العامل فيتغير المعنى لا محالة.

فالظاهر إندفاعه بأن المراد المعنى الظاهر المقصود.

وبالجملة لا إشكال في لزوم إعتبار مواد الحروف وهيئاتها الاعرابية والبنائية وعدم حصول الامتثال باللحن في شيء منها لما سمعت، ولظواهر بعض الأخبار كالمروي في «الخصال» عن الصادق عليه السلام قال: «تعلموا العربية، فإنها كلام الله الذي كلم به خلقه ونطق به للماضين»<sup>(١)</sup>.

(١) الخصال ج ١ ص ١٢٤.



وفي «الكافي» عنه: قال: أعرب القرآن فإنه عربي<sup>(١)</sup>.

وفي «المعاني» عنه، عن آبائه عليهم السلام، قال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن بعربيته، وإياكم والنبر فيه يعنى الهمز»<sup>(٢)</sup>.

فإن الأمر بتعلم العربية لحفظ قواعدها، وإعمال حدودها، والنبر المنهي عنه هو تبديل الياء بالهمزة، وإظهار الهمزة الغير الاصلية، وكانت قريش لا تنبر. ولذا قال الصادق عليه السلام بعد ذكر الخبر: «الهمز زيادة في القرآن إلا الهمز الأصلي مثل قوله تعالى: ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْأَ﴾<sup>(٣)</sup> وقوله تعالى: ﴿لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله تعالى: ﴿فَادَارَأْتُمْ﴾<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الأثير في «النهاية»: في الخبر قيل له: يا نبي الله، فقال ﷺ: «إنا معشر قريش لا تنبر» - وفي رواية: «لا تنبر باسمي».

ثم قال: النبر همز الحرف، ولم تكن قريش تهمز في كلامها، ولما حج المهدي<sup>(٦)</sup> قدام الكسائي يصلي بالمدينة فهمز، فأنكر أهل المدينة عليه وقالوا: إنه ينبر في مسجد رسول الله ﷺ بالقرآن<sup>(٧)</sup>.

وروى ابن فهد الحلبي في «عدة الداعي» عن مولانا أبي جعفر الجواد عليه السلام

(١) الكافي كتاب فضائل القرآن باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن ح ٥ ص ٥٩٩.

(٢) معاني الأخبار ص ٩٨ ولكن فيها كما في الوسائل أيضاً: إياكم والنبر، (بالزاي المعجمة).

(٣) النمل: ٢٥.

(٤) النحل: ٥.

(٥) البقرة: ٧٢.

(٦) هو محمد بن عبدالله المنصور العباسي المتوفى (١٦٩) - الاعلام ج ٧ ص ٩١.

(٧) النهاية لابن الامرج ٥ ص ٧.

قال: «ما استوى رجلان في حسب ودين قطّ إلا كان أفضلهما عند الله آديهما».

قال: قلت: قد علمت فضله عند الناس في النادي والمجلس، فما فضله عند الله؟ قال ﷺ: بقراءة القرآن كما انزل، ودعاءه الله من حيث لا يلحن، فإنّ الدعاء الملحون لا يصعد الى الله تعالى<sup>(١)</sup>.

قال: ويقرب منه قول الصادق ﷺ: «نحن قوم فصحاء إذا رويتم عنّا فأعربوه»<sup>(٢)</sup>.

أقول: واللحن على ما في «الصحاح» و«القاموس» وغيرهما، هو الخطأ في الإعراب، وفي القراءة.

الى غير ذلك من الأخبار التي لا بأس فيها من ضعف في السند، أو قصور في الدلالة، بعد ما سمعت من توقّف صدق القراءة الصحيحة على مراعاة مواد الحروف وتمييزها، ولو بالنسبة الى الحروف المشتركة في المخارج كالذال والزاي، أو المتشابهة من حيث لحن العاقمة كالغين والقاف، والهاء والحاء، وغيرها.

نعم: المحكّي من أحد وجهي الشافعي عدم لزوم مراعاة المخرج في الضاد والطاء، فتصحّ القراءة، بل الصلاة أيضاً مع إخراج كلّ منهما من مخرج الآخر، نظراً الى العسر والمشقة.

وفيه: أنّ العسر والمشقة اللازمين من أداء الحروف من مخارجها إن بلغ حدّاً لا يتحمّل مثلها عادةً، أو انتفت معها القدرة فلا ريب في المعذورية،

(١) عدّة الداعي ص ١٠.

(٢) بحار الأنوار ج ٢ ص ١٥١ وفيه: أعربوا كلامنا فإنّا قوم فصحاء.

والاكتفاء بالمقدور، للشريعة السمحة السهلة.

ولما ورد في الأخرس، والألثغ<sup>(١)</sup> والتمتام<sup>(٢)</sup>.

وللنبي ﷺ: «إنَّ سين بلال عنه الله شين»<sup>(٣)</sup>.

وعليه يحمل النبى الآخر: «إنَّ الرَّجل من الأعجمى من أمّتي ليقراً القرآن بعجمته، فترفعه الملائكة على عربيته»<sup>(٤)</sup>.

ومع إمكان التعلّم، وتيسّر الأداء من المخرج فلا ريب في وجوبه حيث تجب القراءة، لتوقّف الواجب عليه، مع أنّ التمييز بين الحروف إنّما هو باختلاف المخارج، وإن كان للصفات مدخلة في بعضها، وقد ذكروا أنّ الضاد والظاء مشتركان في الصفات الخمسة: من الجهر، والرخوة، والإطباق، والإصمات، والاستعلاء، وإنّما انفردت الضاد بالاستطالة التي اختصّت بها، ومن المعلوم أنّها ليست مغيرة للحقيقة، بل التميز بينهما، منحصر في التأدية من المخرجين المقرّرين لهما.

نعم حكى شيخنا البهائي ﷺ عن أبي عمرو<sup>(٥)</sup> بن العلاء الذي قيل: إنّ إمام في اللغة أنّه ذهب إلى اتّحادهما وأقام على ذلك أدلّة وشواهد.

ولعلّها عند التأمل من المناقشة في البديهيّات التي لا ينبغي الإصغاء إليها، لضرورة المغايرة بحسب الأداء والمخرج، وجزأيتهما للكلمات المتخالفة لغة،

(١) الألثغ: الذي ينطق بالسين كالثاء.

(٢) التتمّام (كالصمصام): الذي يعجّل في كلامه ولا يفهمه.

(٣) سفينة البحار ج ١ ص ٣٩٠ وفيه: وفي عدة الداعي عنهم ﷺ: إنّ سين بلال عنده الله شين.

(٤) اصول الكافي ص ٦٠١.

(٥) هو زبّان بن عمّار العلاء أبو عمر والمازني البصري المتوفى (١٥٤) - الاعلام ج ٣ ص ٧٢.

وعرفاً، وضعفاً، واستعمالاً، ولعله لحن من العرب بتبديل أحدهما بالآخر.

ولذا قال في «المصباح المنير»: الضاد حرف مستطيل، ومخرجه من طرف اللسان إلى ما يلي الأضراس، ومخرجه من الجانب الأيسر أكثر من الأيمن، والعامّة تجعلها ظاءً فتخرجها من طرف اللسان وبين الثنايا، وهي لغة حكاها الفراء<sup>(١)</sup> عن المفضل<sup>(٢)</sup>.

قال: ومن العرب من تبدّل الضاد ظاءً فتقول: عظت الحرب بنى تميم، ومن العرب من يعكس فتبدّل الظاء ضاداً، فتقول: ضهيرة في الظهير.

وهذا وإن نقل في اللغة وجاز استعماله في الكلام ولكن لا يجوز العمل به في كتاب الله تعالى لأنّ القراءة سنّة متبّعة، وهذا غير منقول فيها إنتهى كلامه.

أقول: ومما مرّ يظهر أيضاً فساد القول المحكي عن بعضهم من تبديل الضاد ظاءً مهملة، أو دالاً، بل ربما يحكى عن عوام الخاصّة وعلماء العامّة من المصريين والشاميين حيث إنهم نطقوا بها مزوجة بالدال المفخّمة والطاء المهملة معرضين عن الضاد الصحيحة الخالصة التي نطق بها أهل البيت عليهم السلام، وأخذها عنهم العراقيون والحجازيون.

قال شيخنا في «الجواهر»: وهذا الإختلاف على قديم الدهر، وسالف الزمان بين علماء الخاصّة والعامّة، وإن حكى عن جماعة منهم موافقة الخاصّة في ذلك كالشيخ على المقدسي<sup>(٣)</sup> الذي قد صنّف في ذلك رسالة ورجّح فيها ضاد

(١) هو يحيى بن زياد بن عبد الله الديلمي النحوي الكوفي المتوفى (٢٠٧) الاعلام ج ٩ ص ١٧٨.

(٢) هو المفضل بن محمد أبو العباس الضبي الكوفي المتوفى (١٦٨) - الاعلام ج ٨ ص ٢٠٤.

(٣) هو على بن محمد بن خليل الحنفي نزيل القاهرة المعروف بابن غانم المقدسي الفقيه اللغوي ولد سنة

(٩٢٠) وتوفى (١٠٠٤) له مصنّفات منها: «بغية المرتاد لتصحيح الضاد» - معجم المؤلفين ج ٧

العراقيين والحجازيين، وردّ عليه الشيخ على المنصوري<sup>(١)</sup> في رسالة ألفها وكان ممّا ردّ فيها عليه أنّ النطق بالضاد قريبة من الظاء ليس من طريق أهل السنّة المتبّعة، وإنّما هو من طريق الطائفة المبتدعة.

وهي شهادة منه على طريقتنا المأخوذة يداً بيد إلى النبي ﷺ القائل: «إني أفصح من نطق بالضاد».

وفيه إشعار أيضاً بالمطلوب، ضرورة تيسّر ضادهم لكلّ أحد حتى النساء والصبيان، فلا يناسب ذكر اختصاصه ﷺ بالأفصحية، بخلاف الضاد الذي ذكرناه، فإنّه ممّا يعسر فعله بحيث يتميّز عن الظاء وكما اعترف به بعضهم.

قال راجزهم:

والضاد والظاء لقرب المخرج قد يؤذنان بالتباس المنهج

وقال:

ويكثر التباسها بالضاد إلا على الجهابذ النقاد

ويقرب من ذلك المحكيّ عن السخاوي<sup>(٢)</sup>، والجزري<sup>(٣)</sup>، وابن أمّ قاسم،

بل قال الأخير منهم: إنّ التفرقة بينهما محتاجة إلى الرياضة التامة.

ص ١٩٥.

(١) هو على بن سليمان بن عبد الله المنصوري المصري المقرئ النحوي المتوفى (١١٣٤) من آثاره: «ردّ الإلحاد في النطق بالضاد» - معجم المؤلفين ج ٧ ص ١٠٤.

(٢) هو على بن محمد بن عبد الصمد المصري السخاوي الشافعي المقرئ المتوفى (٦٤٣) - الاعلام ج ٥ ص ١٥٤.

(٣) هو محمد بن محمد بن محمد شمس الدين المعروف بابن الجزري المتوفى (٨٣٣) - الاعلام ج ٧ ص ٢٧٤.

إلى غير ذلك ممّا ليس ههنا محلّ ذكره.

نعم ينبغي أن يعلم أن المدار في صدق امتثال الأمر بالكلمة المشتملة على الضاد صدق ذلك عليه في عرف القارئين كغيره من الحروف، فوسوسة كثير من الناس في الضاد وابتلاءهم بإخراجه ومعرفة مخرجه في غير محلّها، وإنّما نشأ ذلك من بعض جهّال من يدّعي المعرفة بعلم التجويد من بنى فارس المعلوم صعوبة اللّغة العربيّة عليهم، وإلاّ فمتى كان اللّسان عربيّاً مستقيماً خرج الحرف من مخرجه من غير تكلف ضرورة، وإلاّ لم يصدق عليه اسم ذلك الحرف عرفاً، كما هو واضح.

وعلى ذلك بنوا وصف مخارج الحروف إلى شفويّة مثلاً، وغيرها، لبعض الأغراض المتعلّقة لهم بذلك، وليس المقصود منه تميّز النطق بالحروف قطعاً، فإنّ ذلك يكفي فيه صدق الاسم وعدمه، ولا يحتاج إلى هذا التدقيق الذي لا يعلمه إلاّ الأوحدي من الناس، بل لا يمكن معرفته على وجه الحقيقة إلاّ لخالق الخلق الذي أودعهم قوّة النطق، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وأما البحث عن مخارج الحروف، وأنها هل هي ثلاثة كما عن بعضهم، أو أنّها ثمانية، كما عن آخرين، أو أربعة عشر، كما عن قطرب، والفراء، وابن دريد<sup>(٢)</sup>، أو ستّة عشر، كما عن كثير من القراء والنحاة، أو سبعة عشرة، كما عن الخليل<sup>(٣)</sup>، وبعض القدماء، واختاره جمهور المتأخّرين فلا يهمنّا البحث عنه، ولا عن تعيين مخرج كلّ حرف من الحروف بعد فقد التعلّد في شيء من ذلك،

(١) جواهر الكلام ج ٩ ص ٣٩٩ - ٤٠٠.

(٢) هو محمد بن الحسن بن دريد اللغوي المتوفى ببغداد سنة (٣٢١) - الأعلام ج ٦ ص ٣١٠.

(٣) هو الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي اللغوي المتوفى (١٧٠ هـ) - الأعلام ج ٢ ص ٣٦٣.

وظهور الرجوع الى العرف الذي هو المرجع في مثله، مع القطع بانّ القدر المعبر منه هو التلقظ بالحروف على وجه يمتاز به كلّ منها عن غيره، بلا فرق بين أدائه عن المخرج المشهور لذلك الحرف أم لا على الأظهر، اذلا دليل على اعتبار أمر زائد، والتعبّد بلزوم مراعاة المخارج المعهودة غير ثابت، والأصل برائة الذمّة عنه.

ونحن واذا قلنا بلزوم الإحتياط في الشكوك الثانوية المتعلقة بكيفيات الشرائط والأجزاء، إلّا أنّه جارٍ فيما اذا لم يكن هناك إطلاق صادق في الصورتين، وأمّا معه فهو المتبع.

ومن هنا يتجّه الاكتفاء بإخراج الواو من بطن الشفة السفلى مع رؤس الثنايا العليا كما لهجت له عوامّ العجم، بل وبعض خواصّهم، مع أن يخرجها بين الشفتين بلا خلاف ظاهر بينهم، فكأنهم يكتفون عن الشفة العليا بثناياها، ولذا يؤدّى به الحرف ممتازاً عن غيره، من غير خروج عن حقيقة الواو.

بل ومنه يظهر أيضاً سهولة الخطب في الصفات التي ذكرها للحروف من الهمس، والجهر، وغيرهما للقطع بعدم وجوب شيء منها إلّا ما له مدخلة في أداء مادة الحرف.

بل يشكل الحكم باستحبابها أيضاً، وإن مرّ عن «النقلية» تفسير الترتيل المستحبّ بمراعاتها، بل نسب الشهيد الثاني في «شرحها» إعتبارها إلى علماء التجويد وأهل العربيّة، وربما استفاد من بعض المتأخّرين أيضاً إعتبارها على وجه الإستحباب، ولو للمسامحة في دليبه، ولا ريب في أنّه لا يخلو من رجحان اذا لم يؤدّ إلى الإخلال في معاني القرآن والدعاء وحضور القلب عند القراءة، والتحقّق بحقايقها، فإنّ هذه الأمور هي العمدة في الباب بعد إحراز المسمّى بما

يصدق عليه ذلك عرفاً، حسبما سمعت وأما مع التمهّر فيها، وجريان اللسان بها من غير كلفة ومشقة، فلا شبهة في أولوية مراعاتها، سيما مع الإلتفات إلى عدد كثير منهم الإخلال بها من اللحن الخفي، مضافاً إلى قاعدة التسامح، مع أن الإخلال ببعض الصفات ربما يمنع من الإفصاح بمادة الحرف وإن حصل الإمتياز في الجملة.

وبالجملة الصفات التي لها ضدّ خمس قد أشير إليها مجتمعة وإلى أضعافها بالترتيب في كلام الجزري:

صِفَاتُهَا جَهْرٌ<sup>(١)</sup>، وَرَخْوٌ<sup>(٢)</sup>، مُسْتَفِيلٌ<sup>(٣)</sup> مُنْفَتِحٌ<sup>(٤)</sup>، مُضْمَتَةٌ، وَالضِدُّ قُلٌّ مَهْمُوسٌهَا (فَحْتُهُ شَخْصٌ سَكْتٌ) شَدِيدٌهَا لَفْظٌ (أَجِدُّ قَطٍ بَكْتٌ) وَبَيْنَ رِخْوٍ وَالشَّدِيدِ (لِنْ عُمَرٍ) وَسَبْعٌ عُلُوٌّ (خُصَّ ضَغْطٌ قِظٌ) حَصْرٌ وَ(صَادٌ ضَادٌ طَاءٌ ظَاءٌ) مُطَبِّقَةٌ وَ(فِرٌّ مِنْ لُتٍ) الْحُرُوفُ مَذْلُوقَةٌ<sup>(٥)</sup>

(١) الجهر هو عدم جريان النفس عند النطق بالحرف وهي (١٩) حرفاً وضده الهمس وهو جريان النفس عند النطق بالحرف لضعف الإعتداد على المخرج وعدد حروفه (١٠) حروف.

(٢) الرخو والرخاوة: إرخاء الصوت وجريانه عند النطق بالحرف وحروفها (١٥) حرفاً، وضدها الشدة وهو امتناع جري الصوت عند النطق بالحرف لكمال الاعتماد على المخرج وحروفها (٨) كما في البيت.

(٣) الإستفال هو الإنخفاض وهو إنحطاط اللسان إلى قاع الضم عند النطق بالحرف وحروفه (٢١) حرفاً وضده الاستعلاء أي الارتفاع اللسان عند التكلم بالحرف إلى الحنك الأعلى وحروفه (٧) أحرف كما في البيت.

(٤) الإنفتاح الافتراق بين اللسان والحنك الأعلى وخروج النفس من بينهما عند النطق وحروفه (٢٤) حرفاً وضده الاطباق وهو التصاق اللسان على الحنك الأعلى وحروفه (٤) كما في البيت.

(٥) طيبة النشر للجزري في ضمن اتحاف البررة في المتون العشرة ص ١٧٢.



وأما ما لم يذكروا لها ضدّاً من الصفات التي تتّصف بها أحرف خاصة، فهي ستّ قد أُشير إليها في هذه الآيات:

صغيرها<sup>(١)</sup> صاد، وزاي، سين قلقله<sup>(٢)</sup> (قُطِبَ جَد) واللين<sup>(٣)</sup>  
واو، وياء سكنا وانفتحا قبلهما والانحراف<sup>(٤)</sup> صَحَّحَا  
في اللام والراء بتكرير جعل وللتفشي<sup>(٥)</sup> الشين ضاداً استطل<sup>(٦)</sup>(٧)

وأما التغليظ في اللام والتفخيم في الراء، والترقيق فيهما في بعض المواضع وفي حروف الإستفالة، وفي الهمزة في بعض المواضع، وبالباء في البسمة، وغيرها، واطهار الإطباق في مثل ﴿أَحَطَّتُ﴾<sup>(٨)</sup>، و﴿بَسَطْتُ﴾<sup>(٩)</sup> بعد الإدغام، والغنة في النون والميم المشدّدتين فلا دليل على اعتبارها.

نعم، يلزم التحرّز من الإدغام في مثل قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْهُ﴾<sup>(١٠)</sup> وقوله

(١) كل صوت يمتد ولا يغلظ وهو خال من الحروف يسمّى صغيراً، وحروف الصغير: «الصاد، والزاي، والسين» تخرج من رأس اللسان وبين أسنان مقدّم الفم أي الثنايا.

(٢) القلقله: تحريك الصوت، وحروفها خمسة مذكورة في البيت، تحصل من اجتماع صفتي الجهر والشدة، وتلك الحروف تسمّى أيضاً المضغوطة.

(٣) اللين ضدّ الخشونة، والواو والياء إذا كانتا ساكنتين، وما قبلهما مفتوحاً تُسمّيان حرفي اللين.

(٤) الانحراف هو الميل وسمّيت اللام والراء المنحرفة لأن اللسان حين التلفّظ باللام يميل إلى اللثة والأسنان، وحين التلفّظ بالراء يميل قليلاً إلى الحنك الأعلى.

(٥) التفشي: الانتشار وتفخيم الحرف عند النطق به وحرفه الشين.

(٦) الاستطالة: طلب الطول واحرفها الضاد لأنّها في حال السكون. يطول التلفظ بها.

(٧) اتحاف البررة في المتون العشرة - المقدمة في علم التجويد لابن الجزري ص ٣٧٤.

(٨) النمل: ٢٢.

(٩) المائدة: ٢٨.

(١٠) ق: ٤٠ - الطور: ٤٩.

تعالى: ﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ﴾<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا وَهْمٌ﴾<sup>(٢)</sup> بل يلزم إظهار الحاء في الأولين، والواو في الثالث كيلا يسبق النطق بها مشددة.

كما يلزم إظهار الياء المكسور ما قبلها، نحو ﴿في يوم﴾<sup>(٣)</sup> وإظهار الغين في قوله: ﴿لَا تُزِعْ قُلُوبَنَا﴾<sup>(٤)</sup> واللام الساكنة في قوله: ﴿قُلْ نَعَمْ﴾<sup>(٥)</sup> وإن كانا متجانسين عند بعضهم، إلى غير ذلك مما هو جار على مقتضى الأصل، مضافاً إلى إتفاقهم عليه ظاهراً كما تبهوا عليه، وصرّح به الجزري، وغيره.

وأما سائر ما يعدّ من معاني الترتيل ممّا مرّت إليه الإشارة فستسمع الكلام في كلّ منها في موضعه انشاء الله تعالى.

تذنيب: في حفظ الوقوف ومعناه: حفظ الوقوف الذي به فسّر به الترتيل في العلوي المرسل في جملة من كتب الجماعة المشتهر بين العامة حكايته عنه عليه السلام، كما أنّهم حكوه عن ابن عباس أيضاً.

وفُسّر مرّةً كما من كشف اللثام، بأن لا يهدّ هذا الشعر، ولا ينثر نثر الرمل، قيل: ويؤيده روايتهما في تفسيره بذلك عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام.

أقول: ومجرّد ذلك لا يقضى بالإتحاد، سيّما مع عدم ظهور المعنى وكون الخبر مصدراً بتبيين الحروف، أو أداؤها حسبما مرّ، وظهور أولوية التأسيس على التأكيد.

(١) الزخرف: ٨٩.

(٢) الشعراء: ٩٦.

(٣) السجدة: ٥.

(٤) آل عمران: ٨.

(٥) الصافات: ١٨.

وفُسر أخرى بالمحافظة على تحقيق الوقف في مواردته بحفظ حدوده، وذلك بأن لا يقف على آخر الكلمة أو الآية باظهار الحركة، وذلك لأنه لا يجوز الوقف بالحركة، كما أنه لا يجوز الوصل بالسكون لمخالفتها لطريقة أهل اللسان وظهور الإتيان على بطلان القراءة في الصلاة بهما، وقد صرح كثير من أهل اللسان بأن لغة العرب أن لا يوقف على متحرك.

ونقل شيخنا التقى المجلسي رحمة الله عليه: إتفاق القراء وأهل العربية على عدم جوازهما، ولذا جعله من الترتيل الواجب.

ومن هنا يظهر ضعف ما في «كشف الغطاء» من نفي البأس عن الوقف على المتحرك، ووصل الساكن.

إذ قد سمعت أنه مما اتفق على فساده أهل العربية، بل يمكن الاستدلال له أيضاً بماورد من أن «الأذان والاقامة مجزومان»<sup>(١)</sup>.  
قال الصدوق: وفي خبر آخر: «موقوفان»<sup>(٢)</sup>.

وذلك أنه عبّر عن الوقف بالجزم وترك الحركة.

نعم عن الشهيد الثاني في «الروض» أنه لو فرض ترك الوقف أصلاً سكن أواخر الفصول أيضاً، وإن كان ذلك في أثناء الكلام، ترجيحاً لفضيلة ترك الإعراب على المشهور من حال الدرج.

وفيه تأمل واضح، نعم يمكن حمله على السكت الذي ينبغي إخراجها عن حكم الوصل، وإلحاقه بالوقف.

وذلك أن هيهنا أموراً ثلاثة: الوقف، والقطع، والسكت.

والوقف عندهم عبارة عن قطع الصوت عن الكلمة زماناً يتنفس فيه عادة بنية إستيناف القراءة عليه، فإن لم يكن هنا نية إستيناف القراءة فهو القطع، ولذا شرطوا فيه أن لا يكون إلا على رأس آية، وإن لم يكن الشرط في محله.

وأما السكت فهو قطع الصوت زماناً هو دون زمن الوقف عادة من غير أن يتنفس.

قال في «شرح طيبة النشر»: وقد اختلفت عباراتهم في التأدية ممّا يدل على طول زمن السكت وقصره، والمشافهة حاكمة عليه بحقه.

ويستفاد منه أن هذا من إصطلاح متأخريهم، وأنه كان المتقدمون يطلقون كلاً منها على الآخر.

وثالثة فسّر حفظ الوقوف بالمحافظة على شرائط الوقف، ومراعاة الرسم، بأن يوقف على ما حذف لفظاً بالإتيان كالألف من قوله: ﴿وقالا الحمد لله﴾<sup>(١)</sup>، والياء من قوله: ﴿يؤتى الحكمة﴾<sup>(٢)</sup> والواو من قوله: ﴿ولا تسبوا الذين يدعون﴾<sup>(٣)</sup>، وكذا إبدال التنوين ألفاً في مواضعه كقوله تعالى: ﴿خوفاً وطمعاً﴾<sup>(٤)</sup>.

وذلك لأنهم وقفوا في آخر الكلمة على وجوه تسعة: الأوّل: السكون على

(١) النمل: ١٥.

(٢) البقرة: ٢٦٩.

(٣) الانعام: ١٠٨.

(٤) الاعراف: ٥٦.

مامر.

والثاني: الرّؤم (بفتح الراء) بمعنى القصد، وهو النطق ببعض حركة الموقوف عليه، وربما حدّوه بالتلفظ بثلث الحركة وترك الثلثين، والإختلاس عكسه، يعنى التلّفظ بثلثي الحركة وترك الثلث، ولذا لم يعدّوه من أقسام الوقف.

والثالث: الإشمام وهو الإشارة إلى الحركة بضمّ الشفتين بعد الاسكان، ولذا قالوا: إنّ الروم لا يدركه الأصمّ، والإشمام لا يدركه الأعمى.

والرابع: الإبدال وهو بالألف فى الإسم المنصوب المنون غير المؤنث كقوله: (أحدأ)، وبالهاء فى (الرحمة) و(رحمة) معرفة، ومجرّدة وبالألف فى مثل (يشاء) فتسقط أحدهما، وهو متروك عندنا، وإن حكوه عن حمزة وهشام، كما حكى عنهما أيضاً النقل.

والخامس: النقل فى مثل ﴿قروء﴾<sup>(١)</sup> و﴿النسيء﴾<sup>(٢)</sup> حيث ينقل حركة الهمزة الى الواو أو الياء، وتقلب الهمزة واوا فى ﴿قروء﴾ وياء فى ﴿النسيء﴾ ثم تدغم الواوان فى الأوّل، والياء ان فى الثانى، وهو أيضاً متروك عندنا.

السادس: الإدغام كما عرفت فى ﴿قروء﴾ و﴿النسيء﴾.

السابع: الحذف لبعض الياءات التى ربّما تثبت فى الوصل على بعض القراءات كقوله: ﴿إلى الداع﴾<sup>(٣)</sup> وقوله: ﴿فهو المهتد﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) البقرة: ٢٢٨.

(٢) التوبة: ٣٧.

(٣) القمر: ٨.

(٤) الاسراء: ٩٧.

والثامن: الإثبات لبياءات الزوائد المخدوفة في الوصل نحو ﴿وال﴾<sup>(١)</sup> و﴿واق﴾<sup>(٢)</sup>.

والتاسع: إلحاق هاء السكت في نحو (فبمه) و(ممه).

ولا يخفى عليك أن كثيراً من هذه الأقسام تصنّعات، وتكلفات واستحسانات لم يقم عليها شاهد، فضلاً عن حجة، بل الظاهر أنه لا يجوز الوقف بمثل النقل والإدغام وغيرهما ممّا يوجب تغييراً في الحرف أو الحركة من غير شهادة به من أهل اللسان، ولعلّه لا عبرة بقراءة واحد من القراء، أو لحن طائفة من العرب لم يعلم نزول القرآن بلغتهم.

ورابعة فسّر حفظ الوقوف بمراعاة الإثنيين من الأربعة المشهورة كما في «شرح النفلية» للشهيد الثاني تبعاً للأول فيها، قال بعد إرسال الخبر: وليس المراد مطلق الوقف، بل الوقف التام، وهو الذي لا يكون للكلام قبله تعلق بما بعده لا لفظاً ولا معنى، والحسن وهو الذي يكون له تعلق من جهة اللفظ دون المعنى.

قال: ومن ذلك يعرف وجه الوصف بالتمام والحسن، فإنّ الوقف على الحسن حسن في نفسه، مفيد، لحسن النظم، وسهولة الضم، لكن لا يحسن الإبتداء بما بعده للتعلق اللفظي فهو دون التام، وهذا كلّه مع التمكن واليسر، وأمّا عند فراغ النفس فيحسن الوقف مطلقاً، سواء كان أحدهما أو غيرهما من الأنواع المرخصة والممنوعة... إلى أن قال:

وفي الفاتحة أربعة وقوف توائم: على البسملة، ومالك يوم الدين

(١) الرعد: ١١.

(٢) الرعد: ٣٤.

ونستعين، وآخرها، وعشرة حسنة: على «بسم الله»، وعلى «الرحمن» وعلى «الحمد لله» وعلى «رب العالمين» وعلى «الرحمن» وعلى «الرحيم» وعلى «إياك نعبد» وعلى «المستقيم» وعلى «أنعمت عليهم» وعلى «غير المغضوب عليهم».

أقول: والقسمان الباقيان هما الكافي والقيح.

ووجه الحصر على ما في «شرح طيبة النشر»: أن الكلام إما تامّ أولاً، والتامّ إما لا يكون له تعلق بما بعده لا لفظاً ولا معنى، أو يكون له تعلق، فالأول هو التام فيوقف عليه، ويبدأ بما بعده.

والثاني لا يخلو إما يكون تعلقه من جهة اللفظ فهو الحسن الذي يجوز الوقف عليه لتمامه ولا يجوز الابتداء بما بعده لتعلقه بما قبله لفظاً، إلا أن يكون رأس آية فإنه يجوز عند الأكثر، كما هو المحكى<sup>(١)</sup> عن النبي ﷺ.

وإما يكون تعلقه بما بعده من جهة المعنى وهو الوقف الكافي كالتمام يجوز أن يوقف عليه ويبدأ بما بعده.

وأما إذا لم يكن الكلام تاماً فالوقف قيح، لا يجوز الوقف عليه ولا الابتداء بما بعده.

أقول: وظاهره كصريح غيره اختيار الكافي على الحسن، لكن الخطب سهل بعد عدم الدليل على شيء من ذلك سوى الاستحسان الذي لا عبرة به عندنا.

(١) النشر في القراءات العشر ج ١ ص ٢٢٦ روى عن أم سلمة أن النبي ﷺ كان إذا قرأ قطع قراءته آية آية....

ورجوعه مطلقاً الى الترتيل والتزيين المأمور بهما غير معلوم وإلا فلا بأس به.

مضافاً إلى حدوث هذا الاصطلاح منهم بحيث لا يصلح حمل العلوي وغيره عليه، فإنه منسوب إلى أبي عمرو<sup>(١)</sup>، صاحب «التيسير».

كما يحكى عن رجل آخر معروف بالسجاوندي<sup>(٢)</sup> اصطلاح آخر فى الوقف، فإنه قسمه الى خمسة أقسام:

الوقف اللازم، وهو الذى يحصل بتركه فى المعنى شناعة مثل قوله تعالى: ﴿وَكذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾<sup>(٣)</sup>، فلو وصلت بما بعدها يكون قوله: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ﴾<sup>(٤)</sup> صفة الأصحاب النار، وهو شنيع ومحال.

٢- الوقف المطلق، وهو الذى يحسن الابتداء بما بعده، والوقف عليه لعدم ثبوت الإتيان، كقوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾، لأنه ثم ذكر الأوصاف، و﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ ابتداء تضرع.

٣- الوقف الجائز، وهو الذى حصل دليل الوقف ودليل الوصل فيه، كقوله تعالى حكاية عن بلقيس: ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعزَّةَ

(١) هو أبو عمرو بن عثمان بن سعيد الدانى الاندلسى المتوفى (٤٤٤) ومن مصنفاته «التيسير».

(٢) هو أبو عبدالله محمد بن طيفور السجاوندى الغزنوى المتوفى (٥٤٤) او (٥٦٠) ومن مصنفاته

«الإيضاح فى الوقف والابتداء» - البرهان فى معلوم القرآن للزركشى ج ١ ص ٤٩٦.

(٣) غافر: ٦.

(٤) غافر: ٧.



أهلها أذلة ﴿١﴾ والوقف عليها جائز، لأنّ قوله تعالى: ﴿وكذلك يفعلون﴾ ﴿٢﴾ يمكن أن يكون قول بلقيس فينبغي الوصل، ويمكن أن يكون قوله تعالى توقيحاً لقول بلقيس فينبغي الوقف.

٤ - الوقف المجوّز، وهو الذي لكلّ من الوقف والوصل فيه وجه، لكنّ الوصل اظهر وأقوى كقوله تعالى: ﴿وعلى أبصارهم غشاوة﴾ ﴿٣﴾.

٥ - الوقف المرخص، هو ما بين كلامين تعلق أحدهما بالآخر، وكلّ واحد منهما تامّ مستقلّ في إفادة المعنى كقوله تعالى: ﴿جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ ﴿٤﴾، لأنّ قوله: ﴿وَأَنْزَلَ﴾ عطف على (جَعَلَ) وكلاهما صلة (الذي)، ولكن كل واحد منهما يفيد معنى تاماً لو انقطع النفس عليه:

وهذا كلّهُ استحسانات، بل تُصرف في الأحكام الشرعيّة بدون إذن صاحب الشريعة، وذلك لأنّهم يشبتون بذلك رجحاناً وجويّاً، أو نديّاً وكلاهما من الأحكام الشرعيّة التي يجب فيها التوقيف، لا الأخذ بالاستحسانات والظنون.

بل لا يخفى أنّ فيها شوبَ التشريع الذي يحرم معه الفعل، ولو مع اشتماله على جهة الحسن الذي لا يصلح دليلاً للحكم، وهل هذا إلّا مثل قول (أمين) الذي هو استجابة لما تضمّنه الحمد من الدعاء.

قال السيّد نعمة الله طاب تراه في جملة كلام ذكره في «الأنوار»: قد بقي

(١ و ٢) النمل: ٣٤.

(٣) البقرة: ٧.

(٤) البقرة: ٢٢.

القرآن حتى وقع في أيدي القراء فتصرفوا فيه بالمدّ، والإدغام، والتقاء الساكنين، وغيرها تصرفاً نفرت الطباع منه، وحكم العقل بأنه ما نزل هكذا.

ثمّ قال: ظهر رجل اسمه سجاوندى، أو نسبة الى بلدة فكتب هذه الرموز على كلمات القرآن، وعلمه بعلامات أكثرها لا يوافق لا تفاسير الخاصّة، ولا تفاسير العامّة، والظاهر أنّ هذا إذا مضت عليه مدّة عديدة يدعى أيضاً فيه التواتر، وأنّه جزء القرآن فيجب كتابته واستعماله<sup>(١)</sup>.

أقول: وكان فيه تعريضاً على بعض أصحابنا حيث توهموا تواتر السبع أو العشر، وكذا تواتر المدّ، وغيره من الكيفيات حسبما مرّت اليه الاشارة وتأتى إنشاء الله تعالى.

وبالجملة فلا وجه للاعتماد على شيء من تلك الوجوه والكيفيات سيّما مع جعلهم بعض الأقسام منه واجباً، وبعضها حراماً، من دون الاستناد الى آية أو رواية، أو حجة شرعية، أو دلالة عقلية.

كما يحكى عن بعضهم: أنّ الوقوف الواجبة ثلاثة وثمانون وقفاً، منها الوقف على لفظ الجلالة في قوله تعالى: ﴿وما يعلم تأويله إلا الله﴾<sup>(٢)</sup>.

وعن الإمام أبي منصور<sup>(٣)</sup> أنّه جعل الوقف الحرام ثمانية وخمسين وقفاً ومن وقف على واحد منها متعمداً فقد كفر، وجعل منها الوقف على ﴿صراط الذين﴾<sup>(٤)</sup>، وعلى ﴿ملك سليمان﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) الانوار النعمانية ج ٢ ص ٣٦٢ ط تبريز.

(٢) آل عمران: ٧.

(٣) ابو منصور عبدالقاهر بن طاهر البغدادي المتوفى (٤٢٩) - الاعلام ج ٤ ص ١٧٣.

(٤) الفاتحة: ٧.

(٥) البقرة: ١٠٢.

وقد ذكر بعضهم مضافاً الى مامرّ وقوفاً أربعة آخر:

الوقف اللازم الذي يجب الوقف عليه، وعدّوا منه قوله تعالى: ﴿وما هم بمؤمنين﴾<sup>(١)</sup> لأنه لو وصل بقوله: ﴿يخادعون الله﴾<sup>(٢)</sup> لصارت الجملة صفة لقوله: ﴿بمؤمنين﴾<sup>(٣)</sup>.

ومنه قوله تعالى: ﴿إنك إذا لمن الظالمين﴾<sup>(٤)</sup>، إذ لو وصل لصار ﴿الذين آتيناهم الكتاب﴾<sup>(٥)</sup> صفة للظالمين، وخطره ظاهر، بل هو كلام مبتدأ من الله تعالى، الى غير ذلك ممّا عدّوه منه.

ووقف المعانقة، ويسمى المراقبة، وهما وقفان متقاربان، إذا وقفت على الأوّل ينبغى وصل الثاني بما بعده، وإذا وقفت على الثاني ينبغى وصل الأوّل بما قبله ليحسن ذلك الوقف.

وهو في القرآن ثمانية عشر موضعاً متفقاً عليها، منها في البقرة في ثلاثة مواضع: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾<sup>(٦)</sup> و﴿على حياة ومن الذين أشركوا﴾<sup>(٧)</sup>.

وفي ستة عشر موضعاً مختلفاً فيها.

(١) البقرة: ٨.

(٢) البقرة: ٩.

(٣) البقرة: ٨.

(٤) البقرة: ١٤٥.

(٥) البقرة: ١٤٦.

(٦) البقرة: ٢.

(٧) البقرة: ٩٦.

ووقف الغفران الذي روا فيه عن النبي ﷺ: «من ضمن أن يقف عشرة في القرآن ضمنت له الجنة».

وهو في المائة: ﴿لَاتَّخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾<sup>(١)</sup>.

وفي الأنعام: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وفي السجدة: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا﴾<sup>(٣)</sup>.

وفيها أيضاً: ﴿لَا يَسْتَوُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

وفي يس: ﴿وَأَثَارَهُمْ﴾<sup>(٥)</sup>.

وفيها أيضاً: ﴿يَا حَسْرَةً عَلَى الْعِبَادِ﴾<sup>(٦)</sup>.

وفيها أيضاً: ﴿مِنْ مَرْقَدِنَا﴾<sup>(٧)</sup>.

وفيها أيضاً: ﴿وَأَنْ اعْبُدُونِي﴾<sup>(٨)</sup>.

وفيها أيضاً: ﴿مِثْلَهُمْ﴾<sup>(٩)</sup>.

وفي سورة الملك: ﴿وَيَقْبِضْنَ﴾<sup>(١٠)</sup>.

ووقف النبي ﷺ، روا منه ﷺ: أنه إختار الوقف في سبعة عشر موضعاً<sup>(١١)</sup>:

(١) المائة: ٥١.

(٢) الانعام: ٣٦.

(٣ و ٤) السجدة: ١٨.

(٥) يس: ١٣.

(٦) يس: ٢٠.

(٧) يس: ٥٢.

(٨) يس: ٦١.

(٩) يس: ٨١.

(١٠) الملك: ١٩.

(١١) قال الحصري في «معالم الاهتداء في الوقف والابتداء»: «مسمى الوقف في غير المواضع وقف السنة

ففي البقرة قوله تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾<sup>(١)</sup>، و﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وفي آل عمران: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾<sup>(٣)</sup>.

وفي سورة المائدة: ﴿مَنْ النَادِمِينَ﴾<sup>(٤)</sup> و﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾<sup>(٥)</sup> و﴿فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾<sup>(٦)</sup>، وفي رواية: ﴿مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ﴾<sup>(٧)</sup>.

وفي سورة يونس: ﴿أَنْ أَنْذَرَ النَّاسَ﴾<sup>(٨)</sup> و﴿إِي وَرَبِّي﴾<sup>(٩)</sup>.

وفي رواية: ﴿أَحَقُّ، هُوَ﴾<sup>(١٠)</sup>، وفي رواية: ﴿إِنَّهُ لِحَقُّ﴾<sup>(١١)</sup>.

وفي سورة يوسف: ﴿أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ﴾<sup>(١٢)</sup>.

وفي سورة الرعد: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾<sup>(١٣)</sup>.

وفي سورة النحل: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا﴾<sup>(١٤)</sup>.

ووقف جبريل ووقف الإبتداء، ولم أعر على اثر صحيح أو ضعيف يدل على أن الوقف في جميع غيره المواضع من السنة.

(١) البقرة: ١٤٨.

(٢) البقرة: ١٩٧.

(٣) المائدة: ١١٦.

(٤) المائدة: ١٣١.

(٥) المائدة: ٤٨.

(٦) المائدة: ١٦١.

(٧) المائدة: ١١٦.

(٨) يونس: ٢.

(٩) يونس: ٥٣ - ١١.

(١٠) يوسف: ١٠٨.

(١١) الرعد: ١٨.

(١٢) النمل: ٥.

وفي سورة لقمان: ﴿لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>.  
 وفي سورة المؤمن: ﴿إِنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾<sup>(٢)</sup>.  
 وفي سورة الحشر: ﴿لَأَوَّلُ الْحَشْرِ﴾<sup>(٣)</sup>.  
 وفي سورة النازعات: ﴿فَحَشَرَ﴾<sup>(٤)</sup>.  
 وفي سورة القدر: ﴿مَنْ أَلْفَ شَهْرٍ﴾<sup>(٥)</sup>.  
 وفي سورة النصر: ﴿وَاسْتَغْفِرْهُ﴾<sup>(٦)</sup>.  
 وعن بعضهم أيضاً في أواخر البقرة: ﴿غَنِيَّ حَمِيدٍ﴾<sup>(٧)</sup>.  
 وفي سورة القدر: ﴿مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾<sup>(٨)</sup>.  
 ولا يخفى عليك أنه لم يثبت الرواية بشيء منهما، لكونهما عاميين،  
 وبعض أصحابنا أخذهما عنهم.  
 وأما لزوم الوقف ووجوبه في المواضع التي ذكروها فمن المقطوع انتفاء  
 الوجوب فيها كانتفاء الحرمة فيما حكموا بها فيه، ولذا صرح بعضهم بأنهم لم  
 يقصدوا ما يترأى من ظاهر كلامهم.  
 قال الجزري في «طيبة النشر»:  
 وليس في القرآن من وقف وجب ولا حرام غير ما له سبب

(١) لقمان: ١٣.

(٢) المؤمن: ٦.

(٣) الحشر: ٢.

(٤) النازعات: ٢٣.

(٥) القدر: ٣.

(٦) النصر: ٣.

(٧) البقرة: ٢٦٧.

(٨) القدر: ٤.

وفسر ما له السبب بما أريد به تغيير المعنى.

وقال بعض شراحه من أفاضل المتأخرين: إنه وقع في كلام كثير ممن ألف في الوقوف قولهم: الوقف على هذا واجب أو لازم، أو حرام، أو لا يحل، ونحو ذلك من الألفاظ الدالة على الوجوب والتحريم، ولا يريدون بذلك المقرّر عند الفقهاء ممّا يثاب على فعله ويعاقب على تركه، أو يعاقب على فعله ويثاب على تركه، بل المراد أنه ينبغي للقارىء أن يقف عليه لنكته، أو لمعنى يستفاد من الوقف، أو يتوهم من الوصل تغيير المعنى المقصود، أو نحو ذلك، أو لا ينبغي الوقف عليه أو الإبتداء بما بعده لما يتوهم من تغيير المعنى وبشاعة اللفظ، ونحو ذلك.

فمن الأوّل: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

قال السخاوى: الوقف عليه واجب، لئلا يتوهم أنّ ما بعده وهو ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ﴾ من قولهم، بل هو من قول الله تعالى، ويؤكد هذا التوهم كسر (إِنَّ) فإنها تكسر بعد القول.

ومن الثانى: الوقف على (الموتى) فى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾<sup>(٢)</sup> فإنه إن وقفنا على (الموتى) يتوهم أنّ الموتى يستجيبون مع الذين يسمعون، وليس كذلك وإنما المعنى أنّ الموتى لا يستجيبون بل يبعثهم الله تعالى.

وكذلك الوقف على (لا يستحيى) فى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا

(١) يونس: ٦٥.

(٢) الانعام: ٣٦.

يَسْتَحْيِي ﴿<sup>(١)</sup>﴾، والوقف على (لا يَهْدِي) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ <sup>(٢)</sup>، كل ذلك لا يجوز، فإن قَصَدَ أحد ذلك عمداً مع الإلتفات، والعياذ بالله تغيّر المعنى المراد الى غيره كان حراماً معاقباً عليه بهذا السبب.

بقي الكلام في أنّ مراعاة تلك الوقوف، مع القطع بعدم وجوبها، هل هي مندوبة أم لا؟، ذهب الشهيدان، والمجلسيّان، والبهنيّان، وغيرهم إلى الأوّل، وقد سمعت آنفاً تمام الكلام يعا يستدلّ به للوجهين.

نعم، ربما يستشكل في تفسير الوقوف الواردة في الخبر بالأربعة المشهورة المتقدّمة فعلاً وتركاً، بأنّ هذه الوقوف إنّما وضعوها على حسب ما فهموه من التفاسير، والمعاني التي هي أبعد شيء من عقول الرجال، بل قد ورد: إنّ معاني القرآن لا يفهمها إلاّ أهل البيت عليهم السلام الذين نزل في بيوتهم القرآن، ويشهد له أنّا نرى كثيراً من الآيات كتبوا فيها نوعاً من الوقف، بناء على ما فهموه، ووردت الأخبار المستفيضة بخلاف ذلك المعنى الذي فهموا، كما أنّهم كتبوا الوقف اللازم في قوله سبحانه: ﴿وما يعلم تأويله إلاّ الله﴾ <sup>(٣)</sup> على آخر كلمة الجلالة، لزعمهم أنّ الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابهات، وقد وردت الأخبار المستفيضة في أنّ الراسخين في العلم هم الائمة عليهم السلام وهم يعلمون تأويلها، مع أنّ المتأخّرين من مفسّري العامة والخاصّة رجّحوا في كثير من الآيات تفاسير لا توافق ما اصطَلَحوا عليه في الوقف.

نعم، ربما يجاب عن الأشكال بأنّ المراد المحافظة على معنى الوقف التامّ

(١) البقرة: ٢٦.

(٢) المائدة: ٥١.

(٣) آل عمران: ٧.



والحسن، لا خصوص ما تخيلوه.

وأن ما ورد من اختصاص علم القرآن بهم لا ينافي إتباع الظاهر لنا فيما لم يرد فيه نصّ منهم.

أقول: وعلى هذا فيسقط التوقيف على خصوص ما عيّنوه مصداقاً لتلك الأقسام في الفاتحة وغيرها على ما زعموه.

مضافاً الى أنه لا دليل على حسن المحافظة على تلك المعاني أيضاً، ولو في غير ما عيّنوه من المصاديق.

سيّما مع ملاحظة عموم البلوى بها للناس عند القراءة في الصلاة وغيرها، وعدم ورود نصّ في ذلك عن الأئمة عليهم السلام، مع شيوع علم القراءة في تلك الأزمنة بين العامة، مع أنه كان بين روايتهم من الإمامية أهل الديانة والعبادة، والتقوى، ولم يُعْهَد من أحد منهم السؤال عن كيفية الوقف موارد، كما لم يقع عنهم السؤال قطّ ممّا زخرفوا بقرائتهم البيتراء مثل أقسام المدّة، والإمالة، والإختلاس، والإشمام، والروم، وغير ذلك ممّا ملأوا بها كتب القراءة، وصرفوا فيها أعمارهم، وهذا كلّ دليل على عدم المطلوبية بوجه، بل مطلوبية ترك التعرّض والإلتفات إليه رأساً، بل لعلّ في بعض الأخبار إشعاراً عليه أيضاً.

مثل ما أرسله في «مجمع البيان» عن أمّ سلمة: «كان النبي صلى الله عليه وآله يقطع قرائته آيةً آيةً»<sup>(١)</sup>.

فإنّ ظاهره الذي من المقطوع إرادته أنه صلى الله عليه وآله كان يقف على الآيات، مع أنّ مقتضى ما ذكروه أنّ المدار على ملاحظة المعاني، فربما يحسن الوقف على

(١) مجمع البيان ج ١٠ ص ٣٧٨ في تفسير الترنيل من سورة المزمل.

بعض الآية، وربما يحسن الوصل بين الايتين عندهم.

وما رواه علي بن جعفر في الصحيح عن أخيه موسى عليه السلام، عن الرجل يقرأ الفاتحة، وسورة أخرى في النفس الواحد، قال عليه السلام: إن شاء قرأ في نفس واحد، وإن شاء في غيره<sup>(١)</sup>.

إلا أن الظاهر منه إرادة مجرد الجواز، وإن كان الأظهر كراهة قراءة سورة واحدة بنفس واحد فضلاً عن السورتين، وذلك لا للإخلال بالوقف، بل لمنافاته للترتيل المأمور به في الكتاب والسنة.

ولنا قال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام بعد الأمر بالترتيل بما مرّ: «ولكن إقرعوا به قلوبكم القاسية ولا يكن همّ أحدكم آخر السورة»<sup>(٢)</sup>.

وقال مولانا أبو عبد الله عليه السلام في خبري محمد بن الفضيل، ومحمد بن يحيى: «يكره أن يقرأ قل هو الله أحد في نفس واحد»<sup>(٣)</sup>.

وقال عليه السلام في الترتيل: «هو أن تتمكث فيه وتحسن به صوتك»<sup>(٤)</sup>.

ومن إسحاق بن عمار، عن جعفر الصادق، عن أبيه عليه السلام: «أنّ رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله اختلفا في صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله فكتبنا إلى أبي بن كعب: كم كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله من سكتة؟ قال: سكتتان: إذا فرغ من أمّ القرآن، وإذا فرغ من السورة»<sup>(٥)</sup>.

(١) التهذيب ج ١ ص ٢٢٠ - قرب الاسناد ص ٩٣.

(٢) الاصول من الكافي ص ٥٩٨.

(٣) اصول الكافي ص ٥٩٩ - وفروع الكافي ج ١ ص ٨٦.

(٤) مجمع البيان ج ١٠ ص ٣٧٨ وعنه البحار ج ٩٢ ص ١٩١.

(٥) مجمع البيان ج ١٠ ص ١٧٨.

ولعلّ المراد من السكّة غير الوقف، بل هو وقف معه سكوت ما، كيلا يكون قرائتهما بنفس واحد.

بل قد ورد في رواية<sup>(١)</sup> حمّاد تقدير السكّة بعد السورة بنفس، مع أنّك قد سمعت كراهة قراءة التوحيد بنفس واحد، ولعلّ ثبوتها في الحمد أظهر.

ولذا حكى المولى البهبهاني عن بعضهم أنّه قال: والأولى أن لا يقرأ مقدار سورة التوحيد من غيرها أيضاً بنفس واحد، ثمّ قال: ولعلّه كذلك، بل لعلّ الأقلّ منها أيضاً كذلك لاستحباب الترتيل.

أقول: ومع كلّ ذلك فلعلّ الأظهر أنّ مراعاة الوقف في مواضعه التي هي مقاطع الكلام من الترتيل المندوب اليه، ومثل هذا الترتيل يحسن مراعاته ولو في المناجاة والأدعية، وفي الكلمات العرفيّة، بل وكذا في الخطب والأشعار، فإنّ في كلّ كلام مواضع للفصل والوصل يعرفها أهل العرف، وأرباب دراية المعنى، بحيث يعرفون بالوجدان حسن الفصل في مواضع منها، والوصل في غيرها كما يقضى به التأمل في مخاطباتهم العرفيّة.

وفي كلام الأردبيلي في «مجمع الفائدة» ما يؤذن بدعوى الإجماع على أولويته في مواضعه.

بل ولعلّ إليه إشعاراً فيما رواه الكليني قدّس سرّه في «الكافي»، من حفص، قال: «ما رأيت أحداً أشدّ خوفاً على نفسه من موسى بن جعفر<sup>(ع)</sup>، ولا أرجى للناس منه، وكانت قرائته حزناً، فإذا قرأ فكأنّه يخاطب إنساناً»<sup>(٢)</sup>.

بل ومن هنا عدّ غير واحد من أصحابنا من الترتيل: أو الوقف المستحبّ

(١) بحار الأنوار ج ٨٤ ص ١٨٩.

(٢) أصول الكافي ص ٥٩٤.

أن يقف على غير المضاف، بل وعلى غير الموصوف أيضاً.

وإن أطنب في ذلك بعض أرباب القراءة فألحق به ما ليس منه، حيث ذكر أنه ينبغي للقارئ أن يجتنب عن الوقف بين العامل والمعمول، وبين الفعل وما يتعلّق به من فاعل ومفعول، وظرف، ومصدر، وغيرها، وبين الشرط والجزاء، وبين الأمر وجوابه، وبين المبتدأ والخبر، وبين الصلة والموصول، وبين الصفة والموصوف، وبين البدل والمبدل منه وبين المعطوف والمعطوف عليه، وبين المؤكّد والمؤكّد، وبين المضاف والمضاف إليه، وبين المستثنى والمستثنى منه، وبين «كان» و«إن» وأخواتهما، وأسمائها، وبين القسم وجوابه، وبين الحرف ومدخوله<sup>(١)</sup>.

وأنت ترى أنه لا يقضى به العرف على وجه الكليّة، فربما يحسن الوقف في كثير من الموارد مع دخولها تحت بعض المذكورات، لطول الكلام، أو لغيره من مقتضيات المقام.

مركز تحقيق كتاب تپوز علوم اسلامی

وهذا كلّه فيما لم يقصر النفس، وأمّا مع قصره فالأحسن الوقف حيث شاء، نعم ذكر في «كشف اللثام» وغيره أنه لا ينبغي اكثار الوقف بحيث يختلّ النظم، ويلحق بذكر الأسماء المعدودة.

(١) النشر في القراءات العشر ج ١ ص ٢٣٠.

## في مراعاة المدّ

عرّفوا المدّ بإطالة الصوت بحرف مدّي من حروف العلة، والقدر الواجب منه ما يتوصّل به إلى أداء الحرف الساكن الذي يسمّونه سبب المدّ، وذلك لأنّ التلفّظ بالحروف إمّا يتمشى بتحريكها أو إتصالها بالمتحرك، أو بالساكن الذي يتوصّل بمدّة الى التلفّظ بها، وذلك على فرض توقّف الإفصاح بها عليه، مقدّر بقدره، وإلا فالقدر الزائد على ذلك لا دليل على وجوبه، ولا على ندبه، وإن توسّع فيه أرباب القراءة حيث قسّموه إلى الطبيعي، وهو الإمتداد الحاصل لذات الحروف الثلاثة بقدر التلفّظ بها كما في قوله: ﴿آتوني﴾<sup>(١)</sup>، ويسمّى أصلياً وذاتياً، ولذا قدروها بألف واحدة، وهو قدر التلفّظ بها.

وغير طبيعي، وهو ينقسم إلى ما له سبب معنويّ وهو ما قصد به المبالغة في النفي، كما عن حمزة في مثل ﴿لا ريب﴾<sup>(٢)</sup>، ولا ﴿لا جرّم﴾<sup>(٣)</sup> و﴿لا مقام﴾<sup>(٤)</sup>.

ومنه مدّ التعظيم في ﴿لا إله إلا الله﴾.

وما له سبب لفظي، وهو إمّا السكون، وإمّا الهمزة، والسكون ينقسم الى

(١) الكهف: ٩٦.

(٢) البقرة: ٢.

(٣) هود: ٢٢.

(٤) الأحزاب: ١٣.

أصليّ وعارضيّ، فالأصليّ مظهرٌ في فواتح السور، ومدغم في مثل ﴿دَابَّة﴾<sup>(١)</sup> و﴿الضالّين﴾<sup>(٢)</sup>، وكلاهما لازم، ومقداره، فيهما عند ورش، وحمزة أربع ألفات، وعند غيرهما ثلاث، وعن ثالث خمس، وعن رابع ألفات.

والعارضيّ المدغم في ﴿الرّحيم مالك﴾<sup>(٣)</sup> على فرض الإدغام.

والمظهر في ﴿نَسْتَعِين﴾<sup>(٤)</sup>، وجوّزوا فيها الطول والقصر والتوسط.

وأما الهمزة فإن كان بعد حروف المدِّ في كلمة، مثل (جاء) و(جبيء) و(سوء) فالمدّ متّصل لازم عندهم، محدود بالخمس إلى الألفين، على الاختلاف بينهم، أو في كلمتين فمتّصل جائز.

ولهم اختلافات كثيرة في عدّها، وحدّ مدّها، حتى أنهاها بعضهم إلى خمسة عشر قسماً.

قال قائلهم:

وللمدّ أنواع لدى الحصر خمسة وعشر لتمكين<sup>(٥)</sup> وبسط<sup>(٦)</sup> مُفَصَّلاً

(١) البقرة: ١٦٤ وسور أخرى.

(٢) فاتحة الكتاب: ٧ وسور أخرى.

(٣) فاتحة الكتاب: ٣ - ٤.

(٤) فاتحة الكتاب: ٥.

(٥) مدّ التمكين في نحو (أولئك) و(الملائكة) و(شعائر) وهي مدّة تليها همزة، لأنّه جُلِبَ ليتمكّن به من إخراجها من يخرجها - الاتقان ج ١ ص ٣٣٨.

(٦) مدّ البسط ويسمّى أيضاً مدّ الفصل في نحو (بما أنزل) لأنّه يبسط بين كلمتين ويفصل بين متصلتين - الاتقان ج ١ ص ٣٣٨.

وعدل<sup>(١)</sup> وفزق<sup>(٢)</sup> بنية<sup>(٣)</sup> عوض ولا زم عارض وحجز وأصل تأصلاً  
 كذا مع روم مبدل شبه مبدل مبالغة، إمعان فافهم مكملاً  
 وفي بعض هذه الأقسام إختلافات عندهم في تحديده.

فمن الغريب ما في «مجمع البحرين» من دعوى اتّفاقهم في كثير من  
 الأقسام، حيث قال في كتاب الدال باب أوله الميم: وحروف المدّ هي حروف  
 العلة، وفي مصطلح القراء إن كان بعدها حمزة تمدّ بقدر ألفين الى خمس ألفات،  
 وإن كان بعدها تشديد تمدّ بقدر أربع ألفات إتّفاقاً منهم مثل (دأبة)، وإن كان ما  
 بعدها ساكن تمدّ بقدر ألفين إتّفاقاً (كصاد)، وإن كان بعدها غير هذه الحروف لم  
 تمدّ إلاّ بقدر خروجها من الفم، فمدّ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ لم يكن إلاّ بقدر  
 خروج الحرف من الفم، إلاّ (الرحيم) عند الوقف فيمدّ بقدر ألفين<sup>(٤)</sup>.

أقول: لكنّ الخطب في كل ذلك سهل عندنا بعد ما سمعت من عدم وجوب  
 شيء منها، ولا إستحبابه عدّي ما يتوقف عليه أداء الحروف على فرض التوقف  
 وإلاّ فلا دليل على مطلوبيّة شيء زائد عليه.

نعم عدّي في «النفلية» في المستحبات المدّ المنفصل وتوسطه مطلقاً.

ولعله عدّي في «الألفيّة» المتصل من الواجبات، وليست عندي كى الا حظ.

(١) مدّ العدل في كل حرف مشدّد قبله حرف مدّولين نحو (ولا الضالين) لأنه يعدل حركة ويقوم مقامها  
 في الحجز بين الساكنين.

(٢) مدّ الفرق في نحو (الآن) لأنه يفرق به بين الإستفهام والخبر.

(٣) مدّ البنية في نحو (ماء) و(دعاء) و(نداء) و(زكرياء) لأنّ الاسم بني على المدّ، فرقاً بينه وبين  
 المقصور.

(٤) مجمع البحرين ج ٣ ص ١٤٥.

وقال الشهيد الثاني في «شرح النفلية»: يجوز حينئذ القصر، والمد وهو أفضل لما فيه من تحقيق الحرف.

وقال بعد قوله: «وتوسطه مطلقاً»: سواء كان مداً منفصلاً أم غير منفصل، واجب المد، أم جائزه، فإن زيادته عن التوسط كمد ورش يكاد يخرج عن حدّ الفصاحة، وتفوّت لذّة إسماعه، ومحاسن أداءه، ودون التوسط لا يبيّن معه حروف المدّ بياناً شافياً، ولا تفصح معه إفصاحاً كافياً، وخير الأمور أوسطها.

ولا يستشكل بأنّ الجميع متواتر، إذ لا بُدّ في تفضيل بعضه على بعض، وإن اشترك الجميع في أصل البلاغة ووصف الفصاحة، ومن البيّن أنّ في بعض تركيب القرآن العزيز ما هو أفصح من بعض، وأجمع لدقائق البلاغة ومزايا الفصاحة.

وقد عدّ الأردبيلي المدّ الواجب في عداد ما يجب مراعاته، بل كأنه قد أرسله إرسال المسلّمات حيث قال: ومعلوم من وجوب القراءة بالعربية المنقولة تواتراً عدم الإجزاء وعدم جواز الإخلال بها حرفاً، وحركة بنائية واعرابية، وتشديداً، ومدّاً واجباً، وكذا تبديل الحروف، لعدم صدق القراءة، فتبطل الصلاة مع الاكتفاء بها.

وقال السيّد<sup>(١)</sup> الطباطبائي في «إصلاح العمل»: صرّح جماعة بوجوب مراعاة المدّ المتصل، وفيه أشكال، ولكنه أحوط.

قال: ولا يجب المنفصل، وقيل: هو أفضل، ثمّ حكى عن صريح بعض الأصحاب أنّ المراد بالمدّ المتصل ما يكون حرف المدّ وموجبه في كلمة واحدة،

(١) هو السيّد المجاهد محمد بن الأمير السيّد عليّ الطباطبائي الحائري المتوفى (١٢٤٢).



وبالمنفصل ما كان حرف المدّ في كلمة، وموجبه في أخرى، فيدخل في الأوّل مدّ «أولئك» ومدّ «ولا الضالّين»، ومدّ «كهيص».

ولكن يظهر من جماعة منهم السيوطي في «الإتقان»<sup>(١)</sup>، وبعض شُراح «الشاطبية» أنّ المتّصل عبارة عمّا كان سببه وقوع الهمزة في كلمة واحدة فيخرج الأخيران عنه، ويدخل في الثاني مدّ «لا إله إلاّ الله».

أقول: المشهور، بل كاد أن يكون اجماعاً منهم هو التفسير الأوّل، وبه صرّح الشهيد الثاني في «شرح النفلية» كما صرّح به أيضاً كثير من شُراح «الشاطبية» والجزري في «طيبة النشر» وغيرهم من أئمة القراءة، من دون اشارة إلى خلاف أصلاً، لكنّ الخطب فيه سهل جداً بعد عدم الدليل على وجوبه في شيء من الأقسام، بلا فرق بين تسميته متّصلاً أو منفصلاً، واستقرار طريقة أهل اللسان على مراعاته غير معلوم، بل المعلوم خلافه.

ألا ترى أنّهم في محاوراتهم وتكلماتهم العرفية لا يراعون شيئاً من ذلك، وإنّما يقتصرون على أداء موادّ الحروف، بل لو تكلف أحد بمراعاة ذلك لكان ذلك منكراً مستهجناً عندهم.

هذا مضافاً إلى خلوّ الأخبار، بل خلوّ كتب القدماء، وأكثر المتأخرين عن ذلك، بل أوّل من تعرّض لذلك من فقهاء أصحابنا هو الشهيد في الألفية «والنفلية»، ولم يتعرّض له في «الذكرى»، أصلاً.

وكأنّ الذي دعاه إلى ذلك إكمال العدة في الكتابين، ولذا عدّ من المندوب في «الثاني» بعد ذكر المدّ، عدم إلفراط في التشديد، وإشباع كسرة كاف

(١) الإتقان ج ١ ص ١٢٧.

«ملك»، وضّم دال «نعبد» والإتيان بالواو بعدها سلساً، وإخلاص الدال في «الدين» والياء في «إيّاك» والفتحة في الكاف من «إيّاك» بلا إشباع، والتحرّز من تشديد الباء في «نعبد» ونحوه، والتاء في «نستعين» وتصفية الصاد في «الصراط» المختارة أي إذا اختار الصاد، فإن اختار السين فليحافظ على همسه، وتمكين حرف المدّ واللين بغير أفراط، وكذا فتحة نون «الذين» واجتناب تشديد تاء «أنعمت» وضاد «المغضوب» واجتناب تفخيم الألف، وإخفاء الهاء، بل تكون ظاهرة، إلى غير ذلك ممّا لم يقدّم على مطلوبه شاهد، فضلاً عن حجة، عدا بعض الاعتبارات التي ترجع إلى ملاحظة صفات الحروف أو إلى تبيينها، والإفصاح عنها، كما يشهد له التأمل فيما ذكره ثاني الشهيد في الشرح، وأنت تعلم أنّ المعبر إنّما أداء الحروف، وأمّا الصفات فلا دليل على اعتبارها فضلاً عن الأمور المحقّقة لها، بل لا يخفى أنّ التوغّل والإستغراق في هذا القدر الذي ذكره الشهيد فضلاً عن غيره ممّا اعتنى به أئمة هذه الصناعة من صفات الحروف وغيرها يسلب الخشوع الذي هو المطلوب بالقراءة.

ولذا ورد الأمر في الكتاب والسنة بالتدبّر فيها والتحقّق بحقائقها، واستجلاب الخشوع عندها على ما ستسمع تمام الكلام فيه انشاء الله.

وأما ما ذكره المحقّق الثاني، بل الشهيد الثاني أيضاً من أنّه لو ترك المدّ المتّصل تحقّق الإخلال بمثل الإخلال بحرف فهو على إطلاقه ممنوع، نعم قد سمعت أنّه لو توقّف عليه أداء الحرف وجب بلا فرق بين كون الموجب الهمزة أو الساكن في كلمة أو كلمتين، وذلك لا لكونه مدّاً، بل لتوقّف الحرف الساكن عليه، إذ الساكن الواقع بعد حرف المدّ لا بدّ من إعماده على ما يتوصّل به إلى النطق به، وذلك في أمثال المقام امتداد حرف المدّ لفقد الحركة السابقة.

ومن هنا يظهر أنه يمكن القول باستحباب المدّ عند السكون العارض كما في «الرحيم» و«نستعين» حيث يتوقف الإفصاح عن حرفي المدّ والساكن عليه، بل يمكن الإستدلال له بما ورد في المعتمدة من الأمر بإفصاح الألف والهاء في التهليل من الأذان كما في صحيح زرارة عن أبي جعفر عليه السلام.

وعنه عليه السلام: الأذان جزم بإفصاح الألف والهاء»<sup>(١)</sup>.

بل عن «المنتهى» عن النبي صلى الله عليه وآله: «لا يؤذن لكم من يدغم الهاء، قيل: وكيف يقول؟ قال صلى الله عليه وآله: يقول: أشهد أن لا إله إلا الله»<sup>(٢)</sup>.

وقد اختلفوا في تعيين الهاء التي نُهيتنا عن إدغامها على وجوه لا داعي للتعريض لها في المقام، إلا أن الظاهر أن المراد الهاء الأخيرة، ولو بقرينة ما في الخبر المتقدم، وغيره من الأمر بالجزم أي الوقف على فصول الأذان مع إفصاح الألف والهاء، فالمراد بالإدغام المنهية عنه ترك المدّ بحيث يؤدي إلى إخفاء الهاء.

ولعلّ ما ذكرناه في معنى الخبر أولى ممّا ذكره الحلّي<sup>(٣)</sup>، وشيخنا البهائي، والعلامة المجلسي عطر الله مواقدهم، فلاحظ.

(١) التهذيب ج ١ ص ١٥٠.

(٢) بحار الانوار ج ٨٤ ص ١٥٩.

(٣) قال ابن ادريس الحلبي على ما حكى في البحار: المراد بالهاء (إله) لاهاء (أشهد) ولاهاء (الله).

## في مراعاة التشديد

يجب مراعاة التشديد الذي منه التلّفظ بالحرفين، فإنّ الحرف المشدّد أقيم مقامهما، والإخلال به بكلّ من التّخفيف والفكّ إخلال بالقراءة الموسوعة الّتي وقع التّعبد بقراءتها مع مخالفتها الطريقة العرف والقواعد اللّغوية.

فما في «التذكرة» عن بعض الجمهور من جواز ترك الشدّة لعدم ثبوتها في المصحف ضعيف جداً كدليله، فإنّه في الحقيقة إخلال بالحرف، وبالكيفيّة المعتمدة، ولذا نفى غير واحد منّا الخلاف في عدم الإجزاء مع الإخلال به الشامل للوجهين معاً، بل للثالث الذي هو التحريك بعد الفكّ.

قال في «كشف اللّثام»: وفكّ الإدغام من ترك الموالاة إن تشابه الحرفان، وإلّا فهو إبدال حرف بغيره، وعلى التقديرين من ترك التشديد، نعم، لا بأس به بين كلمتين إذا وقف على الأوّل نحو ﴿لم يكن له﴾.

ومفهومه كما ترى ثبوت البأس بالفكّ عند الوصل، وتنقيح البحث يستدعي بسط الكلام في أقسام التشديد والإدغام مع التعرّض لما له من الأحكام.

فنقول: إنّ التشديد على ما صرّح به بعضهم، ويستفاد من كلام آخرين على وجوه ستّة:

أحدها: التشديد الأصلي «كتوآب» و«أوآب» و«وهآب» ونحوها، وهذا لاخلاف ولا إشكال في وجوبه، وعدم الإجزاء بالتخفيف وبالفكّ الذي لعله لا يحصل إلّا بالسكت بين الواوين لما عرفت.

ثانيها: التشديد البدلي الحاصل من إدغام لام التعريف في الحروف الشمسية «كالرحمن» و«الرحيم».

وذلك لأنهم قسّموا الحروف إلى شمسية تدغم فيها اللام، وقمرية تظهر عندها، وكلّ منهما أربعة عشر حرفاً، فالقمرية هي حروف قولك: «ابغ حجك وخف عقيم» والشمسية ما سواها، والتسمية باعتبار لفظة الشمس والقمر، تسمية لكل بملاحظة الجزء.

ولا يهّمنا البحث في أنّ سبب الإدغام في المقام هل هو قرب المخرج، أو غيره بعد استقرار طريقة أهل اللسان عليه بلا خلاف ولا إشكال فيه من أحد، وإن تضمّن إبدالاً من الحرف الأصلي الذي هو اللام فالإخلال به بفك الإدغام، أو بترك الإبدال اخلال بالقراءة المعهودة الموظفة.

وتوهم جواز موافقة الخط الذي يوافق الأصل أيضاً مدفوع بما سمعت. وأما ابقاء الخط على الأصل فربما علّوه بكون اللام من كلمة، والحرف المدغم فيه من كلمة أخرى، وبالأمن عن اللبس في المنكر المدخول لهزمة الاستفهام، والخطب فيه سهل.

ثالثها: التشديد اللازم، وهو الذي في الأدوات مثل «لما» و«أما» و«ثم» و«حتى» و«كلا» ونحوها، وهو في الوجوب وعدم الاجتزاء مع الإخلال به كالسابقين.

رابعها: تشديد الغنة، وكأنه تغليب في التسمية، حيث إنهم عبّروا به عن الإدغام في حروف «يرملون» مع وضوح انتفاء الغنة في اللام والراء، وقد إتفقت كلمة القراء على إدغام النون الساكنة والتنوين في هذه الحروف وصرح في شرح «طبية النشر»، و«إيراز المعاني» بالاجماع، بل في «الشاطبية» أيضاً حيث قال:

وكلُّهُمُ التَّنوينَ والنونَ أدغَموا بلاغَةً في اللام والراءِ لِيَجْمَلَا  
وكلُّ بيْتِمْوُ أدغَموا مع غُنَّةٍ وفي الواو والياء دونها خَلَفُ تِلْ(١)  
وهو المحكِّي عن «التيسير» و«سراج القاري»، وغيرهما أيضاً.

بل في «ابراز المعاني»: التصريح بأنَّ الإدغام في حروف «يرملون»  
الستة، والإظهار في حروف الحلق الستة، والقلب عند الباء، والإخفاء في  
البواقي هي الوجوه التي لها في اللغة، بل قد إستفاد من الشاطبية أيضاً، وإن كانت  
استفادته لا تخلو من نظر فلاحظ.

وأما الفقهاء: فقد سمعت أن مفهوم كلام كاشف اللثام وجوبه، وهو الظاهر  
من الشهيد في «البيان» و«الألفية» وثاني المحققين والشهيدين، وغيرهم ممن  
صرَّح بوجوب الإدغام الصغير، حيث إنَّ غير واحد منهم صرَّحوا بكون المقام  
منه وإن افردوه بالبحث لاختصاصه ببعض الأحكام.

وفي «اصلاح العمل» أنه صرَّح جماعة بوجوب الإدغام الصغير، ولكنه  
أحوط، قال: وفسره بعض بادغام التنوين والنون الساكنة في أحد حروف  
«يرملون»، وعلى كلِّ حال فقي وجوبه إشكال:

من الأصل، وجواز القراءة بالمرسوم، وعدم الإشعار بوجوبه في شيء من  
كلمات قدماء الأصحاب، فضلاً من الأخبار.

ومن ظهور إجماع المتأخرين عليه، فإنهم بين مصرَّح به وسأكت عنه،  
مقرَّر له مع ظهور إيكالهم كيفية القراءة على الرجوع الى علماء هذا الفن، والكتب  
المصنفة فيه، بل ولعله السرُّ أيضاً في عدم تعرُّض القدماء وغيره ممَّا لا تأمل في  
وجوبه، كإخراج الحروف من مخارجها، ومراعاة التشديد، وغيره.

(١) حرز الأمانى المعروف بالشاطبية ص ٢٤ باب احكام النون الساكنة والتنوين .

هذا مضافاً الى أن كثيراً من موارد هذا الإدغام يرجع الى رسم الخط الذي لا يجوز تغييره مثل ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾<sup>(١)</sup> و﴿مِمَّا خَطِيئَاتِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup>، و﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾، ونحوها.

وإلى ما سمعت عن «شرح الشاطبية» من أن هذا الإدغام من مقتضى اللغة، وإتفاق القراء السبعة، وغيرهم على لزوم مراعاته، ولا ريب في وجوب إتباع قرائتهم، إمّا للتواتر كما عليه جماعة، أو لوقوع التعبد لنا من الائمة عليهم السلام كما يستفاد من الأخبار، إلا أن الأظهر مع كل ذلك عدم الوجوب، لمنع الإجماع، بل الإتفاق أيضاً، وكيف يحصل لنا العلم بفتوى الإمام عليه السلام من مجرد فتوى بعض المتأخرين، ولذا لم يدعه عليه أحد منهم.

مع أنه من المحتمل قوياً أنهم أرادوا بالوجوب غير المعنى المصطلح، حسبما سمعت في الوقف، بل قد سمعت أيضاً أنه قد تبعه فيه بعض المتأخرين.

وأما مامرّ من إيكالهم كيفية القراءة على علماء الفن.... الخ ففيه ما لا يخفى، مع إشعار كثير منهم تصريحاً أو تلويحاً بالقدر الواجب الراجع الى مادة الكلمة وهيئتها الظاهر في نفي أمر زائد، بل هو صريح بعضهم أيضاً.

قال في «مجمع الفائدة»: «وأما باقى الصفات فى الحروف من الترقيق، والتفخيم، والغنة، والإظهار، والإخفاء فالظاهر عدم الوجوب، بل عدم الإستحباب، لعدم الدليل شرعاً، وصدق القراءة بدونها لغة وعرفاً، وإن كان عند القراء واجباً.

ونفى البأس فى «كشف الغطاء» عن فك المدغم من كلمتين.

(١) النبأ: ١.

(٢) نوح: ٢٥.

وأما إدراج الإدغام في الرسم في بعض المواضع فمع معارضته بالعدم في الأكثر مدفوع بعدم العبرة بالرسم المتعارف الذي لا شك في اختلافه بحسب الأعصار، بل لا ريب في استناده أولاً إلى المصاحف العثمانية التي خولف فيها طريقة العرف مع أنه وقع كثيراً مخالفة الرسم في المعرف باللام وغيره.

وأما نسبته إلى اللغة فمع عدم ثبوتها لعل المراد مجرد الجواز لا اللزوم، بل لعله الظاهر.

وأما إتفاق القراء عليه فمع الغض عن احتمال ارادة غير المصطلح من الوجوب، لا ريب في أنه إنما يلزم متابعتهم في مواد الحروف، لا في هذه التصرفات التي ربّما يؤدي إلى تغيير موادّ الأصول، ولذا لم يقل أحد بوجوب الإدغام الكبير، بل الظاهر من أكثر الأصحاب إختيار تركه لزوماً أو احتياطاً.

نعم يمكن دعوى القطع من جميع مأمّر، وغيره بالجواز، بل لعل عليه إجماع الفقهاء أيضاً، فقضية الإحتياط في المقام مراعاته لارتباط المشكوك فيه بالمأمور به، سيّما إذا وجبت القراءة الصلاة أو نذر، أو استيجار، أو غيرها.

ثم لا يخفى عليك أن معقد الإجماعات المحكمة، بل ودعوى قضاء العرف واللغة هو كل من الأمور الأربعة، أعنى الإدغام في حروف «يرملون»، والإظهار في حروف الحلق، والقلب في الباء، والإخفاء في البواقي.

أما الإدغام فهو بلاغته في اللام والراء، ومع الغنة في حروف «ينمو» الأربعة، إلا عن خلف (بن هشام المتوفى ٢٢٩) في الواو والياء للقرب القريب في الأولين الموجب لتمحض الإدغام دون الأربعة الأخيرة فلم يذهب بغنتها، بل حكى في «شرح الشاطبية» عن بعضهم أنه في الواو والياء إخفاء لا إدغام، وإنما يقولون له إدغام مجازاً، وإلا فهو إخفاء على مذهب القائلين ببقاء الغنة، لأن



ظهورها يمنع من تمحض الإدغام إلا أنه لا بد من تشديد يسير فيهما.  
قال: وهو قول الأكاابر حيث قالوا: الإخفاء ما بقيت معه الغنة.  
وأما عند النون والميم فهو إدغام محض، لأن في كل واحد من المدغم  
والمدغم فيه غنة، فاذا ذهبت إحداهما بالإدغام بقيت الأخرى.  
نعم هو على مذهب خلف في اللام والراء إدغام محض، ولذا إختار ترك  
الغنة فيهما، بل هو المحكي عن الكسائي أيضاً في إحدى الحكايتين.  
وفي «إيراز المعاني»: أن في اللغة حذف الغنة وابقاؤها جائز عند الحروف  
الستة، ثم إنهم أطبقوا على وجوب إظهارها في نحو «الدنيا» و«بنيان» و«قنوان»  
و«صنوان»، حذراً من الإشتباه بالمضاعف نحو حيّان، وبسوان، ومن اجتماع  
ثلاث من حروف العلة في كلمة واحدة.  
كما أنهم أطبقوا على الإظهار في حروف الحلق، وقلب التونين ميماً عند  
الباء في كلمة أو كلمتين مع إظهار الغنة على الأشهر منهم، وعلى الإخفاء في  
البواقي مع بقاء غنتهما، لأنها لم يستحكم فيها البعد ولا القرب عنهما، فلما  
توسّطت أعطيت حكماً وسطاً بين الإظهار والإدغام وهو الإخفاء بلا فرق بين  
كونها في كلمة أو كلمتين.

خامسها: تشديد المدغم بالإدغام الصغير الذي يكون فيه أول الحرفين  
ساكناً، وسمى لاختصاصه ببعض الحروف، وعدم تأثيره في اسكان المتحرك  
قبل ادغامه دون الكبير الذي هو إدراج المتحرك بعد إسكانه في المتحرك.  
ثم الإدغام الصغير ينقسم الى واجب، وممتنع، وجائز.

فالواجب ما أوجبه أثمة الصرف بشروطه الأحد عشر المذكورة في

والممتنع هو بعض موارد إختلال الشروط حسبما أشاروا إليه .  
والجائز ما تصدى لذكره أئمة القراء وينقسم الى ثلاثة أقسام:  
الأول: إدغام حرف من كلمة عند حروف متعددة من كلمات .

كادغام الذال المعجمة في كلمة (إذ) في الصاد، نحو ﴿وإذ صرَفْنَا﴾<sup>(١)</sup>،  
والسين، نحو ﴿إذ سَمِعْتُمُوهُ﴾<sup>(٢)</sup>، والزاي، نحو ﴿وإذ زَيْنَ﴾<sup>(٣)</sup>، والتاء نحو ﴿إذ  
تَبَّرَأ﴾<sup>(٤)</sup>، والذال، نحو ﴿إذ دخلوا﴾<sup>(٥)</sup>، والجيم، نحو ﴿إذ جَعَلَ﴾<sup>(٦)</sup> .

وكادغام الدال المهملة من كلمة (قَدْ) في ثمانية أحرف: الجيم، والصاد،  
والسين، والزاي، والذال، والضاد، والشين، والظاء، نحو ﴿قَدْ جَعَلَ﴾<sup>(٧)</sup>، ﴿لقد  
صَدَقَ اللهُ﴾<sup>(٨)</sup> .

﴿قد سلف﴾<sup>(٩)</sup>، ﴿ولقد زَيْنَا﴾<sup>(١٠)</sup>، ﴿ولقد ذرَأْنَا﴾<sup>(١١)</sup>، ﴿قد ضَلُّوا﴾<sup>(١٢)</sup>، ﴿قد

مركز تحقيق كتاب تپوز علوم اسلامی

(١) الأحقاف: ٢٩ .

(٢) النور: ١٢ .

(٣) الأنفال: ٤٨ .

(٤) البقرة: ١٦٦ .

(٥) الحجر: ٥٢ .

(٦) المائدة: ٢٠ .

(٧) مريم: ٢٤ .

(٨) الفتح: ٢٧ .

(٩) النساء: ٢٢ و٢٣ - الأنفال: ٣٨ .

(١٠) الملك: ٥ .

(١١) الأعراف: ١٧٩ .

(١٢) النساء: ١٦٧ - المائدة: ٧٧ .

شغفها<sup>(١)</sup> ﴿لقد ظلمك﴾<sup>(٢)</sup>.

وإدغام تاء التأنيث في ستة: الجيم، والطاء، والثاء، والصاد، والسين، والزاي، نحو ﴿نضجت جلودهم﴾<sup>(٣)</sup> و﴿حملت ظهورهما﴾<sup>(٤)</sup>، ﴿كذبت ثمود﴾<sup>(٥)</sup>، ﴿هدمت صوامع﴾<sup>(٦)</sup>، ﴿انزلت سورة﴾<sup>(٧)</sup>، ﴿خبت زدناهم﴾<sup>(٨)</sup>.  
وإدغام اللام من كلمتي (بل) و(هل) في ثمانية: التاء، والثاء والسين، والزاي، والطاء، والظاء، والنون، والصاد.

نحو ﴿بل تأتيهم﴾<sup>(٩)</sup>، ﴿هل ثوب﴾<sup>(١٠)</sup> ﴿بل سؤلت﴾<sup>(١١)</sup>، ﴿بل زعمتم﴾<sup>(١٢)</sup>، ﴿بل طبع﴾<sup>(١٣)</sup> ﴿بل ظننتم﴾<sup>(١٤)</sup>، ﴿بل نقذف﴾<sup>(١٥)</sup>، ﴿بل نحن﴾<sup>(١٦)</sup>



مركز تحقيق كتاب توحيد علوم إسلامي

- 
- (١) يوسف: ٣٠.  
(٢) ص: ٢٤.  
(٣) النساء: ٥٦.  
(٤) الانعام: ١٤٦.  
(٥) القمر: ٢٣ - الحاقة: ٤.  
(٦) الحج: ٤٠.  
(٧) التوبة: ٨٦ - ١٢٤ - ١٢٧.  
(٨) الإسراء: ٩٧.  
(٩) الأنبياء: ٤٠.  
(١٠) المصطفين: ٣٦.  
(١١) يوسف: ١٨ - ٨٣.  
(١٢) الكهف: ٤٨.  
(١٣) النساء: ١٥٥.  
(١٤) الفتح: ١٢.  
(١٥) الأنبياء: ١٨.  
(١٦) الحجر: ١٥.

﴿بِلِ ضَلُّوا﴾<sup>(١)</sup>.

ولا يخفى أنّ هذه المواضع المذكورة، وغيرها من الموارد التي لم نتعرّض لها كلّها مما وقع فيه الخلاف عندهم.

نعم ممّا أجمعوا عليه إدغام ذال كلمة (إذ) في نحو ﴿إِذْ ذَهَبَ﴾<sup>(٢)</sup> و﴿إِذْ ظَلَمْتُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

وإدغام كلمة (قد) في ﴿قَدْ دَخَلُوا﴾<sup>(٤)</sup> و﴿قَدْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

وإدغام تاء التانيث في ﴿فَمَارِ بَحْتِ تِجَارَتِهِمْ﴾<sup>(٦)</sup>، ﴿أَجِييْتُ دَعْوَتِكُمْ﴾<sup>(٧)</sup>، ﴿فَأَمْنَتْ طَائِفَةٌ﴾<sup>(٨)</sup>.

وإدغام لام كلمة (هَلْ) و﴿بَلْ﴾ في ﴿هَلْ لَنَا﴾، وفي ﴿بَلْ لَا تُكْرِمُونَ﴾<sup>(٩)</sup>، ﴿هَلْ رَأَيْتُمْ﴾، ﴿بَلْ رَانَ﴾<sup>(١٠)</sup>.

وإدغام لام كلمة (قُلْ) في ﴿قُلْ لِيْنِ اجْتَمَعَتْ﴾<sup>(١١)</sup>.

بل قال الشاطبيّ تعميماً للحكم: *بَلْ قَالَ الشَّاطِبِيُّ تَعْمِيماً لِلْحُكْمِ: بِبَلِّ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مِنْ مَوَاضِعِ الْإِدْغَامِ*

(١) الاحقاف: ٢٨.

(٢) الأنبياء: ٨٧.

(٣) الزخرف: ٣٩.

(٤) المائدة: ٦١.

(٥) الصف: ٥.

(٦) البقرة: ١٦.

(٧) يونس: ٨٩.

(٨) الصف: ١٤.

(٩) الفجر: ١٧.

(١٠) المطففين: ١٤.

(١١) الإسراء: ٨٨.

وما أول المثلين فيه مسكّن فلا بدّ من إدغامه متمثلاً<sup>(١)</sup>  
 وفي شرحه المسمّى «ابراز المعاني»: كلّ مثلين إلتقيا، وأولهما ساكن  
 فواجب إدغامه في الثاني لغةً، وقراءةً، سواء كان ذلك في كلمة، نحو ﴿يُذْرِكُمْ  
 الْمَوْتَ﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿يُوجِّهْهُ﴾<sup>(٣)</sup>، أو في كلمتين نحو ﴿فَقَلْنَا أَضْرِبْ بِعَصَاكَ﴾<sup>(٤)</sup>.  
 ولا يخرج من هذا العموم إلا حرف المدّ، نحو ﴿قَالُوا وَأَقْبَلُوا﴾<sup>(٥)</sup>، ﴿فِي  
 يَوْمَيْنِ﴾<sup>(٦)</sup>، فإنّه يمدّ عند القراءة ولا يدغم.  
 بل قد إدّعى عليه الإجماع جماعة منهم أبو علي الأهوازي قال: المثلان  
 إذا اجتمعا، وكانا واوين قبل الأولى منهما ضمّة، أو يائين قبل الأولى منهما كسرة  
 فإنّهم أجمعوا على أنّهما يُمدّان قليلا، ويظهران بلا تشديد ولا إفراط، مثل  
 ﴿آمَنُوا وَعَمِلُوا﴾<sup>(٧)</sup>، ﴿فِي يُوسُفَ﴾<sup>(٨)</sup> ﴿فِي يَتَامَى﴾<sup>(٩)</sup>.  
 قال: وعلى هذا وجدت أئمة القراءة في كلّ الأمصار، ولا يجوز غير ذلك،  
 فمنّ خالف هذا فقد غلط في الرواية، وأخطأ في الدراية.  
 قال: وأمّا الواو وإذا انفتح ما قبلها وأتى بعدها واو من كلمة أخرى فإنّ عدم

(١) حرز الأمانى المعروف بالشاطبية ص ٢٣.

(٢) النساء: ٧٨.

(٣) النحل: ٧٦.

(٤) البقرة: ٦٠.

(٥) يوسف: ٧١.

(٦) البقرة: ٢٠٣.

(٧) البقرة: ٢٥.

(٨) يوسف: ٧.

(٩) النساء: ١٢٧.

إدغامها حينئذ إجماعيّ مثل ﴿عَصَوَا وَكَانُوا﴾<sup>(١)</sup> ﴿أَوْوَا وَنَصَرُوا﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿ثُمَّ اتَّقُوا وَآمَنُوا﴾<sup>(٣)</sup> ونحو ذلك.

وذكر أنّ بعض شيوخنا خالف في هذا.

وأما في ﴿مَالِيهِ هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيهِ﴾<sup>(٤)</sup>، فقد اختلفوا فيه، والمختار عندهم الوقف.

وأما إذا كان الحرفان في كلمة واحدة مختلفتين، إلا أنّهما من مخرج واحد، نحو ﴿حَصَدْتُمْ﴾<sup>(٥)</sup> ﴿وَإِنْ عَدْتُمْ﴾<sup>(٦)</sup> ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ﴾<sup>(٧)</sup> ﴿وَإِنْ طَرَدْتَهُمْ﴾<sup>(٨)</sup>، فالمحكّي عن بعضهم وجوب الإدغام أيضاً لكونهما من مخرج واحد في كلمة واحدة.

الثاني من أقسام الإدغام الصغير الجائز: هو ادغام حروف آخر غير ما ذكر من التي قربت مخرجها:

كإدغام الباء في خمسة مواضع: ﴿أَوْ يَغْلِبُ فَسَوْفَ﴾<sup>(٩)</sup> ﴿إِنْ تَعْجَبُ

(١) البقرة: ٦١.

(٢) الانفال: ٧٢.

(٣) المائدة: ٩٣.

(٤) الحاقة: ٢٩.

(٥) يوسف: ٤٧.

(٦) الاسراء: ٨.

(٧) المرسلات: ٢٠.

(٨) هود: ٣٠.

(٩) النساء: ٧٤.

﴿فَعَجِبَ﴾<sup>(١)</sup>، ﴿وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ فَأُولَئِكَ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿إِذْ هَبُّ فَمَنْ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿فَاذْهَبَ فَإِنَّ لَكَ﴾<sup>(٤)</sup>.

ولبعضهم خلاف في ﴿وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ فَأُولَئِكَ﴾<sup>(٥)</sup>.

وكإدغام اللام المجزومة في الذال المعجمة في قوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ في ستة مواضع في القرآن<sup>(٦)</sup>، بخلاف غير المجزومة نحو ﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾<sup>(٧)</sup>.

وإدغام الفاء المجزومة في الباء نحو ﴿نَخَسَفْ بِهِمْ﴾<sup>(٨)</sup>.

وإدغام الذال المعجمة في التاء في قوله: ﴿عَذَّتْ﴾<sup>(٩)</sup> ﴿فَنَبَذْتَهَا﴾<sup>(١٠)</sup>.

وإدغام الراء في اللام، نحو ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ﴾<sup>(١١)</sup> ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي﴾<sup>(١٢)</sup> ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ﴾<sup>(١٣)</sup>.

مركز تحقيق كتاب تپوز علوم اسلامی

(١) الرعد: ٥.

(٢) الحجرات: ١١.

(٣) الاسراء: ٦٣.

(٤) طه: ٩٧.

(٥) الحجرات: ١١.

(٦) البقرة: ٢٣١ - آل عمران: ٢٨.

(٧) البقرة: ٨٥.

(٨) سبأ: ٩.

(٩) غافر: ٢٧ - الدخان: ٢٠.

(١٠) طه: ٩٦.

(١١) الطم: ٤٨ - الطور: ٤٨.

(١٢) لقمان: ١٤.

(١٣) آل عمران: ٣١.

وإدغام الدال المهملة في التاء المثلثة نحو ﴿وَمَنْ يُرد ثواب الدنيا﴾<sup>(١)</sup>.  
الثالث من الأقسام: هو إدغام النون الساكنة والتنوين في الستة المتقدمة،  
بل الميم الساكنة أيضاً، حيث ذكروا أنّ حكمها الإدغام في مثلها نحو ﴿كم من  
فئة﴾<sup>(٢)</sup>.

والإخفاء مع الغنة في الباء الموحدة نحو ﴿ما هم بضارّين﴾<sup>(٣)</sup> وإن يحكى  
فيها الإدغام من بعضهم، والإظهار عن بعض آخر، سيّما في الواو والفاء.

ثم إنّ الأقسام الثلاثة وإن اشتركت في كونها من الإدغام الصغير الذي أفتى  
غير واحد من اصحابنا بوجوبه، بل عن «فوائد الشرائع»: لا نعرف فيه خلافاً إلاّ  
أنّه لا يخفى على من اطلع على كثرة الخلاف الواقع في كثير منها أنّه ينبغي التأمل  
في جوازه باطلاقه فضلاً عن وجوبه، نظراً إلى أنّه إخلال بالحروف وإبدال لها  
بغير من الكلمات الموضوعية، وجوازه غير معلوم.

نعم ما علم إتفاقهم عليه لا يبعد جوازه، بل رجحانه، دون وجوبه حسبما  
سمعت في القسم الرابع.

سادسها: الإدغام الكبير الذي قد سمعت تعريفه وتسميته في سابقه، ولا  
أعرف أحداً قال بوجوبه، وإنّما الكلام في جوازه في كلّ من المشلين،  
والمتجانسين، والمتقاربين.

والمشهور عندهم أنّه مخصوص بقراءة أبي عمرو بن العلاء البصري  
(المتوفى ١٥٤) من طريق السوسى (صالح بن زياد المتوفى ٢٦١) وعن عاصم  
الذي على قرائته سواد مصاحفنا الإدغام في خصوص كلمتين.

(١) آل عمران: ١٤٥.

(٢) البقرة: ٢٤٩.

(٣) البقرة: ١٠٢.



وهما: ﴿ما مكّني﴾<sup>(١)</sup>، و﴿لا تأمّنا﴾<sup>(٢)</sup>، مع رَوْم، أو إشماع في الأخير عن الجميع إلا عن أبي جعفر (يزيد بن القعقاع المدني المتوفى ١٣٢) وإن أخلّ أحدهما أو كلاهما بتمام الإدغام.

وشرط الإدغام الكبير عندهم أن يتحرّك الحرفان، فإن سكن الأوّل أدغم للجميع مثل ﴿إذ ذهب﴾<sup>(٣)</sup> ﴿قد دخلوا﴾<sup>(٤)</sup>، وقد مرّ.

وإن سكن الثاني فلا إدغام للجميع نحو ﴿إلى الصلاة اتخذوها﴾<sup>(٥)</sup> ﴿كمثل العنكبوت اتخذت﴾<sup>(٦)</sup>.

وأما إن تحرّكا فلا فرق بين كونهما في كلمة نحو ﴿ما سلّكم في سقر﴾<sup>(٧)</sup> و﴿مناسككم﴾<sup>(٨)</sup> و﴿يرزقكم﴾<sup>(٩)</sup> ونحوه من المتماثلين والمتجانسين، فإنّ المثليين منحصرة في المثالين، أو في كلمتين، وهو عامّ كثير بالنسبة إلى أكثر الحروف، وقد تصدّوا لذكر موارده في القرآن على سبيل الكلّية، ومنهم من رتبّه على ترتيب السور، ومنهم من حذفه رأساً.

وحكى الشهيد في «شرح النفلية» عن أكثر القراء أنّهم تركوه، وعن أبي عبيد القاسم ابن سلام (المتوفى ٢٢٤) أنّه لم يذكره في مصنّفاته لكرهته له، وأنّه

(١) الكهف: ٩٥.

(٢) يوسف: ١١.

(٣) الأنبياء: ٨٧.

(٤) المائدة: ٦١.

(٥) المائدة: ٥٨.

(٦) العنكبوت: ٤١.

(٧) المدثر: ٤٢.

(٨) البقرة: ٢٠٠.

(٩) يونس: ٣١.

قال في بعض كتبه: القراءة عندنا هي الإظهار، لكرهتنا الإدغام إذا كان تركه ممكناً.

وجعل تركه في «النقلية أفضل، وعلّله في «شرح» بأن التفكيك أفصح، وأكثر حروفاً، فيكثر معه ثواب القراءة، ولأن فيه إيتاء كل حرف حقه من أعرابه، أو حركته التي يستحقها، والإدغام يلبس على كثير من الناس وجه الإعراب، ويوهم من المقصود من المعنى في قوله: ﴿يشكر لنفسه﴾<sup>(١)</sup> ﴿المصور له الأسماء الحسنى﴾<sup>(٢)</sup>.

وعلى كل حال فالأقرب عدم جواز القراءة به لاستلزامه تغيير كيفية الحروف بالإسكان ومادته بالإبدال.

وأما ما في «الجواهر» من التوقف في جوازه لولا الإجماع المدعى على القراءة بالسبع أو العشر.

ففيه أن التوقف في موضعه، والإجماع على فرض تسليمه إنما هو في غير هذه الكيفيات الخارجة عن مواد الكلمات.

فهو في الحقيقة تصرف في الكلمات القرآنية بغير حجة شرعية.

وأما ما في بعض كتب هذا الفن من الإستشهاد لهذا الإدغام ببعض أشعار العرب فمع الغض عن عدم ثبوت مثله لاريب أنه ربما دعتهم الضرورة فيه إلى تسكين المتحرك وتحريك الساكن من غير الإقتصار في ذلك إلى مواضع الإدغام، ولذا يغتفر ما لا يغتفر في غيره، بل قد اشتهر عندهم الإعتذار بضرورة الشعر، وإن اجيب بأنه لا ضرورة في الشعر.

(١) النمل: ٤٠ - لقمان: ١٢.

(٢) الحشر: ٢٤.

وبالجملة فلا دليل على جوازه في المثليين، مثل ﴿الرحيم مالك يوم الدين﴾<sup>(١)</sup>، فضلاً عن المتقاربين والمتجانسين نحو ﴿يعذب من يشاء﴾<sup>(٢)</sup> ﴿قد سمع الله﴾<sup>(٣)</sup> ﴿قد شغفها حباً﴾<sup>(٤)</sup> ﴿قد جائكم﴾<sup>(٥)</sup>.

إذ فيها الإبدال، مضافاً إلى ترك الإعراب والإدغام الذي هو تغيير في الهيئة.

فعدم الجواز في الأوّل من وجهين، وفي الأخيرين من وجوه ثلاثة.

ولذا، أو لكثرة سمي كبيراً، حسبما سمعت.

ثم إن الأمر في الأوّل واضح.

وقد ذكروا في ضبط الأخيرين؛ أنّ الحرفين إن اتفقا في المخرج واختلفا في الصفة أو بالعكس كانا متقاربين، وإن اتفقا فيهما فمتجانسان، أو اختلفا فيهما فمتباينان.

وعن الأكثر تعريف المتماثلين بالمتفقين في المخرج والصفة كاللامين والدالين، والمتجانسين بالمتفقين في المخرج دون الصفة، كاللام والراء، والمتقاربين بالمتفقين في أحدها، أو خصوص الثاني، والخطب عندنا سهل بعد عدم الاعتبار بالأصل.

(١) الفاتحة: ٣ - ٤.

(٢) البقرة: ٢٨٤.

(٣) المجادلة: ١.

(٤) يوسف: ٣٠.

(٥) آل عمران: ١٨٣.

## الفصل الثالث

### في الوظائف الباطنية لقارئ القرآن

لابدّ لقارئ القرآن من مراعاة الوظائف الباطنية وملازمتها، والإستمرار عليها كما وجبت عليه رعاية الوظائف الظاهرية التي مرّت الإشارة إليها، حيث إنّ من الواضح أنّه ليس المقصود من التلاوة مجرد التلّفظ بالكلمات والآيات، ولو مع حفظ الحدود الظاهرة.

بل ورد عن النبي ﷺ: «رَبِّ تَالِ لِلْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ»<sup>(١)</sup>.

وقال ﷺ عند نزول بعض الآيات: «ويل لمن لاكها بين لحيتيه ولم يتدبّرها»<sup>(٢)</sup>.

وفي «الكافي» و«الأمالي» و«الخصال» عن مولانا ابي جعفر ﷺ قال: «قرأء القرآن ثلاثة: رجل قرأ القرآن فاتّخذه بضاعة، واستدرّ به الملوك واستطال به على الناس.

ورجل قرأ القرآن فحفظ حروفه، وضيع حدوده، وأقامه إقامة القدح، فلا

(١) بحار الانوار ج ٩٢ ص ١٨٤ عن جامع الأخبار ص ٥٦.

(٢) مجمع البيان ج ٢ ص ٥٥٤ وفيه فويل لمن لاكها بين فكّيه ولم يتأمل ما فيها.

كثر الله هؤلاء من حملة القرآن .

ورجل قرأ القرآن، فوضع دواء القرآن على داء قلبه فأسهر به ليله، وأظمأه به نهاره، وقام به في مساجده، وتجاوى به عن فراشه، فبأولئك يدفع الله البلاء، وبأولئك يُدبّل الله من الأعداء، وبأولئك ينزل الله الغيث من السماء، فوالله لهؤلاء في قرآء القرآن أعزّ من الكبريت الأحمر<sup>(١)</sup>.

وفي «الخصال» عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «قرأء القرآن ثلاثة: قارىء للقرآن ليستدرّبه الملوك، ويستطيل به على الناس، فذلك من أهل النار.

وقارىء قرأ القرآن فحفظ حروفه، وضيّع حدوده، فذلك من أهل النار.

وقارىء قرأ القرآن فاستتر به تحت برنسه، فهو يعمل بمحكمه، ويؤمن بمتشابهه، ويقيم فرائضه، ويحلّ حلاله، ويحرّم حرامه، فهذا ممّن ينقذه الله تعالى من مضلات الفتن، وهو من أهل الجنة، ويشفع فيمن يشاء<sup>(٢)</sup>.

إلى غير ذلك من الأخبار المتواترة التي ستسمع كثيراً منها انشاء الله في الشروط والوظائف الباطنية.

منها: التخلّي عن الشواغل القلبية والقلبية، قال مولانا الصادق عليه السلام على ما في «مصباح الشريعة»: «من قرأ القرآن ولم يخضع له، ولم يرقّ قلبه، ولم ينشأ حزنًا ووجلاً في سرّه فقد استهان بعظم شأن الله وخسر خسراناً مبيناً، فقارى القرآن يحتاج الى ثلاثة أشياء: قلب خاشع، وبدن فارغ، وموضع خال، فاذا خشع لله قلبه فرّ عنه الشيطان الرجيم قال الله تعالى: ﴿فإذا قرأت القرآن فاستعدّ

(١) اصول الكافي ص ٦٠٥ - الأمالى ص ١٢٢ - الخصال ج ١ ص ٦٩.

(٢) الخصال ج ١ ص ٧٠.

بالله من الشيطان الرجيم»<sup>(١)</sup> وإذا تفرّغ نفسه من الأسباب تجرّد قلبه لقراءة القرآن، فلا يعترضه عارض فيحرمه نور القرآن، وإذا اتخذ مجلساً خالياً، واعتزل عن الخلق بعد أن أتى بالخصلتين الأوليين إستاناً روحه وسرّه بالله، ووجد حلاوة مخاطبات الله تعالى عباده الصالحين، وعلم لطفه بهم، ومقام اختصاصه لهم بفنون كراماته، وبدائع إشاراته، فاذا شرب كأساً من هذا المشرب، فحينئذ لا يختار على ذلك الحال حالاً، ولا على ذلك الوقت وقتاً، بل يؤثره على كل طاعة وعبادة، لأنّ فيه المناجاة مع الربّ بلا واسطة، فانظر كيف تقرأ كتاب ربّك، ومنشور ولا يتك، وكيف تجيب أوامره ونواهيه، وكيف تمثل حدوده، فإنّه كتاب عزيز، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، فرتله ترتيلاً، وقف عند وعده ووعيده، وتفكّر في أمثاله ومواعظه، واحذر أن تقع من إقامة حروفه في إضاعة حدود<sup>(٢)</sup>.

إعلم أنّ المقصود الأصلي من الذكر، والدعاء، والتلاوة، ونحوه إنّما هو التجنّب عن مهاوي الغفلة، والجهالة، والتخلّص عن فيافي بيدااء الضلالة، والتحقّق بحقيقة العبوديّة للحقّ المعبود، والإستغراق في بحار الأنوار الشهود، والتمكّن على بساط حرّيم حرم القدس، واستشمام نفحات مواهب الأنس، وكشف سُبُحات الجلال، لإشراق أنوار تجلّيات الجمال، وذوق لذّة المناجاة التي هي لذائد ثمار جنّات الوصال.

وهذا كلّه لا يحصل ما لم يحصل الطهارة الكلّيّة عن أرجاس الشواغل القلبيّة والبدنيّة، فكما أنّ من ليس له الطهارة البدنية يحرم عليه مسّ ظاهر خطّ

(١) النحل: ٩٨.

(٢) مصباح الشريعة، الباب الرابع عشر - المحجّة البيضاء ج ٢ ص ٢٤٩.

المصحف بظاهر بدنه، كذلك مَنْ ليس له الطهارة القلبية عن الافكار الرديّة النفسانيّة، والاخلاق الرذيلة الشيطانيّة محروم عن إدراك حقايق القرآن، والصعود في مدارج مراتب الإيمان.

فالحرمة في الأول تشريعيّة، وفي الثاني تكوينيّة، كما أنّ الاستعاذة المندوب إليها عند القراءة قوليّة وفعليّة، بل النافع منها هي الثانية.

كما لوّح إليه الإمام عليه السلام في قوله: «فاذا خشع لله قلبه فرّ منه الشيطان الرجيم» مستشهداً بالآية الشريفه.

بل ورد في النبوي: «لولا أنّ الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى الملكوت»<sup>(١)</sup>.

ومن البيّن أنّ التدبّر في معاني القرآن وأسراره إنّما هو من الملكوت التي لا تدرك إلا بالإدراكات القلبية التي هي من عالم النور، فلا يدركها مدارك المحجوبين المنغمسين في غواسق عالم الغرور، فإنها لا تعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور.

ولذا جعل بالجعل التكويني الثانوي بمقتضى الفطرة المغيرة الشيطانيّة بسوء اختيارهم في قلوبهم أكنةً أن يفقهوه، وفي آذانهم وقرأ، ﴿وقالوا قلوبنا في أكنةٍ ممّا تدعوننا إليه وفي آذاننا وقر ومن بيننا وبينك حجاب﴾<sup>(٢)</sup>.

وهو الحجاب المشار إليه بقوله: ﴿وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين

(١) بحار الانوار ج ٧٠ ص ٥٩ ح ٣٩ عن أسرار الصلاة.

(٢) فصلت: ٥.

الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستوراً»<sup>(١)</sup>.

وهذا الحجاب وهو حجاب الكفر أول الحجب وأعظمها، وأشدّها على أهله، وأبعدها من قبول الحق واستماع الصدق.

وثاني الحجب: حجاب الفسق والخروج عن الطاعة باقتراف كبيرة، أو بالإصرار على صغيرة، أو بالتخلّق بشيء من الاخلاق الرديّة المهلكة كالكبر، والعجب، والرياء، وغيرها ممّا يجمعها متابعة الأهواء التي قد ورد أنّها الشرك الخفي.

بل في النبوي: «أبغضُ إليّ في الأرض الهوى».

وهذا كلّه مما يوجب ظلمة القلوب وكدورتها وزيفها، وصدائها، كالمرآة الصافية إذا تراكمت عليها الغبار، وحجبها عن إشراق الأنوار.

ولذا شرط الله تعالى الإنابة في الفهم والتذكّر، قال تعالى: ﴿وما يتذكّر إلاّ من ينيب﴾<sup>(٢)</sup> وقال تعالى: ﴿تبصرة وذكرى لكلّ عبدٍ منيب﴾<sup>(٣)</sup> وقال تعالى: ﴿إنّما يتذكّر أولوا الألباب﴾<sup>(٤)</sup>.

ومن البيّن أنّ الذي آثر غرور الدنيا العاجلة الفانية الدائرة على الفوز بالتقرّب إلى الله، ونعيم الآخرة فليس من ذوي الألباب، ولذا يتراكم على مرآة قلبه أغطية القسوة والإرتياب، ولا ينكشف له أسرار الكتاب، لأنّ بينه وبين

(١) الاسراء: ٤٥.

(٢) غافر: ١٣.

(٣) ق: ٨.

(٤) الرعد: ١٩ - الزمر: ٩.



فهمها حجاباً وأى حجاب، بل ربما تورث ذلك للقلب الإنطباع والانتقال.  
 فقد ورد عن مولانا الباقر عليه السلام: «ما من شيء أفسد للقلب من خطيئة، إنَّ القلب ليواقع الخطيئة فما تزال به حتى يقلب عليه فيصير أعلاه أسفله»<sup>(١)</sup>.  
 وقال الصادق عليه السلام: «يقول الله تعالى: إنَّ أدنى ما أصنع بالعبد إذا أثر شهوته على طاعتي أن أحرمه لذيد مناجاتي».  
 وعن النبي صلى الله عليه وآله: «إذا عظمت أمتي الدينار والدرهم نُزِع عنها هيبة الإسلام، وإذا تركوا الأمر بالمعروف حرموا بركة الوحي».

ثالثها: الإشتغال بالملاهي والعادات وفضول العيش بل التكبُّب، وغيرها من الأفعال المباحة التي توجب اشتغال القلب بها، وصرفه عن غيرها إذ ﴿ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه﴾<sup>(٢)</sup>، فمن اشتغل بشيء من المباحات، بل المندوبات، فضلاً عن غيرها، صرفت إليها همته، واجتمع له قلبه، فمن أين يمكن له الإقبال وفراغ البال لفهم أسرار كلام ذي الجلال، والإستيناس به في حريم حرم بساط الوصال.

ولذا قال الإمام عليه السلام في الخبر المتقدم: «إنَّه إذا تفرَّغ نفسه من الأسباب تجرَّد قلبه لقراءة القرآن»<sup>(٣)</sup>.

بل شرط مع ذلك خلو المجلس، والإعتزال عن الخلق في حال القراءة، بل مطلقاً، فإنَّ من يستكثر من معاشره الخلق ومعاملتهم ومحادثتهم لا بدَّ أن يقع

(١) بحار الانوار ج ٧٠ ص ٥٤ ح ٢٢ عن الأمامي للصدوق ص ٢٣٩.

(٢) سورة الاحزاب: ٤.

(٣) مصباح الشريعة الباب الرابع عشر.

بينه وبينهم علائق وارتباطات مختلفة متعلقة بالأموال والأحوال، والأفعال، والأقوال، فإذا خلى بنفسه ساعة ليستريح، ترائت له تلك الارتباطات، وحدثت بها نفسه، واشتغل بها قلبه، وأقبل على التفكير فيها إقبال المحب للمحبوب، أو الكاره للمرهوب عنه، لاشتمال تلك الخطرات على الأمور المطلوبة التي تسره، أو الأفكار الرديئة الموحشة التي تسوؤه وتضره، مضافاً إلى ما لا مخلص له عنه من التفكير في تدبير المعاشرات المستأنفة، وحفظ الارتباطات السابقة في الأزمنة المستقبلية، بل ربما يصل به الحال إلى أن لا يملك البال، بل لا يزال الخيال في تحوّل وانتقال من شيء إلى شيء فينتقل معه القلب من حال إلى حال.

ولذا قال مولانا الصادق عليه السلام: «إعراب القلوب على أربعة أنواع: رفع، وفتح، وخفض، ووقف، فرفع القلب في ذكر الله تعالى، وفتح القلب في الرضا عن الله تعالى، وخفض القلب في الاشتغال بغير الله، ووقف القلب في الغفلة عن الله تعالى، ألا ترى أن العبد إذا ذكر الله بالتعظيم خالصاً ارتفع كل حجاب كان بينه وبين الله تعالى من قبل ذلك، وإذا انقاد القلب لمورد قضاء الله بشرط الرضا عنه كيف يفتح القلب بالسرور والراحة والروح، وإذا اشتغل قلبه بشيء من أسباب الدنيا كيف تجده منخفضاً مظلماً كبيت خراب ليس فيه عمران، ولا مؤنس، وإذا غفل عن ذكر الله كيف تراه بعد ذلك موقوفاً محجوباً قد قسى واظلم منذ فارق نور التعظيم.

فعلامه الرفع ثلاثة أشياء: وجود الموافقة، وفقد المخالفة، ودوام الشوق.

وعلامه الفتح ثلاثة أشياء: التوكل، والصدق، واليقين.

وعلامه الخفض ثلاثة أشياء: العجب، والرياء، والحرص.

وعلامه الوقف ثلاثة أشياء: زوال حلاوة الطاعة، وعدم مرادة المعصية،

والتباس علم الحلال بالحرام<sup>(١)</sup>.

وقال عليه السلام: من رعى قلبه عن الغفلة، ونفسه عن الشهوة وعقله عن الجهل فقد دخل في ديوان المتنبهين، ثم من رعى عمله عن الهوى، ودينه عن البدعة، وما له عن الحرام فهو في جملة الصالحين.

وقال رسول الله ﷺ: طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلم.

وهو علم الأنفس، فيجب أن يكون نفس المؤمن على كل حال في شكر، أو عذر، على معنى إن قيل ففضل، وإن رُدَّ فعدل، وتطالع الحركات في الطاعات بالتوفيق، ويَطالِعُ السكون عن المعاصي بالعصمة، وقوام ذلك كله بالافتقار إلى الله تعالى، والإضطرار إليه، والخشوع والخضوع ومفتاحها الإنابة إلى الله تعالى، مع قصر الأمل بدوام ذكر الموت، وعيان الوقوف بين يدي الجبار، لأن في ذلك راحة من الحبس، ونجاة من العدو وسلامة للنفس، وسبباً للإخلاص في الطاعة بالتوفيق، وأصل ذلك أن يردَّ العِزُّ إلى يوم واحد.

قال رسول الله ﷺ: «الدنيا ساعة فاجعلها طاعة».

وباب ذلك كله ملازمة الخلوة بمداومة الفكرة، وسبب الخلوة القناعة، وترك الفضول من المعاش، وسبب الفكرة الفراغ، وعماد الفراغ الزهد، وتمام الزهد التقوى، وباب التقوى الخشية ودليل الخشية التعظيم لله، والتمسك بخالص طاعته وأوامره، والخوف والحذر مع الوقوف عن محارمه، ودليلها العلم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾<sup>(٢)</sup>.<sup>(٣)</sup>

(١) مصباح الشريعة ص ٣.

(٢) فاطر: ٢٨.

رابعها: حجاب الجهل بمعاني القرآن حتى ترجمة ظاهر ألفاظه، لأنّ الجاهل . بمعاني القرآن، والصلاة، والدعاء، والأذكار، وغيرها كالعجمي البحت الذي لا يعرف شيئاً من ترجمة الألفاظ العربية التي ورد التوظيف بها، أولاً يعرف كثيراً من لغاتها بل ربما يلحن في موادّ ألفاظها وهيئتها ليس له من الفضل والثواب ما للعالم المطلع على معانيها ومبانيها، ووجوب ظاهرها . وتنزيلها، كما أنّه ليس لهذا العالم من الأجر والثواب ما للعالم المطلع بأنوار التنزيل، وأسرار التأويل، بل التفضيل بينهم على حسب مراتب العلم ودرجات المعرفة، ولذا قال الله سبحانه: ﴿والذين أتوا العلم درجات﴾<sup>(٤)</sup> وقال: ﴿وفوق كلّ ذي علمٍ عليمٌ﴾<sup>(٥)</sup>، وقال: ﴿هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾<sup>(٦)</sup>.

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: ما استوى رجلان في حسب ودين قطّ إلا كان أفضلهما عند الله عزّ وجلّ آديهما، قال: قلت: جعلتُ فداك قد علمت فضله عند الناس في النادي والمجالس، فما فضله عند الله عزّ وجلّ؟ قال عليه السلام: بقراءة القرآن كما أنزل، ودُعائه لله عزّ وجلّ من حيث لا يلحن، وذلك أنّ الدعاء الملحون لا يصعد عند الله عزّ وجلّ<sup>(٧)</sup>.

والأدب في الظاهر بمراعاة الحروف، وإعراب الألفاظ، وفي الباطن بحفظ الحدود ونور الاستيقاظ كما يوميء إليه أيضاً قوله عليه السلام: «كما أنزل».

(٣) مصباح الشريعة ص ٤.

(٤) المجادلة: ١١.

(٥) سورة يوسف: ٧٦.

(٦) الزمر: ٩.

(٧) عدّة الداعي ص ١٠.

إعلم أنه ربما يتوهم أن الجاهل بمعاني القرآن، والأذكار، والأدعية ليس له أجر وثواب في ذلك، وهو واضح الفساد، بل مخالف لما هو الضروري من ثبوت الوظائف الشرعية الواجبة والمندوبة لعامة المكلفين، وحصول الإجزاء بمجرد إمتثال الظواهر، ولو في الصلاة والقراءة، وعدم وجوب المعرفة بالمعاني والحقايق، نعم يختلف مراتب العقول، ودرجات الفضل والثواب باختلاف الناس في ذلك ولا كلام فيها.

خامسها: حجاب القرائه، والإستقصاء في مراعاة تحقيق الحروف باخراجها من مخارجها وحفظ صفاتها، وهذا الحجاب كالحجب المتقدم من الحجب الظلمانية التي تمنع القلوب من مشاهدة أنوار الغيوب، بل لا يزال الرجل معه مشتغلاً بترديد الحروف وتكريرها، مستغرق الهمة في مراعاة صفاتها، وآدابها التي ملأوا منها كتب التجويد والقراءة، بل لو لم يكن إلا مراعاة الصفات المتعددة المعدودة لكل حرف يحرف بكفى به شغلاً شاغلاً عن التدبر في معاني القرآن، والتفكر في حقايقه وقد يقال: إنه قد وكلّ شيطان يصرف الناس عن فهم معاني كلام الله تعالى، ولا يزال يحملهم على ترديد الحروف يخيل إليهم أنه لم يخرج من مخرجه، حتى يكون تأمله مقصوراً على مخارج الحروف فهو أعظم أضحوكة للشيطان، وأبعد عمّا يراد به من التدبر في القرآن.

وربما ينضمّ الى ذلك الميل الى التغني وترجيع الصوت به، والتردد في صنوف الألحان.

بل يلحقهما أمر ثالث وهو ملاحظة الإعراب والبناء، ووجوه القراءات.

ولذا ورد في الخبر: «من إنهمك في طلب النحو سلب الخشوع».

وكلّ من هذه الثلاثة حجاب قويّ لمن ابتلي بها، إلا ما كان منها صادراً

على وجه الملكة، بحيث لا حاجة معها إلى التفات جديد أصلاً، فضلاً عن التكلّف والتشدد الذي لا ينفك عنه غالباً أرباب هذه الصناعة، والله درّ من قال:

وآخر منهم بالقرآت قد بُلي يُغنى بقول الشاطبي وحمزة

يلويّ بها شذقيه عند إمالة كأنّ بها من ميلها ريح لقوة

سادسها: حجاب العلم بمعنى العقائد التي استمرّ عليها أكثر الناس بالتعلّم من المحجوبين، وتقليد الآباء وأهل الضلال، والرجوع إلى تفاسير العامّة وبياناتهم، وتأويلهم المتشابهات على مقتضى آرائهم وأهوائهم الباطلة.

ثمّ إنّ هذه العقائد الباطلة ربما تصير راسخةً في النفس بحيث لا يكاد يلتفت معها إلى غيرها، وقد تكون مسموعةً متردّدةً في الذهن بحيث يمنعه الالتفات إليها عن التوجّه إلى غيرها، أو الشوق إلى تحصيله، بل ربّما يكون العلم ببعض الظواهر حجاباً عن الالتفات إلى الحقائق والبواطن، وإن كان كلّ منهما حقاً وصدقاً بالنسبة إلى رتبته ومقامه، فلا ينبغي الجمود على شيء من الظواهر، وإن كان حقاً منطبقاً على القواعد العربية، لأنّه يؤدّي إلى جحود الحقائق، والبواطن المقصودة.

ولا تظنّ أنّ الغرض من هذا الكلام تسهيل الأمر وجواز التصرف في الآيات القرآنيّة بحسب الأهواء الباطلة والآراء الزائفة، إذ المقصود ترك الجمود، ومجانبة اللجاج والجحود، وعدم الإقتصار على خصوص الظواهر المشهورة، أو بعض البواطن المأثورة، فإنّي أرى كثيراً من أهل هذا الزمان قد هجروا القرآن، ونبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً. فبئس ما يشترون، فاذا احتاجوا إلى تفسير آية رجعوا إلى ظواهر اللّغة العربيّة والتفاسير العاميّة، بل ربما تصرفوا في معناها بقريحتهم البتراء، وبصيرتهم العمياء، من غير رجوع إلى

أخبار الأئمة عليهم السلام، ولا استضاءة من أنوار أهل العصمة، بل يردونها بعد الإطلاع عليها، معللين بمخالفة الظاهر.

وقد يرد عليهم في تفسير آية واحدة أخبار يظنون إختلافها، فيعملون فيها قواعد الترجيح مع أنه لا بأس بالجمع بينهما بحملها على وجوه التنزيل والتأويل. وبالجملة قد أشرنا سابقاً الى الميزان الكلى في هذا الباب، وأنه يلزم في جميع ذلك الرجوع الى الأئمة الذين هم الحجاب والأبواب مع ملازمة التقوى، ودوام الإنقطاع، والأنس التام بأصولهم وقواعدهم، والإطلاع على أخبارهم وآثارهم، والإقتباس من أشعة أنوارهم، إلى غير ذلك مما مرّت الإشارة إليه.

ومن الوظائف الباطنية: حسن النية والإخلاص في القراءة، فإنها من العبادات والطاعات المندوب إليها، وصحتها إنما تكون بقصد التقرب، وتجريد العمل من كل شوب، وحفظ نفساني، أودنيوي، والنية روح الأعمال، والعمل بلائية كالجسد الملقى بلا روح، بل ينبغي للبصير قصد العبودية، وتخليص النية في كل حركة وسكون حتى في الأمور العادية والحفظ البدئية، كي تكون عاداته عبادات، ويتصف بسلامة القلب.

قال مولانا الصادق عليه السلام: «صاحب النية الصادقة صاحب القلب السليم».

لأن سلامة القلب من هواجس المحذورات، فخلص النية لله في الأمور كلها قال الله تعالى: ﴿يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم﴾ (١). (٢)

(١) الشعراء: ٨٨ - ٨٩.

(٢) مصباح الشريعة ص ٤.

بل ينبغي له أن يقصد في كل شيء من الطاعات جميع الغايات المترتبة عليها، «فإنما لكل امرئ ما نوى، وإنما الأعمال بالنيّات»<sup>(١)</sup> وإن اختلفت غايات الأفعال باختلاف المراتب والأحوال على اشتراك الجميع في الارتباط إلى الحضرة القدسيّة.

كما يؤمى إليه العلويّ: «ما عبدتك خوفاً من نارك ولا طمعاً في جنتك ولكن وجدتك أهلاً للعبادة فعبدتك»<sup>(٢)</sup>.

والجعفرى: «العباد ثلاثة: قوم عبدوا الله تعالى خوفاً، فتلك عبادة العبيد، وقوم عبدوا الله عزّ وجلّ طلباً للثواب، فتلك عبادة الأجراء، وقوم عبدوا الله حباً له فتلك عبادة الأحرار»<sup>(٣)</sup>.

بل يستفاد منه ومن غيره من الآيات والأخبار جواز كون الباعث طلب الثواب أو المرضاة، أو الخوف، أو التعظيم، أو الحياء، أو الحبّ أو الغفران، أو الأهلّيّة، أو التقرب، أو الأُنس، أو المناجاة، أو غير ذلك من المقاصد الكثيرة، وربما تسمع في ضمن الآيات البحث عنها، وعن قول من توهم منافاة قصد الخوف والطمع للتقرب، وعن سائر مباحث النيّة وبطلانها بالرّياء والعجب مقارناً ولاحقاً كبطلانه في المقام بالتغنّي، وقصد اللهو وغيرهما.

بل يجب في المقام قصد التعيين أيضاً لو وجبت بنذر، أو إجارة، أو شرط في ضمن عقد، أو إمهار، أو غيرها.

(١) بحار الأنوار ج ٧٠ ص ٢١١.

(٢) بحار الأنوار ج ٧٠ ص ١٩٧.

(٣) بحار الأنوار ج ٧٠ ص ٢٠٥ عن الأمالي للصدوق مع تفاوت في الألفاظ.



وقد ظهر من جميع مامرٍ إعتبار قصد اللفظ فيها، وفي سائر العبادات القوليّة من الدعاء، والزيارة، والذكر، وغيرها.

نعم، هل يعتبر فيها قصد الدلالة والمدلول أم لا؟ وجهان قوّى أولهما كاشف الغطاء، وفيه خفاء، إذ لا يعتبر فيهما العلم بهما فضلاً عن قصدهما تفصيلاً أو إجمالاً.

نعم لا يبعد مانعية قصد العدم، بل معه يمكن التأمل في صدق الموضوع، وأما مجرد عدم قصد المعنى فلا يقدح في الصدق، بل التوظيف ولذا قال رحمه الله في موضع آخر: إنَّ كلاً من القراءة، والذكر والدعاء لا يخلو من ثلاثة أحوال: لفظ مجرد عن المعنى، ومعنى مجرد من اللفظ، مقرون بالكلام النفسى، وجامع للأمرين، والجميع مستحبٌ لكنّها مرتبة، فالمتقدّم فيها مفضول بالنسبة الى المتأخّر، وان كان يمكن الجمع بين الكلامين بظهور الفرق بين قصد المعنى ولو إجمالاً، وبين فهمه كما لا يخفى

ومن الوظائف أيضاً: إستشعار عظمة المتكلم والكلام، ومقام التلاوة، فينبغي للقارئ إذا أراد الشروع في التلاوة أن يحضر في قلبه شيئاً من عظمة الخالق الحكيم، والقادر العليم، والعلي العظيم الذي عجزت العقول عن إدراك شيء من عظمته وجلاله، وانحسرت البصائر والأبصار دون النظر الى سبحات وجهه ونور جماله، الطريق مسدود، والطلب مردود، دليله آياته، وآياته مرآقه.

وشيثاً من عظمة الكلام، فإنّه النور الساطع، والضياء اللامع، والشفاء النافع، والقول الجامع، والسحاب الهامع، وهو ربيع القلوب ومفتاح الغيوب، فيه منار الهدى، ومصاييح الدجى، ظاهره أنيق، وباطنه عميق، لا تحصى عجائبه، ولا تُبلى غرائبه، قد نزله روح القدس من ربّ العالمين على قلب سيّد المرسلين،

ليشربه المؤمنين، وينذر به المنافقين، بعد أن كان مجرداً في عالم الأنوار، مصوناً عن مسّ الأغيار مرفوعاً عن عالم الأكدار، فنزله عن عرش جلاله إلى درجة أفهام خلقه، مكسواً بكسوة الألفاظ والعبارات، مملوياً بحار معانيها من كنوز الحقائق، ورموز الإشارات، حسبما مرّ تفصيل الكلام في حقيقته وكيفية نزوله في الأبواب المتقدمة.

وشيئاً من عظمة مقام التلاوة، فإنه مقام وعرصع، عزيز المنال، خارج عن إحاطة البيان والمقال، لأنّ العبد يجد فيه روح الإستيناس والوصال، ويذوق فيه حلاوة مخاطبات ذي الجلال.

ولذا قال الإمام في ضمن الخبر المقدّم ذكره: «فاذا شرب كأساً من هذا المشرب فحينئذ لا يختار على ذلك الحال حالاً، ولا على ذلك الوقت وقتاً، بل يؤثره على كل طاعة وعبادة، لأنّ فيه المناجاة مع الربّ بلا واسطة....الخبر<sup>(١)</sup>. وفي «مجمع البيان»: عن النبي ﷺ قال: «من قرأ القرآن فظنّ أنّ أحداً أعطي أفضل ممّا أعطي، فقد حقّر ما عظم الله، وعظم ما حقّر الله<sup>(٢)</sup>».

وفي تفسير مولانا العسكري ﷺ عن النبي ﷺ قال: «حملة القرآن هم المخصوصون برحمة الله، المقرّبون عند الله، من والاهم فقد والى الله، ومن عاداهم فقد عادى الله، يدفع الله عن مستمع القرآن بلوى الدنيا، وعن قارئه بلوى الآخرة، والذي نفس محمد ﷺ بيده لسامع آية من كتاب الله وهو معتقد... إلى أن قال: أعظم أجراً من ثبير ذهباً يتصدّق به، ولقارئ آية من كتاب الله معتقداً

(١) الحجّة البيضاء ج ٢ ص ٢٤٩ عن مصباح الشريعة.

(٢) مجمع البيان ج ١ ص ١٦.

أفضل ممّا دون العرش إلى أسفل التخوم<sup>(١)</sup>.

إلى غير ذلك ممّا مر من الأخبار المتقدّمة الدالة على شرف القرآن وحملته.

ثمّ إنّ استشعار العظمة ربما يحمل صاحبه على تحمّل المشاقّ العظيمة والأخطار الجسيمة، بل ربما لا يشعر بها أصلاً.

ففى «البحار» عن بعض تواريخ أسفار النبي ﷺ: أنه قصد قومًا من أهل الكتاب قبل دخولهم فى الذمة، فظفر منهم بامرأة قريبة من زوجها، وعاد من سفره، وبات فى طريقه، وأشار الى عمّار وعبّاد بن بشر أن يحرساه، فاقترسما الليلة قسامين، وكان لعمّاد بن بشر النصف الأوّل، ولعمّار بن ياسر النصف الثانى، فنام عمّار، وقام عبّاد يصلى وقد تبعهم اليهودى يطلب إمرأته أو يغتتم، فنظر الى عبّاد بن بشر يصلى فى موضع العبور فلم يعلم فى ظلام الليل هل هو شجرة أو دابة، أو إنسان، فرماه بسهم فأثبته فيه فلم يقطع الصلاة، فرماه بآخر، فخفف الصلاة وأيقظ عمّار، فرأى عمّار السهام فى جسد عبّاد فعاتبه وقال: هلا أيقظتنى فى أوّل سهم؟ فقال: كنت بدأت بسورة الكهف فكرهت أن أقطعها، ولولا خوف أن يأتى على نفسى ويصل الى رسول الله ﷺ، وأكون قد ضيّعت ثغراً من ثغور المسلمين لما خففت صلاتى ولو أتى على نفسى.... فدع العدو عما أراد»<sup>(٢)</sup>.

وفى تفسير الإمام عليه السلام: خبر صلاة أبى ذرّ الغفارى واستشعاره عظمة الربّ فيها، وتوكيل الله تعالى أسداً لحفظ قطيعة غنمه<sup>(٣)</sup> على ما يأتى انشاء الله تعالى

(١) تفسير الإمام عليه السلام ص ٤ - بحار الأنوار ج - ٩٢ ص ١٨٢.

(٢) بحار الأنوار ج ٢٢ ص ١١٦ عن الأمان من اخطار الأسفار والأزمان ص ١٢٢.

(٣) بحار الأنوار ج ٢٢ ص ٣٩٣ عن تفسير الامام عليه السلام ص ٢٦.

في تفسير ﴿ويقيمون الصلاة﴾ من سورة البقرة.

ومن الوظائف الباطنية: حسن الإصغاء إلى آيات القرآن وإشاراته قارئاً ومستمعاً، فإنَّ القراءة لا تنافي الاستماع، وللتهيؤ لحسن التدبر والقبول، وذلك لأنَّ القارئ إنما يتلو كتاب الله ويحكيه على ما أنزله، لا أن ينشأه من نفسه.

ولذا قال مولانا الصادق عليه السلام: «فانظر كيف تقرأ كتاب ربك ومنشور ولا يتك، وكيف تجيب أوامره ونواهيه، وكيف تمثل حدوده»<sup>(١)</sup>.

وقال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام في كلام طويل في وصف المتقين: «أما الليل فصاقون أقدامهم، تالين لأجزاء القرآن، يرتلون ترتيلاً، يحزنون به أنفسهم، ويستثيرون به دواء دوائهم»<sup>(٢)</sup>، فإذا مرّوا بآية فيها تشويق ركنوا إليها طمعاً، وتطلعت نفوسهم إليها شوقاً، وظنّوا أنّها نصب أعينهم، وإذا مرّوا بآية فيها تخويف أصغوا إليها مسامع قلوبهم، وظنّوا أنّ زفير جهنم وشهيقها في أصول آذانهم»<sup>(٣)</sup>.

واعلم أنّ القارئ حال قراءته متكلم من وجه، ومستمع من وجه آخر، فمن الجهة الأولى لا بدّ له من حسن المخاطبة واستشعار حضور المخاطب، ومن الجهة الثانية لا بدّ له من حسن الإصغاء والاستماع.

ولذا ورد من مولانا الصادق عليه السلام قال: «إنَّ الله عزّ وجلّ أوحى إلى موسى بن عمران: إذا وقفت بين يديّ فقّف موقف الفقير الذليل، وإذا قرأت التوراة

(١) المحجّة البيضاء ج ٢ ص ٢٤٩ عن مصباح الشريعة ص ١٣ و ١٤.

(٢) في بعض النسخ: ويستثيرون به تهيج احزانهم بكاء على ذنوبهم.

(٣) نهج البلاغة خ ١٩٢ - المجالس للصدوق ٣٤١.

فاسمعنيها بصوت حزين»<sup>(١)</sup>.

وعن حفص، قال: «ما رأيت أحداً أشدَّ خوفاً على نفسه من موسى بن جعفر عليه السلام، ولا أرجى للناس منه، وكانت قرائته حزناً، فكأنه يخاطب إنساناً»<sup>(٢)</sup>.

وروت العامة والخاصة: أن مولانا الصادق عليه السلام لحقته حالة في الصلاة عند القراءة حتى خرّ مغشياً عليه، فلما سرى عنه ذلك قيل له في ذلك؟ فقال عليه السلام: «ما زلت أردد هذه الآية على قلبي حتى سمعتها من المتكلم بها»<sup>(٣)</sup>.

ومن الوظائف: التواضع والخشوع عند التلاوة بل في جميع الأحوال تعظيماً لله سبحانه، واکراماً للقرآن، بل ينبغي لحامل القرآن وقارئه ملازمتها، وملازمة سائر العبادات الشرعية، والأخلاق الحسنة والأحوال الزكية.

ففي «الكافي» عن الصادق عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إنَّ أحقَّ الناس بالتخشع في السر والعلانية لحامل القرآن، ثم نادى بأعلى صوته: يا حامل القرآن تواضع به يرفعك الله ولا تعزّز به فيذلك الله، يا حامل القرآن تواضع به يرفعك الله، ولا تعزّز فيه فيذلك الله، يا حامل القرآن تزّين به الله يزينك الله به، ولا تزّين به للناس فيشينك الله به، من ختم القرآن فكأنما ادرجت النبوة بين جنبيه ولكنه لا يوحى إليه، ومن جمع القرآن فنوله<sup>(٤)</sup> لا يجهل مع من يجهل عليه ولا

(١) الاصول من الكافي ص ٥٩٤.

(٢) اصول الكافي ص ٥٩٤.

(٣) بحار الانوار ج ٨٤ ص ٢٤٧ عن فلاح السائل ص ١٠٧ و ١٠٧ وفيه: «ما زلت اكرّر آيات القرآن حتى بلغت الى حال كأنني سمعتها مشافهة ممن أنزلها.

(٤) فنوله: أي حقّه.

يفضب فيمن يفضب عليه، ولا يحدّ فيمن يحدّ عليه، ولكنه يعفو، ويصفح ويغفر ويحلم لتعظيم القرآن. الخبر<sup>(١)</sup>.

أقول: وذلك لأنّ الثواب والعقاب يضاعفان بشرف الفاعل والفعل ومشخصاته من الزمان والمكان وغيرهما.

ولذا ورد: «أنه يغفر للجاهل سبعون ذنباً قبل أن يغفر للعالم ذنب واحد»<sup>(٢)</sup>.

وأنزل في أزواج النبي ﷺ اللاتي لسنّ كأحد من النساء في لزوم زيادة الإهتمام على الوظائف والاداب: ﴿يا نساء النبي من يأت منكنّ بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيراً \* ومن يقنت منكنّ لله ورسوله ويعمل صالحاً تُوّتها أجرها مرّتين واعتدنا لها رزقاً كريماً﴾<sup>(٣)</sup>.

وورد: «أنّ الخير والشرّ يضاعفان في ليلة الجمعة ويومها»<sup>(٤)</sup>.

بل وكذلك في سائر الأزمنة الشريفة وأمكنتها من المشاهد والمساجد وغيرهما.

فحامل القرآن، وحافظه، وقارته لا بدّ له من ملازمة التقوى والخشوع والإنقياد لله تعالى في جميع الأحوال والإستمرار على الوظائف الشرعية في الاقوال والأفعال القلبية والبدنية.

فعن النبي ﷺ: أنه رأى رجلاً يعبث بلحيته في صلاته فقال: أما إنه لو

(١) الاصول من الكافي ج ٢ ص ٤٤٢.

(٢) اصول الكافي ج ١ ص ٤١.

(٣) الاحزاب: ٣٠-٣١.

(٤) الخصال - ٣١-٣٢ وفيه: إنّ العمل يوم الجمعة يضاعف.

خشع قلبه لخشعت جوارحه»<sup>(١)</sup>.

ومن الوظائف: استشعار الحزن والبكاء والتباكى، لما روى عن الصادق عليه السلام قال: «إن القرآن نزل بالحزن فاقرأوه بالحزن»<sup>(٢)</sup>.

وقدمر من القدسيات لموسى بن عمران: «إذا قرأت التورات فأسمعنيها بصوت حزين»<sup>(٣)</sup>.

وأن موسى بن جعفر عليه السلام كانت قرائته حزناً<sup>(٤)</sup>.

وروى أن النبي صلى الله عليه وآله أتى شباناً من الأنصار، فقال: أريد أن أقرأ عليكم فمن بكى فله الجنة، ومن تباكى فله الجنة<sup>(٥)</sup>.

ومعنى نزول القرآن بالحزن نزوله على من أنزل عليه مقترناً به، حيث إنه صلى الله عليه وآله كان عند نزوله تأخذه الغشوة والرقّة والانقطاع الكلّي، والرجوع الى المبدأ الأصلي.

مركز تحقيق كتاب توبه علوم رسولى

أو نزوله لأجل الحزن، ولذا كان نزوله منجماً مفرقاً لأجل التأثير واجتلاب الحزن، قال الله سبحانه: ﴿وقرآنًا فرقتاه لتفقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلاً﴾ ﴿قل آمنوا به أو لا تؤمنوا إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجّداً ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد

(١) بحار الأنوار ج ٨٤ ص ٢٦١ عن أسرار الصلوة.

(٢) الاصول من الكافي ج ٢ ص ٥٩٨.

(٣) المصدر ج ٢ ص ٥٩٨.

(٤) اصول الكافي ج ٢ ص ٥٩٤.

(٥) المجالس للصدوق ص ٣٢٥.

رَبَّنَا لِمَفْعُولًا وَيَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١﴾.

وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٢﴾.

وقد روى الصدوق في «المجالس» و«ثواب الأعمال» عن الصادق عليه السلام أنه قال: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَتَى شَبَّانًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكُمْ فَمَنْ بَكَى فَلَهُ الْجَنَّةُ، فَقَرَأَ آخِرَ الزُّمَرِ: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾ (٣) إِلَىٰ آخِرِ السُّورَةِ، فَبَكَى الْقَوْمَ جَمِيعًا إِلَّا شَابًّا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ تَبَاكَيْتَ فَمَا قَطَرَتْ عَيْنِي، قَالَ صلى الله عليه وآله: إِنِّي مَعِيدٌ عَلَيْكُمْ فَمَنْ تَبَاكَى فَلَهُ الْجَنَّةُ، فَأَعَادَ عَلَيْهِمْ فَبَكَى الْقَوْمَ، وَتَبَاكَى الْفَتَى فَدَخَلُوا الْجَنَّةَ جَمِيعًا (٤).

وفي «العيون» بالاسناد، عن رجاء بن أبي ضحّاك من الرضا عليه السلام إنه كان يكثر بالليل في فراشه من تلاوة القرآن، فإذا مرّ بآية فيها ذكر جنّة أو نار بكى وسأل الله الجنّة وتعوّذ به عن النار (٥).

ومن الوظائف الباطنية: التدبّر والتفكّر، فإنه لاخير في ذكر من دون تفكّر، ولا تلاوة من دون التدبّر، قال الله سبحانه: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ (٦).

(١) الإسراء: ١٠٦-١٠٧-١٠٨-١٠٩.

(٢) المائدة: ٨٣.

(٣) الزمر: ٧١.

(٤) المجالس ص ٣٢٥- ثواب الأعمال ص ٨٨.

(٥) عيون الأخبار ص ٣١٠.

(٦) سورة محمد (ص): ٢٤.



وهذه الأقفال هي أقفال الكفر والشرك، والنفاق، والجهل، والقسوة ومتابعة الأهواء النفسانية، والآراء الباطلة، والإشغال بالحفظ الدنيوية والشهوات العاجلة البدنية، وصرف النظر عن شيء من ذلك سيما في حال القراءة، فإن هذه كلها حجب وموانع عن حسن الإصغاء والتدبر، فضلاً عن التذكر، قال الله تعالى: ﴿وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستوراً﴾<sup>(١)</sup>.

ولذا خصّ التذكر بعد ما عمّ التدبر في قوله: ﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولوا الألباب﴾<sup>(٢)</sup>.

فبعد التذكر يتأثر قلبه من كل آية من الآيات على ما هي عليه من بواعث الخوف الرجاء، وإن قيل: إنه مهما تمت معرفته كانت الخشية أغلب الأحوال على قلبه، فإن التضييق غالب على آيات القرآن فلا ترى ذكر المغفرة والرحمة إلا مقروناً بشروط يقصر العارف عن نيلها، ولذا ذكر شروطاً أربعة لنفى الخسران فيما إستثناه في سورة العصر، وللمغفرة في قوله: ﴿وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى﴾<sup>(٣)</sup>.

لكن الإنصاف أن ذلك كله إنما هو بالنظر إلى أعمالنا القاصرة الناقصة المشوبة، وأما بالنظر إلى فضله ورحمته فأيات الرجاء كثيرة أيضاً: ﴿قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) الإسراء: ٤٥.

(٢) ص ٢٩.

(٣) طه: ٨٢.

(٤) يونس: ٥٨.

ولذا قدّم في اكثر الآيات أسباب المغفرة والبشارة بها.

﴿نبيء عبادي أنى أنا الغفور الرحيم وأنّ عذابي هو العذاب الأليم﴾<sup>(١)</sup>.

بل اشتقّ من المغفرة والرّحمة لنفسه إسمين، واقتصر على توصيف العذاب وجمع بين الأمرين في قوله: ﴿ولولا فضل الله ورحمته ما زكى منكم من أحد أبداً﴾<sup>(٢)</sup>.

وبالجملة لا بدّ أن يكون العبد دائماً راجياً منه خاتفاً وجلاً متردداً.

قال مولانا الصادق عليه السلام: «إنّ لك قلباً ومسامع، وإنّ الله تعالى إذا أراد أن يهدى عبداً فتح مسامع قلبه، وإذا اراد به غير ذلك ختم مسامع قلبه فلا يصلح أبداً، وهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿أم على قلوب أقالها﴾<sup>(٣)</sup> (٤).

ثمّ إنّّه قد يفرّق بين التدبّر والتفكّر بأنّ الأوّل تصرّف القلب بالنظر في عواقب الأمور، والثاني تصرّفه بالنظر في الدلائل، لكنّه لا يخفى أنّ لكلّ من اللفظين مجموع الأمرين.

قال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام: «ألا لا خير في علم ليس فيه تفكّر، ألا لا خير في قراءة ليس فيها تدبّر، ألا لا خير في عبادة ليس فيها تفقّه»<sup>(٥)</sup>.

وفي «الكافي» عن الزهري قال: سمعت علي بن الحسين عليه السلام يقول:

(١) الحجر: ٤٩ - ٥٠.

(٢) النور: ٢١.

(٣) سورة محمد (ص): ٢٤.

(٤) الاصول من الكافي ص ١٨ - معاني الأخبار ص ٦٧.

(٥) بحار الانوار ج ٢ ص ٤٨ عن معاني الأخبار.

«آيات القرآن خزائن العلم، كلما فتحت خزانة ينبغي لك أن تنظر فيها»<sup>(١)</sup>.

ومن الوظائف: التذكر والتأثر، بأن يتأثر قلبه يعد التفكير والتدبر بآثار مختلفة بحسب اختلاف الآيات ومقتضياتها، فيكون له عند التلاوة أو الإستماع بحسب عبور كل آية من آياته، بل وكلمة من كلماته على مسامع قلبه، ومجامع فؤاده، ولبته حال، وانتقال، ووجد، ووجل يتصف به قلبه من الخوف والحزن، والشوق، والرجاء.

وليس كلما حصل التفكير حصل التذكر، بل له شروط وآداب سابقة ومقارنة مرجعها بين الرجاء بفضل ورحمته، والخوف من عدله، ونقمة، بحيث لو وزنا معاً في قلبه لما رجح أحدهما على الآخر، ولا ينبغي أن يغلب عليه الخشية التي هي أعلى من الخوف وأصغى منه على ما ستسمع.

ولذا قيل: ما أصبح اليوم عبد يتلو هذا القرآن يؤمن به إلا أكثر حزنه، وقل فرحه، وأكثر بكاؤه وقل ضحكته، وأكثر نصبه وشغله، وقلت راحته وبطالته.

وقد مرّ في حسن الإصغاء عن مولانا امير المؤمنين عليه السلام ما ينبغي للمقارى عند المرور بآية فيها تشويق أو تخويف<sup>(٢)</sup>.

وحاصل ما يستفاد منه ومن غيره أن تأثر العبد بالتلاوة هو أن يصير بعد التلاوة ومراعاة الوظائف المتقدمة بصفة الآية المتلوّة، بأن يوجد أثرها على قلبه وقالبه من شوق، أو خوف، أو فرح، أو بكاء، أو تعظيم، أو حياء، أو حُب، أو وجد، أو إنبساط، أو غيرها.

(١) بحار الأنوار ج ٩٢ ص ٢١٦ ح ٢٢ عن عدة الداعي.

(٢) نهج البلاغة خ ١٩١ - المجالس للصدوق ص ٣٤١.

ف عند التوسيع والمغفرة والرحمة والفضل ينبسط قلبه ويستبشر حتى يظهر آثار البشارة على بشرته كأنه يطير من الفرح، قال سبحانه: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون﴾<sup>(١)</sup>.

وعند الوعيد، واشتراط المغفرة بالشروط يستشعر الخشية لما يعلم من نفسه من التقصير والعصيان، فيملا قلبه خوفاً، ويقشعر جلدته وجلاً، ويظن أن زفير جهنم وشهيقها بمسمع منه ومنظر لقوة يقينه، وإيمانه بالغيب، وهم الذين من خشيته مشفقون.

وروى عن ابن عباس: «أن أبا بكر قال: يا رسول الله ما أسرع إليك الشيب؟! فقال ﷺ: شيبني الهود، والواقعة، والمرسلات، وعم يتسائلون»<sup>(٢)</sup>.  
وعنه ﷺ أنه قال: «إني لأعجب أني كيف لا أشيب إذا قرأت القرآن»<sup>(٣)</sup>.  
وعند ذكر التوحيد والصفات الجلالية والحمالية وأسماء الله الحسنى، وأمثاله العليا، يتحقق في مقام الذلّة، والعبودية، والإستكانة والتضرّع، والخشوع كي يستعد لإشراق أشعة أنوار الجلال، ويمرّ على وجوده نفحة من نفحات روح الوصال.

ومما ذكرناه يعلم الحال في الآيات المتعلقة بحكايات أحوال الأمم السالفة ممن نجى وممن هلك، ومقالات الكفار، ومقامات الحبّ والرضا نحو ﴿يحبّهم ويحبّونه﴾<sup>(٤)</sup> ﴿والذين آمنوا أشدّ حبّاً لله﴾<sup>(٥)</sup> ﴿رضي الله عنهم

(١) التوبة: ١٢٤.

(٢) المجالس ص ١٤١ - الخصال ج ١ ص ٩٣.

(٣) الاصول من الكافي ص ٦٠٧.

(٤) المائدة: ٥٤.

(٥) البقرة: ١٦٥.

ورضوا عنه ﴿١﴾.

وبشارة اللقاء وغير ذلك مما يتعسرا حصاؤه، وإنما المعيار هو التحقق في مقام القبول والإقبال وتكون الوجود بما يمرّ عليه من آيات ذي الجلال حتى يتكرّر عليه الكسر والصوغ مرّة بعد أخرى، ويستكمل وجوده عما كان عليه إلى ما هو أليق وأخرى.

ومن الوظائف الباطنيّة: التخصيص بأن يقدر، بل يعلم أنّه المقصود بكلّ خطاب في القرآن، وإن لم يكن تمام المقصود، فالخطابات العامّة شاملة له أيضاً.

وأما الخطابات الخاصّة، وقصص الأولين والأمثال، وغيرها فليعلم أنّه ليس المقصود منها مجرد المسامرة، بل العبرة، والتذكّر، والإلتفات إلى أسباب الهلاك والنجاة، فإنّه ليس بين الله وبين أحد من خلقه قرابة، ولا رحم، ولا صداقة سابقة، ولا عهد، ولا ميثاق.

فلينظر في أنّ من نجى من الامم السالفة بما نجى فليأخذ به، وفي أنّ من هلك منهم بما هلك فليتنجّب عنه.

وليتأمل في الأمثال التي ضربها الله للناس لعلّهم يتفكّرون، وإن كان لا يعقلها إلا العالمون، وذلك لأنّ تلك الأمثال أمور حقيقيّة، وحقايق نورانيّة منزلة في كسوة الأمثال المحسوسة تمثيلاً للمعقول بالمحسوس، وتقريباً لأفهام الناس لعكوفهم على عالم الحسّ الظاهر، وإعراضهم عن عالم الأنوار والعقول، ومع

ذلك قليلاً ما يذكرون، لأنهم يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون»<sup>(١)</sup>.

وبالجملة فلا بد من أن يخصّص نفسه بكل ما يتأهل من خطابه، وأوامره، ونواهيه، ووعدته، ووعيدته، وبشارته، وتخويفه، وقصصه، وأمثاله، وأحكامه.

وحيث فلا يتخذ دراسة القرآن علماً، بل قراءة كقراءة العبد كتاب مولاه الذي كتبه إليه ليتدبره، ويطلع على ما فيه، ويعمل بمقتضاه.

وإن كان ظاهر الخطاب بغيرك فاعلم أن القرآن قد نزل بآياتك أعني واسمعي يا جارة، كما قال مولانا الصادق عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي جعفر عليه السلام: «لو أن الآية إذا نزلت في قوم ثم مات أولئك القوم ماتت الآية لما بقي من القرآن شيء، ولكن القرآن يجري أوله على آخره ما دامت السماوات والأرض»<sup>(٣)</sup>.

وورد أيضاً: «أن القرآن غضّ طري لا يبلى أبداً»<sup>(٤)</sup>.

وعن الصادق عليه السلام: «القرآن عهد الله إلى خلقه، فينبغي للمرء المسلم أن ينظر إلى عهده، وأن يقرأ منه في كل يوم خمسين آية»<sup>(٥)</sup>.

ومن الوظائف الباطنية: حسن الإجابة في المقامات الثلاثة، وهي

(١) الروم: ٧.

(٢) تفسير الصافي في المقدمة الرابعة عن تفسير العياشي.

(٣) الصافي في المقدمة الثالثة عن العياشي.

(٤) مستدرك الوسائل ج ٤ ص ٢٣٧ مع تفاوت.

(٥) الوسائل ج ٤ ص ٨٤٩.

الأقوال، والأفعال، والأحوال.

أما الإجابة القولية فهي كثيرة جداً، وقد أشير إلى كثير منها في الأخبار، كالتلبية عند النداء، وسؤال الرحمة، والاستعاذة من النقم عند آية الوعد والوعيد، ونفى الأنداد والأضداد عند ذكر مقالة الكفار، وغير ذلك.

فمن الصادق عليه السلام قال: «ينبغي للعبد إذا صلى أن يرتل في قرائته، فإذا مرَّ بآية فيها ذكر الجنة، أو ذكر النار سأل الله الجنة، وتعوذ بالله من النار، وإذا مرَّ بآية فيها لئس، ويا أيها الذين آمنوا، يقول: لبيك ربنا»<sup>(١)</sup>.

وفي بعض الأخبار: «لبيك اللهم لبيك» سرّاً.

وعنه عليه السلام: «ينبغي لمن قرأ القرآن إذا مرَّ بآية من القرآن فيها مسألة، أو تخويف أن يسأل عند ذلك خيراً ما يرجو، ويسأل العافية عن النار، ومن العذاب»<sup>(٢)</sup>.

وفي «مجمع البيان» عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى: ﴿الذين آتينا هم الكتاب يتلونه حقّ تلاوته﴾<sup>(٣)</sup>.

قال عليه السلام: حقّ تلاوته هو الوقوف عند ذكر الجنة والنار، يسأل في الأولى، ويستعيز من الأخرى»<sup>(٤)</sup>.

بل يستحبّ ذلك ولو كان في الصلاة أيضاً كما رواه الحلبي في الصحيح

(١) التهذيب ج ١ ص ١٧٠ - الوسائل ج ٤ ص ٧٥٣.

(٢) التهذيب ج ١ ص ٢١٨.

(٣) البقرة: ١٢١.

(٤) الصافي ص ٤٥ عن المجمع والعياشي.

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سألته عن الرجل يكون مع الإمام، فيمرّ بالمسألة، أو بآية فيها ذكر جنة أو نار، قال عليه السلام: لا بأس بأن يسأل ذلك، ويستعوذ من النار، ويسأل الله الجنة<sup>(١)</sup>.

وفي «الكافي» عن جابر بن عبد الله قال: «لما قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله على الناس سكتوا، فقال (ص): الجنّ أحسن جواباً منكم لما قرأت عليهم: ﴿فبأيّ آلاء ربكم تكذبان﴾ قالوا: لا ولا بشيء من آلاء ربنا نكذب»<sup>(٢)</sup>.

وعن الصادق عليه السلام: «ومن قرأ سورة الرحمن فقال عند كلّ ﴿فبأيّ آلاء ربكم تكذبان﴾: لا بشيء من الآئك ربّ أكذب، فإذا قرأها ليلاً، ثمّ مات مات شهيداً، وإن قرأها نهاراً ثمّ مات مات شهيداً»<sup>(٣)</sup>.

وقد ورد أيضاً أن يقول بعد قراءة الحمد مطلقاً، أو في خصوص الجماعة: الحمد لله ربّ العالمين<sup>(٤)</sup>.

وبعد ختم التوحيد أن يقول: كذلك الله ربّي مرّة، أو مرّتين، أو ثلاث مرّات<sup>(٥)</sup>، على اختلاف الأخبار.

وبعد قراءة ﴿لا أعبد ما تعبدون﴾ أن يقول: أعبد الله وحده.

وبعد قراءة: ﴿لكم دينكم ولي دين﴾ أن يقول: ربّي الله ودينى الاسلام<sup>(٦)</sup>.

(١) الوسائل ج ٤ ص ٧٥٤.

(٢) نور الثقلين ج ٥ ص ١٨٨ عن الكافي.

(٣) تفسير نور الثقلين ج ٥ ص ١٨٧ عن ثواب الأعمال.

(٤) نور الثقلين ج ١ ص ٢٥ عن الكافي، وعيون الأخبار.

(٥) نور الثقلين ج ٥ ص ٧٠٠.

(٦) نور الثقلين ج ٥ ص ٦٨٦.



وروى: «وديني الإسلام» ثلاثاً.

وورد أيضاً: أن يقول بعد قراءة ﴿ثم الذين كفروا بربهم يعدلون﴾<sup>(١)</sup>:  
كذب العادلون بالله<sup>(٢)</sup>.

وأن يقول بعد قراءة سورة ﴿والتين﴾: بلى ونحن على ذلك من  
الشاهدين<sup>(٣)</sup>.

وأن يقول بعد قراءة سورة ﴿والشمس﴾: صدق الله وصدق رسوله<sup>(٤)</sup>.

وأن يقول بعد قراءة: ﴿أليس ذلك بقادرٍ على أن يحيى الموتى﴾<sup>(٥)</sup>:  
سبحانك اللهم وبلى<sup>(٦)</sup>.

وأن يقول بعد قراءة ﴿الله خيرٌ أمّا يشركون﴾<sup>(٧)</sup>: الله خيرٌ، الله أكبر<sup>(٨)</sup>.

وأن يقول بعد قراءة ﴿الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً﴾ الى قوله: ﴿وكبره  
تكبيراً﴾<sup>(٩)</sup>: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر<sup>(١٠)</sup>.

وأن يصلي على النبي وآله بعد قراءة ﴿يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه

(١) سورة الأنعام: ١.

(٢) بحار الانوار ج ٨٥ ص ٢٤.

(٣) نور الثقلين ج ٥ ص ٦٠٨.

(٤) نور الثقلين ج ٥ ص ٥٧٥ ح ٣.

(٥) سورة القيامة: ٤٠.

(٦) بحار الانوار ج ٩٢ ص ٢١٩ ح ٣.

(٧) النمل: ٥٩.

(٨) البحار ج ٨٥ ص ٣٤ عن الذكرى.

(٩) الاسراء: ١١١.

(١٠) البحار ج ٨٥ ص ٣٤ عن الذكرى.

وسلموا تسليماً»<sup>(١)</sup> مفتتحاً بقوله: لبيك اللهم لبيك، إجابة للنداء في الآية<sup>(٢)</sup>.  
وأن يقول بعد قراءة ﴿قولوا آمنا بالله﴾ إلى ﴿ونحن له مسلمون﴾<sup>(٣)</sup>: آمنا  
بالله<sup>(٤)</sup>.

وأن يقول سرّاً بعد قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾<sup>(٥)</sup>: سبحان الله  
الأعلى، أو «سبحان ربي الأعلى وبحمده»<sup>(٦)</sup>.

ونحوه بعد قوله: ﴿فسبِّحْ باسم ربك العظيم﴾<sup>(٧)</sup>.

إلى غير ذلك مما يستفاد من الأخبار.

بل ربما يستفاد منها الإذن في غير الموارد الخاصة المنصوصة، لأنه من  
جنس الاجابة المندوب إليه، كما يستفاد من ملاحظة أخبار الباب.

بل ومن النبوي المتقدم حيث قال ﷺ عتاباً على أصحابه: «إِنَّ الْجَنِّ كَانُوا  
أَحْسَنَ جَوَاباً مِنْكُمْ... الخ»<sup>(٨)</sup> *مرزوقية كاتبة علوم إلهية*

ومن هنا يقوى القول باستحبابه مطلقاً ولو في الصلاة.

وأما الإجابة الفعلية فالمراد بها إمتثال أوامر القرآن ونواهييه، والقيام

(١) الاحزاب: ٥٦.

(٢) عيون الأخبار ج ٢ ص ١٨٣.

(٣) البقرة: ١٣٦.

(٤) الخصال ج ٢ ص ١٦٥.

(٥) سورة الأعلى: ١.

(٦) عيون الاخبار ج ٢ ص ١٨٣.

(٧) سورة الواقعة: ٧٤.

(٨) نور الثقلين ج ٥ ص ١٨٨ عن الكافي.

بوظائفه وسننه، فإنَّ الإِطاعة والإِمْتثال بمطلق الأوامر الشرعيَّة وإن كانت مطلوبة لكلِّ مكلفٍ إلَّا أنَّ أحقَّ الناس بذلك إمَّا حامل القرآن وحافظه، وقارئه لما سمعت من علوِّ درجته وسموِّ مقامه، بحيث لا ينبغي منه إلَّا الإِطاعة والعبوديَّة والانقياد.

وقد سمعت من خبر «مصباح الشريعة» أنَّ الصادق عليه السلام قال: «فانظر كيف تقرأ كتاب ربِّك ومنشور ولايتك، وكيف تجيب أوامره ونواهيه، وكيف تمتثل حدوده<sup>(١)</sup>».

فأحقَّ الناس بمتابعة منشور السلطان إمَّا هو من يبتدىء بقراءته، ويلازم حفظه وحمله، وقد قال الله سبحانه: ﴿وَأْمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا ذكرنا سابقاً أنَّ الثواب والعقاب يضاعفان لقارئ القرآن بل قد سمعت في النبويِّ المتقدِّم: «أَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِالتَّخَشُّعِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ لِحَامِلِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ بِالصَّلَاةِ وَالصُّومِ لِحَامِلِ الْقُرْآنِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي «عقاب الأعمال» عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «من تعلَّم القرآن فلم يعمل به، وآثر عليه حبَّ الدنيا وزينتها إستوجب سخط الله، وكان في الدرجة مع اليهود والنصارى الذين ينبذون كتاب الله وراء ظهورهم».

ومن قرأ القرآن يريد به سمعته، والتماس الدنيا لقي الله تعالى يوم القيامة

(١) محجة البيضاء ج ٢ ص ٢٤٩ عن مصباح الشريعة ص ١٣ - ١٤.

(٢) البقرة: ٤١.

(٣) الاصول من الكافي ج ٢ ص ٤٤٢.

ووجهه عظم ليس عليه لحم، وزجّ القرآن في قفاه حتى يدخله النار، ويهوى فيها مع من يهوى.

ومن قرأ القرآن ولم يعمل به حشره الله يوم القيامة أعمى، فيقول: ﴿ربّ لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً﴾ قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى<sup>(١)</sup>، فيؤمر به الى النار<sup>(٢)</sup>.

ومن قرأ القرآن ابتغاء وجه الله وتفقهاً في الدين كان له من الثواب مثل جميع ما يعطى الملائكة والأنبياء، والمرسلون<sup>(٣)</sup>.

ومن تعلّم القرآن يريد به رياءً وسعماً ليماري به السفهاء ويباهي به العلماء، ويطلب به الدنيا بدّد الله عزّ وجلّ عظامه يوم القيامة، ولم يكن في النار أشدّ عذاباً منه، وليس نوع من العذاب إلاّ ويعذب به من شدّة غضب الله عليه وسقطه<sup>(٤)</sup>.

ومن تعلّم القرآن وتواضع في العلم وعلم عباد الله وهو يريد ما عند الله لم يكن في الجنة أحدٌ أعظم ثواباً منه، ولا أعظم منزلة منه، ولم يكن في الجنة منزل، ولا درجة رفيعة ولا نفيسة إلاّ كان له منها أوفر النصيب وأشرف المنازل<sup>(٥)</sup>.

وفي النبويّ أيضاً: «إنّ في جهنّم وادياً يستغيث أهل النار كلّ يوم سبعين

(١) طه: ١٢٦.

(٢) مقام الأعمال ص ٤٥ وص ٤٧.

(٣) وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٣٨.

(٤) عقاب الأعمال ص ٥٢.

(٥) بحار الأنوار ج ٧٦ ص ٣٧٣ عن ثواب الأعمال.

ألف مرّة منه.... فقيل: لمن يكون هذا العذاب؟ قال ﷺ: لشارب الخمر من أهل القرآن وتارك الصلاة<sup>(١)</sup>.

وعن الصادق عليه السلام عن آبائه عن النبي ﷺ في حديث العناهي قال: «من قرأ القرآن ثم شرب عليه حراماً، أو آثر عليه حبّ الدنيا وزينتها استوجب عليه سخط الله إلا أن يتوب، ألا وإنه إن مات على غير توبة حاجّه يوم القيامة فلا يزياله إلا مدحوضاً<sup>(٢)</sup>».

وفي الخطبة العلوية: «وتعلّموا القرآن فإنه ربيع القلوب، واستشفوا بنوره فإنه شفاء الصدور، وأحسبوا تلاوته فإنه أحسن القصص، فإن العالم العامل بغير علمه كالجاهل الحائر الذي لا يستفيق من جهله بل الحجة عليه أعظم، والحسرة له ألزم، وهو عند الله ألوم<sup>(٣)</sup>».

إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة.

وأما الإجابة الحالية: فهي التخلّق بأخلاق القرآن، وإن كان لا يستطيع غير من نزل عليه وأهل بيته عليه السلام على ذلك كما هو حقّه لأنّه كان خلقه ﷺ حتى وصفه الله العظيم بالعظمة فقال: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾<sup>(٤)</sup>.

إلا أن ما لا يدرك كلّه لا يترك كلّه، وأخذ القليل خير من ترك الكثير وقد ورد: أن المؤمنين قد خلقوا في ذواتهم وكيوناتهم من أشعة أنوار محمّد وآل محمّد عليه السلام، فلهم رشحة من رشحات صفاتهم.

(١) بحار الأنوار ج ٧٩ ص ١٤٨ عن جامع الأخباء.

(٢) البحار ج ٩٢ ص ١٨٠ عن أمالي الصدوق ص ٢٥٦.

(٣) نهج البلاغة ص ١٦٤ ومنه الوسائل ج ٤ ص ٨٢٥ ح ٧.

(٤) القلم: ٤.

ولذا ورد الأمر بالتخلُّق بأخلاق الله، وبأخلاق الروحانيين، بل هو مفتاح لكنوز القرآن، ومصباح يتجلَّى به خفايا المعاني والبيان.

ففي العلويِّ كما عن المسيح النوراني ما معناه: «ليس العلم في السماء فينزل عليكم، ولا في تخوم الأرض فيصعد إليكم، ولكنّه مجبول في قلوبكم بأخلاق الله يظهركم».

وقد ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿خذوا ما أتيناكم بقوة﴾<sup>(١)</sup>: أن المراد بقوة في الأبدان والقلوب، فالقوة في الأبدان هي الأفعال، والأعمال التي منها الأقوال حسبما سمعت، وفي القلوب هي الملكات والاخلاق الحسنة، والأحوال الجميلة التي مرجعها إلى التخلُّق عن الرذائل، والتحلُّق بأنواع الفضائل.

وهذا هو المراد باختلاط القرآن باللحم والدم فيما روى عن مولانا الصادق عليه السلام أنه قال: «من قرأ القرآن وهو شاب مؤمن اختلط القرآن بلحمه ودمه، وجعله الله مع السفرة الكرام البردة، وكان القرآن حجيذاً<sup>(٢)</sup> عنه يوم القيامة يقول: يا ربِّ إنَّ كلَّ عامل قد أصاب أجر عمله غير عاملي فبلِّغ به أكرم<sup>(٣)</sup> عطائك، قال: فيكسوه الله العزيز الجبار حلَّتَيْن من حلل الجنة، ويوضع على رأسه تاج الكرامة، ثم يقول له: هل أرضيناك فيه؟ فيقول القرآن: يا ربِّ قد كنت أرغب له فيما هو أفضل من هذا، قال: فيُعْطَى الأمن يمينه، والخلد يساره، ثم يدخل الجنة، فيقال له: اقرأ آية فاصعد درجة، ثم يقال له: هل بلَّغنا به

(١) البقرة: ٦٣.

(٢) في البحار: حجيجاً عنه.

(٣) في البحار: كريم عطايك.

وأرضيناك؟ فيقول: نعم<sup>(١)</sup>.

وروى أن رسول الله ﷺ قال لابن مسعود: «إقرأ عليّ، قال: فافتتحت سورة النساء، فلما بلغت ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئناك على هؤلاء شهيداً﴾<sup>(٢)</sup> رأيت عينيه تذرّفان من الدمع فقال لي: حسبك<sup>(٣)</sup>.

وذلك لاستغراق تلك الحالة لنفسه بالكلية.

وروى أنه جاء إليه ﷺ واحد ليعلمه القرآن، فأنتهى الى قوله تعالى: ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾<sup>(٤)</sup> فقال الرجل يكفيني هذا وانصرف، فقال رسول الله ﷺ: انصرف الرجل وهو فقيه<sup>(٥)</sup>.

وذلك إنما كان لتأثره وحسن إجابته، واستعداده للعمل.

وقد تحصّل لك ممّا سمعت أنّ لكلّ جزء من أجزاء وجود الإنسان وظيفة في قراءة القرآن، فوظيفة اللسان هو الترتيل، وحسن البيان، ووظيفة الأركان المبادرة إلى الامتثال للتحقق بكمال الإذعان، ووظيفة العقل تفسير المعاني وإدراك البرهان، ووظيفة الجنان هو الإستبشار وزيادة الإيمان، ووظيفة الفؤاد الذي هو أعلى مشاعر الإنسان هو الشهود والعيان، والإستيناس بمناجاة الملك المئان.

ومن الوظائف الباطنية: التبرّي من حوله وقوّته، لأنّه يعلم أنّه لا يملك

(١) بحار الأنوار ج ٩٢ ص ١٨٧ ح ٩ عن ثواب الأعمال ص ٩١.

(٢) النساء: ٤١.

(٣) جامع الأخبار والآثار ج ١ ص ٢٩١ عن تيسير المطالب.

(٤) سورة الزلزال: ٧.

(٥) بحار الأنوار ج ٩٢ ص ١٠٧.

لنفسه نفعاً ولا ضرراً، ولا يستطيع موتاً، ولا حياةً، ولا نشوراً، بل الفضل كله بيد الله يؤتیه من يشاء، فلا يلتفت إلى نفسه أصلاً، فضلاً عن أفعاله، وأحواله، وطاعاته التي هي كلها تقصير، وقصور، خالية من النور والسرور، فليتهم نفسه في كل حال، وليتدارك ما فات عنه من الفضائل وتزكية الأعمال، وليتوسل في كل ذلك إلى النبي محمد وآله خير آل مستشفعاً بهم صلوات الله عليهم إلى الله ذي العز والجلال، وليكن بما ورد عنهم عليهم السلام في تفسير الآيات من الأخبار والآثار، فإنها مفاتيح كنوز الأسرار، ولوامع الأنوار، وليتعض بها قلبه بالإنبساط والإنزجار الذين هما ثمرة البشارة والإنذار.

ومن الوظائف: الترقّي بحسب تدرّج الأحوال إلى درجات الكمال والإستغراق في مقام التوجّه والإقبال للوصول إلى الأنس بمناجات ذي الجلال. وقد يقال: إن درجات القرآن ثلاث:

أدناها: أن يُقدّر العبد كأنه يقرأ على الله تعالى واقفاً بين يديه، وهو ناظر إليه، ومستمع منه، فيكون حاله عند هذا التقدير الثناء والسؤال، والتضرّع والإبتهاال.

وأوسطها: أن يشهد بقلبه كأنه سبحانه يخاطبه بأطافه، ويناجيه بانعامه وإحسانه، وهو مقام الحياء والتعظيم له والإصغاء إليه والفهم منه.

وأعلاها: أن يرى في الكلام والمتكلم الصفات، فلا ينظر إلى قلبه، ولا إلى قرائته، ولا إلى تعلق الإنعام به من حيث إنه منعم عليه، بل يقتصر همه على المتكلم، ويوقف فكره عليه ويستغرق في مشاهدته.

وهذه درجة المقرّبين، وعنه أخبر مولانا الصادق عليه السلام حيث قال: «لقد



تجلى الله تعالى لخلقه فى كلامه ولكنهم لا يبصرون»<sup>(١)</sup>.

وعنه عليه السلام أيضاً وقد سأله عن حالة لحقته فى الصلاة حتى خر مغشياً عليه، فلما أفاق قيل له فى ذلك، فقال عليه السلام: «ما زلت أردد هذه الآية على قلبى حتى سمعتها من المتكلم بها، فلم يثبت جسمى لمعاينة قدرته»<sup>(٢)</sup>.

ففى مثل هذه الدرجة تعظيم الحلاوة، وبهذا الترقى يكون العبد ممثلاً لقوله تعالى: ﴿ففرّوا إلى الله﴾<sup>(٣)</sup>.

وبمشاهدة المتكلم دون ما عداه يكون ممثلاً لقوله تعالى: ﴿ولا تجعلوا مع الله إلهاً آخر﴾<sup>(٤)</sup>، فإن رؤية غير الله معه شرك خفى لا يخلص منه إلا برويته وحده.

ثم إن المراد بالتجلى المذكور فى الخبر هو التجلى الفعلى بصفة التكلم التى هى من صفات الأفعال، فمن أدرك بظهوره له به فقد عرف نفسه، ومن عرفها فقد فقدتها؛ لأنه لا يتجلى له حينئذ إلا الواجب الحق، والقىوم المطلق الذى بفيضه قامت السماوات والأرض، وحينئذ يندك جبل إنسيه ولا يقدر على الإستقرار، ولذا يخر مغشياً عليه، كما كان يعرض كثيراً للنبي عليه السلام وللأئمة المعصومين عليهم السلام على ما هو معلوم من أحوالهم فى آناء الليل وأطراف النهار.

بل الغشوة العارضة له عند نزول الوحي والإلهام، وسماع الكلام من الملك العلام على ما مرّت الإشارة إليه، والى ما قاله مولانا الصادق عليه السلام لما سئل عن

(١) بحار الانوار ج ٩٢ ص ١٠٧.

(٢) مستدرک الوسائل ج ٤ ص ١٠٧ عن فلاح السائل ص ١٠٧.

(٣) الذاريات: ٥٠.

(٤) الذاريات: ٥١.

تلك الغشية التي عرضت للنبي ﷺ تارةً، هل كان عروضها عند هبوط جبريل ﷺ؟ فقال ﷺ: لا، إنَّ جبريل ﷺ كان إذا أتى النبي ﷺ لم يدخل عليه حتى يستأذنه، فإذا دخل قعد بين يديه قعدة العبد، وإنما ذلك عند مخاطبة الله عزَّ وجلَّ إياه بغير ترجمان وواسطة<sup>(١)</sup>.

أقول: وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلَقَّى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

بل ربما تعرَّض له ﷺ تلك الحالة بالسمع من البشر المؤدِّي إليها أحياناً ففي «المجمع» عنه ﷺ أنه سمع قارئاً يقرأ: ﴿إِنَّ لَدِينَا أَنْكَالاً وَجَحِيماً﴾<sup>(٣)</sup> الآيات فصعق عليه صلوات الله<sup>(٤)</sup>.

لكنه ينبغي أن يعلم أنَّ هذه الدرجة ليست سهلة التناول لكلِّ طالب، فلا يصدِّق بنيلها كلِّ مدَّعٍ، وإن ادَّعاهها بعض أرباب التكلف من أهل التصوف، بل ربما يشتعل في قلوبهم نيران محبة المردِّ، ومشاهدة الوجوه الحسان، أو لغير ذلك من الرِّياء، وطلب الدنيا، واغترار النَّاس ونحوها من أغراضهم الباطلة، فيتغنَّون بالقرآن، ويتخذونها من العزامير والملاهي، ويرجعون به ترجيع الملاعب اللاهي، بل ربما يسمع منهم زفير وشهيق، ويجتمع الزبد في أشداقهم كالصديد المغلي على نار ذات الحريق.

(١) بحار الانوار ج ١٨ ص ٢٦٠ عن كمال الدين ص ٥١.

(٢) سورة النمل: ٦.

(٣) المزمّل: ١٢.

(٤) مجمع البيان ج ١٠ ص ٣٨٠.

وقد حذرنا مولانا الصادق عليه السلام منهم بقوله: «إياكم ولحون<sup>(١)</sup> أهل الفسق وأهل الكباثر، فإنه سيجيء من بعدى أقوام يرجعون القرآن ترجيع الغناء والنوح والرهبانية، لا يجوز تراقبهم، قلوبهم مقلوبة، وقلوب من يعجبه شأنهم<sup>(٢)</sup>». وقد مرّ شرح الخبر.

وفى «الكافي» و«المجالس» للصدوق عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت: إن قوماً إذا ذكروا شيئاً من القرآن أو حدثوا به صعق أحدهم حتى ترى أن أحدهم لو قطعت يده ورجلاه لم يشعر بذلك؟ فقال عليه السلام: سبحان الله ذاك من الشيطان، ما بهذا أمروا<sup>(٣)</sup>، إنما هو اللين، والرقّة والدمعة، والرجل<sup>(٤)</sup>.



مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی

(١) لحن في قرائته أي طوب بها.

(٢) الكافي ج ٢ ص ٦١٤ باب ترتيل القرآن ح ٣.

(٣) في الكافي: «ما بهذا نعتوا» وفسر بأن الله تعالى لم يصف المؤمنين في كتابه بتلك الأوصاف بل وصفهم باللين والرقّة والوجل.

(٤) الكافي ج ٢ ص ٦١٦ باب فيمن يظهر الغشية عند قراءة القرآن ح ١.

# الباب الثالث عشر

في أحكام القراءة



مركز تحقيق كالمبيوتر علوم إسلامي



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

القراءة تتّصف بكل من الأحكام الخمسة عدى الإباحة لكونها عبادة، فالواجب منها قد يكون بأصل الشرع كما فى الصلاة وفى خطبة الجمعة والعيدين، وقد يكون لعارض كالإجارة، والنذر، وشبهه.

والمحرّم منها ما كان مشتملاً على الغناء، أو مؤذياً للمصلّين، أو مفوّتاً لعبادة واجبة، أو بلسان مغضوب كلسان العبد مع منع مولاه، أو الأجير مع منع مستأجره، أو وجوب الإشتغال بغيرها، أو كانت عزيمة فى فريضة، أو على وجه الإهانة والإستخفاف، أو موجبة للضرر لتترك تقية، ونحوه، أو القرآن بين السورتين، والعزائم للجنب وأختيه، كما أنّ قراءة غير العزائم للثلاثة مكروهة مطلقاً، أو ما زاد منه على سبع أو سبعين آية.

وروى أيضاً: أنّه لا ينبغى قراءة القرآن من سبعة: الراكع، والساجد، وفى الكنيف، وفى الحمّام، والجنب، والنفساء، والحائض<sup>(١)</sup>.

والمندوب ما عدا ذلك وربما يتأكد إستحباب القراءة فى بعض الأماكن كالبيوت، والمساجد، ومكّة المعظمة.

فى «الكافى» بالاسناد عن النبي ﷺ قال: «نوروا بيوتكم بتلاوة القرآن، ولا تتخذوها قبوراً، كه فعلت اليهود والنصارى، صلّوا فى الكنائس والبيع وعطلوا بيوتهم، فإنّ البيت إذا كثر فيه تلاوة القرآن كثر خيره واتّسع أهله وأضاء

(١) الخصال ج ٢ ص ٣٥٧ ح ٤٢.

لأهل السماء، كما تضيء نجوم السماء لأهل الدنيا»<sup>(١)</sup>.

وفيه، عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام قال: البيت الذي يُقرء فيه القرآن، ويُذكر الله عز وجل فيه تكثر بركته، وتحضر الملائكة وتهجره الشياطين، ويضيء لأهل السماء كما تضيء الكواكب لأهل الأرض، وإن البيت الذي لا يقرأ فيه القرآن، ولا يُذكر الله عز وجل فيه تقل بركته، وتهجره الملائكة، وتحضره الشياطين<sup>(٢)</sup>.

وفيه، عن الصادق عليه السلام، عن أبيه في حديث قال عليه السلام: «كان يجتمعنا فيأمرنا بالذكر حتى تطلع الشمس، ويأمر بالقراءة من كان يقرأ منا، ومن كان لا يقرأ منا أمره بالذكر، والبيت الذي يقرأ فيه القرآن، ويذكر الله عز وجل فيه تكثر بركته»<sup>(٣)</sup>.

وفيه، عنه عليه السلام قال: «إن البيت إذا كان فيه المسلم يتلوا القرآن يتراءى لأهل السماء كما يتراءى لأهل الدنيا الكوكب الدرّي في السماء»<sup>(٤)</sup>.

وفي خبر آخر: «إن الدار إذا تلي فيها كتاب الله كان لها نور ساطع في السماء تُعرف من بين الدور»<sup>(٥)</sup>.

وفي «عدّة الداعي» عن الرضا عليه السلام، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: «إجعلوا لبيوتكم نصيباً من القرآن، فإن البيت إذا قرئ فيه القرآن يسرّ على أهله، وكثر خيره، وكان سكانه في زيادة، وإذا لم يُقرأ فيه القرآن ضيق على

(١) بحار الأنوار ج ٩٢ ص ٢٠٠ ح ١٧ عن عدّة الداعي ص ٢١١.

(٢) وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٥ ابواب قراءة القرآن الباب (١٧) ح ٢ من اصول الكافي ص ٥٩٦.

(٣) الوسائل ج ٤ ص ٨٥٠ ح ٢ عن اصول الكافي ص ٥٣٠.

(٤) الوسائل ج ٤ ص ٨٤٩ و ص ٨٥٠ ح ١ عن اصول الكافي ص ٥٩٦.

(٥) الوسائل ج ٤ ص ٨٥١ ح ٦ عن رجال الكشي ص ١٤٤ وفيه: (والدار).

أهله، وقلّ خيرُه، وكان سكّانه في نقصان<sup>(١)</sup>.

وورد عنهم عليه السلام: «إنما بُنيت المساجد للقرآن»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «مَنْ ختم القرآن بمكّة من جمعة الى جمعة، أو أقلّ من ذلك أو أكثر وختمه في يوم جمعة، كتب الله له من الأجر والحسنات من أوّل جمعة كانت في الدنيا إلى آخر جمعة تكون فيها، وإن ختمه في سائر الأيام فكذلك»<sup>(٣)</sup>.

وربّما يتأكّد إستحباب القراءة في بعض الأزمنة كشهر رمضان، والليالي، وفي الصباح والمساء، وغيرها.

ففي «الكافي» عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لكلّ شيء ربيع، وربيع القرآن شهر رمضان»<sup>(٤)</sup>.

وفيه، وفي «ثواب الأعمال»: «ما يمنع التاجر منكم المشغول في سوقه إذا رجع الى منزله أن لا ينام حتى يقرأ سورة من القرآن، فيكتب له مكان كلّ آية يقرأها عشر حسنات، وتمحى عنه عشر سيّئات»<sup>(٥)</sup>.

وفيهما، و«المعاني» و«المجالس» عنه عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ خمسين آية كتب من الذاكرين، ومن قرأ مائة آية كتب من القانتين، ومن قرأ مأتي آية كتب من

(١) الوسائل ج ٤ ص ٨٥٠ ح ٥ عن عدّة الداعي ص ٢١٢ وفيه: (تيسر على اهله).

(٢) بحار الأنوار ج ٨٣ ص ٣٦٣ عن التهذيب ج ٣ ص ٣٥٩ وفيه: (إنما نصبت المساجد).

(٣) وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٥٢ ح ١ عن اصول الكافي ص ٥٩٧.

(٤) الوسائل ج ٤ ص ٨٥٣ ح ٢ عن اصول الكافي ص ٦٠٦.

(٥) وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٥١ ح ١ عن اصول الكافي ص ٥٩٧ وثواب الاعمال ص ٥٧.



الخشعين، ومن قرأ ثلاثمائة آية كتب من الفائزين ومن قرأ خمسمائة آية كتب من المجتهدين، ومن قرأ ألف آية كتب له قنطار<sup>(١)</sup>.

وفى «المجالس»: خمسون ألف قنطار، والقنطار خمسة عشر ألف مثقال من ذهب، والمثقال أربعة وعشرون قيراطاً، أصغرها مثل جبل أحد، وأكبرها ما بين السماء والأرض<sup>(٢)</sup>.

وروى الشيخ بالإسناد عن الرضا<sup>(٣)</sup> قال: «ينبغي للرجل إذا أصبح أن يقرأ بعد التعقيب خمسين آية<sup>(٤)</sup>».

وفى «الأمالي» لابن الشيخ بالإسناد عن بكر بن عبدالله: أن عمر دخل على النبي<sup>(٥)</sup> وهو موقود<sup>(٤)</sup> أو محموم، فقال: يا رسول الله: ما أشدّ وعكك<sup>(٥)</sup>، أو حمّاك؟! فقال<sup>(٦)</sup> له: ما معنى ذلك أن قرأت الليلة ثلاثين سورة منها السبع الطول، فقال: يا رسول الله غفر الله لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر، وأنت تجتهد هذا الاجتهاد؟! فقال<sup>(٦)</sup>: أفلا أكون عبداً شكوراً<sup>(٦)</sup>.

إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة التي مرّت إلى بعضها الإشارة.

ويستحبّ قراءة القرآن على كلّ حال وفي كلّ زمان.

ففى «الكافى» و«المحاسن» عن الصادق<sup>(٧)</sup> فى وصية النبي<sup>(٨)</sup> لعليّ<sup>(٩)</sup>:

(١) الوسائل ج ٤ ص ٨٥٢ ح ٢ عن الكافى ص ٥٩٧.

(٢) الوسائل ج ٤ ص ٨٥٢ عن المجالس ص ٣٦.

(٣) الوسائل ج ٤ ص ٨٤٩ ح ٣ من التهذيب ج ١ ص ١٧٤.

(٤) الموقود: الشديد المرض.

(٥) الوّعك (بفتح الواو وسكون العين المهملة): ألم الحمّى.

(٦) وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٤٤ ح ١٩ عن أمالى ابن الشيخ ص ٢٥٧.

قال: وعليك بقراءة القرآن على كل حال»<sup>(١)</sup>.

وفي «عدة الداعي» عنه عليه السلام قال: قال الله تعالى: «من شغل بقراءة القرآن عن مسألتي أعطيته أفضل ثواب الشاكرين»<sup>(٢)</sup>.

وفي «المجالس» عن الصادق عليه السلام، قال: «عليكم بتلاوة القرآن، فإن درجات الجنة على عدد آيات القرآن فاذا كان يوم القيامة يقال: لقارئ القرآن: اقرأ وارق، فكلما قرأ آية رقى درجة»<sup>(٣)</sup>.

وفي «المجمع» عن النبي صلى الله عليه وآله: «أفضل العبادة قراءة القرآن»<sup>(٤)</sup>.

وقد مرّ في الأبواب المتقدمة أخبار كثيرة تدلّ على ذلك فلاحظ.

ويستحبّ الحلّ والإرتحال، وفسرّ بفتح القرآن وختمه.

ففي «الكافي» عن الزهري قال: قلت لعليّ بن الحسين عليه السلام: أيّ الأعمال أفضل؟ قال عليه السلام: الحالّ المرتحل، قلت: وما الحالّ المرتحل؟ قال عليه السلام: فتح القرآن وختمه، فكلما جاء بأوله إرتحل بآخره<sup>(٥)</sup>.

وعن الصادق عليه السلام في «معاني الاخبار» مثله، إلّا وفيه: «كلّما حلّ في أوّله إرتحل في آخره»<sup>(٦)</sup>.

وفي «ثواب الأعمال» عن الصادق عليه السلام: أنه قيل له: يا بن رسول الله أيّ

(١) وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٣٩ ح ١ عن روضة الكافي ص ١٦٢.

(٢) وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٤٤ ح ٢٠ عن عدة الداعي ص ٢١١.

(٣) الوسائل ج ٤ ص ٨٤٢ ح ١٠ عن المجالس ص ٢١٦.

(٤) مجمع البيان ج ١ ص ١٥.

(٥) اصول الكافي ص ٥٩٤.

(٦) معاني الأخبار ص ٥٨.

الرجال<sup>(١)</sup> خير؟ قال عليه السلام: الحال المرتحل، قيل: يا بن رسول الله، وما الحال المرتحل؟ قال عليه السلام: الفاتح الذي يفتح القرآن ويختمه، فله عند الله دعوة مستجابة<sup>(٢)</sup>.

أقول: قال ابن الأثير في «النهاية»: سئل أي الأعمال أفضل؟ فقال: الحال المرتحل، قيل: وما ذلك؟ قال: الخاتم المفتوح.

ثم قال: هو الذي يختم القرآن بتلاوته، ثم يفتح التلاوة من أوله، شبهه بالمسافر يبلغ المنزل فيحل فيه، ثم يفتح سيره أي يبدأ به، وكذلك قرأ مكة إذا ختموا القرآن بالتلاوة ابتدأوا وقرأوا الفاتحة، وخمس آيات من أول سورة البقرة الى قوله: ﴿واولئك هم المفلحون﴾ ثم يقطعون القراءة، ويسمّون فاعل ذلك الحال المرتحل، أي إنه ختم القرآن وابتدأ بأوله، ولم يفصل بينهما بزمان. وقيل: أراد بالحال المرتحل الغازي الذي لا يرجع عن غزوه إلا عقبه بآخر<sup>(٣)</sup>.

ومثله في «مجمع البحرين» باختصار.

وهذا الحكم مشهور بين العامة أيضاً فتوى ورواية، سيما بين قرائهم.

ففي «التيسير» بعد حكاية التكبير عن ابن كثير، قال: فاذا كبر في آخر سورة الناس قرأ فاتحة الكتاب وخمس آيات من أول سورة البقره على عدد

(١) في الوسائل ج ٤ ص ٨٤٣: (أي الرجال خير).

(٢) وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٤٢ ح ٩ عن ثواب الأعمال ص ٥٧.

(٣) نهاية ابن الأثير ج ١ ص ٤٣٠ في حرف الحاء بعده اللام.

الكوفيّين الى قوله: ﴿واولئك هم المفلحون﴾<sup>(١)</sup> ثمّ دعا بدعاء الختمة، وهذا يسمّى الحالّ المرتحل.

قال: وفي جميع ما قدّمناه أحاديث يرويها العلماء يؤيد بعضهم بعضاً تدلّ على صحّة ما فعله ابن كثير.

ومثله في «نظم الشاطبيه» و«طيبة النشر» وفي «شرح الأخير»: إنّ قوله: «حلاًّ وارتحالاً» إشارة إلى الحديث المرفوع: «أفضل الأعمال الى الله الحالّ المرتحل» الذي إذا ختم القرآن عاد فيه، ثمّ حكى فعل ابن كثير، قال: وله في فعله هذا دلائل من آثار مروية وردت عن النبي ﷺ وأخبار مشهورة مستفيضة جاءت عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

الى غير ذلك من كلماتهم المتّفقة على هذا المعنى، إلاّ أنّ فيه عندي إشكالاً لم أر من تنبّه عليه، وهو أنّ ظاهر الخبرين المرويّين في «الكافي»<sup>(٢)</sup> و«ثواب الأعمال»<sup>(٣)</sup> من طرقنا هو أنّ الحالّ المرتحل هو الذي يفتح القرآن ويأخذ في قرائته ويستمرّ على ذلك مراعيّاً للترتيب حتّى يختمه، والظاهر أنّ المراد أنّ قرائته ليست غير منّظمة، بحيث كلّما بدأ قرأ من موضع فربّما يتكرّر منه قراءة بعض الآيات، وربّما لا يتفق منه قراءة بعضها أصلاً، بل ينبغي أن يكون إهتمامه بالختمة التي بها عند الله تعالى دعوة مستجابة، ولعلّ قوله في الخبر الأول: «فتح القرآن وختمه وكلّما جاء بأوله إرتحل بآخره» صريح في ذلك، وكذا الخبر الثاني، فالحال هو المفتوح بالقرائة، والمرتحل هو الفارغ عنه بالإختتام.

(١) البقرة: ٥.

(٢) أصول الكافي ص ٥٩٤.

(٣) ثواب الأعمال ص ٥٧.

وأما ما رواه ابن الأثير في «النهاية»، والمرفوع المتقدم<sup>(١)</sup> عن «شرح طيبة النشر» فالمراد منهما ان لم يكن ذلك على تقدير صحة الخبر هو الحث والترغيب على الإستكثار من القراءة والمواظبة عليها بحيث كلما فرغ عن ختمة شرع في أخرى.

واين هذا مما قدره ابن كثير واختلقه وافتراه على رسول الله ﷺ، ثم تبعه فيه بعض من تأخر عنه على غرّة وغفلة، مع أنّ الأخبار ساطعة الأنوار فيما ذكرناه من الحث على الإنتظام والاستكثار.

ويؤيد ما ذكرناه ما يحكى عن الزمخشري في «الفائق» أنّه قال بعد نقل الخبر: أراد بالحال المرتحل المواصل لتلاوة القرآن الذي يخته ثم يفتتحه، شبهه بالمسافر الذي لا يقدم على أهله فيحلّ إلا أنشأ سفاً آخر فيرتحل.

بل قد تأمل بعض العامة في صحة الخبر، وفي كون المراد ذلك، وفي كون التفسير عن النبي ﷺ. مركز تحقيق كاتيب علوم إسلامي

ففي «أبراز المعاني في شرح حرز الأمانى»: أنّ طرق رواية هذا الخبر كلّها بتنهى الى صالح<sup>(٢)</sup> المرّي وهو وإن كان عبداً صالحاً، لكنّه ضعيف عند أهل الحديث.

قال البخارى في «تاريخه»: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك.

وعلى تقدير صحته فقد اختلف في تفسيره:

ف قيل: المراد به ما ذكره القراء.

(١) المراد به: «أفضل الاعمال الحال المرتحل» رواه في كنز العمال ح ١٥ / ٩٥ ح ٤٣٦٤٩.

(٢) هو صالح بن بشير، ابوبشر المرّي الواعظ البصرى المتوفى (١٧٣) ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٢٨٩.

وقيل: هو إشارة الى تتابع الغزو وترك الإعراض عنه فلا يزال فى حلّ وارتحال، وهذا ظاهر اللفظ، اذ هو حقيقة فى ذلك، وعلى ما أوّل به القراء يكون مجازاً.

ثم قال: وقد رووا التفسير فيه مدرجاً فى الحديث، ولعلّه من بعض رواته. ثم حكى عن ابن قتيبة تفسير الخبر بالوجهين، وساق الكلام فى ترجيح الثانى، وأنّ الخبر ضعيف، فلا ينبغي أن تغتربقوله مكىّ إنّه صحيح، وأنّ التفسير غير منسوب فى كثير من طرق الخبر الى النبي ﷺ بل روى الأهوازى، وغيره هذا الخبر بعينه، ولم ينسب التفسير اليه.

إلى أن قال: ولو صحّ هذا الحديث والتفسير لكان معناه الحثّ على الإستكثار من قراءة القرآن والمواظبة عليها، فكلّما فرغ من ختمة شرع فى أخرى، اى أنّه لا يصرف عن القرآن بعد ختمه، بل تكون القرآن دأبه وديده.

وفى رواية أخرى خرّجها الأهوازى فى «الإيضاح»: الحالّ المرتحل الذى إذا ختم القرآن رجع فيه، ثمّ ذكر أنّ ابن كثير قد انفرد بهذا الفعل الذى هو التكبير، وزيادة الحمد والآيات من البقرة الى ﴿وأولئك هم المفلحون﴾<sup>(١)</sup>.

بل عن ابن غلبون<sup>(٢)</sup>: أنّه من طريق البرزى وحده، ولم يفعل هذا قبل ولا غيره من القراء.

بل قد حكى عن أحمد بن حنبل نفيه رأساً. انتهى ملخصاً.

(١) البقرة: ٥.

(٢) هو ابو الحسن طاهر بن أبى التطيب عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون الحلبي نزيل مصر والمتوفى بها

سنة (٣٩٩) - تقريب النشر ص ١٢.

وقد ظهر من جميع ما مرَّ أن الظاهر من أخبار الباب هو ما مرَّت إليه الإشارة من المعنيين المتقدمين .

نعم قد حكى من طريق العامة عن أبي بن كعب: أن النبي ﷺ كان إذا قرأ ﴿قل أعوذ بربِّ الناس﴾ إفتتح من الحمد، ثم قرأ من البقرة إلى ﴿واولئك هم المفلحون﴾<sup>(١)</sup> ثم دعا بدعاء الختمة، ثم قام .

بل المحكي عن الجزري أنه صار العمل على هذا في أمصار المسلمين حتى لا يكاد واحد يختم ختمة إلا وشرع في أخرى، سواء ختم ما شرع فيه أم لم يختمه، نوى ختمه أو لم ينوه، بل جعل ذلك عندهم من سنّة الختم، ويسمّون من يفعل هذا الحال المرتحل، أي الذي يحلّ في قراءة آخر الختمة وارتحل الى ختمة أخرى .

وعكس بعض أصحابنا هذا التفسير كالسخاوي، وغيره، فقالوا: الحال الذي يحلّ في ختمة عند فراغه من أخرى، قال: والأول أظهر، وهو الذي يدلّ عليه تفسير الحديث عن النبي ﷺ .

أقول: قد سمعت أن الأوفق بل الظاهر من أخبار الأئمّة الذين هم حَمَلَة الوحي وخزان العلم هو المعنى الذي مرّت إليه الإشارة، بل يعضده ما سمعت من الزمخشري وغيره .

ومما ينبغي أن يعلم أنه يجب تعلّم القرآن وتعليمه كفاية، ويستحبّ عينا أما الأوّل: فلحفظ الشريعة، وبقاء المعجزة، وتوقّف استنباط الأحكام عليه في الجملة، مع أنه من المصالح المهمّة التي يجب القيام عليها كفاية، مضافاً إلى

اطلاق الأوامر التي ظاهرها الوجوب، والحمل على الوجوب الكفائي أقرب إلى الحقيقة من الحمل على الاستحباب.

هذا مضافاً إلى ظهور الإجماع عليه، كالإجماع على الثاني الذي هو استحبابهما عيناً، مع أن الأخبار به مستفيضة.

ففي النبوي: «خياركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(١)</sup>.

وفي العلوي: «تعلموا القرآن فإنه ربيع القلوب»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي جعفر<sup>(ع)</sup> في خبر سعد المتقدم بتمامه: «تعلموا القرآن»<sup>(٣)</sup>.

وعن الصادق<sup>(ع)</sup>: «ينبغي للمؤمن أن لا يموت حتى يتعلم القرآن أو يكون في تعليمه»<sup>(٤)</sup>.

وفي «مجمع البيان» عن النبي<sup>(ص)</sup>، قال: ما من رجل علم ولده القرآن إلا توجَّ الله أبويه يوم القيامة بتاج الملك، وكُسيَا حُلَّتَيْنِ لم ير الناس مثلهما»<sup>(٥)</sup>.

وعنه<sup>(ع)</sup>: «إذا قال المعلم للصبي: قل: بسم الله الرحمن الرحيم، فقال الصبي: بسم الله الرحمن الرحيم، كتب الله سبحانه براءة للصبي، وبرائة لأبويه، وبرائة للمعلم من النار»<sup>(٦)</sup>.

وفي «الكافي» عن الصادق<sup>(ع)</sup> «قال: قال رسول الله<sup>(ص)</sup>: «تعلموا القرآن،

(١) بحار الأنوار ج ٩٢ ص ١٨٦ ح ٢ عن أمالي الطوسي ج ١ ص ٣٦٧.

(٢) وسائل الشيعة ج ٤ ص ٨٢٥ ح ٧ عن نهج البلاغة.

(٣) الاصول من الكافي ج ٢ ص ٥٩٦.

(٤) الكافي ج ٢ ص ٦٠٧ ح ٣ - وعنه الوسائل ج ٤ ص ٨٢٤ ح ٤.

(٥) مجمع البيان ج ١ ص ٩ - وعنه الوسائل ج ٤ ص ٨٢٥ ح ٨.

(٦) المجمع ج ١ ص ١٨ - وعنه الوسائل ج ٤ ص ٨٢٦ ح ١٦.



فإنه يأتي يوم القيامة صاحبه في صورة شابّ جميل شاحب اللون، فيقول له: أنا القرآن الذي كنتُ أسهرت ليلك، وأظمأت هو اجرّك، وأجففت ريقك، وأسبلت دمعك.... إلى أن قال: فابشر، فيوتى بتاج فيوضع على رأسه، ويعطى الأمان يمينه، والخلد في الجنان بيساره، ويكسى حلّتين، ثمّ يقال له: إقرأ وارق، فكلّما قرأ آيةً صعد درجة، ويكسى أبواه حلّتين إن كانا مؤمنين، ثمّ يقال لهما: هذا لما علّمتما القرآن»<sup>(١)</sup>.

الى غير ذلك من الأخبار الكثيرة التي مرّت إليها الإشارة في الباب الثاني. ومن الأمور التي ينبغي أن يعلم أيضاً إستحباب حفظ القرآن عن ظهر القلب كلاً أو بعضاً، ولو مع مقاساة الشدّة وتحمل المشاق.

ففي «المجمع» عن النبي ﷺ قال: «من قرأ القرآن حتّى يستظهره ويحفظه أدخله الله الجنّة، وشقّعه في عشرة من أهل بيته كلّهم قد وجبت له النار»<sup>(٢)</sup>.  
وعنه ﷺ قال: «حَمَلَةُ الْقُرْآنِ فِي الدُّنْيَا عَرَفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي «الكافي» عن الصادق ﷺ قال: «الحافظ للقرآن العامل به مع السفارة الكرام البررة»<sup>(٤)</sup>.

وفيه، وفي «ثواب الأعمال» عنه ﷺ قال: «من شدّد عليه في القرآن كان له أجران، ومن يسرّ عليه كان مع الأوّلين»<sup>(٥)</sup>.

(١) الكافي ج ٢ ص ٦٠٣.

(٢) مجمع البيان ج ١ ص ١٦ - وعنه الوسائل ج ٤ ص ٨٢٦ ح ١٤.

(٣) مجمع البيان ج ١ ص ١٦.

(٤) الكافي ج ٢ ص ٦٠٣ ح ٢.

(٥) الكافي ج ٢ ص ٦٠٦ ح ٢ - ثواب الأعمال ص ١٢٥ ح ١ وعنهما الوسائل ج ٤ ص ٨٣٣ ح ٣.

وفيهما، عنه عليه السلام قال: «إنَّ الَّذِي يَعَالِجُ<sup>(١)</sup> الْقُرْآنَ وَيَحْفَظُهُ بِمَشَقَّةٍ مِنْهُ وَقِلَّةِ حِفْظِهِ لَهُ أَجْرَانِ»<sup>(٢)</sup>.

إِعلم أَنَّهُ قَدْ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِي فِي «مِصْبَاحِ الْمُتَهَجِّدِ»: أَنَّهُ مِنْ أَرَادَ حِفْظَ الْقُرْآنِ فَلْيَصِلْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى: فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ يَس، وَفِي الثَّانِيَةِ: الْحَمْدُ، وَالِدُخَانُ، وَفِي الثَّلَاثَةِ: الْحَمْدُ وَالْمُتَنَزِّلُ (السُّجْدَةُ)، وَفِي الرَّابِعَةِ: الْحَمْدُ، وَتَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ، فَاذَا فَرَّغَ مِنَ التَّشَهُّدِ حَمْدَ اللَّهِ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَغْفَرَ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِتَرْكِ الْمَعَاصِي أَبْدًا مَا أَبْقَيْتَنِي، وَارْحَمْنِي مِنْ أَنْ أَتَكَلَّفَ طَلِبَ مَا لَا يَعْينِي، وَارزُقْنِي حَسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يَرْضِيكَ عَنِّي، اللَّهُمَّ يَا بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تَرَامُ، أَسْئَلُكَ يَا اللَّهُ، يَا رَحْمَنَ، بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تَلْزِمَ قَلْبِي حِفْظَ كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِيهِ، وَارزُقْنِي أَنْ أَتْلُوهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يَرْضِيكَ عَنِّي وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَنْوِّرَ بِكِتَابِكَ بَصْرِي، وَتُطَلِّقَ بِهِ لِسَانِي، وَتَفَرِّجَ بِهِ قَلْبِي، وَتَشْرَحَ بِهِ صَدْرِي، وَتَسْتَعْمَلَ بِهِ بَدْنِي، وَتَقْوِينِي عَلَى ذَلِكَ وَتَعِينَنِي عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يَعْينُنِي عَلَى الْخَيْرِ غَيْرِكَ، وَلَا يُوَفِّقُ لَهُ إِلَّا أَنْتَ<sup>(٣)</sup>.

وَمِنَ الْوِظَائِفِ: أَنَّهُ بَعْدَ تَعَلُّمِهِ، أَوْ حِفْظِهِ، كَلًّا، أَوْ بَعْضًا لَا يَنْبَغِي تَرْكُهُ تَرْكًا يُؤَدِّي إِلَى النِّسْيَانِ.

فَفِي «الْكَافِي» بِالْإِسْنَادِ عَنِ يَعْقُوبِ الْأَحْمَرِ، قَالَ: قُلْتُ: جَعَلْتَ فِدَاكَ إِنَّهُ أَصَابَتْنِي هُمُومٌ، وَأَشْيَاءٌ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ مِنَ الْخَيْرِ إِلَّا وَقَدْ تَفَلَّتْ مِنِّي مِنْهُ طَائِفَةٌ.

(١) عالج الشيء: زواله.

(٢) الكافي ج ٢ ص ٦٠٦ ح ١ - نواب الأعمال ص ١٣٧.

(٣) مصباح المجتهد ص ١٨٤ وعنه البحار ج ٨٩ ص ٢٨٨ ح ٣.

حتى القرآن لقد تفلت مني طائفة منه .

قال: ففزع عند ذلك حين ذكرت القرآن، ثم قال عليه السلام: إن الرجل لينسى السورة من القرآن فتأتيه يوم القيامة حتى تشرف عليه من درجة من بعض الدرجات فتقول: السلام عليك، فيقول: وعليك السلام من أنت؟ فتقول: أنا سورة كذا وكذا، ضيعتني وتركتني، أما لو تمسكت بي بلغت بك هذه الدرجة... الخبر<sup>(١)</sup>.

وقدمر أيضاً أن الأخبار الدالة بظاهاها على حرمة الترك المؤدي إلى النسيان كالمروي في «الفتاوى» و«عقاب الأعمال» عن الصادق عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام في حديث المناهي أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ألا ومن تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله يوم القيامة مغلولاً يسأل الله بكل آية منها حياة تكون قرينه إلى النار إلا أن يغفر له<sup>(٢)</sup>.

فلعله محمول على ترك العمل به، أو على الترك الناشيء من التهاون والاستخفاف به.

ويؤيده أن في «عقاب الأعمال»: «ثم نسيه متعمداً»، على ما فسر في الأخبار.

ويؤيده أيضاً نفي الحرج عنه في قول الصادق عليه السلام لسعيد بن عبد الله الأعرج، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقرأ القرآن ثم ينساه، ثم يقرأه ثم

(١) الكافي ج ٢ ص ٦٠٨ ح ٦ - منه الوسائل ج ٤ ص ٨٤٦ ح ٤.

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ١٢ - عقاب الأعمال ص ٣٣٢.

ينسأه، أعليه فيه حرج؟ فقال عليه السلام: لا<sup>(١)</sup>.

وللهيثم بن عبيد، قال: سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل قرأ القرآن ثم نسيه، فرددت عليه ثلاثاً، أعليه فيه حرج؟ فقال عليه السلام: لا<sup>(٢)</sup>.

وأما النبوي المروي عن طرق الفريقين: «مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ أَجْذَمٌ»<sup>(٣)</sup>.

فقد اختلفوا في معناه: فقيل: إنه مقطوع اليد، من جَذِمَ الرجل (بكسر الذال المعجمة): إذا صار أجذم أي مقطوع اليد.

ومثله العلوي: «مَنْ نَكثَ بَيْعَتَهُ لِقَى اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ أَجْذَمٌ، لَيْسَتْ لَهُ يَدٌ»<sup>(٤)</sup>. وهذا هو المحكي عن أبي عبيد، واعترضه ابن قتيبة بأن العقوبات من الله سبحانه لا تكون إلا وفقاً للذنوب وبحسبها، واليد لا مدخل لها في نسيان القرآن. وقال: الأجذم ههنا الذي ذهبت أعضاؤه كلها، يقال: رجل أجذم ومجذوم إذا فُتت أعضاؤه من الجذام وهو الداء المعروف.

واعترض<sup>(٥)</sup> بأن قضية الموافقة عقوبة الزاني بفرجه والقاذف بلسانه.

وبأن الجذام غير مشتق من الجذم الذي هو القطع، وإلا لوجب كل داء يقطع الجسد ويفرق أو صاله كالجدري، والأكله يسمى جذاماً، ويسمى المبتلى به

(١) الكافي ج ٢ ص ٦٣٣ ح ٢٤.

(٢) الكافي ج ٢ ص ٦٠٨ ح ٥.

(٣) أمالي السيد المرتضى ج ١ ص ٥ وعنه مستدرک الوسائل ج ٤ ص ٢٦٣.

(٤) بحار الأنوار ج ٢ ص ٢٦٧.

(٥) المعترض هو ابن الأباري محمد بن القاسم المتوفى (٣٢٨)، قال: معنى الحديث أنه لقي الله وهو أجذم الجمّة لا لسان له يتكلم ولا حجة في يده - البحار ج ٢ ص ٢٦٨.

أجذم، وهو باطل.

مع أن الجوهرى ذكر أنه مشتق من جُذِم الرجل (بضم الجيم) فهو مجذوم، ولا يقال: أجذم.

وقال الفيومي: قالوا: ولا يقال فيه من هذا المعنى: فهو أجذم وزان أحمر.

وقيل<sup>(١)</sup>: معناه لقيه خالي اليد من الخير، صفرها من الثواب، فكنتى باليد عما تحتويه وتشتمل عليه من الخير.

وقيل: معناه لقيه منقطع السبب، يدلّ عليه قوله: «القرآن سبب بيد الله وسبب بأيديكم، فمن نسيه فقد قطع سببه».

والتخصيص فى العلويّ المتقدّم بذكر اليد لخصوص البيعة التي تباشرها اليد من بين الأعضاء<sup>(٢)</sup>.

وقال السيّد المرتضى رضى الله عنه بعد الإعتراض على المعنيين الأولين ببعض ما سمعت، وغيره ممّا لا يخلو عن تأمل: إنه ﷺ أراد المبالغة فى وصفه بالنقصان عن الكمال، وفقد ما كان فيه بالقران من الزينة والجمال.

قال: والتشبيه له بالأجذم من حسن التشبيه وعجيبه، لأنّ اليد من الأعضاء الشريفة التي لا يتمّ كثير من التصرفات ولا يوصل الى كثير من المنافع إلّا بها، ففانها يفقد ما كان فيه من الكمال، وتفوتها المنافع والمرافق التي كان يجعل يده ذريعة الى تناولها، وهذه حال ناسى القرآن ومضيّعه بعد حفظه، لأنّه

(١) قائله ابن الاعرابى محمّد بن زياد المتوفى (٢٣٠).

(٢) بحار الانوار ج ٢ ص ٢٦٨.

يفقد ما كان لا بساً له من الجمال ومستحقاً له من الثواب<sup>(١)</sup>.

أقول: أمّا إشتقاقه من الجذام، ففيه مع بعده، أنّه مردود بنصّ أهل اللّغة على خلافه وهجر استعماله كما مرّ عن الجوهري والفيومي.

نعم في «القاموس»: جذم كعنى (أي بضم الجيم وكسر الذال المعجمة) فهو مجذوم ومجذّم وأجذم، ووهم الجوهري في منعه.

ولكنّه غير صالح للمعارضة لمامرّ، ولو مع تقديم الشهادة على الاثبات، لأنّه فرع التكافؤ، سلّمنا لكنّه لا بدّ عن الشذوذ والندرة.

وأما المعانى المتقدّمة فلا يبعد الحمل عليها ولو على جهة الاجتماع، فإنّ الكلمة من محمّد وآله صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين لتنصرف على سبعين وجهاً من كلّها المخرج، سيّما مع عدم تعاند المعانى في المقام، بل وتناسبها، فإنّه يمكن أن يراد أنّه يلقي الله تعالى مقطوع اليد أى قليل الحظّ من الثواب، فاقد الخير والبهجة، فائت الزينة والكمال.

نعم، قد يقال: إنّ في هذا الحديث سرّاً يتّضح بالحديث الآخر الذي تواتر نقله عنه عليه السلام من طرق الفريقين: «إني تارك فيكم الثقلين: أحدهما كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الأرض».

فلمّا شبّه الكتاب بالحبل الذي يتعلّق به ويجعل سبباً للتوقّي الى المراتب، والتوقّي عن المعاطب، عبّر عن تاركه والغافل عنه بالأجذم، وإنّما يخيل اليه بكلمة الأجذم الشنعة واللفظ المستكره لأنّه إذا انقطع الحبل لم يكن تمسّك، وإذا كانت اليد جذماء أيضاً لم يمكن التمسّك، فأراد بذلك أنّ عدم حصول التمسّك

(١) أمالي المرتضى ج ١ ص ٥.

والإمساك إنما هو لأمر راجع الى اليد الممسكة لا إلى الحبل، فإن الممدود من السماء الى الأرض وهو القرآن باقٍ بحاله.

ويمكن أن يكون المراد من النسيان ترك العمل بما فيه من ولاية آل محمد ﷺ، كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾<sup>(١)</sup>، فيلقى الله تعالى حينئذ مقطوع اليد عن التشبث بحبل ولائهم ﷺ فإنهم حبل الله المتين الذي أمرنا بالتمسك به.

ومن أحكام القراءة: أنه يستحب ختم القرآن في ثلاث وصاعداً إلى شهر، مع الإهتمام في إثارة الترتيل وحسن التدبر وسائر الوظائف على كثرة القراءة.

ففي «العيون» بالإسناد عن إبراهيم بن العباس، قال: ما رأيت أَرْضاً ﷺ سئل عن شيء قط إلا علمه، ولا رأيت أعلم منه بما كان في الزمان الأول إلى وقته وعصره، وكان المأمون يمتحنه بالسؤال عن كل شيء فيجيب فيه، وكان كلامه كله، وجوابه، وتمثله إنتزاعات من القرآن، وكان يختمه في كل ثلاث ويقول ﷺ: لو أردت أن أختمه في أقرب من ثلاثة لختمت، ولكني ما مررت بآية قط إلا فكرت فيها، وفي أي شيء أنزلت، وفي أي وقت، فلذلك صرت أختم في كل ثلاثة<sup>(٢)</sup>.

وفي «الاقبال» للسيد ابن طاووس رحمة الله عليه: عن وهب بن حفص، عن أبي عبد الله ﷺ، قال: سألته: الرجل في كم يقرأ القرآن؟

(١) الانعام: ٤٤.

(٢) العيون ج ٢ ص ١٨٠ ح ٤، الأمالي ص ٥٢٥ ح ١٤، وعنهما البحار ج ٤٩ ص ٩٠ ح ٣، وج ٩٢ ص ٢٠٤ ح ١.

قال عليه السلام: في ستّ فصاعداً، قلت: في شهر رمضان؟

قال عليه السلام: في ثلاث وصاعداً<sup>(١)</sup>.

وعن ابن قولويه باسناده إلى أبي عبدالله عليه السلام قال: «لا يعجبني أن يقرأ القرآن في أقلّ من شهر»<sup>(٢)</sup>.

ومثله في «الكافي» عنه عليه السلام بعد ما قيل له: «أقرأ القرآن في ليلة»<sup>(٣)</sup>.

وفيه بالإسناد: عن حسين بن خالد، عنه عليه السلام قال: قلت له: «كم أقرأ القرآن؟ قال عليه السلام: إقرأه أخماساً، إقرأه أسباعاً، أما إنّ عندي مصحفاً مجزّءاً أربعة عشر جزءاً»<sup>(٤)</sup>.

وفيه: عن عليّ بن أبي حمزة قال: سألت أبو بصير أبا عبدالله عليه السلام وأنا حاضر، فقال له: جعلت فداك أقرأ القرآن في ليلة؟ قال عليه السلام: لا، فقال: ففي ليلتين؟ فقال: لا، حتّى بلغ ستّ ليالٍ، فأشار بيده وقال: ها، ثم قال عليه السلام: يا أبا محمّد إنّ من كان قبلكم من أصحاب محمّد عليه السلام كان يقرأ القرآن في شهر وأقلّ، إنّ القرآن لا يقرأ هذرمة، ولكن يرتل ترتيلاً، إذا مررت بآية فيها ذكر النار وقفت عندها وتعوّذت بالله من النار، فقال أبو بصير: أقرأ القرآن في رمضان في ليلة؟ فقال عليه السلام: لا، فقال: ففي ليلتين؟ فقال عليه السلام: لا، فقال: في ثلاث؟ فقال عليه السلام: ها! وأوماً بيده، نعم، إنّ شهر رمضان لا يشبهه شهر من الشهور، له حقّ وحرمة، أكثر

(١) إقبال الأعمال ص ١١٠ وعنه الوسائل ج ٤ ص ٨٦٤ ح ٩.

(٢) الإقبال ص ١١٠ عن ابن قولويه.

(٣) الكافي ج ٢ ص ٦١٧ ح ١.

(٤) الكافي ج ٢ ص ٦١٧ ح ٣.



من الصلاة ما استطعت<sup>(١)</sup>.

ومثله عنه بطريق آخر، وزاد بعد قوله: ترتيلاً: «وإذا مررت فيها ذكر الجنة فقف عندها وسل الله الجنة»<sup>(٢)</sup>.

وفيه: عن علي بن المغيرة، عن أبي الحسن عليه السلام قال: قلت له: إن أبي سأل جدك عليه السلام عن ختم القرآن في كل ليلة، فقال له جدك: في كل ليلة، فقال له: في شهر رمضان، فقال له جدك: في شهر رمضان فقال له أبي نعم ما استطعت، فكان أبي يختمه أربعين ختمة في شهر رمضان، ثم ختمته بعد أبي، فربما زدت وربما نقصت على قدر فراغى وشغلى ونشاطى، وكسلى، فاذا كان في يوم الفطر جعلت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ختمة: ولعلي عليه السلام أخرى، ولفاطمة عليها السلام أخرى، ثم للأئمة عليهم السلام حتى إنتهيت إليك، فصيرت لك واحدة، منذ صرت في هذه الحال، فأبي شيء لى بذلك؟ قال عليه السلام: لك بذلك أن تكون معهم يوم القيامة، قلت: الله أكبر فلى بذلك؟ قال عليه السلام: نعم، ثلاث مرات<sup>(٣)</sup>.

أقول: وقد استدلل به على استحباب إهداء ثواب القراءة الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والأئمة عليهم السلام وإلى المؤمنين من الأحياء والأموات، ولا بأس بذلك، سيما بعد الاعتضاد بالإعتبار، وبعموم ما دلّ على من عمل من المسلمين من ميّت عملاً صالحاً أضعف الله له أجره للذى يفعله وللميّت، وخصوص ما دلّ على اهداء خصوص السور لأهل القبور، ولمن يريد صلته من الأموات.

بل في «دعوات» الراوندى: عن ابن عباس: أن رجلاً ضرب خباءً على

(١) الكافي ج ٢ ص ٦١٨ ح ٥ وعنه الوسائل ج ٤ ص ٨٦٢ ح ٢.

(٢) الكافي ج ٢ ص ٦١٧ ح ٢ وعنه الوسائل ج ٤ ص ٨٦٢ ح ٤.

(٣) الكافي ج ٢ ص ٦١٨ ح ٤.

قبر، ولم يعلم أنه قبر، فقرأ: ﴿تبارك الذي بيده الملك﴾ فسمع صالحاً يقول: هي المنجية، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: «هي المنجية من عذاب القبر»<sup>(١)</sup>.

وعنه ﷺ: «من دخل المقابر وقرأ سورة يس خفف الله عنهم يومئذ، وكان له بعدد من فيها حسنات»<sup>(٢)</sup>.

وأما الإهداء للأحياء فلا بأس به بعد دلالة الخبر المتقدم عليه في الجملة.

بل وعن «مشكاة الأنوار» و«عدة الداعي» عنه ﷺ: «ما يمنع أحدكم أن يبرّ والديه حيّين وميتّين، يصلّى عنهما، ويتصدّق عنهما، ويصوم عنهما، فيكون الذي صنع لهما، وله مثل ذلك فيزيده الله ببرّه خيراً كثيراً»<sup>(٣)</sup>.

ومن أحكام القرآن: أنه يستحبّ تصحيح المصحف من الأغلاط مادةً وهيئةً إذا كان ملكاً له، أو مأذوناً من مالكة، ولو بالفحوى، أو شاهد الحال بل يستحبّ تصحيح المصاحف الموقوفة للموقوف عليهم، أو بإذنهم إذا لم يؤدّ إلى تضييع الخطوط، أو الورقة بالمحو، والمزق، والخرق.

وهل يجوز إثبات الساقط أو المحو منها بالخطّ الذي دونها في الحسن؟ الأقرب الجواز، إلا أن يكون بعيداً عن مجانسته جداً أو بالغاً في الردائة بحيث لا يكاد يقرأ.

ومنها: أنه يستحبّ إتخاذ المصحف في البيت وتعليقه فيه، من غير أن يترك القراءة منه.

(١) الدعوات ص ٢٧٩ ح ٨١١ وعنه البحار ج ٨٢ ص ٦٤ ح ٨.

(٢) مجمع البيان ج ٨ ص ٤١٣.

(٣) بحار الأنوار ج ٧٤ ص ٤٦ ح ٧ عن الكافي ج ٢ ص ١٥٩ مع تفاوت.

فى «الكافى» و«ثواب الأعمال» عن الصادق عليه السلام، قال: «إنه ليعجبنى أن يكون فى البيت المصحف يطرد الله عزوجل به الشياطين»<sup>(١)</sup>.

وفى «قرب الإسناد» عن الباقر عليه السلام، قال: «يستحب أن يعلق المصحف فى البيت، ويتقى به من الشياطين، قال: ويستحب أن لا يترك من القراءة فيه»<sup>(٢)</sup>.

وفى «الكافى»: عن الصادق عليه السلام قال: «ثلاثة يشكون إلى الله عزوجل: مسجد خراب لا يصلّى فيه أهله، وعالم بين جهال، ومصحف معلق قد وقع عليه الغبار، لا يقرأ فيه»<sup>(٣)</sup>.

ومن أحكام القرآن: حرمة بيعة وشرائه، صرح جماعة من الأصحاب بحرمتها، بل مطلق نقله، وانتقاله بالعقود المعاوضية، كلاً أو بعضاً، ولو ورقة منه، أو آية، أو كلمة.

وهو فتوى «النهاية»، و«السرائر» و«الشرايع» و«الدروس»، و«جامع المقاصد»، وغيرها، بل عن «نهاية الأحكام» منع الصحابة عنه.

والأصل فيه أخبار مستفيضة ظاهرة، أو صريحة فى تحريم بيعه.

وفىها كما فى الفتاوى أنه إنما يباع الجلد والورق، وغيرهما من الآلات.

ففى «الكافى» عن عبدالرحمن بن سليمان، عن أبى عبدالله عليه السلام قال: سمعته يقول: إن المصاحف لن تشتري، فإذا اشتريت فقل: إنما أشتري منك

(١) الكافى ج ٢ ص ٦١٣ ح ٢ - ثواب الأعمال ص ١٢٩ ح ١.

(٢) قرب الاسناد ص ٤٢ وعنه البحار ج ٩٢ ص ١٩٥ ح ٢.

(٣) الكافى ج ٢ ص ٦١٣ ح ٣.

الورق وما فيه من الأدم وحليته وما فيه من عمل يدك بكذا وكذا<sup>(١)</sup>.

قيل: ولعل المراد ما عملت يده ممّا عدا الكتابة.

وعن سماعة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا تبيعوا المصاحف، فإن بيعها حرام، قلت: فما تقول في شرائها؟ فقال عليه السلام: إشتري منه الدفتين، والحديد<sup>(٢)</sup>، والغلاف، وإيّاك أن تشتري منه الورق وفيه القرآن مكتوب، فيكون عليك حراماً، وعلى من باعه حراماً<sup>(٣)</sup>.

ولعل المراد في الخبر الأوّل حال التجرد، او خصوص الأجزاء المجردة من كتابة القرآن، وفي الثاني ما اشتمل عليه، ولذا قيل: إن قوله: «وفيه القرآن» يعني تجعله المقصود بالشراء، فيلزم التحريم.

وعن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن بيع المصاحف وشرائها، فقال عليه السلام: لا تشتري كتاب الله، ولكن إشتري الحديد، والجلود، والدفتين، وقل: أشتري هذا منك بكذا وكذا<sup>(٤)</sup>.

وعن عبد الله بن سليمان، قال: سألته عن شراء المصاحف، فقال عليه السلام: إذا أردت أن تشتري فقل: أشتري منك ورقه وأديمه وعمل يدك بكذا وكذا<sup>(٥)</sup>.

أقول: والذي يظهر من أخبار الباب بالتأمل وفاقاً لبعض أجلة المحققين

(١) فروع الكافي ج ٥ ص ١٢١ وعنه الوسائل ج ١٧ ص ١٥٨.

(٢) الحديد الذي يعلّق على جلد المصحف ليغلق ويقفل كما هو المشهود في زماننا (تعليقات الغفاري على الكافي).

(٣) الوسائل ج ١٧ / ١٦٠ عن التهذيب ج ٧ ص ٢٣١.

(٤) فروع الكافي ج ٥ ص ١٢١ ح ١ وعنه الوسائل ج ١٧ ص ١٥٨.

(٥) الوسائل ج ١٧ ص ١٥٩ ح ٦ عن التهذيب ج ٦ ص ٣٦٥.

كصاحب الجواهر وغيره، بل وظاهر الاكثر على ما تسمع أن النهى نهى تعظيم لانهى تحريم، وذلك لأن قضية تعظيم كتاب الله وكلامه أن لا يساوم في معرض البيع والشراء، ولا يشتري بآيات الله ثمناً قليلاً، بل يجعل البيع الصورى بالنسبة الى الجلد، والغلاف، وغيرهما ممّا يتعلّق به، وإن كان المقصود الأصلي هو الكتابه، بل يتفاوت البذل باختلافها في مراتب الجودة.

وبالجملة قضية الاصول والإطلاقات والعموم جواز بيعه، بل عليه السيرة القطعية في سائر الأعصار والأمصار، وإن اشتهر بين أهل العرف من جهة حسن الأدب تسمية بيعه أو ثمنه هديّة.

بل في خبر عنبسة الوراق، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام فقلت: أنا رجل أبيع المصاحف، فإن نهيتنى لم أبعها؟ فقال عليه السلام: ألسنت تشتري ورقاً وتكتب فيه؟ قلت: بلى وأعالجها، قال عليه السلام: لا بأس بها <sup>(١)</sup>.

بل ولعلّ فيه إشارة إلى إثبات المقتضى لجواز البيع ونفى المانع عنه، وذلك أن كلاً من الورق والمداد الذي يكتب به كانا قبل الكتابة ملكاً له، ومجرّد الكتابة غير موجب لخروج شيء منهما عن ملكه، ولا لخروجهما عن قابليّة الإنتقال، سواء قلنا إن المكتوب وهو النقوش الواقعة على سطح الورق من الأعيان التي يكون بأزائها جزء من الثمن كما هو الأظهر، أو قلنا: إنّها من الأعراض والصفات التي تزيد بها قيمة الورق.

هذا مضافاً الى أنّ ما يحرم بيعه أو نقله مطلقاً إمّا أن يكون هو خصوص النقوش، أو النقوش بمحالتها من الورق، أو الورق المنقوش باعتبار موضع

(١) الوسائل ج ١٧ ص ١٥٩ عن الكافي ج ٥ ص ١٢٢ ح ٤.

الكتابة أو مطلقاً، وهو على الوجوه كلها ملك للبائع قبل البيع، وأما بعده فإن بقي على ملكه فهو كما ترى لاستلزامه الشركة وتوقف جواز التصرف فيه على إذنه، وغيره ممّا لا يلتزم به أحد، وإن انتقل إلى المشتري بجزء من الثمن فهو المطلوب، أو تبعاً، أو مجاناً، أو قهراً فهو خلاف المقصود، بل لا أرى أحداً يلتزم بنفى خيار العيب والغبن، وخلاف الوصف إذا اشتمل على أغلاط، وسقطات كثيرة، أو إختلاف في خطّ، أو مخالفة للوصف أو غير ذلك، كما لا ينبغي أن يلتزم أحد بأنّ خطّ المصحف لا يدخل في الملك شرعاً.

نعم الذي يظهر من الأخبار كراهة البيع الصوري بالنسبة إليه، تعظيماً لكتاب الله تعالى، كما علّق عليه النهي في الأخبار، وأما صحّته فلا ينبغي التأمّل فيها بعد ما سمعت من السيرة القطعية وغيرها وإطلاق الفتاوى في مقام شرائط البيع وغيره، حتّى في مسألة بيع المصحف من الكافر الظاهر في جواز بيعه من المسلم من غير تقييد بالآلات:

مضافاً إلى ما في خبر عبدالرحمن بن أبي عبدالله، عن أبي عبدالله عليه السلام: « أنّ أمّ عبدالله بن الحارث أرادت أن تكتب مصحفاً فاشتريت ورقاً من عندها ودعت رجلاً فكتب لها على غير شرط، فأعطته حين فرغ خمسين ديناراً، وإنه لم تبع المصاحف إلا حديثاً»<sup>(١)</sup>.

لظهوره في كون السيرة حاصلة في زمانه عليه السلام أيضاً، وإن كانت فيه إشارة إلى حسن الأدب للسلف الصالح حيث كانوا لا يشارطون الأجرة على الكتابة. كما أشير إليه أيضاً مع دلالة على المطلوب من وجهين، أو وجوه في خبر

(١) الوسائل ج ١٧ ص ١٦٠ ح ١٠ عن التهذيب ج ٦ ص ٣٦٦.

روح بن عبدالرحيم قال: سألت الصادق عليه السلام من شراء المصاحف وبيعها، فقال عليه السلام: إنما كان يوضع الورق عند المنبر، وكان ما بين المنبر والحائط قدر ما تمر الشاة، أو رجل منحرف، قال: فكان الرجل يأتي فيكتب من ذلك، ثم إنهم اشتروا بعد، قلت: فما ترى في ذلك؟ فقال لي: أشتري أحب إلي من أن أبيع، قلت: فما ترى أن أعطي على كتابته أجراً؟ قال عليه السلام: لا بأس، ولكن هكذا كانوا يصنعون<sup>(١)</sup>.

وخبّر أبو بصير قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن بيع المصاحف وشرائها، فقال عليه السلام: إنما كان يوضع عند القامة<sup>(٢)</sup> والمنبر، قال: وكان بين الحائط والمنبر قيد<sup>(٣)</sup> متر شاة أو رجل منحرفاً، فكان الرجل يأتي ويكتب البقرة، ويجيء آخر ويكتب السورة، كذلك كانوا ثم اشتروا بعد ذلك، قلت: فما ترى في ذلك؟ فقال عليه السلام: أشتريه أحب إلي من أن أبيع<sup>(٤)</sup>.

حيث إن الإقتصار في الصدر الأول على الكتابة دون البيع والشراء إنما كان للتعظيم، ثم استمرت الطريقة على المعاملة.

وقوله بعد السؤال عمّا جرت السيرة عليه من شراءه: «أن اشترى أحب إلي من أن أبيع» كالصريح في جوازهما، وإن كان بذل الثمن بأزائه أحب إليه من أخذه به.

(١) الوسائل ج ١٧ ص ١٥٩ ح ٤ عن الكافي ج ٥ ص ١٢١ ح ٣.

(٢) قال المحدث الكاشاني في الوافي: أراد بالقامة الحائط فإن حائط مسجد الرسول (ص) كان قدر قامه.

(٣) القيد: القدر - الصحاح - قيد ج ٢ ص ٥٢٩.

(٤) الوافي ج ٣ ص ٢٨ - الوسائل ج ١٧ ص ١٦٠ عن التهذيب ج ٦ ص ٣٦٦.

وبالجملة لا ينبغي للفقهاء التأمل في الجواز مع الكراهة، وإن اختلفت شدة وضعفاً بالنسبة إلى البيع والشراء، حسبما يدل عليه الخبران، مضافاً إلى شهادة الاعتبار بذلك.

بل قد يقال: بكراهة بيع غير المصحف أيضاً من الكتب المشتملة على بعض الآيات قلّت أو كثرت.

بل وكتب الحديث المشتملة على أخبار أولياء الله الذين كلامهم كلام الله تعالى.

بل وكتب اللغة سيما المشتملة على تفسير لغات الكتاب والسنة، وأولى منها التفاسير وإن لم يشتمل على تمام الآية.

وكذا كتب الفقه المشتملة على الآيات والأخبار، والخطب سهل بعد ما سمعت، والتعظيم والإكرام مطلوب في كل مقام.

هذا كله بالنسبة إلى بيعه من المستلمين، وأما بيعه من أعداء الدين فالمشهور بين المتأخرين عدم جواز بيعه من الكافر ولو على الوجه الذي يجوز بيعه من المسلم، لفحوى ما دلّ على عدم تملك الكافر للمسلم، من الآية والخبر، وإنّ الإسلام يعلو ولا يعلى عليه.

مضافاً إلى فحوى ما دلّ على وجوب التعظيم للشعائر، خصوصاً القرآن، وحرمة الإهانة به، ونفى السلطنة والسبيل لهم، وأنّ في تملكهم له إهانة للإسلام، وأهله.

بل قد يلحق به أبعاضه وكلماته المتصلة المتفرقة، بل المقطعة المكتوبة بالحروف، أو الرقوم الهنديّة، أو الخطوط المختلفة الغريبة جوهرية وعرضية،



ولو بالإنطباع والعكس، ومنسوخ الحكم وغيره، وتعام الكلام فيه وفي سائر الفروع في الفقه.

ومنها: أنه يكره تذهيبه بمعنى استعمال الذهب المحلول في جداوله، ومفتتحات سورة وكتابة أعشاره، وأخماسه، وأجزائه، وإعلام آياته، ووقوفه، واختلافات قراءته، ووجوه إعرابه، وبين سطوره، وأطراف صفحاته.

لموثق سماعة، قال: سألته عن رجل يعشّر المصحف بالذهب، فقال ﷺ: لا يصلح، قال: إنها معيشتي، فقال ﷺ: إنك إن تركته لله جعل الله لك مخرجاً<sup>(١)</sup>.

وربما يقال بالحرمة نظراً إلى نفي الصلاحية في الخبر الظاهر في الحرمة والفساد وعلى ما هو أظهر الأقوال فيه.

وفيه: أنه مع تسليمه ينبغي الخروج عنه، ولو لشهرة الفتوى وظاهر الأخبار.

كخبر محمد بن الوراق، قال: عرضت على أبي عبد الله ﷺ كتاباً فيه قرآن معشّر بالذهب، وكتب بآخره سورة بالذهب، فأرسته إياه، فلم يعجب فيه شيئاً إلا كتابة القرآن بالذهب، فإنه قال ﷺ: لا يعجبني أن يكتب القرآن إلا بالسواد كما كتب أول مرة<sup>(٢)</sup>.

وفيه أيضاً دلالة على استحباب كتابته بالسواد، دون غيره.

(١) الوسائل ج ١٧ ص ١٦٢ ح ١ عن التهذيب ج ٦ ص ٣٦٦ وفيه: إنه معيشتي.

(٢) الكافي ج ٢ ص ٦٢٩ ح ٨- التهذيب ج ٦ ص ٣٦٧ ح ١٧٧ والوسائل عنهما ج ١٧ ص ١٦٢ ح ٢.

وخبر آخر: «لا بأس بتحلية المصاحف والسيوف بالذهب والفضة»<sup>(١)</sup>.  
ونفى البأس صريح في نفي التحريم، وإن استفيدت الكراهة منه، أو من  
غيره على ما مرّ.

بل ومما روى في كتاب «المختصر» للحسن بن<sup>(٢)</sup> سليمان، عن النبي ﷺ  
في علامات ظهور القائم عجل الله تعالى فرجه قال: «يكون ذلك إذا رفع العلم،  
وظهر الجهل، وكثر القراء، وقلّ العمل وحليت المصاحف، وزخرفت  
المساجد»<sup>(٣)</sup>.



(١) الوسائل ج ٥ ص ١٠٥ عن الكافي ج ٦ ص ٤٧٥ ح ٣ وفيه: «ليس بتحلية المصاحف والسيوف بالذهب والفضة بأس».

(٢) الحسن بن سليمان بن خالد الحلبي المجاز من الشهيد الأول سنة (٧٥٧) - الدرر ج ٢٠ ص ١٨٢.

(٣) بحار الأنوار ج ٥١ ص ٧٠ عن كمال الدين ج ١ ص ٣٦١ - ٣٦٤.



مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

# الباب الرابع عشر

في جملة من الفوائد التي ينبغي

التنبية عليها



مركز تحقيق كتاب توير علوم إسلامي



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

وهي أمور:

الأول: أن القرآن شفاء من كلّ داء.

لا ريب في أن القرآن بجميع معانيه، وبطونه، وإشاراتِهِ، ولطائفه وحقائقه شفاء من العيوب النفسية، والأمراض القلبية التي هي الجهالات والضلالات، والانحرافات، ومتابعة الأهواء النفسانية، والوساوس الشيطانية، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾<sup>(١)</sup>.

وروى العياشي عن مولانا الصادق عليه السلام قال: «إنما الشفاء في علم القرآن لقوله: ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ﴾<sup>(٢)</sup> لأهله لا شك فيه ولا مرية»<sup>(٣)</sup>.

وفي تفسير الإمام عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «إن هذا القرآن هو النور المبين، والحبل المتين، والعروة الوثقى، والدرجة العليا، والشفاء الأشفي، والفضيلة الكبرى، والسعادة العظمى، من استضاء به نورهُ الله، ومن عقد به أمره عصمه الله، ومن تمسك به أنقذه الله، ومن لم يفارق أحكامه رفعه الله، ومن استشفى به شفاه الله، ومن آثره على ما سواه هداه الله، ومن طلب الهدى في غيره أضله الله».

وقد مرّ كثير من الأخبار المتعلقة بالمقام في الباب الثاني.

(١) والإسراء: ٨٢.

(٢) تفسير الامام ص ٢٠٣ وعنه البحار ج ٩٢ ص ٣١ ح ٣٤.

وكما أنّ باطنه ومعانيه، وعلمه، والعمل به شفاء من الأمراض الباطنية كذلك ألفاظه وحروفه شفاء من الأمراض البدنية، ففي معانيه شفاء الروح والجنان بنور العلم والإيمان، وفي ألفاظه شفاء الأبدان، وقوة الأركان، بل وفي كلّ من الأمرين كلّ من الأمرين، ولذا يجوز بل يستحبّ الإستشفاء به من الأمراض الظاهرة والباطنة.

وأما ما في «البصائر» عن الحارث<sup>(١)</sup> النصرى قال: رأيت على بعض صبيانهم تعويذاً، فقلت: جعلني الله فداك أما يكره تعويد القرآن يعلّق على الصبي؟ قال ﷺ: «إنّ ذا ليس بذا، إنّما ذا من ريش الملائكة، إنّ الملائكة تطافرون حُرشنا، وتمسح رؤوس صبياننا»<sup>(٢)</sup>.

فلا دلالة فيه على الكراهة تقريراً، ولا فحوى كما لا يخفى، سيّما بعد تطافر الأخبار على الجواز، بل على الإستحباب.

ففي «طبّ الأئمة»: عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله ﷺ قال: سألته عن رقية العقرب والحية والنشرة ورقية المجنون والمسحور الذي يعذب؟ فقال: يا بن سنان لا بأس بالرقية والعوذة والنشرة إذا كانت من القرآن، ومن لم يشفه فلا شفاء الله تعالى، وهل شيء أبلغ في هذه الأشياء من القرآن، أو ليس الله يقول: ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾<sup>(٣)</sup>؟ أليس يقول الله جلّ ثناؤه: ﴿لو أنزلنا على جبل لرأيت خاشعاً متصدّعاً من خشية الله﴾<sup>(٤)</sup>؟ سلونا نعلّمكم ونوقفكم على قوارع القرآن لكلّ داءٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) هو الحارث بن المغيرة النصرى البصرى الموثق الراوى عن الباقر والصادق والكاظم ﷺ.

(٢) بحار الأنوار ج ٢٦ ص ٣٥٤ ح ١٢ عن البصائر ص ٢٦.

(٣) الإسراء: ٨٢.

(٤) الحشر: ٢١.

(٥) بحار الأنوار ج ٩٥ ص ٤ عن طبّ الأئمة ص ٤٨.

وعنه عليه السلام في الرجل تكون به العلة فيكتب له القرآن فيعلق عليه أو يكتب له فيغسله ويشربه، قال: لا بأس به كله <sup>(١)</sup>.

وعنه عليه السلام: «لا بأس بالتعويد أن يكون على الصبي والمرأة» <sup>(٢)</sup>.

وعن الحلبي، قال: سألت جعفر بن محمد عليه السلام هل نعلق شيئاً من القرآن والرقي على صبياننا؟ فقال عليه السلام: نعم إذا كان في أديم تلبسه الحائض، وإذا لم تكن في أديم لم تلبسه المرأة <sup>(٣)</sup>.

وسئل أمير المؤمنين عليه السلام عن التعويد يعلق على الصبيان، فقال عليه السلام: علقوا ما شئتم إذا كان فيه ذكر الله تعالى <sup>(٤)</sup>.

وعن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام: أيتعوذ بشيء من هذه الرقي؟ قال عليه السلام: لا، إلا من القرآن، إن علياً عليه السلام كان يقول: إن كثيراً من الرقي والتعائم من الإشراك <sup>(٥)</sup>.

وعن الصادق عليه السلام: «إن كثيراً من التعائم شرك» <sup>(٦)</sup>.

أقول: وذلك لما فيه من التوسل بغير الله، ولو بالأرقام والخطوط واللغات التي لا معرفة بها لعامة الناس، وقد بقي كثير منها عند ضعفة الناس، وغشائهم وعوامهم ونسوانهم، بل عند الأخبار، والرهبان، والقسيسين، وغيرهم ممن يرجع إليهم ضعفة الناس في ذلك، فإن منهم من كان يفرع في مهمات أموره إلى صور الكواكب وهياكلها، ومنهم من يستمد من روحانياتها وقويها، والملائكة

(١) البحار ج ٩٥ ص ٥ ح ٦ عن طب الأئمة ص ٤٩.

(٢) البحار ج ٩٥ ص ٥ ح ٧ عن طب الأئمة ص ٤٩.

(٣) بحار الأنوار ج ٩٥ ص ٥ ح ٨ عن طب الأئمة ص ٤٩.

(٤) البحار ج ٩٤ ص ١٩٢ ح ٢ عن قرب الإسناد ص ٥٢.

(٥) البحار ج ٩٥ ص ٥ ح ٣ عن طب الأئمة ص ٤٨.

(٦) البحار ج ٩٥ ص ٥ ح ٤ عن طب الأئمة ص ٤٩.



الموكلين بها.

ومنهم من يستمدّ من النور والظلمة.

ومنهم من يرجع الى الأرواح الظلمانية، والقوى الناسوتية.

ومنهم من يرى التأثير في قوى الحروف والألفاظ والأشكال والأعداد،

وتمزيج القوى السالفة بالصور العالية.

وعبدة الأصنام كانوا يرجعون الى أصنامهم ويتقربون بها.

وبالجملة كان الناس في الجاهلية على فرق شتى في الإلحاد والكفر

والشرك وقد بقيت عندهم كثير من الآداب والعادات والرسوم التي تنتهي إليها

عند التأمل فلا تغفل.

قال ابن الأثير في «النهاية»: قد تكرر ذكر الرقية، والرُقا، والرقي،

والإسترقاء في الحديث، والرقية: العوذة التي يرقى بها صاحب الأفة كالحمي،

والصرع، وغير ذلك من الآفات، وقد جاء في بعض الأحاديث جوازها، وفي

بعضها النهي عنها، والأحاديث في القسمين كثيرة.

ووجه الجمع بينهما، أن الرقي يكره منها ما كان بغير اللسان العربي، وبغير

اسماء الله وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة، وأن يعتقد أن الرقيات نافعة لا محالة

فيتكل عليها، وإياها أراد بقوله ﷺ: «ما توكل من استرقى»<sup>(١)</sup>.

ولا يكره منها ما كان في خلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن وأسماء الله تعالى

والرقي المروية. ولذا قال ﷺ: «لذي رقى بالقرآن وأخذ عليه أجرأ: «مَنْ أَخَذَ

برقية باطل فقد أخذت برقية حق»<sup>(٢)</sup>.

وكقوله ﷺ: «اعرضوها عليّ فعرضناها، فقال (ص): «لا

(١) الاتحاف ج ٩ ص ٢٨٩.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ٧ ص ٤١٢.

بأس بها إنما هي موثيق»<sup>(١)</sup>.

كأنه ﷺ خاف أن يقع فيها شيء مما كانوا يتلفظون به ويعتقدونه من الشرك في الجاهليّة، وما كان بغير اللسان العربيّ ممّا لا يعرف له ترجمة، ولا يمكن الوقوف عليه فلا يجوز استعماله.

وأما قوله ﷺ: «لا رقية إلا من عين أو حمة»<sup>(٢)</sup> «<sup>(٣)</sup> فمعناه لا رقية أولى وأنفع، كما قيل: لا فتى إلا عليّ ﷺ».

وقد أمر ﷺ غير واحد من أصحابه بالرقية، وسمع بجماعة يرقون فلم ينكر عليهم.

وأما الحديث الآخر في صفة أهل الجنة الذين يدخلونها بغير حساب: «الذين لا يسترقون ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون»<sup>(٤)</sup>.

فهذا من صفة الأولياء المعرضين عن أسباب الدنيا الذين لا يلتفتون إلى شيء من علائقها، وتلك درجة لا يبلغها إلا الخواصّ، وأما العوامّ فمرخصّ لهم في التداوي والمعالجات<sup>(٥)</sup>.

أقول: وذلك بأن يكون الاعتماد فيها على الله سبحانه الذي جعل فيها تلك الآثار، كالإصطلاء بالنار، ثمّ بأن يرى الآثار منه سبحانه من دون الوسائط وإن كان الإفاضة منه سبحانه عند دعاء العبد، أو توّسله بتلك الأمور، بل بالدعاء أيضاً من جهة محض العبوديّة والذلّة، وإظهار الإنقياد والطاعة، مع أنّ الإغماض الكلّي عن المقاصد أو عن التوسّل إليها بمثل هذه الأمور، ثمّ بعدها مراتب آخر

(١) مجمع الزوائد ج ٥ ص ١١١.

(٢) سنن أبي داود ح ٣٨٨٤ - سنن الترمذي ح ٢٠٥٧.

(٣) مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٤٠٦.

(٤ و ٥) نهاية ابن الأثير ج ٢ ص ٢٥٤ - ٢٥٥.

سنشير إليها في تفسير الآيات المتعلقة بالدعاء بإنشاء الله تعالى .  
وكيف كان فقد ورد في كثير من الأخبار الاستشفاء والإسترقاء بكثير من  
الآيات .

ففي «الكافي» عن الأصبح بن نباته عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام قال :  
والذي بعث محمداً عليه السلام بالحق ، واکرم أهل بيته ما من شيء يطلبونه <sup>(١)</sup> من حرز ،  
أو غرق ، أو سوق ، أو إفلات دابة من صاحبها ، أو ضالة ، أو أبق الأ وهو في  
القرآن ، فمن أراد ذلك فليستلني منه .

قال : فقام إليه رجل فقال : يا أمير المؤمنين أخبرني عما يؤمن من الحرق  
والغرق فقال عليه السلام : اقرأ هذه الآيات : ﴿ إِنَّ لِيَّ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى  
الصَّالِحِينَ ﴾ <sup>(٢)</sup> ﴿ وَمَا قَدَرُ اللَّهِ حَقَّ قَدْرَهُ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مَا يَشْرِكُونَ ﴾ <sup>(٣)</sup> ، فمن قرأها فقد  
أمن الحرق والغرق ، قال : فقرأها رجل ، فاضطربت النار في بيوت جيرانه ، وبيته  
وسطها ، فلم يصبه شيء .

ثم قال إليه آخر ، فقال : يا أمير المؤمنين إن دابتي استصعبت علي ، وأنا  
منها على وجل ، فقال : اقرأ في أذنها اليمنى : ﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ  
وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ <sup>(٤)</sup> فقرأها فذلت له دابته .

وقام إليه رجل آخر ، فقال : يا أمير المؤمنين إن أرضي مسبعة ، وإن  
السباع تغشى منزلي ولا تجوز حتى تأخذ فريستها <sup>(٥)</sup> ، فقال : اقرأ : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ

(١) في المصدر : تطلبونه .

(٢) سورة الاعراف : ١٩٦ .

(٣) سورة الزمر : ٦٧ .

(٤) آل عمران : ٨٣ .

(٥) الفريسة (بفتح الفاء) ما تفتسه وتتصاده السبع .

رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم ﴿١﴾ ﴿فإن تولّوا فقل حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو ربّ العرش العظيم﴾ ﴿٢﴾ فقرأهما الرجل فاجتنبته السباع.

ثمّ قام إليه آخر، فقال: يا أمير المؤمنين إنّ في بطني ماءً أصفر<sup>(٣)</sup>، فهل من شفاء؟ فقال: نعم بلا درهم ولا دينار، ولكن أكتب على بطنك: آية الكرسي، وتغسلها وتشرّبها وتجعلها ذخيرة في بطنك، فتبرأ باذن الله عزّوجلّ، ففعل الرجل، فبرىء باذن الله.

ثمّ قام إليه آخر، فقال: يا أمير المؤمنين أخبرني عن الضالّة، فقال: اقرأ يس في ركعتين، وقل: يا هادي الضالّة ردّ عليّ ضالّتي، ففعل، فردّ الله عزّوجلّ عليه ضالّته.

ثمّ قام إليه آخر، فقال: يا أمير المؤمنين أخبرني عن الآبق، فقال: اقرأ: ﴿أو كظلمات في بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور﴾ فقالها الرجل فرجع إليه الآبق.

ثمّ قام إليه الآخر فقال: يا أمير المؤمنين أخبرني عن السرقة، فإنّه لا يزال قد يسرق لي الشيء بعد الشيء ليلاً، فقال ﷺ: اقرأ إذا أويت إلى فراشك: ﴿قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيّما تدعوا فله الأسماء الحسنی ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلاً﴾ ﴿وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له وليّ من الذلّ وكبرة

(١) التوبة: ١٢٨.

(٢) التوبة: ١٢٩.

(٣) هي الصفراء التي تدفع من المثانة ممزوجة بالبول.

تكبيراً<sup>(١)</sup>.

ثم قال أمير المؤمنين عليه السلام: مَنْ يَأْتِ بِأَرْضِ قَفَرٍ فَقَرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يَغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مَسْخَرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup> حرسته الملائكة وتباعدت عنه الشياطين.

قال: فمضى الرجل، فاذا هو بقرية خراب فبات فيها، فلم يقرأ هذه الآية فتغشاه الشيطان، فاذا هو أخذ بخطمه<sup>(٣)</sup>، فقال له صاحبه: أنظره واستيقظ الرجل، فقرأ الآية، فقال الشيطان لصاحبه، أرغم الله أنفك أحرسه الآن حتى يصبح، فلما أصبح رجع إلى أمير المؤمنين عليه السلام فأخبره، وقال له: رأيت في كلامك الشفاء والصدق، ومضى بعد طلوع الشمس فاذا هو بأثر شعر الشيطان مجتمعاً في الأرض<sup>(٤)</sup>.

قسّم ابن فهد في «عدة الداعي» هذا الباب من القرآن الى ثلاثة أقسام: الإستشفاء، والإستكفاء، وما يتعلّق باجابة الدعاء.

وروى في الأوّل عن النبي صلى الله عليه وآله: أَنَّهُ شَكَى إِلَيْهِ رَجُلٌ وَجَعاً فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ (ص): إِسْتَشْفِ بِالْقُرْآنِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَشَفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ﴾<sup>(٥)</sup>،<sup>(٦)</sup>

(١) الاسراء: ١١٠ - ١١١.

(٢) الأعراف: ٥٤.

(٣) الخطم بفتح الخاء: انف الانسان، منقار الطائر.

(٤) اصول الكافي ج ٢ من الطبع الحديث ص ٦٢٤ - ٦٢٦.

(٥) سورة يونس: ٥٧.

(٦) عدة الداعي ص ٢٧٤ - الكافي ج ٢ ص ٦٠٠.

وعنه عليه السلام: «شفاء أمتي في ثلاث آيات من كتاب الله عز وجل، أو لَعْقَةً (١) من عسل، أو شرطه حجّام» (٢).

وعن الباقر عليه السلام: «من لم يبرأه الحمد لم يبرأه شيء» (٣).

وعن أبي الحسن عليه السلام: «من قرأ آية الكرسي على مريض، أو محموم، كانت عليه الحمى برداً وسلاماً، ومن كتبها في مهد مرتضع عند منامه لم يخف الفالج، ومن قرأها دبر كل صلاة لم يضره ذو حمة...، ومن قرأها عند كل فرض حفظه الله من كل خصم له» (٤).

وفي القسم الثاني روى عن أبي ابراهيم عليه السلام قال: «مَنْ استكفى بآية من القرآن من المشرق الى المغرب كُفي إذا كان له يقين» (٥).

وعنه عليه السلام: «يا مفضل إحتجز من الناس كلهم بيسم الله الرحمن الرحيم، وبقل هو الله أحد، إقرأها عن يمينك، وعن شمالك، ومن بين يديك، ومن خلفك، ومن فوقك، ومن تحتك، وإذا دخلت على سلطان جائر حين تنظر اليه فاقرأها ثلاث مرآت، واعقد بيدك اليسرى ثم لا تفارقها حتى تخرج من عنده» (٦).

ثم ذكر للحفظ من السراق: يقرأ حين يأوى إلى فراشه: ﴿قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن﴾ (٧) إلى آخر السورة ثم يقول: ﴿ختم الله على قلوبهم وعلى

(١) اللعقة (بضم اللام وسكون العين): ما يؤخذ بالملعقة أو بالأصبع.

(٢) عدة الداعي ص ٢٧٤ وعنه البحار ج ٩٢ ص ١٧٦ ح ٥.

(٣) الكافي ج ٢ ص ٦٢٦ وعنه الوسائل ج ٤ ص ٨٧٤ ح ٣.

(٤) عدة الداعي ص ٢٧٤.

(٥) عدة الداعي ص ٢٧٥ وعنه البحار ج ٩٢ ص ١٧٦ ح ٢.

(٦) عدة الداعي ص ٢٧٥ وعنه البحار ج ٩٢ ص ٣٥١ ح ٢٢.

(٧) الإسراء: ١١٠-١١١.

سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة ﴿١﴾.

وعنهم عليه السلام: «من قرأ هاتين الآيتين حين يأخذ مضجعه لم يزل في حفظ الله تعالى من كل شيطان مرید وجبار عنيد الى أن يصبح» <sup>(٢)</sup>.

وأن قراءة «إنا أنزلناه في ليلة القدر» على ما يدخر ويخبأ حرز له» <sup>(٣)</sup>.

وأن قراءة آية السخرة وهي ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ... الى آخرها﴾ <sup>(٤)</sup> حرز عن الشياطين كما في الخبر المتقدم <sup>(٥)</sup>.

وعن النبي صلى الله عليه وآله: «من قرأ أربع آيات من أول سورة البقرة، وآية الكرسي وآيتين بعدها، وثلاث آيات من آخر السورة لم ير في نفسه وماله شيئاً يكرهه، ولا يقربه شيطان، ولا ينسى القراءة» <sup>(٦)</sup>.

وعن الصادق عليه السلام: «من دخل على سلطان يخافه فقرأ عند ما قابله: «كهيعص» ويضم بيده اليمنى كلما قرأ حرفاً ضم أصبعاً، ثم يقرأ: «حمسق» ويضم أصابع يده اليسرى كذلك، ثم يقرأ: ﴿وَعَنْتَ الْوَجْوهَ لِلْحَيِّ الْقِيَوْمِ وَقَدْ خَابَ مِنْ حَمَلِ ظُلْمًا﴾ <sup>(٧)</sup> ويفتحها في وجهه كفى شره» <sup>(٨)</sup>.

وعن أبي الحسن عليه السلام: «إذا خفت أمراً فاقراً مائة آية من القرآن من حيث

(١) البقرة: ٧.

(٢) عدّة الداعي ص ٢٧٥ ح ٣ وعنه البحار ج ٩٢ ص ٢٨٢ ح ٣.

(٣) عدّة الداعي ص ٢٧٥ ح ٤ وعنه البحار ج ٩٢ ص ٣٢٩ ح ٩.

(٤) الأعراف: ٥٤.

(٥) العدّة ص ٢٧٥ وعنه البحار ج ٩٢ ص ٢٧٦ ح ٢.

(٦) الكافي ج ٢ ص ٦٢١ ح ٥- العدّة ص ٢٧٦ ح ٦.

(٧) طه: ١١١.

(٨) عدّة الداعي ص ٢٧٦ ح ٧ وعنه البحار ج ٩٢ ص ٢٨٤ ح ٢.

شئت، ثم قل: اللهم صلّ على محمّد وآل محمّد، وادفع عنيّ البلاء، ثلاث مرّات»<sup>(١)</sup>.

وعن الرضا عن أبيه عن مولانا الصادق عليه السلام للإحتجاب عن الأعداء والكفار، ولسلامة النفس والمال: ثلاث آيات: آية في النحل: ﴿اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم وأولئك هم الغافلون﴾<sup>(٢)</sup>.

وآية في الكهف: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا﴾<sup>(٣)</sup>.

وآية في الجاثية: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مَنْ يَسْعَدُ اللَّهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

قال الكسروي<sup>(٥)</sup>: فعلمتها رجلاً من أهل همدان كانت الديلم أسرته فمكث فيهم عشر سنين، ثم ذكر الثلاث الآيات، قال: فجعلت أمرّ على محالهم وعلى مرادهم فلا يروني، ولا يقولون شيئاً، حتى اذا خرجت الى أرض الإسلام.

قال أبو المنذر: وعلمتها قوماً خرجوا في سفينة من الكوفة الى بغداد، وخرج معهم سبع سفن، فقطع على ستّ وسلمت السفينة التي قرىء فيها هذه الآيات.

(١) عدّة الداعي ص ٢٧٦ ح ٨.

(٢) النحل: ٥٧.

(٣) الكهف: ١٠٨.

(٤) الجاثية: ٢٣.

(٥) هو أبو عمران موسى بن عمران الكسروي.



وروى أيضاً أنّ الرجل المسئول عنه هذه الآيات هو الخضر عليه السلام <sup>(١)</sup>.  
 ولحلّ المربوط يكتب في رقعة ويعلق عليه: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم .  
 إنّنا لك فتحاً مبيناً . ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتمّ نعمته عليك  
 ويهديك صراطاً مستقيماً﴾ <sup>(٢)</sup>، ثمّ يكتب سورة النصر ثمّ يكتب: ﴿ومن آياته  
 أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودةً ورحمةً إنّ  
 في ذلك لآيات لقوم يتفكرون﴾ <sup>(٣)</sup> ﴿ادخلوا عليهم الباب فإذا دخلتموه فإنكم  
 غالبون وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين﴾ <sup>(٤)</sup> ﴿ففتحننا أبواب السماء بماء  
 منهمر وفجرنا الأرض عيوناً فالتقى الماء على أمر قد قدر﴾ <sup>(٥)</sup> ﴿قال ربّ  
 اشرح لي صدري ويسرّ لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي﴾ <sup>(٦)</sup>  
 ﴿وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض ونفخ في الصور فجمعناهم جمعاً﴾ <sup>(٧)</sup>  
 كذلك حلّلت فلان بن فلانة عن فلانة بنت فلانة ﴿لقد جائكم رسول من أنفسكم  
 عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم ، فإن تولّوا فقل  
 حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو ربّ العرش العظيم﴾ <sup>(٨)</sup> <sup>(٩)</sup>.  
 وفي القسم الثالث: أي ما يتعلّق باجابة الدعاء، ما يأتي في فضائل الحمد.  
 وفي بعض الروايات: أنّ الدعاء بعد قراءة الجحد عشر مرّات عند طلوع

(١) عدة الداعي ص ٢٧٧ ح ٩.

(٢) الفتح: ١ - ٢.

(٣) الروم: ٢١.

(٤) المائدة: ٢٣.

(٥) القمر: ١١ - ١٢.

(٦) طه: ٢٥ - ٢٨.

(٧) الكهف: ٩٩.

(٨) التوبة: ٢٨ - ٢٩.

(٩) عدة الداعي ص ٢٧٧.

الشمس من يوم الجمعة مستجاب<sup>(١)</sup>.

وَأَنْ مَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ مِنْ أَيِّ الْقُرْآنِ شَاءَ، ثُمَّ قَالَ: يَا اللَّهُ، سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَلَوْ دَعَاها عَلَى صَخْرَةٍ لَفَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٢)</sup>.

ثم روى ابن فهد في خواص القرآن المتفرقة عن الصادق عليه السلام: «ما من عبد يقرأ آخر الكهف<sup>(٣)</sup> إلا تيقظ في الساعة التي يريد»<sup>(٤)</sup>.

وعن النبي صلى الله عليه وآله: «من قرأ هذه الآية: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ...الآية﴾ وسطح له نور إلى المسجد الحرام، حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون له حتى يصبح»<sup>(٥)</sup>.

أقول: خواص الآيات القرآنية ومنافعها الماثورة عن النبي والائمة عليهم الصلاة والسلام فضلاً عن غيرها مما ذكره المجربون كثيرة جداً منفردة بتصانيف جمّة ولعلنا نشير إلى كثير مما وجدنا منه من الأخبار في مطاوي هذا التفسير مع الإشارة إلى خواص السورة وغيرها انشاء الله تعالى.

الأمر الثاني مما ينبغي التنبيه عليه: أنه لا يبي علة يخالف خط القرآن لغيره في القواعد والرسوم.

لا يخفى أن الأصل في كل كلمة في أي لغة من اللغات أن تكتب بصورة لفظها على تقدير الإبتداء بها والوقوف عليها، إلا أن كثيراً من الكلمات في الخط العربي ليست جارية على الأصل الذي هو متابعة اللفظ، وقد يحذف من الكتابة ما يثبت في اللفظ، كالألف من (الله) و(الرحمن)، واللام في مفردات الموصولة

(١) العدة ص ٢٧٨ ح ٢ وعنه البحار ج ٨٩ ص ٣٦١.

(٢) العدة ص ٢٧ ح ٣- والبحار ج ٩٢ ص ١٧٦ عن المكارم ص ٣٩٠.

(٣) في الكافي بعد كلمة (الكهف): عند النوم.

(٤) الكافي ج ٢ ص ٦٣٢ ح ٢١- العدة ص ٢٨٠ ح ١٢.

(٥) الفقيه ج ١ ص ٤٧٠ ح ١٣٥٥- العدة ص ٢٨٢ ح ١٩.

دون تثنيتهما.

وقد يثبت في الكتابة ما ليس في اللفظ كالالف بعدوا والجمع المتطرفة،  
والواو في (عمرو) وأولئك) و(أولو الألباب).

وربما وصلوا حرفاً بحرف نحو بما، ومما.

وربما أبدلوا حرفاً من حرف مع إبقاء صورة الأصل كلام التعريف المبدلة  
عند الحروف المعدودة.

وربما يكتب الكلمة بالواو والياء، ويكون اللفظ بالألف، كأصلوة  
والزكوة، فيقرأ في التلفظ: الصلاة والزكاة، وكذا (حتى)، و(إلى)، و(على)،  
و(متى)، و(موسى)، و(عيسى) و(يحيى).

إلى غير ذلك مما تعرّض له المتصدّون لذلك في علم الخطّ الذي لا يهمنّا  
التعرّض له، وإنما المقصود في المقام: أنه لما عمّت البليّة على أمة خير البريّة،  
وكان ما كان ممّا لست أذكره، جلس مولانا أمير المؤمنين عليه السلام في بيته مشتغلاً  
بجمع القرآن وتأليفه بوصيّة النبي صلى الله عليه وآله فلما جمعه كما أنزل ولم يكن يعلم ذلك  
غيره أتى به إلى الناس فقال لهم: هذا كتاب الله أنزل، فقال بعضهم: لا حاجة لنا  
إليك ولا إلى قرآنك، وكان القرآن عندهم يومئذ متفرّقاً في الأكتاف والأخشاب  
والألواح، وكان عند بعضهم السورة والسورتان أو أقل أو أكثر، إلى أن أمر يزيد  
بن ثابت بجمعه، وكتب عثمان في أيام خلافته نسخاً منه بخطه الذي يخالف  
رسم الخطّ والقواعد العربية، مثل كتابة الألف بعدوا والمفردة، وعدمها بعدوا  
والجمع، ومثل كتابة التاء من كلمة واحدة كرحمة، ونعمة، مدوّرة في بعض  
المواضع، ومطوّلة في بعضها، وكتابة اللام الجارّة، و(إن) مشدّدة أو مخفّفة،  
و(عن) وغيرها موصولة بما بعدها ومفصولة عنها إلى غير ذلك ممّا أفردوه  
بالتصنيف.

بل قدرت العامة أن عثمان لما علم أنّ فيما كتبه من القرآن لحناً كثيراً قال:

أرى فيه شيئاً من لحن ستقيمه العرب بألسنتها<sup>(١)</sup>.

فواعجبا هل كان هذا اللحن من الله، أو من رسوله، أو أن الخليفة لم يعلم كيفية الكتابة والقراءة فأخطأ فيهما، والتمس من العرب إقامتها بألسنتها، ومن هنا اختلفت كلماتهم في الجواب عن الخبر، فردّه بعضهم<sup>(٢)</sup> بالضعف وعدم الثبوت.

وأوله آخرون بأن المراد اشتغال القرآن على الاشارات والرموز التي سيطلع عليها الآخرون.

وقال ثالث: إن معنى الخبر: أرى فيه مواضع من الرسم الاصطلاحي في صورة خط يخالف اللفظ لو قرأت لكان لحناً. والكل كما ترى.

وذكروا أيضاً: أنه كتب عثمان مصحفاً لنفسه، ونسخ منه أربعة نسخ وسيرها إلى الكوفة والبصرة والشام، وأبقى مصحفاً منها بالمدينة وهو المعتبر عندهم بالمدينة العام، ويعبرون عن النسخة الأولى بالمصحف الإمام.

وقيل: سير نسخة خامسة إلى مكة، وسادسة إلى البحرين، وسابعة إلى اليمن.

وكان المصاحف خالية عن النقط، والتشديد، والإعراب، وكانت هذه المصاحف أيضاً مختلفة، كما عن الجزري الشافعي، وغيرهم من علمائهم، وصرح به بعض فضلائهم في شرح أرجوزة مؤلفة في اختلاف الرسم وذكروا الاختلافات الواقعة بين المصاحف مع التنبيه على ما في مصحف إمامهم.

(١) كنز العمال ج ٢ ص ٥٨٦.

(٢) قال ابن الأثير: حديث عثمان لا يصح لأنه غير متصل، ومحال أن يؤخر عثمان شيئاً ليصلحه من بعده - تفسير ابن تيمية ج ٥ ص ٢٠٧.

واختلفوا أيضاً في أن المصحف الإمام هل كان موجوداً عندهم أم لا، فحكوا عن أبي عبيدة القاسم بن سلام في كتابه المؤلف في القرآن: أن بعض الأمراء أخرج لي من خزانته مصحف عثمان المرسوم بخطه لعلو منزلتي ورتبتي عنده، وكان ذلك المصحف في حجره حين أصيب، ورأيت آثار الدم في مواضع منه.

الأمر الثالث: في سجدة القرآن، وهي خمس عشرة:

منها أربع عزائم يجب فيها السجود اجماعاً من الإمامية بل وغيرهم من الأمة، ونصاً مستفيضاً من الأئمة عليهم السلام، وهو بين أمر بالسجدة عندها، ومشمول على إطلاق العزيمة الظاهرة، بل الصريحة في الواجب عليها.

ففي خبر أبي بصير عن الصادق عليه السلام: «إذا قرىء شيء من العزائم الأربع فسمعتها فاسجد»<sup>(١)</sup>.

وفي صحيح أبي عبيدة الحذاء: «إذا قرأ أحدكم السجدة من العزائم فليقل في سجوده: «سجدت لك تعبداً ورقاً لا مستكبراً عن عبادتك ولا مستنكفاً ولا متعظماً، بل أنا عبد ذليل خائف مستجير»<sup>(٢)</sup>.

وفي صحيح داود بن سرحان عنه عليه السلام: «إن العزائم الأربع: ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ و﴿والنجم﴾، وتنزيل السجدة، وحم، السجدة»<sup>(٣)</sup>.

وفي «مجمع البيان» عن ابن سنان، عنه عليه السلام قال: «العزائم: الم تنزيل، وحم السجدة، والنجم إذا هوى، وإقرأ باسم ربك، وما عداها في جميع القرآن مسنون

(١) التهذيب ج ١ ص ٢١٩.

(٢) الكافي ج ٣ ص ٣٢٨.

(٣) بحار الأنوار ج ٩٢ ص ٤٠ ح ١ عن الخصال ج ١ ص ١٢٠.

وليس بمفروض»<sup>(١)</sup>.

الى غير ذلك من الأخبار الكثيرة الظاهرة في وجوبها للأربع التي لا ينبغي التأمل معها في أصل الحكم سيما بعد الاجماع عليه بل الضرورة.

فلا ينبغي الإصغاء الى وسوسة بعض المتأخرين في ثبوت أصل الحكم لضعف الدليل دلالة، ولا الى تكلف من استدلل له بصيغة الأمر الظاهرة في الوجوب فيما عدى (الم) منها، أمّا فيها فبحصر المؤمن بآياته بمن إذا ذكرها سجد، المقتضى لسلب الايمان عند عدم السجود.

إذا التصدّي لمثل هذا الاستدلال فضلاً عن الإطناب فيه بالقييل والقال بعد ظهور الحال لا يليق بالمحصلين فضلاً عن أهل الكمال.

ومحلّ السجود في الجميع بعد إتمام الآية، حتى في حم السجدة، اجماعاً منّا<sup>(٢)</sup>، وتوهم الخلاف فيها في غير محلّه على ما تسمعه في محلّه إنشاء الله.

وأما غير العزائم فأحدى عشر:

- ١- الأعراف عند قوله تعالى: ﴿وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾ آية: ٢٠٦.
- ٢- الرعد عند قوله تعالى: ﴿وِظْلَالَهُمْ بِالْغَدْوِ وَالْأَصَالِ﴾: ١٥.
- ٣- النحل عند قوله تعالى: ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾: ٥٠.
- ٤- الإسراء عند قوله تعالى: ﴿وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً﴾: ١٠٩.
- ٥- مريم عند قوله تعالى: ﴿خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾: ٥٨.
- ٦- الحجّ عند قوله تعالى: ﴿يَفْعَلْ مَا يَشَاءُ﴾: ١٨.
- ٧- الحجّ عند قوله تعالى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾: ٧٧.

(١) مجمع البيان ج ١٠ ص ٥١٦ وعنه البحار ج ٨٥ ص ١٦٩.

(٢) قال المحقّق في المعتبر: قال الشيخ في الخلاف: موضع السجدة في حم السجدة عند قوله: «واسجدوا لله» وقال في «المبسوط»: «ان كنتم اياه تعبدون» والأول أولى.

- ٨- الفرقان عند قوله تعالى: ﴿وزادهم نفوراً﴾: ٦٠.  
 ٩- النمل عند قوله تعالى: ﴿ربّ العرش العظيم﴾: ٢٦.  
 ١٠- ص عند قوله تعالى: ﴿وخرّ راکعاً وأناب﴾: ٢٤.  
 ١١- الانشقاق عند قوله تعالى: ﴿واذا قرىء عليهم القرآن لا يسجدون﴾: ٢٢.

وهذا التفصيل وإن خلت عنها خصوص الأخبار، إلا أنك قد سمعت فيما رواه الطبرسي: «إنّ ما عداها (اي الأربع العزائم) في جميع القرآن مسنون»<sup>(١)</sup>.  
 وعن مستطرفات «السرائر»: كان عليّ بن الحسين عليه السلام يعجبه أن يسجد في كلّ سورة فيها سجدة»<sup>(٢)</sup>.

وعن «العلل» بالاسناد عن أبي جعفر عليه السلام: «إنّ أبي عليه السلام ما ذكر الله تعالى نعمة عليه إلاّ سجد، ولا قرأ آية من كتاب الله عزّ وجلّ فيها سجدة إلاّ سجد... الى أن قال: فسُمّي السجّاد لذلك»<sup>(٣)</sup>.

الى غير ذلك من الفحاوى والظواهر، فضلاً عن الاطلاقات والعمومات، سيّما مع ما قرّر في محلّه من التسامح في أدلّة السنن والكراهة.

ولعلّه لما سمعت ذهب ابن بابويه الى استحباب السجدة في كلّ آية فيها سجدة حتّى في مثل ﴿يا مريم اقنتي لربّك واسجدي﴾<sup>(٤)</sup>.

وتبعه في ذلك كاشف الغطاء، وليس يبيد عندي، لما سمعت من عموم المتعبّرة المتقدّمة، وغيرها.

(١) مجمع البيان ج ١٠ ص ٥١٦.

(٢) السرائر ص ٤٩٦ وعنه البحار ج ٨٥ ص ١٧٠.

(٣) علل الشرايع ج ١ ص ٢٢٢ وعنه البحار ج ٨٥ ص ١٧١.

(٤) آل عمران: ٤٣.

وحملها على السجدة المعروفة لاشاهد عليه، مضافاً إلى أنه مردود بظاهر العموم، فالأقرب استحبابها في سورة التوبة: ﴿الراكون الساجدون﴾: ١١٢.

وفي سورة البقرة: ﴿والركع السجود﴾: ١٢٥.

وفي سورة الحج: ﴿والركع السجود﴾: ٢٦.

وفي الزمر: ﴿أمن هو قانت آناء الليل ساجداً وقائماً﴾: ٩.

إلى غير ذلك من المواضع.

وأما أحكام سجدة التلاوة وكيفيتها فهي بتفاصيلها وأدلتها مذكورة في

الفقه.

الأمر الرابع: في الإستخارة بالقرآن وغيره.

الإستخارة على ما في «القاموس» و«النهاية» و«المصباح» طلب الخير من الله تعالى، من باب الإستفعال، من خار الله تعالى في الأمر بخيرٍ خَيْرَةً، بسكون الياء، وخيراً، وخَيْرَةٌ كَعَنْبٍ وَعَنْبَةٌ؛ جعل له فيه الخير، أو هداه إليه بالإلهام من عنده، أو إرشاد من غيره، والخيرة بسكون الياء وتحريكها اسم من الإختيار أيضاً.

وما يقال من أن الإستخارة هي الدعاء فكأن المراد أنه طلب الخيرة بالتوسل إلى الله تعالى بالدعاء والصلاة وغيرهما.

والأخبار على الحث والترغيب إليه وكراهة تركه كثيرة جداً:

فعن الصادق عليه السلام: «ما أبالي إذا استخرت الله على أيّ طرفي

وقعت، قال: وكان أبي يعلمني الإستخارة كما يعلمني السورة من القرآن<sup>(١)</sup>.

(١) فتح الابواب ص ١٤٨ - بحار الأنوار ج ٨٨ ص ٢٢٣ وفيه بعد ذكر الحديث: قوله: (على أيّ طرفي) أي طرفي الراحة والبلاء، أو الحياة والموت، أو الأمر الذي أتردد فيه.



وعنه عليه السلام، قال: ما استخار الله عبد مؤمن إلا خار له وإن وقع ما يكره <sup>(١)</sup>.  
 وعنه عليه السلام: «من دخل في أمر بغير استفادة، ثم ابتلي لم يؤجر» <sup>(٢)</sup>.  
 وعنه عليه السلام: قال: قال الله عز وجل: «إن من شقاء عبدي أن يعمل الأعمال: لا يستخيرني» <sup>(٣)</sup>.

بل ورد عنهم عليهم السلام: «أن من استخار الله مرة واحدة، وهو راض بما صنع الله به، خار الله له حتماً» <sup>(٤)</sup>.

وورد أنه ينبغي أن يكون الإستخارة وترأ، كما في النبوي: «من استخار فليوتر» <sup>(٥)</sup>. <sup>(٦)</sup>

وينبغي أيضاً أن تكون خيرة في عافية كما عن الصادق عليه السلام: أنه قال: «ولتكن استخارتك في عافية فإنه ربما خير للرجل في قطع يده، وموت ولده، وذهاب ماله» <sup>(٧)</sup>.

الى غير ذلك من الأخبار الكثيرة المأثورة فيها بمعانيها المختلفة: منها: طلب الخيرة من الله تعالى بمعنى أن يسأل الله تعالى في دعائه أن يجعل الخير، والبركة، والتوفيق له في الأمر الذي يريده.

ومنها: أن يسأل الله تعالى تيسر ما يريده من الأمر بعد تعيينه.

ومنها: أن يطلب العزم على ما فيه الخيرة عند التردد في الأمر.

(١) فتح الأبواب ص ١٤٩ وفيه: وإن وقع فيما يكره - بحار الأنوار ج ٨٨ ص ٢٢٤.

(٢) فتح الأبواب ص ١٣٥ - البحار ج ٨٨ ص ٢٢٣.

(٣) فتح الأبواب ص ١٣٢ - بحار الأنوار ج ٨٨ ص ٢٢٢ عن المقنعة وفتح الأبواب

(٤) المحاسن ص ٥٩٨ - فتح الأبواب ص ٢٥٧ وفيه: وهو راض به.

(٥) أوتر الشيء: جعله وترأ أي فرداً.

(٦) المحاسن ص ٥٩٩ - بحار الأنوار ج ٨٨ ص ٢٦٢ عن المحاسن.

(٧) فتح الأبواب ص ٢٣٢ - الكافي ج ٣ ص ٤٧٢ - تهذيب الأحكام ج ٣ ص ١٨١.

ومنها: أن يطلب تعرّف ما فيه الخيرة.

وفى كلّ منها كميّات وأداب، ووظائف كثيرة من الغسل والصلاة والدعاء وغير ذلك، مذكورة في كتب الأخبار والأدعية والفقهاء.

وللاستخارة بمعنى الأخير (أي طلب تعرّف ما فيه الخير) وجوه كثيرة من الاستخارة بالمصحف، وذات الرقاع الستّ، والرقعتين المشتملتين على (لا) و(نعم)، أو (افعل) و(لا تفعل) في بندقتين، والقبض على السُّبْحَةِ مطلقاً، أو خصوص الحسينيّة، أو القبض على الكفّ من الحصى، أو الحبوب أو غيرها، ولكلّ منها طرق مذكورة في مواضعها إلا أن المقصود بالذكر في المقام هو الإستخارة بالمصحف التي ورد فيها عن الصادق عليه السلام في خبر اليسع <sup>(١)</sup> القمي: «افتح المصحف فانظر الى الأوّل ما ترى فيه فخذبه انشاء الله تعالى <sup>(٢)</sup>.

وضعه سنداً مدفوع باشتهار العمل به بين الإماميّة، وإمكان الاعتضاد بالعمومات المتقدّمة، مع أنه ربما يشاهد في كثير من الاستخارات سيّما بالمصحف الشريف شبه الإلهام، بل أنه عندي جزء من أجزاء النبوة التي اختصّ بها سيّد الأنام، أو بقية ممّا تركه آل محمّد وعلي عليه السلام فأني رأيت كثيراً المطابقة التامة بين مفاد الآية فوق الصفحة مع الأمر الذي استخير له، بل لو شئت لقلت: إن بعض محبّتهم عليهم السلام كثيراً ما يطلب منه الاستخارة من غير اطلاع له على المقصد،

(١) هو اليسع بن عبدالله القمي روى عن الصادق عليه السلام، وروى الحسن بن الجهم، وهو على ما صرح به غير واحد من أرباب التراجم مجهول، انظر معجم رجال الحديث ج ٢٠ رقم (١٣٧٠٢).

(٢) التهذيب ج ١ ص ٣٤٠ ورواه المجلسي قدّس سرّه في بحار الانوار ج ٨٨ ص ٢٤٣ عن كتاب الغايات... عن أبي علي اليسع بن عبدالله القمي عن الصادق عليه السلام أنه قال: انظر اذا قمت الى الصلاة فإنّ الشيطان أبعد، يكون من الإنسان إذا قام الى الصلاة أي شيء يقع في قلبك فخذبه، وافتح المصحف فانظر الى أوّل ما ترى فيه فخذ به ان شاء الله.

ولكن بالتأمل في آية الاستخارة فقط يحصل له العلم بالمقصد وبعاقبة الأمر فيكون مطابقاً لما في ضمير السائل من السؤال، ولما ينتهي الأمر إليه في المآل. فلا يلتفت الى ما عن الحلبي من الإقتصار في الإستخارة على ذات الصلاة والدعاء، ثم فعل ما يقع في القلب، ولا يلتفت إلى التشديد في الإنكار على الاستخارة بغيرها، من الرقاع، والبنادق، والقرعة، بل المصحف أيضاً. نظراً إلى ما أغنانا ظهور الأمر عن التعرض له والتصدي للجواب عنه.

كما لا يصغى الى ما ربما يستشكل في خصوص الإستخارة بالمصحف للمروي في «الكافي» عن الصادق عليه السلام أنه قال: «لا تتفأل بالقران»<sup>(١)</sup>.

إذ فيه مع ضعفه في نفسه، وعدم مقاومته لمامراً عموماً وخصوصاً أنه ربما ينفي التعارض بينهما رأساً بظهور الفرق بين التفأل والإستخارة كما صرح به غير واحد من الأجلة.

حيث إن المراد بالتفأل هو استكشاف الأمور المستقبلية واستبانة الأمر فيها وجوداً وعدماً، وإن لم يتعلق بأفعال المكلفين ولم يدخل تحت قدرتهم كشفاء المريض، وموته، ووجدان الضالّة وعدمه، وقدوم المسافر، وحصول الغناء، والتوفيق للحجّ، ونحوها ممّا يؤول الى استعجال تعرّف ما في الغيب الذي ورد النهي عنه وعن الحكم به لغير أهله.

ولكن المراد بالاستخارة طلب معرفة الرشد في الأمر الذي يراد فعله أو تركه مع التردد وعدم الجزم، استشارة منه سبحانه كما ورد: «تشاور ربك»<sup>(٢)</sup>.

(١) الكافي ج ٢ ص ٦٢٩ - وبحار الانوار ج ٨٨ ص ٢٤٤ عن الكافي.

(٢) مكارم الاخلاق ص ٣٦٧ وفيه: قال الصادق عليه السلام: إذا أردت أمراً فلا تشاور فيه أحداً حتى تشاور ربك، قال: وكيف أشاور ربّي؟ قال: تقول: أستخير الله، مائة مرة ثم تشاور الناس فإن الله يجري لك الخيرة على لسان من أحبّ.

بل قيل: إنه قد يعارض عن النهي المذكور في الرواية ما يحكى عن ابن<sup>(١)</sup> طاوس في «كتاب الاستخارات» من أنه ذكر للتفال بالقرآن بالمعنى المذكور وجوهاً يستبعد، بل يمتنع عدم وصول نصوص فيها إليه، بل ظاهر بعض عبارته أو صريحها وقوفه على ذلك.

فإن منها: أنه يصلى صلاة جعفر، ويدعو بدعائها، ثم يأخذ المصحف، وينوي فرج ال محمد بدءاً وعوداً، ثم يقول: اللهم إن كان في قضائك وقدرك أن تفرج عن وليك وحجتك في خلقك في عامنا هذا وفي شهرنا هذا فأخرج لنا رأس آية من كتابك نستدل بها على ذلك، ثم يعد سبع ورقات، ويعد عشرة أسطر من ظهر الورقة السابعة، وينظر ما رأته في الحادى عشر من السطور، ثم يعيد الفعل ثانياً لنفسه - فإنه تتبين حاجته انشاء الله تعالى.

ثم إنه يبين معنى قوله: (في عامنا هذا) أن العلم بالفرج عن وليه حينئذ يتوقف على أمور كثيرة، فيكون كل وقت يدعى له بذلك فى عامى هذا وشهرى هذا يفرج الله من تلك الأمور الكثيرة فيسمى ذلك فرجاً.

وذكر أيضاً عن بدر<sup>(٢)</sup> بن يعقوب فى صفة الفأل بالمصحف بثلاث روايات من غير صلاة، فقال: تأخذ المصحف وتدعو فتقول: اللهم إن كان من قضائك وقدرك أن تمنى على أمة نبيك بظهور وليك وابن بنت نبيك فعجل ذلك وسهله

(١) هو السيد الجليل أبو القاسم على بن موسى بن طاوس الحلبي المولود سنة (٥٨٩) والمتوفى سنة (٦٦٤) - الذريعة ج ٢ ص ٣٤٣، وكتابه فى الاستخارات هو «فتح الأبواب بين ذوى الأبواب وبين ربّ الارباب».

(٢) ترجم له الاستاذ الكبير المجيز فى الرواية قدس سره فى طبقات الشيعة فى المأته السابعة ص ٢٤ فقال: بدر الأعجمى الشيخ الصالح، نزيل بغداد فى أيام المستنصر (م ٦٤٠) وقد توسط رضى الدين على بن طاوس له عند الخليفة فرسم له خمسين ديناراً، ذكر تفصيله فى الباب الخامس من «فرج المهموم».

ويسره وكمّله، وأخرج لى اية أستدلّ بها على أمر فائتم، أو نهى فأنتهى أو ما تريد الفأل فيه - فى عافية.

ثمّ تعدّ سبع أوراق، ثمّ تعدّ فى الوجهة الثانية من الورقة السابعة ستّة أسطر، وتتفأل بما يكون فى السطر السابع.

وقال فى رواية اخرى: إنه يدعو بالدعاء، ثمّ يفتح المصحف الشريف ويعدّ سبع قوائم، ويعدّ ما فى الوجهة الثانية من الورقة السابعة، وما فى الوجهة الأولى من الورقة الثامنة من لفظ اسم الله جلّ جلاله، ثمّ يعدّ قوائم بعدد لفظ (الله)، ثمّ يعدّ من الوجهة الثانية من القائمة التى ينتهى العدد إليها، ومن غيرها ممّا يأتى بعدها سطوراً بعدد لفظ اسم (الله) جلّ جلاله، ويتفأل بآخر سطر من ذلك<sup>(١)</sup>.

تمت مقدّمة تفسير الصراط المستقيم وسيلها إن شاء الله تعالى

تفسير فاتحة الكتاب

مركز تحقيق كاتيب علوم اسلامي

(١) فتح الأبواب ص ٢٧٧ - ص ٢٧٩ ونقله المجلسي فى بحار الأنوار ج ٨٨ ص ٢٤١.

وأخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين الذى منّ على الفقير المذنب الرّاجي عفوهِ وصفحه أن وفقني لتحقيق هذا الكتاب وأرجوه التوفيق لتحقيق التفسير بمنّه وكرمه .  
- العبد الذليل غلام رضا بن علي أكبر مولانا البروجردى -

## فهرس الموضوعات

٩	..... في أن القرآن تبيان كل شيء
٢٩	..... في بيان معنى التفسير والتنزيل والتأويل
٣٤	..... علم القرآن مخزون عند أهل البيت <small>عليهم السلام</small>
٤٣	..... في حدود حروف القرآن ومطالعها وتخومها
٤٩	..... في المحكم والمتشابه
٥٥	..... في سر وجود المتشابهات في القرآن
٦٧	..... في الناسخ والمنسوخ
٨٥	..... في أقسام النسخ
٩١	..... في حجية القرآن والإستدلال بظواهره
٩٣	..... في حجية ظواهر محكمات القرآن
١٣٥	..... في الفرق بين الانزال والتنزيل
١٣٩	..... في معنى السورة لغة واصطلاحاً
١٤٧	..... في تقسيم السور الى أربعة أقسام
١٥٥	..... في معنى الآية والكلمة والحرف
١٦٥	..... في عدد الآيات والكلمات والحروف
١٧٧	..... في أن علم القرآن مخزون عند أهل البيت <small>عليهم السلام</small>
٢٠٧	..... في أن جل القرآن نزل في أهل البيت <small>عليهم السلام</small> وشيعتهم وفي اعدائهم
٢١٧	..... أهل البيت <small>عليهم السلام</small> هم السابقون
٢٢١	..... أهل البيت <small>عليهم السلام</small> أصل كل خير
٢٢٥	..... وجه نزول القرآن فيهم <small>عليهم السلام</small> وفي شيعتهم

- أسماء أمير المؤمنين عليه السلام ..... ٢٣١
- القصيدة المذهبة في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام ..... ٢٣٧
- في إعجاز القرآن ..... ٢٤٥
- في معنى نزول القرآن على سبعة أحرف ..... ٢٧٧
- في منشأ إختلاف القراء ..... ٢٨٩
- في تراجم القراء العشرة ورواتهم ..... ٣٢٣
- في كيفية القراءة وآدابها ..... ٣٣٧
- في الغناء وموضوعها وحرمتها ..... ٣٥٩
- في الترتيل واستحبابه ..... ٣٨٧
- في حفظ الوقوف وأقسامه ..... ٤٠٣
- في مراعاة المدّ وأقسامه ..... ٤٢٢
- في مراعاة التشديد وأقسامه وأحكام الإدغام ..... ٤٢٩
- في الوظائف الباطنية لقارئ القرآن ..... ٤٤٥
- في أحكام القراءة ..... ٤٨٧
- في أنّ القرآن شفاء من كلّ داء ..... ٥١٩
- في الاسترقاء والاستشفاء بالقرآن ..... ٥٢٣
- في الاستكفاء بالقرآن ..... ٥٢٧
- في علّة مخالفة خطّ القرآن لغيره في الرسوم ..... ٥٣١
- في سجّادات القرآن ..... ٥٣٣
- في الاستخارة بالقرآن وغيره ..... ٥٣٧



